



الشيخ نزير القميحة

رد على...



”رسالة الغفل شيعي“

رد على ..
« رسالة إلى كل شيعي »



﴿ المكتبة الشخصية للرد على الوهابية ﴾

الشيخ نزيه القميحة

رَدُّ عَلَىٰ ..

«رسالة إلى كلّ شيعي»

كافة الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

سنة ١٩٩٩ م الموافق ١٤٢٠ هـ

يطلب الكتاب من المؤلف

بيروت - المريجة

هاتف / ٠١/٤٧١٢٤٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

إلى من جده قضى على الجاهلية الأولى ، وهو سيقضي على
الجاهلية الآخرة ...

إلى من سيطهر الأرض من الجهل ، والظلم ، والفساد ، والتقليد
الأعمى ...

إلى من سيملا الله به الأرض عدلاً وقسطاً ، بعدها ملئت ظلماً
وجوراً ...

إلى خاتم الأنمة ومنقذ الأنمة سيدنا ومولانا صاحب العصر والزمان
الحجۃ المنتظر (عجل الله تعالى فرجه) .

سيدي ! هذه بضاعة مقدمة من موالي يدافع عن مواليكم
وشييعتكم راجياً منكم القبول والرضا ، ربنا الله التوفيق ..

مُقْدِمَةٌ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على سيدنا ونبينا ، وشفيع ذنبنا محمد النبي المصطفى على الخلق أجمعين ، وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين وأصحابه المنتجبين الذين لا غيروا ولا بدلوا تبديلا ... وبعد :
الإسلام دين الوضوح والإعلان ، والإستدلال على صدقه بالعقل والنقل
والبرهان ...

الإسلام دين الصدق والأمانة ، والشرف والكرامة ، والعفة والشهامة ...
الإسلام دين الأخلاق العالية ، والعادات السامية ، والصفات الراقية
الحميدة ...

جاء الإسلام بعد فترة من انقطاع الرسل ، وانقطاع وحي السماء عن الأرض
فأصبحت الحاجة ملحة إلى نظام يسود الأرض ، ويقود الناس إلى الأفضل
والأجمل ...

في تلك المنطقة المجدبة من الأرض ، وذاك المكان القاحل المقفر ، وذلك
الزمان الفارغ من الصلاح والإصلاح سمع صوت أذان ، صوت إعلان : جاء
الحق وزهرق الباطل ، إن الباطل كان زهوقا ...
صوت ينادي : الله أكبر ، الله أكبر . لا إله إلا الله ، لا إله إلا الله ...

وبدأت دعوة الحق ، وظهرت رسالة الله في الأرض ، وجاء النبيُّ الخاتم (ص) ، ولم يبق عذر لمعذر ، أو تبرير لقصیر مقصر ...

اتباع النبيَّ الأمين ضروري ، والإقتداء به واجب ، والمتواني عنه في السعير لا محالة ، وأصبح الناس فريقين : فريق حقٍّ وفريق باطل « فريق في الجنة وفريق في السعير ». الشورى / ٧

فالذين آمنوا واهتدوا واتبعوا الرسول الأمين ، الذي أرسله الله إليهم رحمة ونعمة وخيرا ، هم أهل الجنة لا محالة ، والذين كفروا وعاندوا ، وأصرروا على جاهليتهم الجهلاء ، واستمرروا في كبرائهم وخيالائهم ، واتبعوا دين الأجداد والآباء فهم إلى جهنم وبئس المصير .

عاش الرسول (ص) بين أولئك الأجلال مدة زمنية شاءها الله سبحانه له ، قضتها بالقهر والعداب والأذية حتى قال : والله ما أؤذي نبيًّا بمثل ما أؤذيت . وهو يعاملهم بالأخلاق العالية ، والصفات الإلهية الحميدة ليجعل منهم أمة راقية حضارية تقود العالم إلى مستقبل أفضل ...

وانقل (ص) إلى الرفيق الأعلى بعد أن أدى دوره أحسن أداء ، وبلغ رسالات ربِّه أفضل تبليغ ، ولم يترك شيئاً من الخير والمعروف والرشاد يوصل إلى رضا ربِّ العباد إلا وأمر به ، ولم ير شيئاً يوصل إلى النار وغضب الجبار إلا ونهى عنه ...

قام (ص) بواجبه خير قيام ، وأبلغ ما أمر به أفضل تبليغ ، فبشر وأنذر ، ورحب وحدَّر ...

بشرَّ ورحبَ المطيعين بالجنان والنعيم ، وحذرَ وأنذرَ العاصين بأنَّ لهم العذاب المقيم ، وأنَّه لا يغنى عنهم من الله شيئاً ، وأخبرَ عمَّا سيجري من بعده من الضلال والردة ، ورجوع الناس من الهدى إلى الضلال ، ومن الرشاد إلى الغيّ ، وهو ما نطق به الذكر الحكيم بقوله تعالى : « وما محمد إلا رسول

قد خلت من قبله الرسل أفنى مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين ﴿ .

آل عمران / ١٤٤

حَقَّلَتِ الْأَحَادِيثُ وَالْأَخْبَارُ عَنِ الرَّسُولِ (ص) فِي الصَّاحِحِ وَالْمَسَا尼ِدِ ، بِأَنَّ
الأمة بعد رسول الله (ص) سيحصل فيها من الإرتداد والتهرّب ما حصل في
الأمم السابقة حذو النعل بالنعل ، والقدّة بالقدّة .

رَوَى التَّرمِذِيُّ بِسَنَدِهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) :
ليأتيَنَّ عَلَى أَمْتَيْ مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حذوَ النعل بالنعل حتّى إنْ كَانَ
مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أَمْمَهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أَمْمَتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ
تَفَرَّقَتْ عَلَى اثْنَتِينَ وَسَبْعينَ مَلَّةً ، وَتَفَرَّقَ أَمْمَتِي عَلَى ثَلَاثَ وَسَبْعينَ مَلَّةً ، كُلُّهُمْ
فِي النَّارِ إِلَّا مَلَّةً وَاحِدَةً ، قَالُوا مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١)

قال : ما أنا عليه وأصحابي .

وهذا بعض الأخبار التي قالت بارتداد بعض الصحابة ، وذلك من طرق غير
طرق أهل الشيعة ، لتكون الحجة أقوى وأبلغ . . .
ارتداد الصحابة بعد رسول الله (ص)

رَوَى البَخَارِيُّ بِسَنَدِهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ
الله (ص) : إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حَفَّةً عَرَاهَ غَرَلَ - الفَرْلُ : الرَّجُلُ الْمُسْتَرْخِي
المتبَعُ المَهْمَلُ - ، ثُمَّ قَرَأَ : « كَمَا بَدَأْنَا أَوْلَى خَلْقِنَا نَعِيدهُ وَعِدَّاً عَلَيْنَا إِنَّا كَنَّا

فاعلين ﴿ . الأنبياء / ١٠٤

وأَوْلَى مَنْ يُكَسِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِنَّ أَنَّاسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ
ذَاتُ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ أَصْحَابِي أَصْحَابِي !
فَيُقَالُ : إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذَ فَارَقُتُهُمْ .

(١) سنن الترمذى ، كتاب الإيمان . رقمه في диске ٢٥٦٥ .

فأقول كما قال العبد الصالح : « و كنت عليهم شهيداً ما دمتُ فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرَّقِيبُ عليهم وأنت على كل شيء شهيد » - إلى قوله : « العزيز الحكيم ». . المائدة / ١١٧

وروى البخاري بسنده ، عن عبد الله ، عن النبي (ص) : أنا فرطكم على الحوض ، وليرفعنْ معي رجال منكم ، ثم ليختاجنْ دوني ، فأقول : يا رب أصحابي ١٦٠ - الفرط : السابق والمتقدم إلى الماء والسدقة - .
فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعده (٢)

وروى البخاري بسنده ، عن سهل بن سعد قال : قال النبي (ص) : إنني فرطكم على الحوض ، من مرّ على شرب ، ومن شرب فلم يظمه أبداً ، ليりدنَّ على أقوامٍ أعرفهم ويعرفونِي ثم يحال بيني وبينهم .
وقال النعمان بن أبي عياش :أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها فأقول : إنهم متى ، فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعده ، فأقول سحقاً سحقاً لمن غير بعدي .

(١) مسند البخاري كتاب الأنبياء باب / ج ٤ مجلد ٢ / ص ٥٩٦ رقم ١٥٠٥ ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك ٣١٠٠ . ورواه البخاري في كتاب الأنبياء باب / ج ٤ مجلد ٢ / ص ٩٤٤ رقم ١٥٩٩ . رقمه في الديسك ٣١٩١ . ورواه البخاري في كتاب التفسير ، باب ٢١٧ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٣٩٠ رقم ١٠٥١ . رقمه في الديسك ٤٢٥٩ . ورواه البخاري في كتاب التفسير عند قوله تعالى : « كما بذلنا أول خلقٍ نعيده ... » رقم ١١٦٥ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٤٥٤ باب ٤١٤ . رقمه في الديسك ٤٣٧١ . ورواه البخاري في كتاب الرقاق ، باب كيف الحشر رقم ١٣٩١ ج ٨ مجلد ٤ / ص ٤٨٩ . رقمه في الديسك ٦٠٤٥ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الرقاق ، باب الحوض / ج ٨ مجلد ٤ / ص ٥٠٢ رقم ١٤٣٥ . رقمه في الديسك ٦٠٩٠ . ورواه البخاري بسنده ، عن أنس ، عن النبي (ص) ... كتاب الرقاق رقم ١٤٤١ ج ٨ مجلد ٤ / ص ٥٠٥ . رقمه في الديسك ٦٠٩٦ .

وعن أبي هريرة ، أنه كان يحدث ، أنَّ رسول الله (ص) قال : يرد علىَ يوم القيمة رهطٌ من أصحابي فيحلفون عن الحوض ، فأقول : يا ربَ أصحابي ١٦ فيقول : إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدي ، إنهم ارتدوا على أدبارهم (١) القهقري .

وروى البخاري بسنده ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن النبي (ص) قال : بينما أنا قائم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم ، خرج رجلٌ من بيني وبينهم فقال : هلْ .

فقلتُ : أين ؟

قال : إلى النار والله !

قلتُ : وما شأنهم ؟

قال : إنهم ارتدوا بعدي على أدبارهم القهقري .

ثم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجلٌ من بيني وبينهم فقال : هلْ !

قلتُ : أين ؟

قال إلى النار والله !

قلتُ : ما شأنهم ؟

قال : إنهم ارتدوا بعدي على أدبارهم القهقري ، فلا أراه يخلص منهم إلا (٢) مثل هَمَل النَّعْمَ .

وروى البخاري بسنده ، عن أبي حازم قال : سمعتُ سهل بن سعد يقول : سمعتُ النبيَّ (ص) يقول : أنا فرطكم على الحوض ، من وَرَدَه شرب منه ،

(١) مسند البخاري ، كتاب الرقاق ، رقم ١٤٤٢ ج ٨ مجلد ٤ / ص ٥٠٥ . رقمه في الديسك ٦٠٩٧ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الرقاق ، ج ٨ مجلد ٤ / ص ٥٠٦ رقم ١٤٤٤ . رقمه في الديسك ٦٠٩٩ .

ومن شرب منه لم يظمه بعده أبداً ، ليزد على أقوام أعرفهم ويعرفونني ، ثم يحال بيني وبينهم .

قال أبو حازم : فسمعني النعمان بن أبي عياش : وأنا أحدثهم هذا ، فقال : هكذا سمعت سهلاً ؟

فقلت : نعم .

قال : وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته يزيد فيه ، قال : إنهم متى فيقال : إنك لا تدرى ما بدلوا بعذر فأقول : سُحْقاً سُحْقاً لمن بدل بعدي

حتى الصحابة يعترفون بارتدادهم

روى البخاري بسنده ، عن العلاء بن المسيب ، عن أبيه قال : لقيت البراء بن عازب فقلت : طوبى لك ! صحبت النبي (ص) ، وبأيّته تحت الشجرة .

قال : يا ابن أخي ! إنك لا تدرى ما أحدثنا بعده .

الصحابة يتربكون الصلاة يوم الجمعة للتجارة واللهو

روى البخاري بسنده ، عن جابر بن عبد الله ، قال : بينما نحن نصلِّي مع النبي (ص) إذ أقبلت غير تحمل طعاماً ، فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي (ص) إلا إثنا عشر رجلاً ، فنزلت هذه الآية : «إِذَا رأَوْا تجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا» . الجمعة . ١١ .

(١) مسند البخاري ، كتاب الفتن ، باب ١٠٦٨ / ما جاء في قوله تعالى : «وَاتَّقُوا فَتَّةً لَا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة» رقم ١٨٧٩ ج ٩ مجلد ٤ / ص ٦٧٣ . رقمه في الديسك ٦٥٢٨ .

وروى البخاري جملة من هذه الأخبار في كتاب الفتن من مسنده ج ٩ مجلد ٤ / ص ٦٧٣ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب غزوة الحديبية ج ٥ مجلد ٢ / ص ٢٢٤ رقم ٦٤٥ . ورقمه في الديسك ٣٨٥٢ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الجمعة ، باب إذا نفر الناس عن الإمام .. رقم ٨٨٢ ج ٢ مجلد ١ / ص ٤٢٨ . رقمه في الديسك ٨٨٤ . ورواه البخاري في كتاب البيوع عند ذكر الآية من سورة الجمعة ج ٢ / ص ١٢١ رقم ٣١٥ . رقمه في الديسك ١٩١٧ .

فرح الصحابة بيوم الجمعة !

روى البخاري بسنده ، عن يعقوب ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد أنه قال : إنّا كنّا نفرح بيوم الجمعة ، كانت لنا عجوز تأخذ من أصول سلقٍ لنا كنّا نفرسه في أربعائنا ، فتجعله في قدر لها فتجعل فيه جبات من شعير لا أعلم إلا أنه قال : ليس فيه شحم ولا ودك ، فإذا صلّينا الجمعة زرناها فقررتها إلينا ، فكنّا نفرح بيوم الجمعة من أجل ذلك ، وما كنّا نتفقدّ ولا نقيل إلا (١)

بعد الجمعة

أقول : بعد ذكر ارتداد فئة كبيرة من أمّة محمد (ص) وإثبات ذلك من القرآن الكريم ، ومن السنة النبوية الصحيحة التي رواها أصحاب المسانيد عند القوم وهو البخاري ، فهل يبقى أي ملامة أو مؤاخذة على الشيعة في حب بعض الصحابة دون البعض الآخر ؟

وهل يبقى لوم أو مؤاخذة على الشيعة بأن يخصوا بعض الصحابة بالتحية والتسليم دون البعض الآخر بقولهم : الصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين . . .

فيكون سلامهم وتحياتهم على المؤمنين المخلصين من الصحابة ، الذين لم يرتدوا ولم يغروا ولم يبدلو بعد رسول الله (ص) . . .

وهل يبقى لوم أو مؤاخذة على الشيعة إذا لم يعشقوا ويوالوا الصحابة الذين بدا منهم النفاق والإرتداد في حياته (ص) ، وقبل انتقاله إلى الرفيق الأعلى ، وزاد النفاق واتسّع بعد وفاته . . .

(١) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب ما جاء في الفرس ج ٣ مجلد ٢ / ص ٢٣٠ رقم ٥٧٦ .
كتاب الأطعمة ، باب السلق والشعير ج ٧ مجلد ٤ رقم في الديسك ٢١٧٨ . ورواه البخاري في كتاب الأطعمة ، باب السلق والشعير ج ٧ مجلد ٤ / ص ١٣٨ رقم ٢١٦ . رقم في الديسك ٤٩٨٤ . ورواه البخاري في كتاب الإستذان ، باب تسليم الرجال على النساء . . ج ٨ مجلد ٤ / ص ٣٩٨ رقم ١١٢٢ . رقم في الديسك ٥٧٧٩ .

الشيعة لا يحبون كل من صاحب النبي (ص) ورآه ، لهذه الغاية فحسب ، بل يحبون الصحابة المؤمنين ، ويبرئون من المنافقين ، وقد ملأت صفاتهم الكتاب المجيد ، والستة النبوية الصحيحة ...

الشيعة ينطرون بكلمة الحق ، ويسيرون على طريق القرآن الكريم ، وسنة رسول الله (ص) الصحيحة المتყق عليها في الصحاح والمسانيد ، فيحبون من أحب الله ورسوله ، ويغضبون من بغض الله ورسوله . ولا تأخذهم في الله لومة دائم ...

في آخر القرن العشرين ، وقد وصلت المعارف والعلوم إلى استكشاف المجرات والسدوم ، وارتقت المعرفة إلى درجات عليا من التتبّوء والإستباط ، وانتشر الشيعة في أربع بقاع الأرض ، يساهمون في التحضير للقرن الواحد والعشرين بكل ما يُعَد من رقيٍّ وحضارة وعمaran ... لا يزال هنالك ، مع الأسف ، أشخاص يعيشون ذهنية القرون الوسطى ، وكأنما لم تصلهم المدنية بعد ... لا هم لهم إلا محاربة الشيعة والتشنيع عليهم ، وهم في الواقع ، كما قال سبحانه : « قل هل نبيكم بالأحسرين أعملا الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً ». الكهف / ١٠٤

هل كفر الشيعة ، كما يدعون ، أم أنهم هم الكافرون في الواقع ولكنهم لا يشعرون ١٦ .

هجوم دائم بلا كلل أو ملل ، وهو واحد لا يوجد غيره في ذهن هؤلاء إلا وهو الروافض ، أي الشيعة ...

كل حاج يذهب لحج بيت الله الحرام ، وزيارة قبر سيد الأنام محمد (ص) توزع عليه الكتب ، والمؤلفات المجانية ، التي يوجد فيها القليل من إسلاميات ، والكثير من السباب والشتم والطعن على الشيعة ، وتوزع عليه أيضاً أشرطة (الكاسيت) مجانية أيضاً ، سجل على ربع حجمها ما يسمونه

بعقيدة الإسلام والباقي كذبٌ ودللٌ ونفاقٌ وافتراءٌ على الشيعة . يتكرر هذا سنوياً في موسم الحج ، بدون كلِّ أو ملل ، تدفع في هذا السبيل الأموال ، وتسرُّعُ الأجهزة والرجال ، وكأنَّما لم يبقَ في الوجود فقيرٌ حال ، أو مسكون ذو عيال ، أو مريض لا يجد من يؤمن له الدواء والإستشفاء . . .
لا يوجد همٌ إلَّا الشيعة . . . لماذا كلَّ هذا يا ترى

ليس هناك غير تفسير واحد ، وهو أن الشيعة منذ القدم حاربوا اليهود وقاتلواهم وقتلوهم ، وأول من قتلهم مولى الشيعة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ، وما زال الشيعة يقاتلون اليهود ، وتاريخهم الحديث يشهد لهم بذلك ، والذين يشنون على الشيعة هذه الحملات الكاذبة المغرضة هم أذناب لليهود وللصهيونية العالمية . . .

هذا الكتاب : (ردُّ على .. رسالة إلى كل شيعي) هو ردٌ على أشرطة (كاسيت) وزعت في بيروت ، وأخرى وزعت في منطقة البقاع من لبنان ، وأخرى وزعت على الحجاج في طريق عودتهم من أداء فريضة الحج ، وهي موجودة عند المؤلف ، وربما يوجد الكثير منها عند من يقرأ هذا الكتاب .
وسيجد القارئ في هذا الكتاب توضيحاً لكل المسائل الخلافية التي تعرضت لها تلك الأشرطة ، وهاتيك الكتب ، وأغلبها مأخوذة من طرق غير الشيعة ، لكي تكون الحجة أبلغ وأقوى وأتم ، ومن الله نستمد التوفيق والسداد ، وهو لأوليائه خير عونٍ وقائد رشاد ، ولأعدائه خاذل وبالمرصاد .

الفصل الأول

أول كلام صاحب الكلام

هذا أول كلام ذاك الذي أراد تُصْنَعَ الشيعة وهدايتهم ، وسجل صوته على أشرطة (كاسيت) وزعها في لبنان بحجّة الوعظ والإرشاد ، وإظهار النصيحة والمحبة ، بينما هو كالحية ملمسها ناعم وفي جوفها السُّمُّ القاتل . وكلام هذا المتفوه في واقعه ، الخبر واللؤم والكذب وتشويه الحقائق والإعتداء على كرامة الشرفاء والمخلصين ، وهذا ما سنعرفه من كلامه والجواب عليه .

قال (صاحب الكلام) : مَنْ أَمَا بَعْدَ فَإِنِّي أَتَشَرَّفُ بِأَنْ أُوجِّهَ رِسَالَتِي هَذِهِ إِلَى كُلِّ أَخِي شَيْعِي يَتَقَبَّلُ النَّقْدَ الْبَنَاءَ ، بِرُوحٍ طَيِّبَةٍ وَقَلْبٍ مَفْتُوحٍ وَعَقْلٍ مُنْورٍ .

أَقُولُ : إنَّ الشِّيَعَةَ الْإِمامَيَّةَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا رَسُولَ اللَّهِ (ص) ، وَسَارُوا عَلَى مَنَاهِجَ وَوَصَايَاهُ ، وَامْتَثَلُوا لِأَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ ، لَيْسُوا بِحَاجَةٍ إِلَى مَنْ يَعْظِمُهُمْ ، أَوْ يَرْشِدُهُمْ وَيَهْدِيهِمْ ، بَعْدَ أَنْ هَدَاهُمُ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ إِلَى صِرَاطِهِ الْمُسْتَقِيمِ ، وَطَرِيقِهِ الْقَوِيمِ ، وَخَاصَّةً إِذَا كَانَ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَرِيدُ هَدَايَتَهُمْ ضَالٌّ مُضْلَّ لَمْ يَتَّبِعْ سَبِيلَ الرِّشادِ وَلَمْ يَطْعِ هَادِي الْعِبَادِ نَبِيُّنَا مُحَمَّدُ (ص) ، فَنَقُولُ لَهُ كَمَا قَالَ الشاعر :

هلاً لنفسك كان ذا التعليم
كي ما يصح به وأنت سقيم
وصفاً وأنت من الرشاد عديم

يا أيها الرجل المعلم غيره
تصف الدواء لذى السقام وذى الضنى
وأراك تلقي بالرشاد قلوبنا

فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
بالقول منك ويتفع التعليم
عار عليك إذا فعلت ، عظيم

إبدأ بنفسك فانهها عن غيها
فهناك يسمع ما تقول ويشتفي
لاتنه عن خلق وتأتي مثله

اتبع الشيعة رسول الله (ص) ، بعدهما أرضح لهم الطريق ، ودلهم على
ال الخليفة الذي يطاعونه . وهم يسيرون خلفه ويتبعونه . وهو الهدى إلى الحق ،
المرشد لهم ، الذي لم يخرج الأمة من هدى ، ولا يوردها في ردى : « أَفَمَنْ
يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يَتَّبِعَ أَمْنَ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِي فَمَا لَكُمْ كَيْفَ
تَحْكُمُونَ » ٢٥ . يومن

عليٌّ (ع) الحق ، وهو مع الحق

روى الترمذى بسنده ، عن عليٍّ (ع) قال : قال رسول الله صلى الله عليه
(١) (والله) وسلم : رحم الله علياً ، اللهم أدر الحق معه حيث دار .
وذكره الفخر الرازى أيضاً في تفسيره الكبير ، في ذيل تفسير البسملة ،
قال : أما إنّ عليّ بن أبي طالب (ع) كان يجهز بالتسمية ، فقد ثبت
باتتواء ، ومن اقتدى في دينه بعليّ بن أبي طالب (ع) فقد اهتدى .
وقال : والدليل عليه قوله - يعني النبي (ص) - : اللهم أدر الحق مع عليٍّ حيث
(٢) دار .

وقال الرازى أيضاً . بعد ما يقرب من ستين صفحة - ومن اتخذ علياً إماماً
لدينه فقد استمسك بالعروة الوثقى في دينه ونفسه .

(١) مسند الترمذى ، كتاب المناقب ج ٢ / ص ٢٩٨ . رقمه في الديسك ٣٦٤٧ . ورواه الحاكم
في مستدرك الصحيحين ج ٢ / ص ١٢٤ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

(٢) التفسير الكبير ج ١ / ص ٢١٠ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣ م . وذكره الفيروز آبادى في كتاب
فضائل الخمسة من الصدحاج الستة ج ٢ / ص ١٠٨ .

وروى الحاكم بسنده ، عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت : لما سار عليّ (ع) إلى البصرة ، دخل على أم سلمة زوج النبي (ص) يودعها فقالت : سر في حفظ الله وفي كنفه ، فوالله إنك لعلى الحق والحق معك ، ولو لا أني أكره أن أعصي الله ورسوله ، فإنه أمرنا (ص) أن نقر في بيوتنا ، لسرت معك ، ولكن والله لأرسلن معك من هو أفضل هندي ، وأعز عليّ من نفسي ، إبني^(١) . قال الحاكم : هذا الحديث صحيح على شرط الشيفين (البخاري ومسلم) .

وروى الخطيب البغدادي ، بسنده عن أبي ثابت مولى أبي ذر قال : دخلت على أم سلمة فرأيتها تبكي وتذكر علينا (ع) ، وقالت : سمعت رسول الله (ص) يقول : علي مع الحق والحق مع علي ، ولن يفترقا حتى يردا علي الحوص يوم القيمة .

وروى الهيثمي ، بسنده عن محمد بن إبراهيم التيمي : أن فلانا دخل المدينة حاجاً ، فأتاه الناس يسلمون عليه ، فدخل سعد فسلم فقال : وهذا لم يعنـ على حقنا على باطل غيرنا !

قال : فسكت عنه .

قال : مالك لا تتكلم ؟

قال : هاجت فتنة وظلمة - إلى أن قال - : فإني سمعت رسول الله (ص) يقول : علي مع الحق - أو الحق مع علي - حيث كان .

قال : من سمع ذلك ؟

قال : قاله في بيت أم سلمة .

(١) فضائل الخمسة من الصحاح الستة ج ٢ / ص ١٠٩ ، ناقلاً عن المستدرك ج ٣ / ص ١١٩ .

(٢) فضائل الخمسة من الصحاح ج ٢ / ص ١٠٩ ، ناقلاً عن تاريخ بغداد ج ١٤ / ص ٣٢١ . ورواه الأميني (ره) في الغدير ج ٢ / ص ١٧٧ ، ناقلاً عن تاريخ بغداد .

قال : فأرسل إلى أم سلمة فسألها ، فقالت : قد قاله رسول الله (ص) في بيتي .

فقال الرجل لسعد : ما كنت عندي قط ألم منك الآن ؟
قال : ولم ؟

قال : لو سمعت هذا من النبي (ص) لم أزل خادماً لعلي حتى أموت .
قال الأميني (ره) : الرجل الذي لم يعرفه الهيثمي هو سعيد بن شعيب الحضرمي قد خفي عليه مكان التصحيف ، ترجمه غير واحد بما قال شمس الدين إبراهيم الجوزجاني : إنَّه كان شيخاً صالحأ صدوقاً .

وروى الهيثمي ، عن أم سلمة ، أنها كانت تقول : كان عليًّا (ع) على الحق ، من اتبَّعه اتبع الحق ، ومن تركه ترك الحق ، عهد معهود قبل يومه (٢) .

هذا . قال : ورواه الطبراني .

وروى الهيثمي ، عن أبي سعيد الخدري قال : كنا عند بيت النبي (ص) في نفر من المهاجرين والأنصار - إلى أن قال - ومرأ على بن أبي طالب (ع) ، فقال : الحق مع ذا ، الحق مع ذا .

(٤)

قال : ورواه أبو على ، ورجاته ثقات .

وروى الهندي ، عن رسول الله (ص) أنه قال : تكون بين الناس فرقة واختلاف ، فيكون هذا وأصحابه على الحق - يعني علياً (ع) - .

(١) الغدير ج ٣ / ص ١٧٧ ، ناقلاً عن مجمع الزوائد ج ٧ / ص ٢٢٥ . ونقله الفيروز آبادي في فضائل الخمسة ج ٢ / ص ١٠٩ عنه أيضاً .

(٢) كما في خلاصة الكمال / ١١٨ ، وتهذيب التهذيب ج ٤ / ص ٤٨ .

(٣) فضائل الخمسة ج ٢ / ص ١١٠ ، ناقلاً عن مجمع الزوائد ج ٩ / ص ١٣٤ .

(٤) مجمع الزوائد ج ٧ / ص ٢٢٤ . وذكره المناوي أيضاً في كنز الحقائق / ص ٦٥ ، مختصراً عن أبي على . وذكره الهندي في كنز العمال ج ٦ / ص ١٥٧ .

(١)

قال : أخرجه الطبراني عن كعب بن عجرة

ونقل الشيخ الأميني (ره) عن كتاب (المناقب) للحافظ ابن مرسديه ، وكتاب (فضائل الصحابة) للسمعاني ، أخرجا بالإسناد عن محمد بن أبي بكر عن عائشة أنها قالت : سمعت رسول الله (ص) يقول : على مع الحق

(٢) والحق مع علي لن يفترقا حتى يردا على الحوض

ونقل الأميني أيضاً عن كتاب (المناقب) لإبن مرسديه ، وكتاب (الفردوس) للديلمي : أنه لما عُقر جمل عائشة ، ودخلت داراً بالبصرة ، أتى إليها محمد بن أبي بكر فسلم عليها فلم تكلمه فقال لها : أنشدك الله ؟ أتذكرين يوم حدثني عن النبي (ص) إنه قال : الحق لا يزال مع علي ، وعلى مع الحق لن يختلفا ، ولن يفترقا

(٣)

قالت : نعم

وروى ابن قتيبة ، عن محمد بن أبي بكر : أنه دخل على أخته عائشة وقال لها : أما سمعت رسول الله (ص) يقول : على مع الحق ، والحق مع علي ؟ ثم خرجت تُقاتلني

وروى الزمخشري في كتاب (ربيع الأبرار) قال : استأذن أبو ثابت مولى علي على أم سلمة رضي الله عنها فقالت : مرحبا بك يا أبو ثابت ! أين طار قلبك حين طارت القلوب مطائرها ؟
قال : تبع علي بن أبي طالب .

(١) فضائل الخمسة ج ٢ / ص ١١ ، ناقلاً عن كنز العمال ج ٦ / ص ١٥٧ .

(٢) الغدير ج ٢ / ص ١٧٨ ، ناقلاً عن الكتابين المذكورين أعلاه .

(٣) الغدير ج ٢ / ص ١٧٨ ، ناقلاً عن الكتابين المذكورين أعلاه .

(٤) الغدير ج ٢ / ص ١٧٨ ، ناقلاً عن الإمامة السياسية ج ١ / ص ٦٨ .

قالت : وَقَتَّ الْحَقِّ الَّذِي نَفْسِي بِيده ! لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص) يَقُولُ : عَلَيْ
مَعِ الْحَقِّ وَالْقُرْآنِ ، وَالْحَقُّ وَالْقُرْآنُ مَعَ عَلَيْ ، وَلَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرْدَا عَلَيْ
الْحَوْضَ .

وَبِهَذَا الْلَّفْظِ أَخْرَجَهُ أَخْطَبُ الْخُطَّابَاءِ الْخَوارِزْمِيَّ فِي (الْمَنَاقِبِ) مِنْ طَرِيقِ
الْحَافِظِ إِبْنِ مَرْدُوِيَّ . وَكَذَا شِيخُ الْإِسْلَامِ الْحَمْوَيْنِيُّ فِي كِتَابِ (فَرَائِدِ
السَّمَطِينِ) فِي الْبَابِ ٢٧ مِنْ طَرِيقِ الْحَافِظِينَ أَبِي بَكْرِ الْبَيْهَقِيِّ ، وَالْحَاكِمِ
(١)

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ التَّنِسَابُورِيِّ

عَلَيْ (ع) مَعَ الْقُرْآنِ

رَوَى الْحَاكِمُ بِسَنَدِهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْتَّيمِيِّ ، عَنْ أَبِي ثَابِتِ مُولَى أَبِي ذَرٍ ،
قَالَ : كَنْتُ مَعَ عَلَيْ (ع) يَوْمَ الْجَمْلِ فَلَمَّا رَأَيْتُ عَائِشَةَ وَاقِفَةً دَخَلْنِي بَعْضُ مَا
يَدْخُلُ النَّاسَ ، فَكَشَفَ اللَّهُ عَنِّي ذَلِكَ عِنْدَ صَلَةِ الظَّهَرِ فَقَاتَلَتِي مَعَ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ (ع) ، فَلَمَّا فَرَغْتُ ذَهْبَتِي إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَتَيْتُ أَمَّ سَلَمَةَ ، فَقَلَّتْ : إِنِّي وَاللَّهِ
مَا جَئْتُ أَسْأَلُ طَعَاماً وَلَا شَرَاباً وَلَكُنِّي مُولَى لِأَبِي ذَرٍ . فَقَالَتْ : مَرْحَباً ،
فَقَصَصْتُ عَلَيْهَا قَصْتِي . فَقَالَتْ : أَيْنَ كَنْتَ حِينَ طَارَتِ الْقُلُوبُ مَطَائِرُهَا ؟
قَلَّتْ : إِلَى حِيثَ كَشَفَ اللَّهُ ذَلِكَ عَنِّي عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ . قَالَتْ : أَحْسَنْتَ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص) يَقُولُ : عَلَيْ (ع) مَعَ الْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ مَعَ عَلَيْ لَنْ يَفْتَرِقَا
حَتَّى يَرْدَا عَلَيْ الْحَوْضَ .

قَالَ الْحَاكِمُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ الْإِسْنَادُ ، وَأَبُو سَعِيدِ الْتَّيمِيُّ هُوَ عَقِيقَةُ
(٢) ثَقَةِ مَأْمُونٍ .

(١) الغدير ج ٢ / ص ١٧٨ ، نافلاً عن الكتب المذكورة أعلاه .

(٢) المستدرك للحاكم ج ٢ / ص ١٢٤ . وذكره المناوي في فيض القديرج / ص ٢٥٦ في المتن .
وذكره الهندي في كنز العمال ج ٦ / ص ١٥٣ ، كلّ منهما مختصراً ، وقالاً : رواه الطبراني في
الأوسط . نقل عنهم الفيروز آبادي في كتاب فضائل الخمسة من الصلاح ج ٢ / ص ١١٢ .

وروى الهيثمي بسنده ، عن أم سلمة قالت : سمعت رسول الله (ص) يقول : علىٰ مع القرآن والقرآن مع علىٰ لا يفترقان حتى يردا علىٰ الحوض .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير والأوسط .^(١)

وروى ابن حجر العسقلاني ، عن رسول الله (ص) أنه قال في مرض موته : أيها الناس يوشك أن أقبض قبضاً سريعاً ، فينطلق بي ، وقد قدمت إليكم القول معدنة إليكم : ألا إنني مخلف فيكم كتاب ربى عزوجل ، وعترتي أهل بيتي ، ثم أخذ بيدي علىٰ^(٢) فرفعها فقال : هذا علىٰ مع القرآن ، والقرآن مع علىٰ^(٣) لا يفترقان حتى يردا علىٰ الحوض ، فاسألهما ما خلفت فيهما

خصال في علىٰ (ع) من السماء

روى الحاكم بسنده ، عن عبد الله بن أسعد بن زراة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله (ص) : أوحى إلىٰ في علىٰ ثلاث : إنه سيد المسلمين ، وإمام المتقين ، وقائد الغر المجلين .^(٤)

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد .
وذكره الهندي ، عن رسول الله (ص) ، قال : لما عُرِجَ بي إلى السماء انتهى بي إلى قصر من لؤلؤ فراشه من ذهب يتلألأ ، فأوحى إلىٰ ربى في علىٰ ثلاث خصال : إنه سيد المسلمين ، وإمام المتقين ، وقائد الغر المجلين .

(١) مجمع الزوائد ج ٩ / ص ١٢٤ . وذكره ابن حجر أيضاً في صواعقه / ص ٧٤ . وذكره الشبلنجي أيضاً في نور الأ بصار / ص ٧٢ ، وقال : أخرجه الطبراني في الأوسط . فضائل الخمسة من الصحاح ستة ج ٢ / ص ١١٢ .

(٢) فضائل الخمسة من الصحاح ستة ج ٢ / ص ١١٣ ، ناقلاً عن الصواعق المحرقة / ص ٧٥ .

(٣) فضائل الخمسة ج ٢ / ص ١٠٠ ، ناقلاً عن المستدرك ج ٣ / ص ١٣٧ .

(٤) نفس المصدر ، ناقلاً عن كتاب كنز العمال ج ٢ / ص ١٥٧ .

وذكره ابن حجر ، بعد ذكر السند ، قال ما لفظه : عن عبد الله بن أسد بن زراة قال : قال رسول الله (ص) : انتهي إلى سدرة المنتهى ، ليلة أسري بي ، فأوحى إليَّ في عليٍّ : إنه إمام المتقين

وروى أبو نعيم بسنده ، عن أنس قال : قال رسول الله (ص) : يا أنس اسكب لي وضوءً ، ثم قام فصلَّى ركعتين ، ثم قال : يا أنس أول من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين ، وسيد المسلمين ، وقائد الفر المجلين ، وخاتم الوصيين . قال أنس : قلتُ : اللهم اجعله رجلاً من الأنصار وكتمه ، إذ جاء عليَّ (ع) فقال : من هذا يا أنس ؟

فقلتُ : عليَّ ، فقام مستبشرًا فاعتنقه ثم جعل يمسح عرق وجهه ، ويمسح عرق عليَّ (ع) بوجهه . قال عليَّ (ع) : يا رسول الله ! لقد رأيتك صنعت شيئاً ما صنعت بي من قبل ! .

قال (ص) : وما يمنعني وأنت تؤدي عني ، وتسمعهم صوتي ، وتبين لهم ما اختلفوا فيه بعدي .

(٢) قال أبو نعيم : رواه جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن أنس نحوه
قول عمر : لو وليتم علىَّ

إنَّ أقوال عمر بن الخطاب في حق عليَّ (ع) أكثر من أن تحصى ، ولكننا نذكر هنا هذا القول للتذكرة والإعتبار فقط .

روى الهندي ، عن أبي مجاز ، قال : قال عمر : من تستخلفون بعدي ؟

(١) راجع كتاب الإصابة ج ٤ / قسم ١ / ص ٢٢ . وذكره ابن الأثير الجزري أيضاً في كتابه أسد الغابة مرتين : مرة في ج ١ / ص ٦٩ ، وأخرى في ج ٢ / ص ١١٦ . وذكره الطبراني أيضاً في الرياض النضرة ج ٢ / ص ١٧٧ . وذكره الهيثمي أيضاً في مجمع الزوائد ج ٩ / ص ١٢١ . نقل عنهم كتاب فضائل الخمسة ج ٢ / ص ١٠٠ .

(٢) فضائل الخمسة ج ٢ / ص ١٠١ ، ناقلاً عن كتاب حلية الأولياء ج ١ / ص ٦٢ .

فقال رجل من القوم : الزبير بن العوام .

فقال : إذا تستخلفون شحيحاً غلقاً - يعني سيء الأخلاق بخيل -

فقال رجل : نستخلف طلحة بن عبد الله .

فقال : كيف تستخلفون رجالاً لَكَانَ أَوْلَى شَيْءَ نَحْلَهُ رسول الله (ص) أرضًا

نَحْلَهُ إِيَّاهَا فَجَعَلُوهَا فِي رَهْنٍ يَهُودِيَّةَ .

فقال رجل من القوم : نستخلف علياً .

فقال : إنكم لعمري لا تستخلفونه ، والذى نفسي بيده لو استخلفتموه

لأقامكم على الحق وإن كرهتم .

حُبُّ عَلِيٍّ (ع) إِيمَانٌ وَيَغْضَبُهُ كُفُرٌ

روى مسلم بسنده ، عن علي (ع) أنه قال : والذى فلق الحبة ، ويرأ النسمة .
(٢)

إنه لعهد النبي الأمي إلى : أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق .

قال الفرزدق : أولئك آبائي فجئني بمثلهم ﴿إِذَا جَمَعْتَنَا يَا جَرِيرَ الْمَجَامِعِ﴾

(١) فضائل الخمسة ج ٢ / ص ١١١ ، ناقلاً عن كنز العمال ج ٢ / ص ١٥٨ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي (ع) من الإيمان .
رقمه في диске ١١٣ . ورواه الترمذى أيضاً في سنته ، كتاب المناقب ج ٢ / ص ٢٠١ . رقمه في
الدиск ٣٦٥١ ، ورقم ٣٦٦٩ . ورواه النسائي أيضاً في سنته كتاب الإيمان ج ٢ / ص ٢٧١ .
رقمه في диске ٤٩٣٢ ، ورقم ٤٩٣٦ . ورواه ابن ماجة أيضاً في سنته ، المقدمة / ص ١٢ .
رقمه في диске ١١١ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنه أيضاً ، مسند العشرة ج ١ / ص ٤ . رقمه في
في диске ٦٠٧ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنه أيضاً مسند العشرة ج ١ / ص ٩٥ . رقمه في
الدиск ٦٩٣ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنه أيضاً مسند العشرة ج ١ / ص ١٢٨ . رقمه في
الدиск ١٠١٠ . ورواه الخطيب البغدادي أيضاً في تاريخه ج ٢ / ص ٢٥٥ ، وج ٨ / ص ٤١٧ ، وج
١٤ / ص ٤٢٦ . ورواه أبو نعيم أيضاً في حلية الأولياء ج ٤ / ص ١٨٥ ، بثلاثة طرق عن عدي بن ثابت عن
زد ، ثم قال : هذا حديث صحيح متفق عليه . وذكره الهندي أيضاً في كنز العمال ج ٦ / ص ٣٩٤
وذكره الطبرى في الرياض النضرة ج ٢ / ص ٢١٤ .

أقول : هذا عليّ (ع) مولى الشيعة وسيدهم وهاديهم وأميرهم ، وقادتهم في الدنيا والآخرة ، وقد اتفق عليه المؤالف والمخالف ، والمحب والمبغض ...
 هذا غيض من فيض ، وغرفة من بحر ، فيما جاء من الروايات التي ملأت بطون الكتب في فضل الإمام علي بن أبي طالب (ع) ، وقد تمسك الشيعة به وبأبيائه (ع) ، ولم يرضوا بهم بدليلاً ، ولا يريدون عنهم تحويلًا ...
 قال (صاحب الكلام) : مَلَأَنَّ ما أَنْقَلَهُ عَنْهُمْ لَا يَعْنِي بِالْفُرْسَةِ أَنَّ كُلَّ
الشِّيعَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ .

أقول : هذه حقيقة صدرت عن غير وعيٍ من قاتلها !
 إن الشيعي يؤمن أن باب الإجتهداد مفتوح ، وهو لم يفلت على حفنةٍ من الرجال ماتتوا منذ أكثر من ألف سنة ، ولم ينفلق في اجتهاده كما فعل الآخرون الذين ينتهي إليهم هذا المتفوه الدعوي .
 إن باب عقل الشيعي منطلق غير جامد ، وباب فكره متتطور ومتتحرر ، يدرس الأخبار دراسة معتمدة ، ويُمحص سنداتها ، ليتأكد من صحة صدورها عن المقصومين (والمعنى بهم النبي والأئمة من أهل البيت (ع)) .
 قال (صاحب الكلام) : مَلَأَنَّ الْمَرَادَ مِنْ سَوْقِ هَذِهِ النَّصُوصِ هُوَ تَبَيْهُ
الْأَخِ الشِّيعِي إِلَى مَا تَحْوِيهِ كَتَبُ عُلَمَاءِ الشِّيعَةِ مَمَّا يَخْفِي فِي الْحَقِيقَةِ عَلَى
كَثِيرٍ مِّنْ عَامِتِهِمْ .

أقول : بدأ بالإفتراء على علماء الشيعة ، الذين أثبتوا على مدى التاريخ ، إخلاصهم لله تعالى ، والعداء للحكام الظالمين . إن علماء الشيعة لم يوالوا الطغاة ويتآتوا بالفتاوي التي تزيدهم فسقاً وفجوراً وتبرر لهم المظالم التي أحقوها بأمة الإسلام على مدى التاريخ . إنهم لم يسايروا حاكماً حاد عن الحق ولم يكتبوا تاريخ الإسلام حسب أهواء السلاطين ، وعلى حساب القرآن والأحاديث الشريفة .

وهم لم يخفوا أيَّ حقيقة عن أبنائهم ، ولم يستروا أيَّ علم أو معرفة ، بل صاروهم بكل صفيرة وكبيرة من العلوم والمعارف التي صدرت عن الرسول وأهل بيته (ع) .

وأقرب مثال على ذلك ، ما جرى عندما احتل الجَهِيمان وجماعته الكعبية (في فجر يوم الثلاثاء من مطلع القرن الرابع عشر الهجري / ١٤٠٠ ، الموافق في ٢٠ / ١١ / ١٩٧٩ م) - راجع صحيفة النهار البيروتية لهذا التاريخ المذكور - وادعى قائدهم أنه هو (المهدي) المنتظر . (وفكرة المهدي (ع) ، وانتظار فرجه في آخر الزمان هي عقيدة إسلامية لا ينكرها كل من يتشهد الشهادتين ، وأخبارها قد ملأت الصحاح والمسانيد والتواتر عند كل المسلمين من السنة والشيعة ، ولكنه لا يجاهر بها ويأتي بالأدلة على حصولها من العقل والنقل إلا الشيعة ، وهذه كتبهم ومؤلفاتهم تشهد لهم بذلك) .

وعندما نشرت وسائل الإعلام ما يجري في الكعبة الشريفة ، وتداولت اسم من أدعى أنه (المهدي) ، صرخ العالم السنّي بأجمعه : هذا شيعي ! . وجاؤوا بالأدلة والبراهين على ذلك ، وبأن الشيعة ينتظرون المهدي ، مع أن العالم كله ينتظر المخلص ، ولكن كُلُّ على طريقته .

وبعد عدة أيام قبضوا على العصابة ، وعرفوا هوية أصحابها ، وإذا فيهم واحد من الجنسية الأردنية ، وأخر من الجنسية الكويتية ، والباقي من المملكة السعودية ، وليس فيهم شيعي واحد .

هذه الحادثة تدلنا على أن العالم الشيعي صادق مع أبنائه لا يخفي عليهم أي حقيقة ، بل يجاهر بكل مسألة عقائدية ، ويأتي بالأدلة والبراهين عليها . بالمقابل ، نجدهم يخفون ما جاء في أصحاحاتهم ومسانidهم من حديث المهدي المنتظر (عجل الله تعالى فرجه) .

قال (صاحب الكلام) : ﴿إِنِّي أَوْجَهُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ بُعْدًا عَنِ الْأَهْوَاءِ
وَالْعَصَبِيَّاتِ ، وَتَقْلِيْدًا لِلْآباءِ وَالْأَمَهَاتِ ، وَأَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَبْيَّنِ
الْحَقَّ لِلْجَمِيعِ ، بُعْدًا عَنِ التَّحْيِزِ وَالْإِنْجِرَارِ وَرَاءِ الْعَوَاطِفِ وَالْأَسَالِيبِ وَالْعَبَاراتِ
الْمُشَنْجَةِ الْفَطْةِ﴾ ، الَّتِي تَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ ، وَتَزِيدُ الشَّقَاقَ ، وَتَبَدَّدُ رُوحُ التَّجَابِ
وَالْأَلْفَةِ .

أقول : يدعى بأنه يوجه رسالته بعيداً عن الأهواء والعصبيات ، وبعيداً عن
تقليد الآباء والأمهات ، يبتغي بها وجه الله تعالى .

هذا كلام ينطلي على البسطاء السذج ، الذين لم يقرؤا كتب هذا المتفوه
ولم يلاحظوا العصبية التي تملؤها ، والتقليد الأعمى الظاهر منها ، وكأنه لم
يقرأ كتب الشيعة الذين أبقوا باب الإجتهد مفتوحاً ، وأطلقو العنان للعقل
الحر ، والضمير الحي ، والنقاش المجدى النافع .

كيف لا يكون متخيزاً وقد تمسك بالقشور وترك اللباب ؟

كيف يوهم المستمع أنه صاحب الأخلاق العالية والأساليب المتواضعة ، وأن
الشيعة تستعمل الأساليب والعبارات المشنجة الفطة التي تصد عن الحق .

هلا ذكر لنا بعض هذه العبارات أو تلك الأساليب ، وأي وقت كان للتشيع
حرية التعبير على مدى التاريخ ، وهو الذي كان يعني الأمريين من حكام
الجور الذين كانوا يكتبون إلى عمائهم في الأقطار الإسلامية : اقتل على
الظن واحبس على التهمة .

وهل مر على الشيعي يوم كفر فيه المسلمين الذين يشهدون الشهادتين ،
ويصلون ويصومون ، ويقومون بكل ما أوجب الله تعالى !! .

إن الشيعة في بلادهم ومناطقهم يتعايشون مع السنة بكل صراحة :
فيزاوجونهم ، ويتعاملون معهم كمسلمين ، ولم يفت يوماً مرجع من مراجع

الشيعة بکفر السنة كما فعل غيرهم ، ولم يبح يوماً مرجع للشيعة أي دم ، أو
مال ، أو عرض كما فعل كبيرهم ابن تيمية .

قال (صاحب الكلام) : مَلِّ هذه الرسالة هي مقارنة بين عقيدة أهل السنة ،
وبين عقيدة الشيعة أبداًها كما يلي : إنَّ لأهل السنة عقيدتهم التي يتميزون
بها عمَّن سواهم من الفرق والمذاهب .

نَسَأْلُه ، ماذا يعني بأهل السنة ؟ وماذا يعني بسواهم ؟
فهل يعني أنَّ لأهل السنة مذهبًا واحدًا في أصول الدين ؟
هذا ما لا يقوله أحد ، إذ هم على الأقل على قسمين : الأشاعرة والمعتزلة .
وإذا كان يعني أنَّ لأهل السنة مذهبًا واحدًا في الفروع ، فعوام الناس على
أرض الواقع يكذبونه ويقولون له : إنَّ السنة منقسمون على مذاهب شتى :
المالكي والشافعي والحنفي والحنبلبي ، فـأي سنة يريد أن يهدي الشيعي إليها ،
ويطلب منه أن يتبعها ؟

ربما يكون صاحبنا لا يعتقد بهذه المذاهب كلها أيضًا ، فيكون له مذهب
آخر ، فليَدُلَّنا عليه لنعرف عقيدته ومذهبة .

إنَّ الشيعي ، الذي يحاول أن يهديه هذا المتفوه ، تبع مذهبًا واحدًا في
الأصول والفروع ألا وهو مذهب أهل البيت (ع) ، وأهل البيت أدرى بالذى فيه ،
لأنَّهم معدن العلم وأهل بيت الوحي ، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم
تطهيرًا .

قال (صاحب الكلام) : مَلِّ فإنَّهم يؤمنون إيمانًا لا غلو فيه ولا انحراف ، إذ
يتلقون عقيدتهم من القرآن ، ومن السنة به .

أقول : يدعى هذا المتفوه أنه صاحب عقيدة راسخة في الكتاب والسنة ،
ويطعن من طريق خفي بغيره من المذاهب ، وسيوضح في هذا البحث من

المتمسك بالكتاب والسنّة ، ومن الذي سخر الكتاب والسنّة لصالحه ومصالح الحكام الجائرين .

قال (صاحب الكلام) : ﴿ فالقرآن كتاب الله الذي جعله الله نوراً وهدى وحجة على عباده ، لا نقص فيه ولا خطأ ، وأياته التي أوحىت إلى النبي (ص) متضمنة فيه بكمالها ، لم ينقص ، ولم يزد فيها شيء مع محاولات أعداء الله المتكررة لتعريفه ، وبث الشبهات حوله ، غير أن الله تعالى لا يخلف وعده . وهو القائل : « إننا نحن نرَّلنا الذكر وإنما له لحافظون » . ﴾

أقول : كلام حقٍ يراد به باطل . هذا عين ما يعتقد الشيعة بالقرآن الحالي الذي بين أيدي المسلمين ، وهو المعتبر عنه ما بين الدفتين ، إنه كلام الله سبحانه الذي جاء به نبيّنا محمد (ص) من عند الله ونزل به جبرئيل نجوماً حسب الحاجة والمقتضيات ، وليس فيه أي زيادة أو نقصانة أو خطأ .

وإذا كان يعني بقوله : (أعداء الله المتكررة لتعريفه ...) الشيعة ! فهو افتراء عليهم وبهتان ، وجهل بالشيعة ومبادئهم وعلومهم وكتبهم ، فها هم علماؤهم قد ملؤوا الدنيا كتاباً تعنى بالقرآن وتفسيره وشرحه ، واستخراج الأحكام والمعارف والعلوم منه ، وهو المصدر الأول للتشريع عندهم ، لأن مصادر التشريع أربعة : القرآن ، والسنّة النبوية ، وإجماع العلماء ، والعقل .

والقرآن الكريم هو معجزة محمد (ص) الدائمة الباقة ما بقي الدهر ، وهو المتجدد مع الأيام ، ولا يمل علماؤهم منه درساً وشرحًا ويبحثا ، ويستبطون منه كل ما تحتاجه الحياة من العلوم والمعارف .

وقد ردّ علماء الشيعة على شبّهات الزنادقة ، الذين حاولوا النيل من هذا القرآن . ودسّ الأفكار المنحرفة في تفسيره ، وما يفعله المستشرقون من دسائس وفتنه وشبّهات ليس بخافٍ على ذي عقل ودين .

لم نسمع من هذا الداعي ومن أتباع مذهبة أي تعليق بخصوص كتاب (آيات شيطانية لسلمان رشدي) . أو كتاب صادق جلال العظم (نقد الفكر الديني) .

إن الذين انبروا للدفاع عن كتاب الله ، وأصدروا الفتاوى بحق هذا المرتد ... هم الشيعة وحدهم ، ولم نسمع أن عالماً أو مجتهداً واحداً من غيرهم أخذته الحمية الإسلامية ، ودافع عن دين الله الحنيف .

فلماذا هذا الهجوم على الشيعة وعلى علمائهم وعلى مذهبهم ؟

هل اهتدى المجتمع بأكمله ولم يبق إلا الشيعة ؟

هل أصبح العالم كله على مذهب هذا المتفوه ولم يبق إلا الشيعة ؟

هل وَحَدَ كُلَّ الْمُسْلِمِينَ ، وَوَحَدَ كَلْمَتَهُمْ وَرَأْيَهُمْ فِي دُولَهُمْ وَبِلَادَهُمْ وَمَنَاطِقَهُمْ وَلَمْ يَبْقَ أَمَامَهُ إِلَّا الشِّيَعَةُ ؟

أم طرد اليهود من جزيرة العرب كما أمر الرسول (ص) ، أم أرجع الفلسطينيين إلى بلادهم الذين شردوا منها بعد أن أصبحوا لاجئين في دول العالم العربي وغيره .

أم هذا جزاء الشيعي الذي أثبت جهاده ودفاعه عن أرضه ودينه وجوده ، حتى وجه له هذه الرسالة مدلساً كاذباً مفترياً عليه وعلى علمائه وعلى مذهبة .

قال ذلك المتفوه (صاحب الكلام) : مَلَأَ الشِّيَعَةَ فَإِنَّ كَتَبَهُمْ تَدَلُّ عَلَى عَكْسِ ذَلِكَ

أقوال : هذا افتراء كبير على الشيعة ، وظلم لهم ولعلمائهم ، إذ أن التعصب يعمي ويصم ، ويفقد الإنسان وعيه ، فلا يعود يبصر إلا ما يريد رؤيته ، كمثل من ينظر إلى حديقة غناء مليئة بالأشجار الغضة العالية المثمرة ، والأزهار الجميلة الفواحة ، والمروج الخضراء ، والعصافير والطيور تغرن في سمائها ،

منظر ينعش الروح ويؤنس النفس ، وينسي الهموم ... ولكن صاحب النفس المريضة ، لا يرى إلا بعض الحالات اليابسة المنتشرة هنا وهناك .

هذا ما حصل مع صاحبنا ، فكل ما عند الشيعة من العلوم والمعارف في درس القرآن والبحث فيه والدفاع عنه لم يره ، ولم ينظر إليه ، بل رأى أن بعض الروايات تحكي عن تحريف القرآن الكريم ، وكأنَّ كتب أصحابه ممَّن يشق لهم ، لا يوجد فيها مثل هذه الأخبار التي تحكي عن تحريف القرآن (من زيادة أو نقصانه) وهي تعد أضعافاً مضاعفة عمَّا عند الشيعة من روایات وأخبار وهذا ما سنعرفه قريباً .

اتهام الشيعة بتحريف القرآن المجيد

قال (صاحب الكلام) ما معناه : ﴿لَبِدَّ صَاحْبَنَا بِذِكْرِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ رَوَوْا رِوَايَاتَ تَحْرِيفِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَذَكَرْ كُتُبَهُمْ مَعَ ذِكْرِ الْأَجْزَاءِ وَالصَّفَحَاتِ، لِتَأْثِيرِ عَلَى الْمُسْتَمِعِ الْجَاهِلِ، بِأَنَّ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْتَّحْرِيفِ كُثُرٌ، وَلَمْ يَدْرِّ أَنَّ نَسْبَتِهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ قَلِيلَةٌ جَدًّا﴾

أقول : إنَّ موضوع تحريف القرآن الكريم من المواضيع الإسلامية القديمة والتي ناقشها جمع غفير من علماء الإسلام ، وأنبتوها بطلان تلك الروايات التي وردت من طرق الطرفين : من السنة والشيعة ، وخصص الكثير من علماء الشيعة وأصحاب الفكر والعلم ، وأساطير التفسير منهم أبواباً كثيرة استدلوا بها على عدم تحريف القرآن ، أو زيارته أو نقصانه .

وأمَّا ما ذكره هذا المتفوه عن بعض العلماء من الشيعة الذين قالوا بزيادة القرآن أو نقصانه ، فمرده إلى مصدر واحدٍ هو كتاب الكافي للشيخ الكليني ، وهذا ما سيأتي الكلام عنه .

وقد أثبتت أركان مذهب أهل البيت ، وأرباب علم التفسير على مدى التاريخ الطويل أن القرآن هو ما بين الدفتين ، وسنذكر أقوال البعض منهم على سبيل المثال لا الحصر .

قال الشيخ الصدوق (ره) ، رئيس المحدثين في كتابه اعتقادات الإمامية :
إعتقدنا أن القرآن الكريم الذي أنزله الله على نبيه (ص) هو ما بين الدفتين وليس بأكثر من ذلك ، ومن نسب إلينا أننا نقول إنه أكثر من ذلك فهو كاذب .

وهذا رئيس المذهب السيد المرتضى علم الهدى (ره) قال : مصرحاً بعدم النقيصة ، وأن من خالف في ذلك من الإمامية والحسوية لا يعتد بخلافهم ، فإن الخلاف مضاد إلى قوم من أصحاب الحديث نقلوا أخباراً ضعيفة ظنوا صحتها .

وهذا شيخ الطائفة على الإطلاق (أبو جعفر الطوسي) (ره) في أول كتابه التبيان في تفسير القرآن يصرح بعدم الزيادة أو النقصان في القرآن الكريم .

وهذا إمام المفسرين الشيخ الطبرسي في مجمع البيان ، يؤكّد على كلام من سبقه بعدم زيادة القرآن أو نقصانه .

وهذا شيخ الإسلام والمسلمين المحقق البهائي (ره) يقول : اختلفوا في وقوع الزيادة والنقصان فيه وال الصحيح أن القرآن العظيم محفوظ عن ذلك زيادة كان أو نقصاناً ، ويدل عليه قوله تعالى : « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ». الحجر ٩ /

وهذا الشيخ الأعرجي البغدادي (ره) ، صرّح في شرح الوافية ، بعدم وقوع التحريف في القرآن .

وهذا إمام الفقهاء العظام الشيخ جعفر كاشف الغطاء (ره) ، يقول في المبحث السابع من كتاب كشف الغطاء : لا زيادة في القرآن من سورة ، ولا من آية من بسمة وغيرها ، ولا كلمة ، ولا حرف ، وجميع ما بين الدفتين مما يتلى كلام الله تعالى بالضرورة من المذهب ، بل الدين ، وإجماع المسلمين ، وأخبار النبي (ص) والأئمة الطاهرين (ع) .

وقال في المبحث الثامن : لا ريب في أن القرآن محفوظ من النقصان ، بحفظ الملك الديان ، كما دل عليه صريح الفرقان ، وإجماع العلماء في جميع الأزمان ، ولا عبرة بالنادر . وما ورد عن أخبار التقىصة تمنع البديهة من العمل بظاهرها ...

ولو كان هذا المفترى قدقرأ كتاب شيخ الإسلام وإمام الأعلام الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء (أصل الشيعة وأصولها) ، أوقرأ كتاب (الفصول المهمة في تأليف الأئمة) للإمام الحجة السيد عبد الحسين شرف الدين وكتابه الآخر (أجوبة مسائل موسى جار الله) ، وغيرها من الكتب التي تحدثت عن عقائد الشيعة الإمامية ، وتمسكمهم بالإسلام كدين ، وبالقرآن الحالي ككتاب منزل من عند الله تعالى « لا يأتيه الباطل من بين يديه ومن خلقه تنزيل من عزيز حميد ». فصلت ٤٢ / ويمحمد (ص) كنبي مرسلا من عند الله تعالى للناس كافة بشيراً ونذيراً ، ورحمة للعالمين ، ولو عرف أن الشيعة كفирهم من المسلمين لهم أصول لعقائدهم ، وفروع للشريعة التي يدينون الله بها ، وعقائد ومبادئ ... لأن يبلغ له الصبح وعرف قدر علماء الشيعة ١٦ .

ولكن هذا المتفوه لم يقرأها ، فمن أين يأتيه الإنصاف إذن ١٦ . إنه من « الأخسرین أعمالاً » الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ». الكهف ١٠٤ /

ثم يتابع (صاحب الكلام) فيقول ، ما ملخصه : مذكرة روایة الكليني التي تقول بزيادة القرآن ، وذكر أنه لم يجمع المصحف كله إلا الأئمة (ع) ، وذكر أن كتاب الكافي عند الشيعة هو أصح من البخاري عند السنة ، وذكر أيضاً حديث الإمام الصادق (ع) عن مصحف فاطمة (ع) ، والذي أقسم أنه ما فيه من قرآننا حرف واحد . وهو في أصول الكافي ج ١ / ص ٢٤٠ .

أقول : ذكر المتفوه في هذه الفقرة أربعة مسائل :

الأولى : أن في الكافي روایات تذكر أن في القرآن زيادة . وقد تقدم الكلام عن العلماء الأعلام عدم صحة هذه الروایات .

الثانية : روایة أن المصحف لم يجمعه إلا الأئمة (ع) ، وهذه كسابقتها . أما إذا قال بأن المصحف المجيد لم يجمع كما أنزل ، بل جمع ، السورة الكبيرة أولاً ، والسورة الصغيرة آخرأ ، فقد اتفق المسلمين على ذلك . ومن المعلوم أن أول سورة أنزلت هي سورة العلق بالإتفاق .

الثالثة : لقد اشتبه وجهل عندما قال : إن الكافي عند الشيعة هو أصح من البخاري عند السنة . من المعلوم أن الكافي عند الشيعة هو مجموعة روایات خاضعة للبحث والتدقيق ، والأخذ بالصحيح منها ورمي الفاسد . فكل مرجع من الشيعة يزن الروایات بموازين الصحة والبطلان والصواب والخطأ ، ولا ينسى أحد أن باب الإجتهاد عند الشيعة مفتوح أبد الدهر .

أما مسند البخاري عندهم فهو صحيح من ألفه إلى يائه ، وله من المنزلة والإعتبار عندهم ، ما يجعله يأتي بعد القرآن بالوثوق والصحة . وقد غال بعضهم وقال : يمكن الشك في تفسير القرآن وفهمه ، ولا نشك في صحيح البخاري !

وهذا فرق واضح : بين ما هو صحيح كله ، وبين ما هو خاضع للنقد والبحث والتدقيق والتقييم .

الرابعة : مصحف فاطمة عليها السلام .

لقد شنَّ السنة على الشيعة منذ القدم حملة عنيفة بغيضة لأنهم يعتقدون أن لدى فاطمة الزهراء الصديقة الحوراء (ع) ، بنت الرسول المصطفى (ص) وبضعته ، التي أنزل الله بها ويلديها ويعملها (ع) آية التطهير ، وأية المودة ... والتي كان في بيتها ، ينزل جبرئيل ، بالعلوم والمعارف ، مصحفاً ، هو من إملاء رسول الله (ص) وخط على (ع) .

أما غير فاطمة الصديقة (ع) من النساء التي تروي الأحاديث والحكايات ، وتقتني المسلمين فذلك طبيعي عندهم .

أما أن يكون عند الصديقة الحوراء عليها السلام كتاب ، جمعت فيه ، من بيت الوحي ، العلوم والمعارف ، والحلال والحرام ، وشرح كتاب الله فهذا غير معقول أو مقبول ! .

لماذا لا يقرأ هذا المتفوه ما رواه السيوطي عن عائشة أنها قرأت في قرآنها :

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصْلُوُنَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَاهُ عَلَيْهِ وَسَلَمُوا تَسْلِيمًا، وَعَلَى الَّذِينَ يَصْلُوُنَ الصَّفَوْفَ الْأُولَى﴾^(١)

اتهم صاحبنا الشيعة بأن لديهم مصحف فاطمة ، جاهلاً معنى هذا المصحف الذي قال عنه الإمام الصادق (ع) : ليس فيه من قرآنكم حرفاً واحداً ، أي نفى الإمام الصادق (ع) عنه أن يكون قرآنًا ، لأن القرآن الذي أنزل من عند الله هو هذا الذي بين أيدينا ، وأماماً كتاب مصحف فاطمة (ع) فما هو إلا تعاليم الحلال والحرام ، والأخلاق والأداب وغيرها من التعاليم الإسلامية . وهذا الكتاب كان وما يزال موجوداً عند أهل البيت (ع) يتوارثونه ولد عن والد .

^(١) راجع كتاب الإتقان لجلال الدين السيوطي ج ٢ / ص ٢٥ ط حجازي بالقاهرة . نقله عنه الإمام الخوئي في كتاب البيان / ص ٢٢٢ .

والدليل على ذلك ما روى الكافي من أن المنصور (الدوانيقي) كتب يسأل
فقهاء أهل المدينة عن مسألة في الزكاة ، فما أجابه عنها إلا الإمام الصادق
(ع) ، ولما استفسر المنصور من الإمام الصادق (ع) من أين أخذ هذا الحكم ؟
قال (ع) : من كتاب فاطمة (ع) .

وهذا ما رواه البخاري بسنده ، عن الشعبي ، عن أبي جحيفة قال : قلت
لعليّ : هل عندكم كتاب ؟

قال : لا ، إلا كتاب الله ، أو فهم أعطيه رجل مسلم ، أو ما في هذه
الصحيفة . قال : قلت : فما في هذه الصحيفة ؟

(٢)

قال : العقل ، وفكاك الأسير ، ولا يقتل مسلم بكافر .

هل علمت أيها المتفوه ما معنى مصحف فاطمة ١٦

وهل تيقنت أن الشيعة ليس لهم قرآن غير هذا القرآن ؟ ! وكيف تيقن
وهل عرفت كيف تخرج من ذلك الجهل المركب ، والحق والتعصب الذي
يعمي ويصم بصرك وسماعك .

(١) عن كتاب الشيعة والتشيع للشيخ مغنية / ص ٦٣ ، ناقلاً عن الكافي ج ٢ / ص ٥٧ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب العلم ، باب كتابة العلم ، رقم ١٠٩ / ج ١ / ص ١١٨ . ورواه البخاري في
كتاب الجهاد والسير ، باب فكاك الإسير رقم ١٢٢٤ ج ٤ مجلد ٢ / ص ٤٨٩ ، وفي الديسك
رقم ٢٨٢٠ . ورواه أيضاً في كتاب الجزية ، باب ذمة المسلمين ، ح رقم ١٢٣٩ ج ٤ مجلد ٢
/ ص ٥٣٣ ، وفي الديسك رقم ٢٩٣٦ . ورواه أيضاً في كتاب الفرائض ، باب اثم من تبرأ من
مواليه ، ح رقم ١٦٠٣ / مجلد ٤ / ص ٥٦ ، وفي الديسك رقم ٦٢٥٨ . ورواه أيضاً في كتاب
الدييات ، باب العاقلة ، ح رقم ١٧٤١ ج ٨ / مجلد ٤ / ص ٦١٦ ، وفي الديسك رقم ٦٣٩٤ . ورواه
في كتاب الدييات أيضاً ، باب لا يقتل المسلم بكافر ، ح رقم ١٧٥٢ / ج ٨ / مجلد ٤ / ص ٦١٩ ،
وفي الديسك رقم ٦٤٠٤ . ورواه أيضاً في كتاب الإعتصام ، باب ما يكره من التعمق والتزاوج
في العلم . . . ، ح رقم ٢١٠٧ / ج ٩ / مجلد ٤ / ص ٧٥٢ ، وفي الديسك رقم ٦٧٥٦ .

قال (صاحب الكلام) ما ملخصه : مَلَّ عَادَ فِي هَذَا الْمَقْطُوعِ إِلَى الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ ذَكَرُوا زِيَادَةَ الْقُرْآنِ أَوْ نَفْصَانَهُ ، وَعَتَبَ عَلَى الشِّيَعَةِ لِأَنَّهُمْ اهْتَمُوا بِجَهَنَّمَ
الشِّيَخُ النُّورِيُّ الطَّبَرِسِيُّ وَرَجْنَسُوهُ فِي الْجَنَاحِ الْأَكْبَرِ تَمْبَرَهُ عَنْهُمْ / فِي الْجَنَحِ الْأَكْبَرِ
وَأَنْكَرَ عَلَى الشِّيَخِ ابْنِ مِيثَمِ الْبَحْرَانِيِّ لِأَنَّهُ تَلَاقَ عَلَى عَثَمَانَ بْنَ عَفَانَ عَلَى جَمِيعِهِ النَّاسِ عَلَى قِرَاءَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابَتِ وَأَحْرَاقِ الْمَصَاحِفِ غَيْرِ الَّذِي اعْتَمَدَهُ ، وَعَتَبَ عَلَى الشِّيَعَةِ الْمُخْلَصِينَ لِمَ لَا يَبْرُؤُونَ مِنَ الْكَافِيِّ وَمِنْ كُلِّ الْكُتُبِ الَّتِي ذَكَرَتْ تَحْرِيفَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

أَقُولُ : يَعْتَبُ عَلَى الشِّيَعَةِ لِأَنَّهُمْ يَهْتَمُونَ بِالشِّيَخِ النُّورِيِّ الطَّبَرِسِيِّ وَيَكْرَمُونَهُ وَلِأَنَّهُمْ دَفَنُوهُ فِي أَفْضَلِ بَقْعَةٍ . إِذَا كَانَ صَاحْبُنَا يَعْتَبُ أَنَّ كُلَّ عَالَمَ ذَكَرَ حَدِيثًا ، لَمْ يَبْثُتْ عِنْدَ غَيْرِهِ ، يَجْبُ أَنْ يُكَفَّرَ وَيُخْرَجَ مِنَ الْمَلَّةِ وَالدِّينِ فَعَلَى إِلَسَامِ السَّلَامِ . إِنَّا نَسْتَطِعُ أَنْ نَثْبُتَ أَنَّهُ لَا يَوْجِدُ عَالَمًا وَاحِدًا ، أَوْ مُؤْلِفًا ، أَوْ صَاحِبَ مَسْنَدٍ ، أَوْ تَارِيخٍ إِلَّا وَهُوَ مُنْتَقَدٌ ، أَوْ رُوْجَةٌ إِلَيْهِ إِنْتِقادٌ لَادْعَعُ ، فَعَلَى هَذَا يَجْبُ أَنْ تُطْرَحَ كُلُّ الْرَوَايَاتِ وَمَؤْلِفِيهَا وَالَّذِينَ رَوَوْهَا ، وَسِيَاطِي الْكَلامِ عَمَّا يُقَالُ عَنْ مَا يَسْمُونَهُ صَحِيحًا لِلْبَخَارِيِّ .

إِنَّ الشِّيَخَ النُّورِيَّ يَعْتَبُ مِنْ كُبَارِ الْمُحَدِّثِينَ عِنْدَ الشِّيَعَةِ ، رَوَى هَذِهِ الْرَوَايَاتِ ، وَذَكَرَهَا كَفِيرٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، وَالْرَوَايَاتِ خَاصَّةٌ كَمَا بَيَّنَتِي لِلْجَرْحِ وَالْتَعْدِيلِ ، وَالْخَطْأِ وَالْتَصْوِيبِ ، وَهَذِهِ مِيَزَةٌ خَاصَّةٌ بِالشِّيَعَةِ الإِلَامِيَّةِ ، لَا بِمَنْ أَقْفَلَ بَابَ الإِجْتِهادِ .

وَقَدْ عَتَبَ صَاحْبُنَا وَشَدَّدَ عَلَى الشِّيَعَةِ لِمَا لَا يَبْرُؤُونَ مِنْ كِتَابِ الْكَافِيِّ وَمِنْ مَوْلِفِهِ الشِّيَخِ الْكَلِينِيِّ الَّذِي رَوَى رَوَايَاتِ التَّحْرِيفِ ، وَيَبْرُؤُونَ أَيْضًا مِنْ كُلِّ عَالَمٍ ذَكَرَهُ هَذِهِ الْرَوَايَاتِ ، وَيَدْعُو أَبْنَاءَ الشِّيَعَةِ لِلْعَدُولِ عَنْ مَذَهْبِهِمْ ، وَاعْتِقَادِهِمْ مَذَهْبَهُ ، لِأَنَّ الْكَلِينِيَّ أَوْرَدَ هَذِهِ الْرَوَايَاتِ وَجَازَاهُ بَعْضُ الْأَخْبَارِيِّينَ .

ونحن بدورنا ندعوه ، صاحبنا المتفوه ، نفس الدعوة ، وينفس الصوت
والاسلوب ، ونقول له : إذا رأيت بعض الصحاح تذكر روایات مشابهة لما في
الكافی ، أو بعض علمائک ينقلون من صحاحهم التي تذكر التعريف في
كتاب الله الحالی ، وتذكر الزيادة والنقصان فيه ، فهل أنت على استعداد
للكفر بهؤلاء العلماء ، مع البراءة من كتبهم وصحاحهم ، والخروج من ملتهم
ومذهبهم !

وإذا لم تكن على استعداد فلم تبيع لنفسك ما لا تبيحه لغيرك ، ولم لا
تعذر غيرك بما تجد لنفسك العذر فيه ؟
ومن كان بيته من زجاج فلم يرمي الناس بالحجارة ، ولنذكر لصاحبنا
بعض الروایات ، من صحاحه ، التي ذكرت نقصان القرآن أو زيادته على
سبيل المثال لا الحصر .

النقص في القرآن من طرق السُّنَّة (غير الشيعة)

١ = عدد أحرف القرآن

قال السيوطي : وأخرج ابن مردویه عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول
الله (ص) : القرآن ألف ألف حرف وسبعة وعشرون ألف حرف ، فمن قرأه
صابرًا محسسًا له بكل حرف زوجة من الحور العين .

(١) تقسیر الدر المنشور ج ٦ / ص ٤٢٢ . ورواه البیثمی في مجمع الزوائد ج ٧ / ص ١٦٢ ، وقال : رواه
الطبراني في الأوسط عن شیخه محمد بن عبید بن آدم بن أبي أیاس ، وذکره الذهبی في المیزان
ويقیة رجاله ثقات . ورواه الهندی في کنز العمال ج ١ / ص ٥١٧ ، ورمزه : (ط ص ، عن عمر) .
ورواه أيضًا في / ص ٥٤١ ، ورمزه (ط س) . راجع مقدمة تقسیر البیان / ص ٢٢١ للسید الخوئی
(ره) . وكتاب تدوین القرآن / ص ٦٥ للشيخ علی "الکورانی" .

قال بعض العلماء : هذا العدد باعتبار ما كان قرآنًا ونسخ رسمه ، والأ موجود الآن لا يبلغ هذا العدد .

روى ابن أبي داود وابن الأنباري عن ابن شهاب ، قال : بلغنا أنه كان أنزل قرآن كثير ، فقتل علماؤه يوم اليمامة ، الذين كانوا قد وعوه ، ولم يعلم ^(١) بعدهم ولم يكتب .

روى نافع ، عن ابن عمر أنه قال : ليقولن أحدكم قد أخذت القرآن كله ، وما يدريه ما كله ؟

^(٢) قد ذهب منه قرآن كثير ، ولكن ليقل : قد أخذت منه ما ظهر .

٢ = نقص سورة من القرآن

قال الهيثمي : وعن أبي موسى الأشعري قال : نزلت سورة نحواً من براءة ، فرفعت ، فحفظت منها : (إِنَّ اللَّهَ لِيُؤْيِدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامَ لَا خَلَقَ لَهُمْ ^(٣)

وقال السيوطي : وأخرج أبو عبيد في فضائله ، وابن الضريس عن أبي موسى الأشعري ، قال : نزلت سورة شديدة نحو براءة في الشدة ، ثم رفعت ، وحفظت منها : (أَنَّ اللَّهَ سِيَّؤِيدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامَ لَا خَلَقَ لَهُمْ ^(٤)

٢ = النقص في سورة الليل

روى البخاري بسنده ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقة قال : دخلت في نفرٍ من أصحاب عبد الله الشام ، فسمع بنا أبو الدرداء ، فأئنا فقال : أفيكم من يقرأ ؟

^(١) مقدمة تفسير البيان للإمام الخوئي / ص ٢٢٢ .

^(٢) البيان للإمام الخوئي / ص ٢٢١ ، ناقلاً عن الإتقان للسيوطى ج ٢ / ص ٤ .

^(٣) مجمع الزوائد ج ٥ / ص ٣٠٢ . ورواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . عن كتاب تدوين القرآن / ص ٦٧ .

^(٤) عن كتاب تدوين القرآن / ص ٦٨ . ناقلاً عن تفسير الدر المنشور ج ١ / ص ١٠٥ .

فقلنا : نعم .

قال : فأيكم أقرأ ؟

فأشاروا إلى .

فقال : إقرأ ! فقرأت : ﴿ والليل إذا يغشى ◆ والنهر إذا تحلى ◆ والذكر

والأنثى ﴾

فقال : أنت سمعتها من في صاحبك ؟

قلت : نعم .

(١)

قال : وأنا سمعتها من في النبي (ص) ، وهؤلاء يأبون علينا .

وروى البخاري بسنده ، عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : قديم أصحاب عبد الله على أبي الدرداء فطلبهم فوجدهم ، فقال : أيكم يقرأ عليَّ قراءة عبد الله ؟

قال : كُلْنَا . قال : فأيكم يحفظ ؟

وأشاروا إلى علقة . قال : كيف سمعته يقرأ : والليل إذا يغشى ؟

قال علقة : والذكر والأنثى .

أشهد أنني سمعت النبي (ص) يقرأ هكذا ، وهؤلاء يريدونني على أن أقرأ :

(٢) وما خلق الذكر والأنثى ! والله لا أتابعهم .

٤ = النقص في سورة الأحزاب

روى الهندي ، عن ابن مردوه ، من مستند عمر ، عن حذيفة ، قال : قال لي

عمر بن الخطاب : كم تعدون سورة الأحزاب ؟

(١) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، مجلد ٢ / ص ٥٦١ باب ٥٤٦ ح رقم ١٢٧٠ ط دار القلم .
رقمه في الديسك ٤٥٦٢ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، مجلد ٣ / ص ٥٦١ باب ٥٤٧ ح رقم ١٣٧١ .
رقمه في الديسك ٤٥٦٣ .

قلت : اثنين ، أو ثلاثة وسبعين .

(١)

قال : إن كانت لتقارب سورة البقرة ، وإن كان فيها آية الرجم
وروى الهندي ، عن زر قال : قال لي أبي بن كعب : يا زر ! كأين تقرأ
سورة الأحزاب ؟ قلت : ثلاثة وسبعين آية .

قال : إن كانت لتضاهي سورة البقرة ، أو هي أطول من سورة البقرة ، وإن
كنا لنقرأ فيها آية الرجم .

ويفي لفظ : وإن في آخرها : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما أبنة نكالاً
(٢) من الله والله عزيز حكيم ، فرفع فيما رفع .

ورواه السيوطي ، ثم قال : وأخرج ابن الضريس عن عكرمة قال : كانت
سورة الأحزاب مثل سورة البقرة أو أطول ، وكان فيها آية الرجم .

فسورة البقرة / ٢٨٦ آية ، فيكون الناقص من سورة الأحزاب حسب هذه
(٣) الروايات ، أكثر من ٢٠٠ آية .

وروى عروة بن الزبير عن عائشة قالت : كانت سورة الأحزاب تقرأ في زمن
النبي (ص) مئتي آية ! فلما كتب عثمان المصاحف لم نقدر منها إلا ما هو
(٤) الآن .

(١) كنز العمال ج ٢ / ص ٤٨٠ . وروى نحوه أحمد بن حنبل في مسنده ، ولكن عن أبي بن كعب مسنند الأنصار ج ٥ / ص ١٣٢ . رقمه في الديسك ٢٠٢٦٠ . ورواية الحاكم في المستدرك ج ٢ / ص ٤١٥ ، وج ٤ / ص ٣٥٩ ، وقال في الموردين : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه – أي البخاري ومسلم – . ورواه البيهقي في سننه ج ٨ / ص ٢١١ ، كما في رواية الحاكم الثانية . راجع كتاب تدوين القرآن / ص ٦٧ .

(٢) كنز العمال ج ٢ / ص ٥٦٧ .

(٣) راجع مقدمة تفسير البيان / ٢٢٢ ، وتدوين القرآن / ص ٦٧ ، نقالا عن تفسير الدر المنشور ج ٥ / ص ١٨ .

(٤) البيان / ص ٢٢١ .

٥ = النص في سورة براءة

قال الهيثمي : عن حذيفة ، قال : تسمون سورة التوبه هي سورة العذاب ،
وما تقرأون منها مما كننا نقرأ إلا ربها .^(١)

وروى الحاكم : عن الأعمش عبد الله بن مرّة ، عن عبد الله بن سلمة ،
عن حذيفة قال : تقرؤون ربها - يعني براءة - وإنكم تسمونها سورة التوبه ،
وهي سورة العذاب . هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه - أي البخاري
ومسلم .^(٢)

وقال السيوطي : وأخرج ابن أبي شيبة ، والطبراني في الأوسط ، وأبو
الشيخ ، والحاكم ، وابن مارديه ، عن حذيفة ، قال : تسمون سورة التوبه
هي سورة العذاب ، والله ! ما ترکت أحداً إلا نالت منه ، ولا تقرؤون منها
مما كننا نقرأ إلا ربها .^(٣)

٦ = آية الرجم . ناقصة من القرآن

روى البخاري بسنده ، عن ابن عباس ، عن عمر بن الخطاب في أيام خلافته
قال من حديث : أما بعد فإني قائل لكم مقالة قد فُدِرْتُ في أن أقولها ، لا أدري
 لعلها بين يدي أجي ، فمن عقلها ورعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ،
 ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب علىي : إن الله بعث محمداً
 (ص) بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزل الله آية الرجم ،
 فقرأناها وعقلناها ووعيناها ، فلذا رجم رسول الله (ص) وترجمنا بعده ،
 فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد آية الرجم في

^(١) كتاب تدوين القرآن / ص ٦٨ ، ناقلاً عن كتاب مجمع الزوائد ج ٧ / ص ٢٨ . رواه الطبراني في الأوسط ، ورجله ثقات .

^(٢) كتاب تدوين القرآن / ص ٦٨ . ناقلاً عن المستدرك ج ٢ / ص ٣٣٠ .

^(٣) كتاب تدوين القرآن / ص ٦٨ . ناقلاً عن الدر المنثور ج ٢ / ص ٢٠٨ .

كتاب الله فيفضلوا بترك فريضة أنزلها الله (والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحسن من الرجال والنساء إذا قامت البينة ، أو كان الحبل ، أو الإعتراف) .

ثم إننا كنا نقرأ فيما نقرأ ، من كتاب الله : (أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم ، أو : كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم) .

ورواه البخاري مختصرًا بسنده ، أنه قال عمر : لو لا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي .
ورواه أبو داود في سنته ، وفيه : وأيم الله لو لا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله عز وجل لكتبتها .

(١) مسند البخاري ، كتاب المغاربين من أهل الراية ، باب / ٩٤١ رجم الحبل إذا أحصنت ، ج ٨٧ مجلد ٤ / ص ٥٨٦ ، ح رقم / ١٦٧٤ ط دار القلم بيروت . رقم في الديسك / ٦٣٢٨ . نقل عنه الإمام الخوئي في البيان / ص ٢٢٠ ، ونقل عنهما الكوراني في كتاب تدوين القرآن / ص ١٠٩ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الأحكام ، باب / ١١١٧ / الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء ، ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧١٢ ، ط دار القلم بيروت . لا رقم له في الديسك . روى نحوه مسلم في مسنه كتاب الحدود ج ٥ / ص ١١٦ . رقم في الديسك / ٣٢١٠ . روى ابن ماجة في سنته كتاب النكاح ج ١ / ص ٦٢٥ . رقم في الديسك / ١٩٣٤ ، روى ابن ماجة أيضًا في كتاب الحدود ج ٢ / ص ٨٢ . رقم في الديسك / ٢٥٤٣ .

(٣) كتاب الحدود ج ٢ / ص ٢٤٣ . رقم في الديسك / ٣٨٣٥ . روى الترمذى في سنته ، كتاب الحدود ج ٢ / ص ٤٤٢ ، قال : هذا حديث صحيح . رقم في الديسك / ١٣٥٢ . روى الدارمي في سنته ، كتاب الحدود ج ٢ / ص ١٧٩ . رقم في الديسك / ٢٢١٩ . روى أحمد في مسند العشرة ج ١ / ص ٢٢ . رقم في الديسك / ٢٦٥ وص ٢٤ رقم / ٢٨٥ . وص ٤ . رقم / ٣١٣ . وص ٤ . رقم / ٣٢٢ . وص ٤٩ . رقم / ٣٦٨ .

وقال ابن قدامة : قد ثبت الرجم عن رسول الله (ص) بقوله و فعله في أخبار تشبه المواتر ، وأجمع عليه أصحاب رسول الله (ص) ... وقد أنزله الله تعالى في كتابه ! وإنما نسخ رسمه دون حكمه

وقال النووي : فصل : إذا أوطأ رجل من أهل دار الإسلام امرأة محرمة عليه من غير عقد ولا شبهة عقد ، وغير ملك ، ولا شبهة ملك ، وهو عاقل بالغ مختار عالم بالتحريم ، وجب عليه الحد ، فإن كان محسناً وجب عليه الرجم لما روى ابن عباس قال : قال عمر : لقد خشيت أن يطول الناس زمان حتى يقول قائلهم ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلون ويتركون فريضة أنزلها الله ، ألا إن الرجم إذا أحسن الرجل وقامت البينة ، أو كان الحَمْل ، أو الأعتراف ، وقد قرأتها : (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) ، وقد رجم رسول الله (ص) وترجمنا

وقال السيوطي : وأخرج عبد الرزاق في المصنف عن ابن عباس قال : أمر عمر بن الخطاب مناديه فنادى : إن الصلاة جامعة ، ثم صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها الناس ! لا تجزعن من آية الرجم ، فإنها آية نزلت في كتاب الله وقرآنها ، ولكنها ذهبت في قرآن كثير ذهب مع

محمد ...

(١) المعني ج ١٠ / ص ١٢١ .

(٢) كتاب البيان للخوئي (ره) / ص ٢٢٠ ، ناقلاً عن المجموع ج ٢٠ / ص ٧ . ورواه ابن حجر في تهذيب التهذيب ج ٤ / ص ، وقال : وقد وقع لي حديث باسناد صحيح لا مطعن فيه ... وفيه : لولا أن أزيد في كتاب الله ما ليس فيه لكتبت : أنه حق . ورواه الدميري في كتاب حياة الحيوان ج ٢ / ص ١٢٧ . ونقل ذلك كله في كتاب تدوين القرآن / ص ١١١ - ١١١ .

(٣) عن كتاب تدوين القرآن / ص ٦٦ ، ناقلاً عن الدر المنثور ج ٥ / ص ١٧٩ .

وروى السيوطي ، عن ابن اشته ، عن الليث بن سعد ، قال : أول من جمع القرآن أبو بكر ، وكتبه زيد ، وكان الناس يأتون زيد بن ثابت ، فكان لا يكتب آية إلا بشهادة عدلين ، وإن آخر سورة براءة لم توجد إلا مع أبي خزيمة بن ثابت .

فقال : اكتبوها فإن رسول الله (ص) جعل شهادته بشهادة رجلين ،
(١)
فكتب ، وإن عمر أتى بأية الرجم فلم نكتبها لأنه كان وحده .
٧ = آية لا ترغبو عن آبائكم . ناقصة من القرآن

روى الهيثمي ، عن أيوب بن عدي ، عن عدي ، عن أبيه ، عن عمّه ، أن مملوكاً كان يقال له : كيسان ، فسمى نفسه قيساً ، وادعى إلى مولاه ، ولحق بالكوفة ، فركب أبوه إلى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير ... ! إبني ولد على فراشي ، ثمّ رغب عنّي وادعى إلى مولاي ومولاه !

فقال عمر : لزيد بن ثابت : أما تعلم أنا كنا نقرأ : لا ترغبو عن آبائكم
فإنه كفر بكم ؟
فقال زيد : بلى .

فقال عمر بن الخطاب : انطلق فأقرن ابنتك إلى بعيرك ثمّ انطلق فأضرب
(٢)
بعيرك سوطاً وابنك سوطاً حتى تأتي به أهلك !

روى الهندى ، عن عدي بن عدي ، بن عميرة بن فروة ، عن أبيه عن جده : أن عمر بن الخطاب قال لأبي : أليس كنا نقرأ من كتاب الله : أن انتقامكم من آبائكم كفر بكم ؟
فقال : بلى .

^(١) عن مقدمة تفسير البيان للإمام الخوئي / ص ٢٦٥ ، ناقلاً عن الإتقان النوع ١٨ ج ١ / ص ١٠١ .

^(٢) كتاب تدوين القرآن / ص ١١٢ ، ناقلاً عن مجمع الزوائد ج ١ / ص ٩٧ . ورواه الطبراني في الكبير، ورواه الهندى في كنز العمال ج ٢ / ص ٤٨٠ ، و / ص ٥٦٧ ، وج ٥ / ص ٤٢٨ بعددت روایات

ثم قال : أوليس كننا نقرأ : (الولد للفراش وللعاهر الحجر) ^(١)
فَقِدَ فِيمَا فَقَدْنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ؟
^(٢)
 قال : بلى ! .

٨ = آية الولد للفراش . ناقصة من القرآن

روى الهندي ، عن عدي بن عدي ، بن عميرة بن فروة ، عن أبيه عن جده :
أنَّ عمر بن الخطاب قال لأبيه - من حديث - : (أوليس كننا نقرأ : الولد
للفراش وللعاهر الحجر ، فَقِدَ فِيمَا فَقَدْنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ) ^(٣)
^(٤)
 قال : بلى ! .

أقول : إنَّ هذا نص حديث اشتهر عن الرسول (ص) ، وهو ليس من القرآن
 وذلك من مصادر السنة والشيعة . تُعدَّ بعض من رواه عنه (ص) :
روى الحر العاملي : عن البراء وزيد بن أرقم ، قالا : كننا مع رسول الله
 (ص) يوم غدير خم ، ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه ، فقال : إنَّ
 الصدقة لا تحل لي ولا لأهل بيتي . لعن الله من ادعى إلى غير أبيه ، ولعنة الله
 من تولى غير مواليه . الولد للفراش وللعاهر الحجر . ليس لوارث وصية .
 انتهى .

^(١) رواه الإمام الخوئي في البيان / ص ٢٢٣ ، ناقلاً عن الإتقان للسيوطى ، وكنز العمال ج ٦ / ص ٢٠٨ ، ونقله الكوراني في كتاب تدوين القرآن / ص ٦٥ .

^(٢) رواه الإمام الخوئي في البيان / ص ٢٢٣ ، ناقلاً عن الإتقان للسيوطى ، وكنز العمال ج ٦ / ص ٢٠٨ ، ونقله في كتاب تدوين القرآن / ص ٦٥ ، وفي / ص ١١٨ .

^(٣) وسائل الشيعة ج ١٢ / ص ٣٧٦ ، ورواه الترمذى في سننه ، عن أبي هريرة ، كتاب الرضاع ج ٢ / ص ٣١٣ . رقمه في диске ١٠٧٧ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب الطلاق ج ٦ / ص ١٨٠ .
 رقمه في диске ٣٤٢٨ إلى رقم ٣٤٣٢ . ورواه أحمد في مسنده ، مسندة العشرة ج ١ . رقمه في
 диске ٣٩٢ ورقم ٤٣٧ و ٤٧١ و ٧٧٩ . ورواه البهشمى في مجمع الزوائد ج ٥ / ص ١٤ ، ورواه
 الشافعى في كتاب الأم ج ٦ / ص ٢١٣ . ونقل ذلك عنهم كتاب تدوين القرآن / ص ١١٨ .

= آلة حق جهاده في آخر الزمان . ناقصة من القرآن

روى الهندي ، عن مسرور بن مخرمة ، قال : قال عمر لعبد الرحمن بن عوف : ألم نجد فيما أنزل علينا : (أن جاهدوا كما جahدتم أول مرّة) ؟
فإيّاً لم نجدها !

قال : أُسْقَطَ فِيمَا أُسْقَطَ مِنَ الْقُرْآنِ . وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى ، قَالَ : فَرَفَعَ فِيمَا

رُفَعَ

وقال السيوطي : عند قوله تعالى : ﴿ وَجَاهُهُمْ فِي الْأَنْعَامِ حَقَّ جَهَادِهِ ﴾ .

الحج / ٧٨

آخر ابن مردویه عن عبد الرحمن بن عوف ، قال : قال لي عمر : ألسنا
كتانا نقرأ فيما نقرأ : وجاهدوا في الله حق جهاده في آخر الزمان كما
جاهدتم في أوله ؟

قلتُ : بلى . فمتى هذا يا أمير ... ؟

قال : إذا كانت بنو أمية أمراء ، وبنو المغيرة وزراء !! (٢)

وأخرجه البيهقي في الدلائل عن المسنون ، عن محرقة .

١٠ = آية ولو حميت كما حموا . ناقصة من القرآن

روى الحاكم بسنده ، عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ : «إذ جعل الذين
كفروا في قلوبهم الحمية الجاهلية ، ولو حميتكم كما حموا الفساد
المسجد الحرام ، فأنزل الله سكينته على رسوله» . الفتح ٢٦ /

بلغ ذلك عمر فاشتد عليه ، بعث إليه وهو يهنا ناقة له - أي يدهن ناقته
بالقطران لأنها جرباء - فدخل عليه ، فدعا أنساً من أصحابه ، فيهم زيد بن ثابت ،
فقال : من يقدّمكم سورة الفتح ؟

^(١) عن كتاب تدوين القرآن / ٦٦ ، ناقلاً عن كنز العمال ج ٢ / ص ٥٦٧ .

^(٤) تدوين القرآن / ص ١١٥ ، ناقلاً عن الدر المنشور ج ٦ / ص ٧٨ .

فقرأ زيد على قرائتنا اليوم ، فغلوظ له عمر ، فقال له أبي : أتكلم ؟

قال : تكلم .

قال : لقد علمت أنني كنت أدخل على النبي (ص) ، ويقرئني ، وأنتم بالباب ، فإن أحببتم أن أقرئ الناس على ما أقرأني أقرأت ، والأَلَّم أقرئ حرفًا ما حبيت !

قال : بل أقرئ الناس . قال الحاكم : هذا حديث صحيح ولم يخرجاه

(أبي البخاري ومسلم)

وروى الذهبي ، عن أبي إدريس الخولاني : أن أبي الدرداء ركب إلى المدينة في نفر من أهل دمشق ، فقرأوا يوماً على عمر : «إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ولو حميت كما حموا لفسد المسجد الحرام .

قال عمر : من أقرأكم هذا ؟

قالوا : أبي بن كعب . فدعاه فلما أتى قال : إقرأوا ، فقرأوا كذلك ،
قال أبي : والله يا عمر إنك لتعلم أنني كنت أحضر ويفسرون ، وأذن
ويحجبون ، ويُصنِّع بي ويُصنِّع بي ، ووالله لئن أحببت لألزمنَ بيتي فلا أحدث شيئاً ، ولا أقرئ أحداً حتى أموت !

قال عمر : اللهم غفراً ، إنما نعلم أن الله قد جعل عندك علماً ، فعلم

الناس ما علمت .

(١) تدوين القرآن / ص ١١٣ ، ناقلاً عن المستدرك ج ٢ / ص ٢٢٥ . ورواه الهندي في كنز العمال ج ٢ / ص ٥٦٨ . ورواه السيوطي في الدر المنثور ج ٧ / ٥٢٥ ط دار الفكر ، وقال : أخرجه النسائي ، والحاكم وصححه .

(٢) سيرة أعلام النبلاء ج ١ / ص ٣٩٧ . ورواه الهندي في كنز العمال ج ٢ / ص ٥٩٤ . نقل ذلك عنهما كتاب تدوين القرآن / ص ١١٣ .

١١ = آية لو كان لابن آدم واديان . ناقصة من القرآن

روى مسلم بسنده ، عن أبي الأسود ، عن أبيه قال : بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء أهل البصرة ، فدخل عليه ثلاثمائة رجلقرأوا القرآن فقال : أنتم خيار أهل البصرة وقرأوهم فاتلوه ولا يطولن عليكم الأمر فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم ، وإنما كنا نقرأ سورة كنا شبها في الطول والشدة ، فانسيتها ! غير أنني قد حفظت منها : (لو كان لابن آدم واديان من مال لا ينبعى وادياً ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) . وكنا نقرأ سورة شبها بإحدى المسبحات ، فانسيتها ، غير أنني حفظت منها : (يَا أيها الذين آمنوا لِمَ تقولون ما لا تفعلون ، فتكتب شهادة في أعناقكم)^(١) فتسألون عنها يوم القيمة) .

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده - على أن هذا الكلام آية - عن زيد بن أرقم قال : لقد كنا نقرأ على عهد رسول الله (ص) : (لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة لا ينبعى إليهما آخر ، ولا يملأ بطن ابن آدم إلا التراب ، ويتبوب الله على من تاب) .

وروى الحاكم بسنده ، عن أبي بن كعب ، قال : قال لي رسول الله (ص) إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن فقرأ : «لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ وَمَنْ نَعْتَهَا : (لو أن ابن آدم سائل وادياً من مال فأعطيته سائل ثانياً وإن أعطيته سائل ثالثاً لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتبوب الله على من تاب) . (وإن الدين عند الله الحنيفة غير اليهودية ولا

(١) مسنند مسلم ، كتاب الزكاة ، باب لو أن لابن آدم واديين ج ٧ / ص ١٤٦ شرح النووي . رقمه في диске ١٧٤٠ .

(٢) مسنند أحمد ، باقي مسنند المكثرين من الصحابة . رقمه في диске ١١٧٨١ ورقم ١٢٢٧٠ . ورواه في مسنند الكوفيين . رقمه في диске ١٨٤٧٧ . ونقله عنه كتاب تدوين القرآن ١١٩ /

النصرانية ، ومن يعمل خيراً فلن يكفره) . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (أي البخاري ومسلم) .

١٢ = آية الدين الحنيفية . ناقصة من القرآن

روى الحاكم بسنده ، عن أبي بن كعب ، قال : قال لي رسول الله (ص) - من حديث - : (وإن الدين عند الله الحنيفية غير اليهودية ولا النصرانية ، ومن يعمل خيراً فلن يكفره) . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٢) .

وروى البيهقي بسنده ، عن أبي بن كعب قال : قال لي رسول الله (ص) : إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن ! فقرأ عليَّ : « لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والشركين منفكين حتى تأتיהם البينة » رسول من الله يتلو صحفاً مطهرة فيها كتب قيمة وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البينة . (إن الدين عند الله الحنيفية غير المشركة ولا اليهودية ولا النصرانية ومن يفعل خيراً فلن يكفره) .

قال شعبة : ثم قرأ آيات بعدها ، ثم قرأ : (لو كان لابن آدم واديان من مال لسؤال ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) . قال : ثم ختم ما بقي من السورة (٣) .

١٣ = آية وهو أب لهم . ناقصة من القرآن

قال السيوطي : وأخرج عبد الرزاق ، وسعيد بن منصور ، وإسحاق بن راهويه ، وابن المنذر ، والبيهقي عن بحالة قال : مَرْعُومُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنُ الْعَلَامِ

(١) تدوين القرآن / ١٢١ ، ناقلاً عن المستدرك ج ٢ / ص ٢٢٤ .

(٢) تدوين القرآن / ١٢١ ، ناقلاً عن المستدرك ج ٢ / ص ٢٢٤ .

(٣) تدوين القرآن / ١٢٤ ، ناقلاً عن مجمع الزوائد ج ٧ / ص ١٤٠ . ورواوه الهندي في كنز العمال ج ٢ / ص ٥٦٧ .

وهو يقرأ في المصحف : ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم ،
(وهو أب لهم) !

فتقال : يا غلام ! حكها ، فقال : هذا مصحف أبي ! فذهب إلى أبي فسألة
(١) .
فقال : إنه كان يلهيني القرآن ، ويلهيك الصدق بالأسواق
١٤ = آية ألا بلغوا قومنا . . . ! ناقصة من القرآن

روى البخاري بسنده ، عدة روايات تقول : إن آية : (ألا بلغوا قومنا بأننا قد
لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا) . نزلت في شهداء بئر معونة الذين بعثهم النبي
(ص) إلى نجد ، فقدر بهم رعل ، وذكوان ، وعصبة من بني لحيان ، وإن
ال المسلمين قرأوا هذه الآية ! .
(٢)

^(١) تدوين القرآن / ١٢٢ ، ناقلاً عن الدر المنشور ج ٦ / ٥٦٧ . ورواه عبد الرزاق في المصنف ج ١٠ / ص ١٨١ ، عن بجالة التيمي .

^(٢) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب ٦٥٢ من يكتب أو يطعن في سبيل الله ، ح رقم / ٩٩٥ ج ٤ مجلد ٢ / ص ٤١١ . رقمه في الديسك / ٢٢٥٩١ . ورواه البخاري في كتاب الجهاد أيضاً ، ح رقم / ١٠٧ باب / ٦٦٢ ج ٤ مجلد ٢ / ص ٤١٦ . رقمه في الديسك / ٢٦٣ . ورواه البخاري أيضاً كتاب الجهاد ، ح رقم / ١٢٢٩ باب / ٨٢١ العون بالمدح ج ٤ مجلد ٢ / ص ٤٩٤ . رقمه في الديسك / ٢٨٨٣٦ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب المغازى ، ج ٥ مجلد ٣ / ص ٢٠٨ ح رقم / ٥٧٤ باب / ١٤٥ غزوة الرجيع ورعل وذكوان . رقمه في الديسك / ٣٧٨١ . ورواه في كتاب المغازى أيضاً ، ج ٥ مجلد ٣ / ص ٢١٠ ح رقم / ٥٧٩ من باب / ١٤٥ غزوة الرجيع ورعل وذكوان . رقمه في الديسك / ٣٧٨٦ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب المساجد بباب استحباب القنوت في جميع الصلاة ، ح رقم / ٢٩٧ ج ٥ / ص ١٨٤ شرح النووي . رقمه في الديسك / ١٠٨٥ . ورواه أحمد في مسنده بعدة روايات ، في مسند المكثرين من الصحابة . رقمه في الديسك / ١١٦٢١ و ١١٦٤٤ و ١٢٧١٨ و ١٣١٨٨ و ١٣٥٦ . ورواه البيهقي في سنته ج ٢ / ص ١٩٩ . وغيرهم كثيرون ، وأكثرهم ذكر أنها نسخت بعد ذلك ، وفي بعضها أنها رفعت . ونقل عنهم ذلك في تدوين القرآن / ص ١٢٥ .

١٥ = آية الرضاعة . ناقصة من القرآن

روى مسلم بسنده ، عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة ، أنها قالت : كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثم نسخن
(٤) بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله (ص) وهن فيما يقرأ من القرآن ١١ .

ورواه ابن ماجة ، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت :
لقد نزلت آية الرجم ، ورضاعة الكبير عشرًا . وقد ، كان في صحيفه
تحت سريري ، فلما مات رسول الله (ص) ، وتشاغلنا بموته ، دخل داجن
(٢) فأكلها . والداجن هو حيوان يربى في المنازل ، مثل الماعز والغنم .

وروى النسائي بسنده ، عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة
قالت : كان فيما أنزل الله عَزَّ وَجَلَّ ، وقال الحرش : فيما أنزل من القرآن ،
عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله
(٣) (ص) وهي مما يقرأ من القرآن ! .

وروى الترمذى بسنده ، عن عائشة أنها قالت : أنزل في القرآن عشر
رضعات معلومات ، فنسخ من ذلك خمس وصار إلى خمس رضعات معلومات
فتوفي رسول الله (ص) والأمر على ذلك ... وبهذا كانت عائشة تفتى ،
(٤) وبعض أزواج النبي (ص) . وهو قول الشافعى وإسحاق .

(١) مسند مسلم ، كتاب الرضاع ، باب ٦ التحرير بخمس رضعات ح رقم / ٢٤ ج ١٠ / ص ٢٨٢
 شرح النووي . رقمه في الديسك / ٢٦٣٤ . ورواه الدارمي في سننه ، كتاب النكاح ج ٢ / ص ١٥٧
 رقمه في الديسك / ٢١٥٣ .

(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب النكاح ، ج ١ / ص ٦٢٥ . رقمه في الديسك / ٦٢٥ ورقم / ١٩٣٤ .

(٣) سنن النسائي ، كتاب النكاح ، ج ٦ / ص ١٠٠ . رقمه في الديسك / ٢٢٥٥ .

(٤) سنن الترمذى ، كتاب الرضاع ، ج ٢ / ص ٢٠٩ . رقمه في الديسك / ١٠٧٠ .

١٦ = آياتان لم تذكرا في القرآن

روى أبو سفيان الكلاعي : أن مسلمة بن مخلد الأنصاري . قال لهم ذات يوم : أخبروني بآيتين في القرآن لم يكتبا في المصحف ؟
 فلم يخبروه وعندهم أبو الكنود سعد بن مالك ، فقال ابن مسلمة : (إنَّ
الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، إلا أبشروا
أنت المصلحون ، والذين آتُوكُم نصرورهم وجادلوا عنهم القوم الذين غضب
الله عليهم أولئك لا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا
^(١)
يعملون)

١٧ = سورتا الخلع والحد . لم تذكرا في القرآن

قال السيوطي : ذكر ما ورد في سورة الخلع ، وسورة الحمد .
 قال ابن الضريس في فضائله : أخبرنا موسى بن إسماعيل ، أئبنا حماد ،
 قال : قرأتنا في مصحف أبي بن كعب : (اللهم إنا نستعينك ونستغرك ونشتني
عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك) .
 قال حماد : هذه الآية سورة . وأحسبه قال : (اللهم إياك نعبد ، ولك نصلي
 ونسجد ، وإليك نسعي ونحلف ، نخشى عذابك ، ونرجو رحمتك ، إن عذابك
^(٢)
بالكفار ملحق)

وقال السيوطي أيضاً : وفي مصحف ابن عباس قراءة أبي ، وأبي موسى :
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، اللَّهُمَّ إِنَا نَسْتَعِنُكَ ، وَنَسْتَغْفِرُكَ ، وَنَشْتَرِيكَ
الْخَيْرَ ، وَلَا نَكْفُرُكَ وَنَخْلُعُ وَنَتْرَكُ مَنْ يَفْجُرُكَ) .

^(١) عن البيان للخوئي / ص ٢٢٣ ، ناقلاً عن الإتقان للسيوطى ج ٢ / ص ٤٢ .

^(٢) الدر المنشور ج ٨ / ص ٦٩٥ .

(اللهم ! إياك نعبد ، ولك نصلی ونسجد ، وإليك نسعي ونحفذ ، نخشي
^(١)
عذابك ، ونرجو رحمتك ، إن عذابك بالكافر ملحق)

١٨ = زيادة في قرآن عائشة !

روى البخاري بسنده ، عن يوسف بن ماهك قال : إِنِّي عند عائشة أَمِّ
المؤمنين إذ جاءها عراقيٌ فقال : أَيُّ الْكَفْنُ خَيْرٌ ؟
قالت : ويحك ! وما يضرُك ؟
قال : يَا أَمِّيَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَرِينِي مصطفك ؟
قالت : لِمَ .

قال : لِعَلَّيُّ أَوْلَفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ يَقْرَأُ غَيْرَ مُؤْلَفٍ .
^(٢)
قالت : وَمَا يَضُرُّكَ أَيَّهَا قَرأتَ قَبْلِ

وروى السيوطي ، عن حميدة بنت أبي يونس ، قالت : قرأ أبي - وهو ابن
ثمانين سنة - في مصحف عائشة : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصْلُونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَا عَلَيْهِ وَسَلَمُوا تَسْلِيمًا ، (وَعَلَى الَّذِينَ يَصْلُونَ الصَّفَوفَ
^(٣)
الْأُولَى . قَالَتْ : قَبْلَ أَنْ يَغْيِيرَ عُثْمَانَ الْمَصَاحِفَ)

١٩ = رأي عمر في آية من سورة الجمعة

أقول : إن الخليفة عمر بن الخطاب رأى أن يغير آية من سورة الجمعة :
كلمة « فاسعوا » إلى كلمة (فامضوا) ، لأن السعي في نظره هو الركض ،

^(١) راجع البيان للخوئي / ص ٢٢٢ ، ناقلاً عن الإتقان للسيوطى ج ١ / ص ١١٢ . ونقله في تدوين القرآن / ص ٨٨ .

^(٢) مسند البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب تأليف القرآن رقم ١٤١٨ مجلد ٣ / ص ٥٨٤ . ورقمه في الديسك ٤٦٠٩ .

^(٣) البيان للخوئي / ص ٢٢٢ ، ناقلاً عن الإتقان ج ٢ / ص ٤٠ ، ورواه عن الإتقان أيضاً السيد هاشم معروف في كتابه دراسات / ص ٢٩٧ .

ولا يصح أن يذهب المصلي إلى الصلاة يوم الجمعة ركضاً ، وذلك خلاف الوقار . فأمرأن تقرأ : (امضوا) ، لأنها تعني السير إلى الصلاة بوقار واحترام يليق بالمصلي .

وكان الله تعالى ورسوله (ص) لم يتبعوا إلى هذه النكتة ، وتنبأ إليها الخليفة عمر بن الخطاب .

قال الله تبارك وتعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ... ». الجمعة ٩ /

روى البخاري في مسنده عند قوله تعالى : « وآخرين منهم لما يلحوظوا بهم »^(١) وقرأ عمر : فامضوا إلى ذكر الله .

وروى ابن أبي شيبة بسنده ، عن خرشة بن الحر قال : رأى معي عمر بن الخطاب لوحًا مكتوبًا فيه : « إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ». فقال : من أملى عليك هذا ؟ قلت : أبي بن كعب .

قال : إن أبياً كان أقرأنا للمنسوخ ، إقرأ : فامضوا إلى ذكر الله !
وروى البيهقي بسنده ، عن سالم عن أبيه قال : ما سمعت عمر بن الخطاب يقرأها إلا : فامضوا إلى ذكر الله .

وقال السيوطي : قوله تعالى : « فاسعوا إلى ذكر الله ... » الآية .
أخرج أبو عبيد في فضائله ، وسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف عن خرشة بن الحر ، قال : رأى معي عمر بن

^(١) مسنـد البخارـي ، كتاب التفسـير ، سورة الجمعة بـاب ٥١٥ من جـ ٦ مجلـد ٢ / صـ ٥٣٣ طـبـعة دـار القـلم بيـرـوت . لا رقم له فيـ الـديـسـك .

^(٢) تاريخ المـديـنـة جـ ٢ / صـ ٧١١ .

^(٣) سنـن البـيهـقـي جـ ٣ / صـ ٢٢٧ .

الخطاب لوحاً مكتوبأ فيه : « إذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ». فقال : من أملى عليك هذا ؟ قلت : أبي بن كعب . فقال : إن أبياً كان أقراناً للمنسوخ ، إقرأ : ^(١)
فامضوا إلى ذكر الله ! .

وروي أن الخليفة أقطع برأيه هذا عبد الله بن مسعود ، فمحى من مصحفه ﴿فاسعوا﴾ ، وكتب مكانها : ﴿فامضوا﴾ !

وهذا ما رواه الهيثمي بسنده موثق ، عن إبراهيم ، قال : قال عبد الله بن مسعود : لو قرأتها ﴿فاسعوا﴾ سعيت حتى يسقط ردائي ! ^(٢)
وكان يقرأها : فامضوا .

ورواه الطبراني ، وإبراهيم لم يدرك ابن مسعود ، ورجاله ثقات .
وعن قتادة قال : في جزء ابن مسعود - أي مصحفه - فامضوا إلى ذكر الله . ^(٣)
رواه الطبراني ، وقتادة لم يدرك ابن مسعود ، ولكن رجاله ثقات .
٢٠ = تغيير كلمة ﴿نخرة﴾

قال الله جل جلاله : « إذا كنّا عظاماً نخرة ﴿ قالوا تلك إذن كرة خاسرة ﴾ . النازعات / ١١ - ١٢

قال السيوطي : أخرج سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، عن عمر بن الخطاب ، أنه كان يقرأ : كئاً عظاماً ناخراً ، بألف .
وأخرج عبد بن حميد ، عن ابن مسعود أنه كان يقرأ : (ناخراً) بالألف .
وأخرج الطبراني ، عن ابن عمر ، أنه كان يقرأ : أ إذا كننا عظاماً ناخراً .

^(١) الدر المنشور ج ٦ / ص ٢١٩ .

^(٢) كتاب مجمع الزوائد ج ٧ / ص ١٢٤ .

^(٣) نقل ذلك عنهم كتاب تدوين القرآن / ص ١٤٢ .

وأخرج سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، عن مجاهد قال : سمعت ابن الزبير يقرأها : ظاماماً ناخرة .

فذكرت ذلك لابن عباس فقال : أوليس كذلك ؟!

وأخرج عبد بن حميد ، عن محمد بن كعب الكرضي ، وعكرمة ،
وابراهيم النخعي ، أنهم كانوا يقرأون : (نآخرة) . بالألف .

وأخرج الفراء ، عن ابن الزبير ، أنه قال على المنبر : ما بال صبيان يقرأون :
﴿نخرة﴾ ، إنما هي ناخرة .

وأخرج عبد بن حميد ، عن الضحاك : عظاماً ناخرة ، قال : بألف .

وأخرج ابن أبي حاتم ، عن مجاهد قال : النآخرة : العظم يليل فتدخل
الريح فيه .

وروى الهيثمي ، عن ابن عمر ، أنه كان يقرأ هذا الحرف : أ إذا كنا
ظاماماً ناخرا .

ورواه الطبراني من طريق زيد بن معاوية ، عن ابن عمر ، ولم أعرفه ، وبقية
(٢) رجاله رجال الصحيح .

(٢) روى الهندي ، عن عمر أنه كان يقرأ : أ إذا كنا عظاماً ناخرا ، بألف
٢١ = تغيير آية من سورة الفاتحة

قال السيوطي : أخرج وكيع ، وأبو عبيد ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن
حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي داود وابن الأباري كلهم في المصاحف ، من
طرق عن عمر بن الخطاب ، أنه كان يقرأ : صراط من أنعمت عليهم غير
المضوب عليهم وغير الضالين .

^(١) تفسير الدر المنشور ج ٦ / ص ٣١٢ .

^(٢) كتاب مجمع الزوائد ج ٧ / ص ١٣٣ .

^(٣) راجع كتاب تدوين القرآن / ص ١٤٧ ، ناقلاً عن كنز العمال ج ٢ / ص ٥٩١ .

وأخرج أبو عبيد ، وعبد بن حميد ، وابن أبي داود ، وابن الأنباري ، عن عبد الله بن الزبير قرأ : صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين ، في الصلاة .

وأخرج ابن أبي داود عن إبراهيم قال : كان عكرمة ، والأسود يقرأنها صراط من أنعمت

وأخرج ابن شاهين في السنة ، عن إسماعيل ابن مسلم ، قال في حرف أبي بن كعب : غير المغضوب ، وغير الضالين ، أمين . بسم الله . . .
ورواه الهندي ، عن عمر أنه كان يقرأ : صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين .

٢٢ = تغيير في آية : « الحي القيوم »
روى البخاري بسنده ، سورة نوح : إنا أرسلنا . . . دياراً من دور ، ولكنه فيعال من الدوران ، كما قرأ عمر : الحي القيام ، وهي من قمت ذكره البخاري مرة أخرى : عن مجاهد أنه قال : القيوم ، القائم على كل شيء . وقرأ عمر : القيام ، وكلاهما مدح .

(١) تفسير الدر المنثور ج ١ / ص ٤٠ ط دار الفكر بيروت ١٩٩٣ .

(٢) كنز العمال ج ٢ / ص ٥٩٣ . ورواه البغوي في معالم التنزيل ج ١ / ص ٤٢ . وذكره الراغب في محاضراته ج ٢ / ص ١٩٩ ، وابن جزي في التسهيل وغيرهم . نقل ذلك عنهم كتاب تدوين القرآن / ص ١٥٠ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، سورة نوح ج ٦ مجلد ٢ / ص ٥٤٦ ط دار القلم بيروت . لا رقم له في الديسك .

(٤) مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب / قوله تعالى : « وجوه يومئذ ناضرة . . . » ج ٩ مجلد ٤ / ص ٨٠ من ، ح رقم ٢٢٤١ ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك ٦٨٨٨ / .

وروى الحاكم بسنده ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن أبيه ، عن عمر ، أنه صلى بهم فقرأ : « آلم ﷺ الله لا إله إلا هو الحي ، القيام » . و قال : الحديث صحيح .

وروى الميسمى بسنده ، عن أبي خالد الكناني ، عن ابن مسعود ، أنه كان يقرأها : الحي القيام .

ورواه الطبراني ، و قال : أبو خالد لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .
وقال السيوطي : « الله لا إله إلا هو الحي القيوم » . البقرة / ٢٥٥
وأخرج سعيد بن منصور ، والطبراني ، عن ابن مسعود ، أنه كان يقرأها : القيام :

وأخرج ابن جرير عن علقة أنه قرأ : « الحي القيوم » .

وروى الهندي ، عن عبد الرحمن بن حاطب ، أن عمر صلى بهم العشاء الآخرة ، فاستفتح سورة آل عمران : « آلم ﷺ الله لا إله إلا هو الحي ، ^(١) القيام » .

٢٢ = تغيير في آية : « فأخذتهم الصاعقة » . النساء / ١٥٣ ، الذاريات / ٤٤ .
قال السيوطي : وأخرج سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، عن عمر بن الخطاب ، أنه قرأ : فأخذتهم الصاعقة ، بينما هي في القرآن الحالي : ^(٢) « فأخذتهم الصاعقة »

^(١) راجع كتاب تدوين القرآن / ص ١٥١ ، ناقلاً عن المستدرك ج ٢ / ص ٢٨٧ ، وعن مجمع الزوائد ج ٧ / ص ١٥٤ ، وعن الدر المنشور ج ٢ / ص ٣ ، وعن كنز العمال ج ٢ / ص ٥٩٢ .

^(٢) راجع تدوين القرآن / ص ١٥٢ ، ناقلاً عن الدر المنشور ج ٢ / ص ٢٢٨ .

٢٤ = تغيير في آية : « وأن كان مكرهم » . ابراهيم / ٤٦

قال السيوطي : وأخرج ابن الأباري : كان المصحف ، عن عمر بن الخطاب ، أنه قرأ : وإن كاد مكرهم لتزول منه الجبال . يعني (بالدال) .
ورواه الهندي ، عن أبي عبيدة ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن الأباري في (١) المصحف .

٢٥ = تغيير في آية : « ما سلّككم في سقر » . المدثر / ٤٢

قال السيوطي : وأخرج عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وعبد الله بن أحمد ، في زوائد الزهد ، وابن أبي داود ، وابن الأباري معاً ، في المصحف ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن عمرو بن دينار ، قال : سمعت عبد الله بن الزبير يقرأ : في جنات يتساءلون عن المجرمين يا فلان ما سلّككم في سقر .
قال عمرو : وأخبرني لقيط ، قال : سمعت ابن الزبير ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقرأها كذلك .

ورواه الهندي ، عن عبد بن حميد ، في زوائد الزهد ، وابن أبي داود ، وابن الأباري معاً ، في المصحف ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم

٢٦ = محاولة تغيير في آية من سورة التوبة

أقول : لقد أحب الخليفة عمر بن الخطاب قريشاً حباً شديداً ، مما حدا به أن يغير حرفًا من آية ، ومن خلال ذلك يغير المعنى ، ومنه يكون تغيير مصير أمة .

(١) راجع تدوين القرآن / ص ١٥٢ ، ناقلاً عن الدر المنشور ج ٤ / ص ٨٩ ، وعن كنز العمال ج ٢ / ص ٥٩٦ .

(٢) راجع تدوين القرآن / ص ١٥٣ ، ناقلاً ، عن الدر المنشور ج ٦ / ص ٢٨٥ ، وعن كنز العمال ج ٢ / ص ٥٩٤ .

قال الله تعالى : «والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهر خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم». التوبية / ١٠٠

روى الحاكم ، عن أبي سلمة ، ومحمد بن إبراهيم التيمي ، قالا : مَرَّ عمر بن الخطاب برجل وهو يقول : «والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه ...».

فوقف عليه عمر فقال : إنصرف ، فلما انصرف ، قال له عمر : من أقرأك هذه الآية ؟ قال : أقرانيها أبي بن كعب .

فقال : انطلقوا بنا إليه ، فانطلقو إلينه ، فإذا هو متকئ على وسادة يرجل رأسه ، فسلم عليه فرد السلام فقال : يا أبا المنذر ! قال لبيك ، قال : أخبرني هذا أنك أقرأته هذه الآية ؟ قال صدق ، تلقيتها من رسول الله (ص).

قال عمر : أنت تلقيتها من رسول الله (ص) !

قال : نعم أنا تلقيتها من رسول الله (ص) . ثلاث مرات ، كل ذلك يقوله . وفي الثالثة وهو غضبان : نعم والله ! لقد أنزلها الله على جبريل ، وأنزلها جبريل على محمد ، فلم يستأمر فيها الخطاب ولا ابنه !! فخرج عمر وهو رافع يديه وهو يقول : الله أكبر الله أكبر !!

ورواه ابن شبة بنحو آخر قال : حدثنا معاذ بن شبة بن عبيدة ، قال حدثني أبي عن أبيه عن الحسن : قرأ عمر : «والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم باحسان .. (بدون واو) .

قال أبي : «والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه». (أي مع وجود الواو) .

قال عمر : «والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم باحسان ...». وقال عمر : أشهد أن الله أنزلها هكذا !.

فقال أبي : أشهد أن الله أنزلها هكذا ، ولم يؤمر فيها الخطاب ولا ابنه .
وروى الهندي بسنده ، عن عمرو بن عامر الأنصاري ، قال : إن عمر بن الخطاب قرأ : « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم باحسان .. فرفع الأنصار ، ولم يلحق الواو في الذين ! .

فقال زيد : « والذين اتبعوهم بإحسان » .

فقال عمر : الذين اتبعوهم بإحسان .

فقال زيد : أمير المؤمنين أعلم !!

فقال عمر : إئتيوني بأبي بن كعب ، فسأله عن ذلك ؟

فقال أبي : « والذين اتبعوهم بإحسان ». فجعل كل واحد منها يشير إلى أنف صاحبه بإصبعه .

فقال أبي : والله أقرأنيها رسول الله (ص) ، وأنت تتبع الخبط .

فقال عمر : نعم إذن ، فنعم إذن ، فنعم إذن ، نتابع أبياً .

وقال السيوطي : قوله تعالى : « والسابقون الأولون ... » الآية

آخر أبو عبيد ، وسنيد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، عن حبيب الشهيد ، عن عمر بن عامر الأنصاري : أن عمر بن الخطاب قرأ : « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم باحسان .

فرفع الأنصار ، ولم يلحق الواو في الذين !

فقال له زيد بن ثابت : « والذين ». فقال عمر : الذين .

فقال زيد : أمير المؤمنين أعلم !

فقال عمر : إئتيوني بأبي بن كعب ، فأتاه فسأله عن ذلك ؟^(١)

فقال أبي : « والذين ». فقال عمر : فنعم إذن نتابع أبياً .

^(١) تفسير الدر المنثور ج ٢ / ص ٢٦٩

أقول : وهذا حُذفت المشادة التي حصلت بين عمر وأبي ، التي ذُكرت في
 (١) الرواية السابقة .

ثم قال السيوطي : وأخرج ابن جرير ، وأبو الشيخ ، عن محمد بن كعب القرظي ، قال : مرّ عمر برجل يقرأ : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار . ﴾ . فأخذ عمر بيده فقال : من أقرأك هذا ؟

قال : أبي بن كعب .

قال : لا تفارقني حتى أذهب بك إليه ، فلما جاءه ، قال عمر : أنت أقرأت هذا هذه الآية هكذا ؟

قال : نعم . قال : وسمعتها من رسول الله (صلى الله عليه وآله) ٦

قال : نعم .

قال : لقد كنت أرى أنا رفعتنا رفة لا يبلغها أحد بعدهنا !!

فقال أبي : تصدق ذلك في سورة الجمعة ٢ / ٢ : ﴿ وأخرين منهم لما يلحقوا بهم ﴾ .

وفي سورة الحشر ١٠ : ﴿ والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا أغرر لنا وإلخواننا الذين سبقونا بالإيمان ﴾ .

وفي سورة الأنفال ٧٥ : ﴿ والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم ﴾ .

أقول : ما يفهم من هذه الروايات الصحيحة - بمقاييس الذين رووها واعتمدوها في صحاحهم ومسانيدهم - أن الخليفة يرى أن قريشاً فوق الجميع ،

(١) وهكذا رواها الهندي في كنز العمال ج ٢ / ص ٥٩٤ .

(٢) راجع تدوين القرآن / ص ١٥٤ - ١٥٦ ، ناقلاً عن المستدرك ج ٢ / ص ٣٠٥ . ورواه الهندي في كنز العمال ج ٢ / ص ٦٠٥ ، وعن تاريخ المدينة ج ٢ / ص ٧٠٧ ، وعن كنز العمال ج ٢ / ص ٥٩٧ ، وعن تفسير الدر المنثور ج ٣ / ص ٢٦٩ .

ولا يجوز أن يساوى بها أحد ، كما قال : (لقد كنت أرى أنّا رفعنا رفعة لا يبلغها أحد بعدهنا) .

فكان يرى أن وجود الواو في الكلمة (الذين) من الآية يجعل الأنصار على قدم المساواة مع المهاجرين ، وهذا ما أراده الله سبحانه .
ولكنه يريد تفضيل قريش على الجميع ، فكان الحل أن تُقرأ الكلمة من الآية بنزع الواو : « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم بإحسان .. » .

فترفع الكلمة الأنصار ، وتحذف الواو بعدها ، وتكون جملة (الذين اتبعوهم) صفة للأنصار ، فيصبح المعنى : أن الله سبحانه رضي عن المهاجرين وعن أتباعهم الأنصار !! .
هكذا أرادها الخليفة ، ولكن المعارضة كانت قوية ، والحجة من كتاب الله تعالى كانت أقوى من أن تخترق .

وبعد : فهل نسترسل بذكر ما ورد في الكتب والصحاح والمسانيد من التحريرات والتغييرات من الزيادة أو النقصان في كتاب الله تعالى .
أما يكتفي هذا الداعي (صاحب الكلام) بما أوردناه من كتب أصحابه الذين يعتمدها ، ويعتقد بصحة ما ورد فيها !! .
وبعد هذه الجولة في الصحاح والمسانيد التاريخية التي يعتقد هذا المتفوه بصحتها ، ما دامت مصادرها غير شيعية ، هل يبقى له الحق أن يتهم الشيعة بأنهم يعتقدون بزيادة القرآن أو نقائه ؟
أو أن يطلب منهم أن يكفروا بكل كتاب حوى هذه الزيادات أو هذه النواقص !! .

أو يكفروا بمؤلفي هذه الكتب !! . هل هو على استعداد لتطبيق هذه المقوله على نفسه !! .

وفي آخر كلام (صاحب الكلام) عن اعتقاد الشيعة بالقرآن الكريم ، تكلم عن السيد الخوئي (ره) ، بعد أن أثني عليه ، لأنه يرفض الأخبار التي ذكرت نقصان القرآن من طرق الطرفين ، ونقل قوله من كتاب البيان (المدخل لتفسير القرآن) فقال :

سئل قال الخوئي : " وممّا ذكرناه : قد تبين للقارئ أن حديث تحريف القرآن حديث خرافات وخيال ، لا يقول به إلا من ضعف عقله ، أو من لم يتأمل في أطرافه حق التأمل ، أو من الجاء إليه حب القول به ، والحب يعمي ويصم ، وأما العاقل المنصف المتدبّر فلا يشك في بطلانه وخرافته " . مقدمة تفسير البيان / ص ٢٧٨ ط ثانية النجف الأشرف ١٩٦٦ م

أقول : ولكن السيد الخوئي لم ينج من انتقاد لاذع ، يدل على حقد هذا المتفوه وخبثه ، وجهله بأبسط الأمور العلمية والتاريخية ١.

ونقل كلام السيد الخوئي قبل أن يهاجمه فقال : إن وجود مصحف لأمير المؤمنين (ع) يغاير القرآن الموجود في ترتيب السور مما لا ينبغي الشك فيه ، وتسالم العلماء الأعلام على وجوده أغناهنا عن التكاليف لاثباته ، كما أن اشتمال قرآن (ع) على زيادات ليست في القرآن الموجود ، وإن كان صحيحاً إلا أنه لا دلالة في ذلك على أن هذه الزيادات كانت من القرآن ، وقد اسقطت منه بالتحريف .

بل الصحيح أن تلك الزيادات كانت تفسيراً بعنوان التأويل ، وما يؤول إليه الكلام ، أو بعنوان التزيل من الله شرحاً للمراد . البيان / ص ٢٤٣
إن الخوئي يثبت بهذا الكلام أمرين : أولاً : إنه يثبت مصحفاً آخر لعلي يختلف في ترتيبه وزواجده عن المصحف الموجود بين أيدينا .

وثانياً : إنه يثبت شرحاً على نص القرآن مشروحة من الله ، فهل نزل القرآن من عند الله يتضمن السور وشرحها . به

أقول : بعدهما نقل هذا الكلام عن السيد الخوئي ، شن حملته عليه
بكلام لاذع مؤذ ، لا يمكن أن يصدر عن عاقل فاهم ، عالم بالآدبي
والتاريخ ، أو ملتزم بالأخلاق الإسلامية .

إن كتاب السيد الخوئي (ره) يعتبر أفضل كتاب تحدث عن موضوع جمع
القرآن ، وكيف كان ذلك الجمع ، وأثبت الرأي الصحيح فيه ، وتحديث عن
علوم القرآن : من العام والخاص ، والمطلق والمقييد ، والمجمل والمبين ، والناسخ
والمنسوخ ... وغيرها من العلوم التي لا يستغنى عنها الباحث الوعي العاقل .
وقد أكد في أكثر من موضع أن القرآن الموجود بين أيدينا ، المعتبر عنه (ما
بين الدفتين) خال من أي زيادة أو نقصان ، أو تحريف أو تزييف .
وذكر أن القرآن الكريم الحالي هو من جمع رسول الله (ص) ،
ويشرافه . وأثبت زيف وبطلان الروايات التي ذكرها أسياد هذا المتفوه ، من
أن آبا بكر أو عمر هما اللذان جمعوا القرآن .

وأما الروايات التي ذكرها السيد الخوئي (ره) وذكرت مصحف الإمام
علي (ع) فمنها ما في رواية إحتجاج علي (ع) على جماعة من المهاجرين
والأنصار أنه قال : يا طلحة ! إن كل آية أنزلها الله تعالى على محمد (ص)
عندي بإملاء رسول الله (ص) وخط يدي ، وتأويل كل آية أنزلها الله تعالى
على محمد (ص) وكل حلال ، أو حرام ، أو حدة ، أو حكم ، أو شيء تحتاج
إليه الأمة إلى يوم القيمة ، فهو عندي مكتوب بإملاء رسول الله (ص) ،
وخط يدي ، حتى أرث الخدش ...

(١) ومن أراد التوسيعة فليراجع كتاب البيان (المدخل لتفسير القرآن) / ص ٢٦٨ و ٢٧٣ وما
بعدها .

(٢) البيان / ص ٢٤٢ ، ناقلاً عن مقدمة تفسير البرهان / ص ٢٧ .

ومنها ما في احتجاجه (ع) على الرزنديق من أنه : أتى بالكتاب كملاً مشتملاً على التأويل والتنزيل ، والمحكم والمشابه ، والناسخ والمنسوخ ، لم يسقط منه حرف ألف ، ولا لام ، فلم يقبلوا ذلك

ومنها ما رواه في الكافي ، بساندته عن جابر ، عن أبي جعفر (ع) قال : ما يستطيع أحد أن يدعى أن عنده جميع القرآن كله ، ظاهره وباطنه غير الأوصياء

وبساندته أيضاً ، عن جابر ، قال : سمعت أبا جعفر (ع) يقول : ما أدعى أحد من الناس أنه جمع القرآن كله كما أنزل إلا كذاب ، وما جمعه وحفظه كما نزله الله تعالى إلا علي بن أبي طالب والأئمة من بعده عليهم السلام

إذن تثبت الروايات أن المصحف الموجود عند علي بن أبي طالب (ع) هو من إملاء رسول الله (ص) وخط علي (ع) ، وهذا المصحف يحوي كل العلوم التي تتعلق بالقرآن الكريم ، من الناسخ والمنسوخ ، والمحكم والمشابه ، والتنزيل والتأويل ، والحلال والحرام ، وكل الأمور الصغيرة والكبيرة حتى قصاصات وغرامة الخدش ...

ولا يستطيع أحد من الناس أن يدعى بأن عنده كل علوم القرآن إلا الذي تحدى وقال : سلوني قبل أن تفقدوني ..

وكيف يعرف هذا الجاهل هذه العلوم ، ولم يتبع علماء كأهل البيت عليهم السلام .. الدين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا .

(١) نفس المصدر من البيان ، ناقلاً عن تفسير الصافي المقدمة السادسة / ص ١١ .

(٢) نفس المصدر ، ناقلاً عن الواي في ج ٢ كتاب الحجة باب / ٧٦ / ص ١٣٠ .

(٣) نفس المصدر ، ناقلاً عن الواي في ..

الذين علمهم رسول الله (ص) كل علومه ، وكشف لهم عن الأسرار والمعارف التي أطلعه الله تعالى عليها . . .
وكيف يعرف هذا الجاهل وأسياده أن علوم الله سبحانه على قسمين ؟ :
قسم اختص الله به نفسه .

وقسم أخرجه إلى ملائكته ورسله وأنبيائه . وكل ما وصل إليهم ، وصل إلى الحبيب المصطفى (ص) . وكل ما وصل إليه (ص) أودعه على وأهل بيته الأطهار (ع) .

أورد الشيخ الكليني (ره) بسنده ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال : إنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَمَيْنِ : عِلْمًا عَنْهُ لَمْ يَطْلُعْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِّنْ خَلْقِهِ ، وَعِلْمًا نَبَذَهُ إِلَى مَلَائِكَتِهِ وَرَسُولِهِ . فَمَا نَبَذَهُ إِلَى مَلَائِكَتِهِ وَرَسُولِهِ فَقَدْ انتَهَى إِلَيْنَا .
وروى الكليني أيضاً بسنده ، عن الإمام أبي جعفر الباقر (ع) أنه قال : إنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَمَيْنِ : عِلْمٌ مَبْذُولٌ ، وَعِلْمٌ مَكْفُوفٌ .

فأمّا المبذول فإنه ليس من شيء تعلمه الملائكة والرسل إلا نحن نعلمـه ، وأمّا المكفوـف فهو الذي عند الله عـزـوجـلـ في أمـ الكتاب إذا خـرج نـفذـ .
وروى الكليني أيضاً بسنده عن محمد بن مسلم قال : سمعت أبي جعفر (ع) يقول : نـزل جـبرـئـيلـ عـلـى مـحـمـدـ (صـ) بـرـمـانـتـيـنـ مـنـ الجـنـةـ ، فـلـقـيـهـ عـلـىـ (عـ)
فـقـالـ : مـا هـاتـانـ الرـمـانـتـانـ اللـتـانـ فـيـ يـدـكـ ؟

فـقـالـ : أـمـا هـذـهـ فـاـنـبـوـةـ ، لـيـسـ لـكـ فـيـهـاـ نـصـيـبـ وـأـمـاـ هـذـهـ فـالـعـلـمـ ، ثـمـ فـلـقـهاـ رسولـ اللهـ (صـ) بـنـصـفـيـنـ فـأـعـطـاهـ نـصـفـهـ ، وـأـخـذـ رـسـولـ اللهـ (صـ) نـصـفـهـ ثـمـ
قـالـ : أـنـتـ شـرـيكـ فـيـهـ وـأـنـاـ شـرـيكـ فـيـهـ .

(١) أصول الكافي ج ١ / ص ٢٥٥ .

(٢) نفس المصدر

قال : فلم يعلم والله رسول الله (ص) حرفاً ممّا علمه الله عزوجل إلا وقد علمه علينا ، ثم انتهى العلم إلينا ، ثم وضع يده على صدره ^(١) . إن كل ما نطق به رسول الله (ص) ، الذي لا ينطق عن الهوى ، هو : إماماً كلام الله تعالى ، وهو القرآن الكريم . وإنما الأحاديث القدسية . وإنما الأحاديث النبوية .

فكيف يفرق بين هذه الأقسام الثلاثة ؟

إن القرآن الكريم هو وحي من عند الله تعالى ، باللفظ والمعنى ، ودور الرسول (ص) هو تبليغه للناس ، وكان يعرف المسلمين بأن هذا قرآن . وإنما الأحاديث القدسية ، تكون وحياً من عند الله تعالى ، والرسول (ص) يصيغها بألفاظه وعباراته ، وكان يعرف المسلمين بأنها أحاديث قدسية عن الله تعالى .

وإنما الأحاديث النبوية ، تكون لفظاً ومعنى وصياغة منه (ص) .

وإنما باقي ما ورد عنه (ص) فهو من سيرته ومعاملاته وأخلاقه العطرة .

لهذا نجد (ص) عندما ينزل جبرئيل بالوحي ، يقول (ص) لأصحابه : ضعوا هذه الآية في السورة الفلانية .

وهكذا يكون التمييز بين كلام الله القرآن ، وبين الأحاديث القدسية .

فأي مشكلة في ذلك إذا كان الإمام علي (ع) تلميذ رسول الله (ص) ، الذي كان ملزماً له في كل الأحيان والأوقات ، عنده كتاب من إملاء رسول الله (ص) ، وخط يده ؟ فيه جميع التعاليم القرآنية ، التي يجهلها هذا المتفوه وأسياده ١٦

^(١) أصول الكافي ج ١ / ص ٢٦٣

وأي تعارض بين القرآن الحالي ، الذي لا يوجد فيه إلا كلام الله ، وبين القرآن الموجود عند علي (ع) الذي فيه القرآن الحالي الذي بين أيدي المسلمين وجميع التعاليم القرآنية والتاريخية والأخلاقية ... التي لقنه إياها رسول الله صلى الله عليه وآله ۱۶ .

ولماذا هذا الهجوم الإنقادي على قرآن الإمام علي (ع) ؟
ولم لا نجد أي هجوم على الصحابة الذين كان لديهم مصاحف وقراءتين خاصة بهم : كابن مسعود ، وأبي بن كعب ، وعائشة ، وغيرهم ممن كانوا يقرأون في قرائهم ، الزیادات ، التي تقدم الكلام عن بعضها .
إن التعصب والحقد يعمي ويصم : « فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ». الحج ٤٦ /

يقول (صاحب الكلام) مدعياً أنه متمسك بسنة رسول الله : ملأ أمّا بالنسبة للسنة النبوية ، فإنها المصدر الثاني لأهل السنة ، بعد القرآن الكريم . وهي عبارة عن مجموع أقواله (ص) أو أفعاله التي فيها تفصيل القرآن الكريم وتفسيره ، ولذلك يتشرف أهل السنة بالإنتساب إلى السنة النبوية ، تتفيداً لوصية نبيهم (ص) الذي قال عليكم بستي . به

أقول : ماذا أقول لهذا الرجل المدعى ؟ اعترض منذ قليل على القرآن الموجود عند علي بن أبي طالب (ع) ، الذي هو بخطه وإملاء رسول الله (ص) وجاء الآن يعرّف السنة النبوية بأنها تفصيل القرآن الكريم وتفسيره ، وهل هناك فرق بين الإثنين ؟

إلا أن يكون هذا من طريق علي بن أبي طالب عليه السلام ، وهذا من طريق غيره ، وليس له إلا تفسير واحد ، وهو الحقد والبغض الصريح لعلي (ع) ! .
وادعى لنفسه أنه متمسك بالسنة النبوية ، وكأن الذي تمسك بعلي وفاطمة والحسن والحسين ، وعبد الله بن عباس ، وسلمان الفارسي (المحمدي) ، وأبو

ذر الغفارى ، والمقداد بن الأسود ، وعمار بن ياسر ، وحذيفة بن اليمان ، وحذيمة بن ثابت (ذو الشهادتين) ، وغيرهم وغيرهم ممَّن تمسَّكوا بأقوال رسول الله (ص) وأفعاله ولم يغيروا أو يبدلوا تبديلا ... كأن الذي تمسَّك بهؤلاء لم يتمسَّك بالسنة النبوية الصحيحة ؟

كل الوصايا التي أوصاها الرسول (ص) بالتمسُّك بعليٰ بن أبي طالب (ع) وأهل بيته (ع) ، وكل الوصايا التي أمر (ص) بها المسلمين بالسير خلف عليٰ (ع) ، لأنَّه لا يخرجهم من هدى ، ولا يوردهم في ردٍ (وقد دلَّ على أنَّه ولِي الأمر بآيات وروايات ثبتت في صالح المسلمين ومسانيدهم) أفلَم تكون هذه من سنته (ص) ؟ فقط ما ادعاه من قوله (ص) : عليكم بسنتي ، فَأَي القولين أولى بالإتباع لو كانوا يعقلون ؟

﴿ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يَتَّبِعَ أَمْنَ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِي فَمَا لَكُمْ كِيفَ تَحْكُمُونَ ﴾ ٦ . يومنس / ٢٥

الفصل الثاني

البخاري وروایاته العجيبة ١)

هاجم المتفوه ويشدّه مسند الكافي للكليني الذي يعتمد الشيعة ، لأنَّه ذكر بعض الروايات التي تحكى عن نقيصة القرآن أو زيادته ، وطلب من الشيعة أن يكفروا به ويتبَرُّوا منه ، ويعودوا إلى كتب أهل السنة والجماعة ١) . وعلى رأس الكتب التي يحترمها السنة مسند البخاري ، الذي اعتبره بعضهم كتابَ رسول الله (ص) ، والبعض الآخر عدلَ القرآن ، وأن قراءته تحفظ من الطاعون ، وأنه ما قرئ في شدة إلا فرجت ... ووو .

فلهذا المتفوه وغيره نماذج ممّا روى البخاري من عجائب وغرائب لا تُقبل عقلاً ولا شرعاً ، ولا يرتضيها وجдан .

أيترك الشيعة مذهب آل البيت (ع) ، ليقعوا في بحر السخافات التي لا يرضها عقل ولا منطق ٢)... أيترك الشيعي اللائئ والجواهر الصافية ، ويأتي إلى معادن من الصفيح والحديد ٣) ..

أنترك الأئمة المعصومين ٤) ونأتي إلى الخوارج والنواصب الذين نصبوا عداءهم لآل النبي (ص) ، وعادوا الرسول نفسه في حياته وبعد مماته ، كما في حديث رزية يوم الخميس وغيرها من الرزايا ..

١) راجع كتاب تأملات في الصحيحين / ص ٧٣ .

إلى القارئ الكريم هذه الروايات والأحاديث من البخاري ، وله الحكم عليها بحسب عقله وفهمه ومن الله تعالى نستمد التوفيق والسداد .

روايات تجسيم الله سبحانه وتعالى

مكان الله تعالى

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن عمر : أنَّ رسول الله (ص) رأى بصاقاً في جدار القبلة ، فحَكَّهُ بيده ، ثمَّ أقبل على الناس ، فقال : إذا كان أحدكم يصلِّي لا يصدق قيل وجهه ، فإنَّ الله قيل وجهه إذا صلَّى .^(١)

وروى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : رأى النبيَّ (ص) نخامة في قبْلَة المسجد وهو يصلِّي بين يدي الناس ، فحَكَّها ، ثمَّ قال حين انصرف : إنَّ أحدكم إذا كان في الصلاة فإنَّ الله قيل وجهه ، فلا يتَّخِمَ أحدٌ قيل وجهه في الصلاة .^(٢)

ورواه البخاري أيضاً في كتاب الأدب ، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله وهذا نصه : إنَّ أحدكم إذا كان في الصلاة فإنَّ الله حيال وجهه ، فلا يتَّخِمَ أحدٌ حيال وجهه في الصلاة .^(٣)

روى البخاري بسنده ، عن أنس : أنَّ النبيَّ (ص) رأى نخامة في القبلة ، فشق ذلك عليه حتى رُؤيَ في وجهه ، فقام فحَكَّهُ بيده ، فقال : إنَّ أحدكم إذا قام في صلاته فإنه ينادي ربه ، أو إنَّ ربه بينه وبين القبلة ، فلا يبرُّقَنَّ

(١) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب حلق البزاق باليد من المسجد ، رقم / ٣٩١ ج ١ / ص ٢٤٠
ورواه مسلم في مسنده ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها ، رقمه في الديسك ٨٥٢ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الأذان ، باب هل يلتفت لأمر ينزل ، رقم / ٧١٠ ج ١ / ص ٣٥٩ .

(٣) رقم / ٩٨٩ مجلد ٤ ج ٨ / ص ٣٥٥ . ٠١ . اك رقم / ٥٦٤٦ .

أحدكم قيل قبله ولكن عن يساره أو تحت قدميه ، ثم أخذ طرف ردائه (١)

فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض ، فقال : أو يفعل هكذا .

وروى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله (ص) رأى نخامة في قبلة المسجد ، فأقبل على الناس ، فقال : ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه

فيتتسع أمامه ؟ أيحب أحدكم أن يستقبل فيتتسع في وجهه (٢)

إذا تسع أحدكم ، فليتسع عن يساره تحت قدمه ، فإن لم يجد فليفعل هكذا ، ووصف القاسم - القاسم : هو راوي الحديث - ، فتقل في ثوبه ، ثم

مسح بعضه على بعض .

أصابع الله تعالى

روى البخاري بسنده ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله قال : جاء حبّر من الأخبار إلى رسول الله (ص) فقال : يا محمد ! إننا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والشجر على إصبع ، والماء والثرى على إصبع ، وسائل الخلائق على إصبع ، فيقول : أنا الملك .

فضحك النبي (ص) حتى بَدَأَتْ نواجذه تصديقاً لقول الحبر (٣)

ثم قرأ رسول الله (ص) : «وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ» . الأنعام ٩١

(١) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب حكمة البزاق باليد ، رقم ٣٩٠ ج ١ / ص ٢٣٩ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الصلاة ، باب إذا بدراه البزاق فليأخذ ، رقم ٤٠٠ ج ١ / ص ٢٤٢ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب المساجد وموضع الصلاة ، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها . ديسك رقم ٨٥٥ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب الصلاة وإقامة السنّة فيها باب ٦١ رقمها في الديسك ١٠١٢ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله «وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ» ج ٦ مجلد ٢ / ص ٤٩٧ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٤٤٣٧ . ورواه البخاري في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : «إِنَّمَا خَلَقْتُ بَيْدِي» ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧٩ . ديسك

رؤیة الله سبحانه وتعالیٰ

روى البخاري بسنده ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله قال : كننا جلوساً ليلة مع النبي (ص) فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة ، فقال : إنكم سترون ربكم كما ترون هذا ، لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ، ثم قرأ : « وسبّح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب » .^(١)

وروى البخاري بسنده ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله ، قال : قال النبي (ص) : إنكم سترون ربكم عياناً .^(٢)

وروى البخاري بسنده ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ، أن أبا هريرة أخبرهما : أن الناس قالوا : يا رسول الله ! هل نرى ربنا يوم القيمة ؟

فقال رسول الله (ص) : هل تضارون في القمر ليلة البدر ؟
قالوا : لا يا رسول الله !

قال : فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب ؟

٦٨٦٥ . ورواه أيضاً في كتاب التوحيد ، باب كلام رب يوم القيمة ج ٩ مجلد ٤ / ص ٨٢٣ ، وفي диске رقم ٦٩٥٩ .

(١) مسند البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل صلاة العصر ج ١ / ص ٢٨٩ رقم ٥٢١ .
ورواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة أيضاً ، باب فضل صلاة الفجر ج ١ / ص ٢٨٩ رقم ٥٣٩ / ٦٧٣ . ورواه في كتاب التفسير ، باب قوله « وسبّح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب » ج ٣ / ص ٥١٥ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٤٤٧٣ . ورواه في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : « وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة » ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧٩٦ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٦٨٨٢ / ٦٨٨٢ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : « وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة » ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧٩٦ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٦٨٨٣ / ٦٨٨٣ .

قالوا : لا يا رسول الله !

قال : فإنكم ترونكم كذلك ، يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول : من كان يعبد شيئاً فليتبعه .

فيتبع من كان يعبد الشمس الشمسم ، ويتبع من كان يعبد القمر القمر ، ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت ، وتبقى هذه الأمة فيها منافقها ، فيأتيهم الله فيقول : أنا ربكم .

فيقولون : هذا مكاننا حتى يأتيانا ربنا ، فإذا جاءنا ربنا عرفناه ! فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون ، فيقول : أنا ربكم .

(١) فيقولون : أنت ربنا ..

رؤية ساق الله

روى البخاري بسنده ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن زيد ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري قال : قلنا : يا رسول الله ! هل نرى ربنا يوم القيمة ؟

قال : هل تضارون في رؤية الشمسم والقمر إذا كانت صحيحاً ؟
قلنا : لا .

قال : فإنكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذ إلا كما تضارون في رؤيتها .

ثم قال : يتادي منادٍ ليذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون .

(١) مسند البخاري ، كتاب الأذان ، أبواب صفة الصلاة ، باب فضل السجود ج ٢ / ص ٢٨١ رقم ٧٦٢ . ورواه في كتاب الرفاق ، باب المراط جسر جهنم ج ٨ مجلد ٤ / ص ٥٠٢ رقم ١٤٣٤ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٦٠٨٨ . ورواه في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : «وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة» ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧٩٦ رقم ٢٢٢٨ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٦٨٨٥ .

فيذهب أصحاب الصليب مع صليبيهم ، وأصحاب الأوشنام مع أوشانهم ، وأصحاب كل آلة مع آهتهم ، حتى يبقى من كان يعبد الله من بري أو فاجر وغيرات من أهل الكتاب .

ثم يؤتى بجهنم تعرض كأنها سراب ! فيقال لليهود : ما كنتم تعبدون ؟
قالوا : كنا نعبد عزير بن الله !

فيقال : كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد ، فما تريدون ؟
قالوا : نريد أن تسقينا ! فيقال : اشربوا فيتساقطون في جهنم .

ثم يقال للنصارى : ما كنتم تعبدون ؟
فيقولون : كنا نعبد المسيح ابن الله !

فيقال : كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد ، فما تريدون ؟
فيقولون : نريد أن تسقينا .

فيقال : اشربوا ! فيتساقطون ، حتى يبقى من كان يعبد الله من بري أو فاجر . فيقال لهم : ما يحبسكم وقد ذهب الناس ؟

فيقولون : فارقناهم ونحن أحوج منا إليه اليوم ، وإنما سمعنا مناديا ينادي :
ليلحق كلُّ قوم بما كانوا يعبدون ، وإنما ننتظر ربنا !

قال : فيأتיהם الجبار بصورة غير صورته التي رأوه فيها أول مرّة .

فيقول : أنا ربكم فيقولون : أنت ربنا ، فلا يكلمه إلا الأنبياء .

فيقول : هل بينكم وبينه آية تعرفونه فيقولون : الساق ، فيكشف عن ساقه فيسجد كل مؤمن ، ويبقى من كان يسجد لله رباء وسمعة ، فيذهب كي ما يسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً . . .

(١) مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : « وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة » ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧٩١ رقم ٢٢٣٩ ط دار القلم بيروت . وفي الديسك رقم ٦٨٨٦ /

وروى البخاري بسنده ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد قال : سمعت النبيًّا (ص) يقول : يُكَشِّفُ رُثًا عن ساقه فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ ، ويبقى من كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رئاءً وسمعةً فَيَذَهِبُ لِيَسْجُدُ ^(١) فَيَعُودُ ظَهْرَهُ طَبِيقًا وَاحِدًا

أقول : يستفاد من ظاهر هذه الروايات أمور :

أولاً : أن الله سبحانه سوف يرى يوم القيمة بهذه العين البصرة
ثانياً : أن رؤية الله سبحانه ستكون للمؤمنين وغيرهم : وتبقى هذه الأمة
فيها منافقواها فِي أَيَّامِهِمُ اللَّهُ . . .

ثالثاً : أن لله سبحانه صورة وجسم ماديٌّ مركبٌ ، يتحرك ويتنقل من مكان إلى مكان ، وهو يشغل حيزاً من المكان دون مكان آخر ..

رابعاً : أن لله سبحانه صوراً متعددة ، وأشكالاً مختلفة ، فيتكرر تارة ، ويظهر أخرى في الصورة التي يعرفه الخلق بها ، فِيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ التي يعرفون ، فيقول : أنا ربكم فيقولون : نعوذ بالله منك ، فِيَأْتِيهِمُ الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرُفُونَ ، فيقولون : أنت ربنا . . .

خامساً : أن الإنسان يتعرف على رب تارة بالصورة التي كان يعرفه بها (وإن كان ذلك بعد خداع الله له) وتارة من خلال علامات فارقة ، لا وهي (الساق) فيقول : هل بينكم وبينه آية تعرفونه فيقولون : الساق ، فَيُكَشِّفُ عن ساقه فَيَسْجُدُ كُلُّ مُؤْمِنٍ .

وقد ارتبك علماء السنة فيما بينهم في رؤية الله تعالى فترى بعضهم ينظر إلى صراحة القرآن بعدم الرؤيا « لا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار وهو

اللطيف الخبر » . الأنعام ١٠٢ /

(١) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : « يوم يُكَشِّفُ عن ساق » ج ٦ مجلد ٢ / ص ٥٤٥ رقم ١٣٤٣ ط دار القلم بيروت . وفي الديسك رقم ٤٥٨ /

وضراحة الروايات بالرؤبة ، فتارة يرجحون هذه ، وتارة يرجحون تلك .

بينما نجد أن الشيعة تبعاً للأئمّتهم الأطهار (ع) قد أجمعوا على قولٍ واحدٍ :
إنَّ رؤية الله سبحانه مستحيلة في الدنيا والآخرة .

قال الله تعالى : « لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف
الخبير » . الأنعام / ١٠٢

قال الشيخ الطبرسي : أن لا تراه العيون ، لأن الإدراك متى قرن بالبصر لم
يُفهِّم منه إلَّا الرؤبة .^(١)

وقال تعالى : « وإذا قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة
فأخذتكم الصاعقة وأنتم تتظرون » . البقرة / ٥٣

والمعنى أن الله أنزل عليهم الصاعقة بمجرد أن طلبوا رؤيته .

وقد شدد سبحانه النكير على الذين طلبوا أن يرَوه ، قال تعالى : « يسئلك
أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء فقد سألوا موسى أَكْبَرَ
من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم » . النساء / ١٥٣
ووصف استكبار من يطلب رؤية الله تعالى بقوله : « وقال الذين لا يرجون
لقاءنا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا لقد استكبروا في أنفسهم
وعتوا عتوا كبيراً » . الفرقان / ٢٤

وقد ورد عن أهل البيت روايات كثيرة تتفق رؤية الله تعالى نفياً قاطعاً في
الدنيا وفي الآخرة .

روي عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال : بعد أن سأله ثعلب اليماني : هل رأيت
ربك يا أمير المؤمنين ؟
فقال (ع) : فأَعْبُد مَا لَا أَرَى ؟

^(١) مجمع البيان ج ٢ / ص ٣٤٤

قال : وكيف تراه ؟

قال : لا تدركه العيون بمشاهدة العيان ، ولكن تدركه القلوب بحقائق
 (١) الإيمان ...

وروي عن الإمام الصادق (ع) أنه سُئل : هل يُرى الله في المعاد ؟

قال (ع) : سبحانَه تبارك وتعالى عن ذلك علوًّا كبيروًّا ، أنَّ الأَبصار لا تدرك
 (٢) إِلَّا مَا لَه لُون وَكِيفيَّة ، وَالله خالقُ الْأَلْوَانِ وَالْكِيفيَّةِ .

وروي عن أبي عبد الله الصادق أنه قال : جاء حبر إلى أمير المؤمنين (ع)

فقال : يا أمير المؤمنين ! هل رأيتَ ربيَّك حين عبده ؟

فقال (ع) : ويلك ! ما كنتُ أعبد ربِّا لم أره . قال : وكيف رأيته ؟

قال (ع) : ويلك ! لا تدركه العيون بمشاهدة الأَبصار ، ولكن رأته القلوب
 (٣) بحقائق الإيمان .

وروي عن ذي الرئاستين أنه قال لأبي الحسن الرضا (ع) : جعلتُ فداك ،
 أخبرني عمًا اختلف فيه الناس من الرؤية ؟

فقال (ع) : يا أبا العباس ! من وصف الله بخلاف ما وصف به نفسه فقد
 أعظم الفرينة على الله ، قال الله تعالى : « لا تدركه الأَبصار وهو يدرك
 الأَبصار وهو اللطيفُ الخبير » . الأنعام / ١٠٢ .

حديثٌ وحيدٌ في البخاري ينفي ويشدّد رؤية الله سبحانه

روى البخاري بسنده ، عن مسروق ، قال : قلتُ لعائشة : يا أمّتاه ! هل رأى
 محمد (ص) ربيَّه ؟

(١) البحار ج ٤ / ص ٢٧ .

(٢) البحار ج ٤ / ص ٣١ .

(٣) البحار ج ٤ / ص ٢٦ .

(٤) البحار ج ٤ / ص ٥٣ .

فقالت : لقد قفت شعري ممّا قلت ، أين أنت من ثلاثة من حديثكهن فقد كذب .

من حديثك أنَّ محمداً (ص) رأى ربَّه فقد كذب ، ثمَّ قرأت : « لا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار وهو اللطيف الخير ». الأنعام ١٠٢
« وما كان لبشرٍ أن يكلِّمه الله إلَّا وحياناً أو من وراء حجاب » .

الشوري ٥١

ومن حديثك أنه يعلم ما في غدوة فقد كذب ، ثمَّ قرأت : « وما تدرِّي نفسَ ماذا تكتسب غداً ». لقمان ٢٤

ومن حديثك أنه كتم فقد كذب ثمَّ قرأت : « يا أيُّها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربِّك ». المائدة ٦٧

(١)

ولكنَّه رأى جبريل عليه السلام في صورته مررتين
صورة الله سبحانه

روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة ، عن النبيَّ (ص) أنه قال : خلق الله آدم على صورته ، طوله ستون ذراعاً ، فلما خلقه قال : اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة جلوس ، فاستمع ما يحيونك ، فإنَّها تحيتك ، وتحية ذريتك . فقال : السلام عليكم .

قالوا : السلام عليك ورحمة الله ، فزادوه : ورحمة الله ، فكلُّ من يدخل الجنة على صورة آدم ، فلم يزلُّ الخلق ينقص بعد حتى الآن .

(١) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب سورة النجم رقم ١٢٨٠ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٥١٧ .
رقمها في диске ٤٤٧٧ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الإستذان ، باب بدء السلام مجلد ٤ ج ٨ / ص ٣٩١ . رقمها في диске ٥٧٥٩ . ورواه مسلم في مسنه ، كتاب الجنة وصفة نعيها ، باب يدخل الجنة أقوام أفتديهم مثل أفتدة الطير . رقمها في диске ٥٠٧٥ .

روى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة ، عن النبي (ص) أنه قال : إذا قاتل أحدكم أخيه ، فليتجنب الوجه . فإن الله خلق آدم على صورته

قول السيد شرف الدين

قال العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين (ره) ، بعد ذكره لهذه الأحاديث : وهذا مما لا يجوز على رسول الله (ص) ولا على غيره من الأنبياء ، ولا على أوصيائهم عليهم السلام . ولعل أبي هريرة إنما أخذه عن اليهود بواسطة صديقه كعب الأحبار أو غيره . فإن مضمون هذا الحديث إنما هو عين الفقرة ٢٧ من الإصلاح الأول من إصلاحات الشكوى ، من كتاب العهد القديم وإليك نصها بعين اللفظ قال : فخلق الله الإنسان على صورته ، على صورة الله خلقه ذكرأ أو أنشى خلقهم (٢)

أقول : قد أجده القديس بولس نفسه في تأويل هذا القول وحرفه عن معناه الحقيقي ، فقال مفسرا الشبه بين الإنسان وبين الله بالشبه في القدسية والعدالة والسيرة وو .. ويقصد من صورة الإنسان صورته الحقيقية لا المادية . قاموس الكتاب المقدس . مادة آدم .

أما الذين شرحوا مسند البخاري ... فإنهم لم يؤولوا هذه الأحاديث ، بل أخذوا بظاهرها ، وعملوا بها . ولكنهم أوتوا بعض الآيات والأخبار تماشياً مع البخاري ، لأن ما يأتي به ، بزعمهم صحيح ، سيما إذا كان صاحبنا أبو هريرة ، هو راوي الحديث ... فانتظر .

هل أن الله تعالى أبور

روى البخاري بسنده ، عن نافع ، قال عبد الله : ذكر النبي (ص) يوماً بين ظهري الناس المسيح الدجال ، فقال : إن الله ليس أبور .

(١) مسند مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب النهي عن ضرب الوجه . ديسك رقم ٤٧٣١ .

(٢) كتاب أبو هريرة / ص ٥٨ .

(١)

إلا أنَّ المسيح الدجَّال أَعور العين اليمني ، كأن عينه عنبة طافية .
رووى البخاري بسنده ، عن عبد الله ، قال : ذكر الدجَّال عند النبي (ص)
فقال : لا يخفى عليكم أنَّ الله ليس بأعور ، وأشار بيده إلى عينه ، وقال : إنَّ
المسيح الدجَّال أَعور العين اليمني ، كأن عينه عنبة طافية .
(٢)

يدا الله تعالى

روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة ، عن النبي (ص) أنه قال : إنَّ يمين
الله ملائِي ، لا يغطيها نفقته سخاء الليل والنهر . وقال أرأيت ما أنفق منذ خلق
السماء والأرض ، فإنه لم ينقص ما في يمينه وعرشه على الماء ، وببيده
الأخرى الفيض أو القبض ، يرفع ويقبض .
(٣)

الربُّ ينزل إلى السماء الدنيا

روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله (ص) قال : يَتَنَزَّلُ رَبُّنا
تبارك وتعالى كلَّ ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول : من
يدعني فأستجيب له ؟
من يسألني فأعطيه ؟

(١) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي ، آخر
حديث رقم ١٢٢١ ج ٤ مجلد ٢ / ص ٤٩٢ . ديسك رقم ٢٨٢٩ . ورواه مسلم في كتاب الفتنة
وأشراط الساعة ، باب ذكر الدجَّال وصفته . ديسك رقم ٥٢١٥ و ٥٢١٨ و ٥٢٢٢ و ٥٢١٩ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : « ولتصنع على عيني » مجلد ٤ ج ٩
/ ص ٧٨٨ . ديسك رقم ٦٨٥٨ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : « لما خلقت بيدي » ج ٩ مجلد ٤
/ ص ٧٩ . ديسك رقم ٦٨٦٢ . ورواه البخاري أيضاً في باب قوله : « وكان عرشه على
الماء » من كتاب التوحيد ج ٩ / ص ٧٩٢ . ديسك رقم ٦٨٦٩ . ورواه مسلم في مسنده ،
كتاب الزكاة ، باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف ج ٧ / ص ٨٣ شرح التوسي . ديسك
رقم ١٦٥٩ .

(١)

ومن يستغفرني فأغفر له ؟

روى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : ينزل الله من السماء الدنيا لشطر الليل أو لثلث الليل الأخير ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟

أو يسألني فأعطيه ؟

(٢)

ثم يقول : من يقرض غير عديم ولا ظالوم

رجل يخادع الله تعالى فيدخل الجنة ، ويوضح له الله

روى البخاري بسنده ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ، أنَّ أبا هريرة أخبرهما : أن الناس قالوا : يا رسول الله ! هل نرى ربنا يوم القيمة ؟

قال (ص) من رواية طويلة : . . ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ، ويبقى
رجل مقبل بوجهه على النار ، هو آخر أهل النار دخولاً الجنة ، فيقول : أي رب
اصرف وجهي عن النار فإنه قد قشبني ريحها ، وأحرقني ذكاها ، فيدعوه
الله بما شاء أن يدعوه .

ثم يقول الله : هل عسيت أن أعطيت ذلك أن تسألني غيره ؟

فيقول : لا وعْرْتُك ! لا أسألك غيره ، ويعطي ربِّه من عهودِ مواثيق ما شاء .
فيفسر الله وجهه عن النار .

(١) مسند البخاري ، كتاب الدعوات ، باب الدعاء نصف الليل ج ٨ مجلد ٤ / ص ٤٢٤ رقم ١١٩١ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٥٤٦ ورواه مسلم في مسنده ، كتاب صلاة المسافرين ، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ج ٦ / ٢٨٢ شرح النووي . ديسك رقم ١٢٦١ و ١٢٦٢ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ج ٦ / ص ٢٨٢ شرح النووي . ديسك رقم ١٢٦٤ .

فإذا أقبل على الجنة ، ورأى بهجتها ، سكت ما شاء الله أن يسكت .
 ثم يقول : أي رب ! قدمني إلى باب الجنة ؟
فيقول الله له : ألسنت قد أعطيتَ عهودك ومواثيقك أن لا تسألي غير الذي
أعطيتَ أبداً ؟

ويلك يا ابن آدم ! ما أغدرك ؟
فيقول : أي رب ! ويدعو الله حتى يقول : هل عسيتَ إن أعطيتَ ذلك أن
تسأل غيرها ؟

فيقول : لا وعريتك ! لا أسألك غيره ، ويعطي ما شاء من عهود ومواثيق .
 فيقدمه إلى باب الجنة ، فإذا قام إلى باب الجنة فرأى زهرتها وما فيها من
 النصرة والستر ، فيسكت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول : أي رب ! ادخلني
 الجنة ؟

فيقول الله : ألسنت قد أعطيتَ عهودك ومواثيقك أن لا تسأل غير ما
أعطيتَ ؟ فيقول : ويلك يا ابن آدم ! ما أغدرك ؟

فيقول : أي رب ! لا أكون أشقي خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك الله
 منه فإذا ضحك منه قال له ادخل الجنة ، فإذا دخلها قال الله له : تمن ، فسائل
 ربِّه وتمني ، حتى أنَّ الله ليذكُّره يقول : كذا وكذا ، حتى انقطعت به
 الأماني ، قال الله : ذلك لك ومثله معه .

(١) مسندي البخاري ، كتاب الأذان ، أبواب صفة الصلاة ، باب فضل السجود ج ٢ / ص ٢٨١ رقم ٧٦٢ . ورواه في كتاب الرفق ، باب الصراط جسر جهنم ج ٨ مجلد ٤ / ص ٥٠٢ رقم ١٤٣٤ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٦٠٨٨ . ورواه في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : « وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة » ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧٩٦ رقم ٢٢٢٨ . ورقمته في الديسك ٦٨٨٥ / ورواه مسلم في كتاب الإيمان ، باب ٨١ معرفة طريق الرؤية ، رقم ٢٩٩ ج ٢ / ص ٢١ شرح النووي . ديسك رقم ٢٦٧ .

وروى مسلم بسنده ، عن ابن مسعود : أنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) قَالَ : أَخْرَمْنَاهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ ، فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً ، وَيَكْبُو مَرَّةً ، وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً ، فَإِذَا جَاءَهَا ، التَّفَتَ إِلَيْهَا فَقَالَ : تَبَارَكَ الَّذِي نَجَانِي مِنْكَ ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوْلَى وَالآخِرِينَ .

فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ ، فَيَقُولُ : أَيُّ رَبٌ أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا سَتَظِلُّ بَظَلَّهَا ، وَأَشْرَبُ مِنْ مائِهَا .

فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا ابْنَ آدَمَ ! لَعَلَّيْ إِنْ أَعْطَيْتَكُمَا سَأْلَتِنِي غَيْرُهَا ؟
فَيَقُولُ : لَا يَا رَبَّ ، وَيَعْاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا ، وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ ، لَأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ ، فَيَدِينُهُ مِنْهَا ، فَيُسْتَظِلُّ بَظَلَّهَا ، وَيَشْرُبُ مِنْ مائِهَا ، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى فَيَقُولُ : أَيُّ رَبٌ أَدْنِي مِنْ هَذِهِ ، لَا يَشْرُبُ مِنْ مائِهَا ، وَلَا سَتَظِلُّ بَظَلَّهَا ، لَا أَسْأَلُكُ غَيْرَهَا .

فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ، أَلَمْ تَعاهَدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟

فَيَقُولُ : لَعَلَّيْ إِنْ أَدْنِيْتُكُمَا سَأْلَتِنِي غَيْرَهَا ؟

فَيَعْاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا ، وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ لَأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ ، فَيُسْتَظِلُّ بَظَلَّهَا ، وَيَشْرُبُ مِنْ مائِهَا ، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأَوْلَى ، فَيَقُولُ : أَيُّ رَبٌ أَدْنِي مِنْ هَذِهِ لَا سَتَظِلُّ بَظَلَّهَا ، وَأَشْرَبُ مِنْ مائِهَا ، لَا أَسْأَلُكُ غَيْرَهَا .

فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! أَلَمْ تَعاهَدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟

قَالَ : بَلَى يَا رَبَّ ! هَذِهِ لَا أَسْأَلُكُ غَيْرَهَا ، وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ لَأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ ، فَيَدِينُهُ مِنْهَا ، فَيُسْمِعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : أَيُّ رَبٌ أَدْخَلَنِيهَا .

فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا يَصْرِينِي مِنْكَ ؟ - يَصْرِينِي : أَيُّ مَنْ يَقْطَعُ مَسَأْلَتِكَ مِنِّي .

عَنِ النَّوْرِي - .

أَيْرَضِيكَ إِنْ أَعْطَيْتَكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا ؟

قال : يا رب انتهزء مثي وأنت رب العالمين ؟

فضحك ابن مسعود . فقال : ألا تسألوني ممّ أضحك ؟

قالوا : ممّ تضحك ؟

قال : هكذا ضحك رسول الله (ص) فقالوا : ممّ تضحك يا رسول الله ؟

قال : من ضحك رب العالمين ، حين قال : أنتهزئني وأنت رب العالمين ؟^(١)

فيقول : إني لا أستهزئ منك ، ولكنني على ما أشاء قدير .

ضحك الله الليلة

روى البخاري بسنده ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، أنَّ رجلاً أتى النبي

(ص) فبعث إلى نسائه فقلن : ما معنا إلا الماء !

فقال رسول الله (ص) : من يضمُّ ، أو يضيف هذا ؟

فقال رجل من الأنصار : أنا ، فانطلق به إلى امرأته ، فقال : أكرمي ضيف

طعامك ، وأصبحي سراجك ، ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاء .

فهيأت طعامها ، وأصبحت سراجها ، ونومت صبيانها ، ثم قامت كأنها

تصلح سراجها فأطفلتها ، فجعلوا يُريانه أنَّهما يأكلان ، فباتا طاوين ، فلما

أصبح غداً إلى رسول الله (ص) فقال : ضحك الله الليلة ، أو عجب من

فعالكما ، فأنزل الله : « ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن

يوق شُعْ نفسه فأولئك هم المفلحون »^(٢) . الحشر ٩ /

روى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله (ص) قال : يضحك

الله إلى رجلين ، يقتل أحدهما الآخر ، فكلاهما يدخل الجنة .

^(١) مسنـد مسلم كتاب الإيمـان ، بـاب ٨٢ آخر أهـل النـار خـروجاً ، رقم ٣١٠ ج ٣ / ص ٤٤ شـرح النـووي ط دار القـلم بيـروت . ديسـك رقم ٢٧٤ .

مسند البخاري ، كتاب المناقب ، بـاب قوله تعالـى : « ويؤثـرون على أنـفسـهم ولوـكانـبـهـمـ خـصـاصـةـ » ج ٥ مجلـد ٣ / ص ١٠٥ ط دار القـلم بيـروت . وـفيـ الـديـسـكـ رقم ٣٥٢٤ .

فقالوا : كيف يا رسول الله ؟

قال : يقاتل هذا في سبيل الله عز وجل فيستشهد ، ثم يتوب الله على القاتل ، فيسلم فيقاتل في سبيل الله
لا نعدم الخير من رب يضحك

روى ابن ماجة بسنده ، عن أبي رزين ، قال : قال رسول الله (ص) : ضحك رئتا من قنوت عباده ، وقرب غيره .

قال : قلت : يا رسول الله ! أيضحك الرّب ١٩
(٢) قال (ص) : نعم . قلت : لمن نعم من رب يضحك خيرا
لا تمتليء النار إلا بقدم الله سبحانه وتعالى

روى البخاري بسنده ، عن همام ، عن أبي هريرة قال : قال النبي (ص) : تحاججت الجنة والنّار ، فقالت النار : أوثرت بالمتكّبين والمتجرّبين ! وقالت الجنة : مالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم ؟
قال الله تبارك وتعالى للجنة : أنت رحمتي ، أرحم بك من أشاء من عبادي .
وقال للنّار : إنما أنت عذاب ، أعدّ بك من أشاء من عبادي ، ولكل واحدة منها ملؤها ، فأمّا النار فلا تمتليء حتى يضع رجله ، فتقول : قطّ قطّ ، فهناك تمتلي ، ويُزوى بعضها إلى بعض ، ولا يظلم الله عز وجل من خلقه أحدا ، وأمّا الجنة فإن الله عز وجل ينشيء لها خلقا .

(١) مسند مسلم ، كتاب الإمارة ، باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة ، ديسك رقم / ٣٥٠٤ .

(٢) سنن ابن ماجة ، المقدمة ، باب فيما أنكرت الجهمية . ديسك رقم / ١٧٧ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله ﴿وَتَقُولُ هُلْ مِنْ مُزِيدٍ﴾ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٥١٥ .
وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ٤٤٧٢ . ورواه في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : «إن رحمة الله قريب من المحسنين» ج ٩ مجلد ٤ / ص ٨٠٤ . ورقمه في الديسك / ٦٨٩٥ .

روى البخاري بسنده ، عن عوف ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، رفعه ، وأكثر ما كان يُوقفه أبو سفيان ، يقال لجهنم : هل امتلأت ، وتقول هل من مزيد ، فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول قط قط

روى البخاري بسنده ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي (ص) قال : يلقى في النار ، وتقول : هل من مزيد ، حتى يضع قدمه ، فتقول : قط قط

دار الله تعالى ، وشفاعة نبينا (ص) وخطأ الأنبياء (ع)

روى البخاري بسنده ، عن همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبي (ص) قال : يحبس المؤمنون يوم القيمة حتى يهموا بذلك فيقولون : لو استشفنا إلى ربنا فيريحنا من مكاننا !

فيأتون آدم ، فيقولون : أنت آدم أبو الناس ، خلقك الله بيده ، وأسكنك جنته ، وأسجد لك ملائكته ، وعلّمك أسماء كل شيء ليتشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا ؟

قال : فيقول : لست هناك .

قال : ويذكر خطئته التي أصاب أكله من الشجرة ، وقد نهى عنها ، ولكن أتوا نوحا ، أول نبي بعثه الله تعالى إلى أهل الأرض ! فيأتون نوحا ، فيقول لست هناك ، ويذكر خطئته التي أصاب سؤاله رب بغير علم ، ولكن أتوا إبراهيم خليل الرحمن !

(١) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله « وتقول هل من مزيد » ج ٦ مجلد ٢ / ص ٥١٤ ط دار القلم بيروت . ورقمها في الديسك ٤٤٧١ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله « وتقول هل من مزيد » ج ٦ مجلد ٢ / ص ٥١٤ . ورقمها في الديسك ٤٤٧٠ .

قال : فيأتون إبراهيم ، فيقول : إنني لست هناكم ، ويدرك ثلاث
كلمات كذبئن ، ولكن ائتوا موسى ، عبداً آتاه الله التوراة ، وكلمه وقربه
نجيأ .

قال فيأتون موسى ، فيقول : إنني لست هناكم ، ويدرك لهم خطئته التي
أصاب قته النفس ، ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته .
فقال : فيأتون عيسى ، فيقول : لست هناكم ، ولكن ائتوا محمداً (ص)
عبدًا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

فيأتوني ، فأنطلق فأستأذن على ربِّي في داره ، فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيته
وَقَعْتُ لَه ساجدًا ، فِيدَعْنِي مَا شاءَ اللَّه أَن يَدَعْنِي .

فيقول : ارفع محمدًا ، وقل يسمع ، واشفع تشفع ، وسل تعطه !
قال : فأرفع رأسي ، فأثنى على ربِّي بثناء وتحميمٍ يعلمنيه ، ثم أشفع فيحدُّ
لي حَدًا فآخرَج فأدخلهم الجنة .

قال قتادة : وسمعته أيضًا يقول : فأخرج فأخرجهم من النار ، وأدخلهم
الجنة ، ثم أعود فأستأذن على ربِّي في داره ، فيؤذن لي عليه فإذا رأيته وَقَعْتُ
ساجدًا فِيدَعْنِي مَا شاءَ اللَّه أَن يَدَعْنِي .

ثم يقول : ارفع محمدًا وقل يسمع واشفع تشفع ، وسل تعطه .

قال : فأرفع رأسي فأثنى على ربِّي بثناء وتحميمٍ يعلمنيه .

قال : ثم أشفع ، فيحدُّ لي حدًا فآخرَج فأدخلهم الجنة .

قال قتادة : وسمعته يقول : فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ، ثم
أعود الثالثة فأستأذن على ربِّي في داره ، فيؤذن لي عليه فإذا رأيته وَقَعْتُ
ساجدًا فِيدَعْنِي مَا شاءَ اللَّه أَن يَدَعْنِي .

ثم يقول : ارفع محمدًا وقل يسمع واشفع تشفع ، وسل تعطه .

قال : فأرفع رأسي فأثنى على ربِّي بثناء وتحميمٍ يعلمنيه .

قال : ثم أأشفع ، فيَحْدُثُ لِي حَدًّا فَأَخْرُجَ ، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ .

قال قتادة : وقد سمعته يقول : فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ، حتى ما ييقى في النار إلا من حبسه القرآن . أي وجب عليه الخلود .

قال : ثم تلا هذه الآية : « عسى أن يبعثك ربك مقاماً مموداً ». ^(١)

الإسراء / ٧٩

^(١)

قال : وهذا المقام المحمود الذي وعدة نبيكم (ص) .

تنزيه الله سبحانه عن الجسمية والمادية من طرق الشيعة

روى الشيخ الصدوق بسنده ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال : إن الله تبارك وتعالى لا يوصف بزمان ولا مكان ، ولا حركة ولا انتقال ، ولا سكون .

بل هو خالق الزمان والمكان والحركة والسكون ، تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً ^(٢) .

روى الصادق بسنده ، عن داود الرقي أنه قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن قول الله عزوجل : « وكان عرشه على الماء ». هود / ٧ .

فقال (ع) : ما يقولون ؟

قلت : يقولون : إن العرش كان على الماء والرب فوقه .

فقال (ع) : كذبوا ، من زعم هذا فقد صير الله محمولاً ، ووصفه بصفة المخلوق ، ولزمه أن الشيء الذي يحمله أقوى منه ^(٣) .

^(١) مسندي البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : « وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة » ج ٩ مجلد ٤ / ص ٨٠٠ رقم ٢٢٣٩ . وفيه الديسك رقم ٦٨٨٦ .

^(٢) البخاري ج ٢ / ص ٣٠٩ ، ناقلاً عن كتاب الأمالي .

^(٣) البخاري ج ٢ / ص ٣٢٤ ، ناقلاً عن توحيد الصدوق .

وروى الصدوق بسنده ، عن يعقوب السراج ، قال : قلتُ لأبي عبد الله (ع) : إنَّ بعض أصحابنا يزعم أنَّ لله صورة مثل الإنسان .
وقال آخر : إنَّ في صورة امرئٍ جعد ، قطط .

فخرَ أبو عبد الله (ع) ساجداً ثم رفع رأسه ، فقال : سبحان الله الذي ليس كمثله شيء ، ولا تدركه الأ بصار ، ولا يحيط به علم ، لم يلد لأنَّ الولد يشبه أباه ، ولم يولد ليشبه من كان قبله ، ولم يكن من خلقه كفواً أحد ، تعالى عن صفة من سواه علوًّا كبيراً ^(١) .

وروى الصدوق بسنده ، عن يونس بن طبيان قال : دخلتُ على الصادق جعفر ^(٢) بن محمد (ع) فقلتُ : يا ابن رسول الله ! إنَّى دخلتُ على مالك وأصحابه فسمعتُ بعضهم يقول : إنَّ لله وجهاً كالوجوه ، وبعضهم يقول : له يدان ، واحتجوا لذلك بقوله تعالى : « بِيَدِي اسْتَكْبَرْتُ » . ص ٧٥

وبعضهم يقول : هو كالشاب من أبناء ثلاثين سنة ، فما عندك في هذا يا ابن رسول الله ؟

قال : وكان متكمًا فاستوى جالساً ، وقال (ع) : اللهم عفوك عفوك .
ثمَّ قال (ع) : يا يونس ! من زعم أنَّ لله وجهاً كالوجوه ، فقد أشرك ، ومن زعم أنَّ لله جوارحاً كالجوارح المخلوقين فهو كافر بالله ، فلا تقبلوا شهادته ، ولا تأكلوا ذبيحته ، تعالى الله عما يصفه المشبهون بصفة المخلوقين .
فوجه الله أنبياؤه وأولياؤه ، قوله : « خلقتُ بِيَدِي اسْتَكْبَرْتُ » اليد :
القدرة ، كقوله : « وَأَيَّدْتُكُمْ بِنَصْرِهِ » . الأنفال / ٢٦

(١) البخاري ٢ / ص ٣٤ ، ناقلاً عن توحيد الصدوق .

(٢) مالك بن أنس أحد أئمة المذاهب الأربعة توفي سنة ١٧٩ هـ ودفن في البقيع .

فمن زعم أنَّ اللَّهَ فِي شَيْءٍ ، أَوْ عَلَى شَيْءٍ ، أَوْ يَحُولُ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ ، أَوْ يَخْلُو مِنْهُ شَيْءٍ ، أَوْ يَشْغُلُ بِهِ شَيْءٍ ، فَقَدْ وَصَفَهُ بِصَفَةِ الْمُخْلوقِينَ ، وَاللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ، لَا يُقَاسُ بِالْقِيَاسِ ، وَلَا يُشَبَّهُ بِالنَّاسِ ، لَا يَخْلُو مِنْهُ مَكَانٌ ، وَلَا يَشْتَغلُ بِهِ مَكَانٌ ، قَرِيبٌ فِي بَعْدِهِ ، بَعِيدٌ فِي قُرْبِهِ ، ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّنَا ، لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، فَمَنْ أَرَادَ اللَّهَ وَاحِدَةً بِهَذِهِ الصَّفَةِ ، فَهُوَ مِنَ الْمُوَحَّدِينَ ، وَمَنْ أَحَبَّهُ بَغِيرَهُ^(١) هَذِهِ الصَّفَةِ ، فَاللَّهُ مِنْهُ بُرِيءٌ ، وَنَحْنُ مِنْهُ بَرَاءٌ .

وروى الشيخ الصدوق بسنده ، عن يعقوب بن جعفر الجعفري ، عن أبي إبراهيم الإمام الكاظم (ع) أنه قال : ذكر عنده قوم يزعمون : أنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى يَنْزَلُ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا ، فَقَالَ (ع) : إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزَلُ ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَنْزَلَ ، إِنَّمَا مَنْظُرُهُ فِي الْقُرْبَ وَالْبَعْدِ سَوَاءٌ ، لَمْ يَبْعُدْ مِنْهُ قَرِيبٌ ، وَلَمْ يَقْرَبْ مِنْهُ بَعِيدٌ ، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى شَيْءٍ ، بَلْ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ، وَهُوَ ذُو الْطَّوْلِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ .

أَمَّا قَوْلُ الْوَاصِفِينَ : إِنَّهُ يَنْزَلُ تَبارَكَ وَتَعَالَى ، فَإِنَّمَا يَقُولُ ذَلِكَ مِنْ يَنْسَبُهُ إِلَى نَقْصٍ ، أَوْ زِيَادَةٍ ، وَكُلُّ مَتْحُورٍ مَحْتَاجٌ إِلَى مَنْ يَحْرُكُهُ ، أَوْ يَتْحُرِّكُ بِهِ ، فَمَنْ ظَنَّ بِاللَّهِ الظُّنُونَ هَلَكَ ، فَاحذَرُوا فِي صَفَاتِهِ مِنْ أَنْ تَقْفَوْلَهُ عَلَى حَدٍّ تَحدُّونَهُ بِنَقْصٍ أَوْ زِيَادَةٍ ، أَوْ تَحْرِيكٍ ، أَوْ تَحْرُكٍ ، أَوْ زَوَالٍ ، أَوْ اسْتِزَالٍ ، أَوْ نَهْوَضٍ ، أَوْ قَعْدَةٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ صَفَةِ الْوَاصِفِينَ ، وَنَعْتَ النَّاعِتِينَ ، وَتَوَهَّمَ الْمُتَوَهِّمِينَ ، وَتَوَكَّلَ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ، « الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقْوَمُ وَتَقْلِبُكَ فِي السَّاجِدِينَ »^(٢) . الشِّعْرَاءُ / ٢١٨ - ٢١٩ .

(١) البحار ج ٢ / ص ٢٨٧ .

(٢) البحار ج ٢ / ص ٣١١ عن توحيد الصدوق والإحتجاج .

روايات تسيئ إلى مقام الأنبياء ورسالاتهم

الإفتراء على النبي سليمان (ع)

روى البخاري بسنده ، عن عبد الرحمن بن هرمة قال : سمعت أبا هريرة ، عن رسول الله (ص) قال : قال سليمان بن داود (ع) لأطوفن الليلة على مائة امرأة ، أو تسع وتسعين كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله .

فقال له صاحبه : قل إن شاء الله ، فلم يقل إن شاء الله ، فلم يحمل منها إلّا امرأة واحدة ، جاءت بشق رجل ، والذي نفس محمد بيده لو قال : إن شاء الله ، لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون ^(١) .

وروى البخاري بسنده ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي (ص) قال : قال سليمان بن داود : لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تحمل كل امرأة فارساً يجاهد في سبيل الله .

فقال له صاحبه : إن شاء الله ، فلم يقل ، ولم تحمل شيئاً إلّا واحداً ساقطاً إحدى شقيه .

فقال النبي (ص) : لو قالها لجاهدوا في سبيل الله ^(٢)

قال السيد هاشم معروف (ره) : إن سليمان بن داود (ع) كان من أنبياء الله الصالحين ، وقد وحبه الله ملكاً ليس لأحد مثله ، فسخر له الجن والإنس ، وعلمه منطق الطير وبقية الحيوانات ، وليس على الله بمحال أن يعطيه قوة

^(١) مسندي البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب / ٦٦٦ من طلب الولد للجهاد ج ، مجلد ٢ / ص ٤١٧ رقم ١٠١٣ . ليس له رقم في диске . ورواه في كتاب الأيمان والتذكرة رقم ٨ / ج ١٤٩٢ / ص ٥٢٣ باب ٨٤٢ . ورقم في диске ٦١٤٠ .

^(٢) مسندي البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب / ٩٣٦ ج ٤ مجلد ٢ / ص ٦٢٥ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٣١٧١ .

عشرات الرجال ، ويمد له في ليلته ، ليستطيع أن يقوم بعملية الجنس مع مائة امرأة في ليلة واحدة ، ليس ذلك بمحال عقلاً ، ولكن مقام النبوة أسمى وأعلى من أن ينحدر بصاحبها إلى هذا المستوى الذي لا يليق إلا بالحيوانات ، وهل بلغ بهذا النبي الكريم الغرور إلى حد أنه أصبح يرى نفسه مستطيناً لأن يطلق هذه الأعجوبة بغير مشيئة الله سبحانه ، فينشئ جيشاً مؤلفاً من مائة فارس في ليلة واحدة ، مع العلم بأن هذا الزمان لا يتسع للإتصال بمائة امرأة ، ومهما كان الحال فالله يغفر لمحمد بن إسماعيل البخاري ، لو أنه ترك هذا الحديث مع الستمائة ألف التي اختار منها صحيحة ، لكان من « الذين يستمدون القول فيتبعون أحسنهم »^(١) . الزمر / ١٨

حجر يسرق ثياب موسى (ع)

روى البخاري بسنده ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي (ص) قال : كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظرون بعضهم إلى بعض ، وكان موسى يغتسل وحده .

فقالوا : والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه أدر فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه ، فخرج موسى في إثره يقول ثوبي يا حجر ، حتى نظرت بنو إسرائيل إلى موسى ، فقالوا : والله ما بموسى من بأس ، وأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضرباً .

فقال أبو هريرة : والله إنه لتدب بالحجر ستة ، أو سبعة ضرباً بالحجر . وعن أبي هريرة ، عن النبي (ص) قال : بينما أيوب يغتسل عرياناً فخر عليه جراد من ذهب ، فجعل أيوب يحتشى في ثوبه ، فناداه ربه ، يا أيوب ! ألم أكن أغنيتك عمّا ترى ؟

(١) كتاب دراسات في الكاتب ومسند البخاري / ص ٤ ٢٦ .

(١)

قال : بلى وعْرَتُك ، ولكن لا غنى بي عن بركتك .

روى البخاري هذا الحديث أيضاً ، عن الحسن ومحمد وخلاص ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : إنَّ موسى كان رجلاً حيئاً ستيراً لا يُرى من جلده شيء استحياء منه ، فآذاه من آذاه منبني إسرائيل ، فقالوا : ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده ، إما رسم ، وإماً أدرة ، وإماً آفة ، وإنَّ الله أراد أن يُبرئه مما قالوا لموسى ، فخلأ يوماً وحده فوضع ثيابه على الحجر ، ثمَّ اغتسل ، فلما فرغ أقبل ثيابه ليأخذها ، وإنَّ الحجر عدا بشوبيه ، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر ، فجعل يقول : ثوبي حجر ، ثوبي حجر ! حتى انتهى إلى ملأ من بنى إسرائيل ، فرأوه عرياناً أحسن ما خلق الله ، وأبرأه مما يقولون ، وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضرباً بعصاه ، فوالله إنَّ بالحجر لنديباً من أثر ضربه ، ثلاثة أو أربعاء ، أو خمساً فذلك قوله : « يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبِرَّه اللَّهُ مَمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا » . الأحزاب / ٦٩ .

موسى النبي يفتقأ عين ملك الموت عليهما السلام

روى البخاري بسنده ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : أرسل ملك الموت إلى موسى (ع) فلما جاءه صَكَهُ ، فرجع إلى ربِّه فقال : أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت ، فرَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وقال : ارجع فقل له : يضع يده على متن ثور ، فله بكل ما غطت به يده بكل شعرة سنة . قال موسى : أي ربَّ ثمَّ مادا ؟

(١) مسند البخاري ، كتاب الفسل ، باب من اغتسل عرياناً رقم / ٢٧٠ ج ١ / ص ٥ ط دار القلم بيروت .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب / ٩٢٤ مجلد ٢ ج ٤ / ص ٦١٧ رقم / ١٥٦٠ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ٣١٥٢ .

قال : ثمَّ الموت .

قال : فَالآن ، فَسَأْلُ أَنْ يَدْنِيهِ مِنَ الْأَرْضِ الْمَقْدَسَةِ رَمِيَّ حَجْرًا .

قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) : فَلَوْ كُنْتُ أَمْ لَأَرِيْكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ
الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ .^(١)

بطش نبيٌّ

روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة أنه قال : قرصت نملة نبياً من الأنبياء
فأمر بحرق النمل فأحرقت ، فأوحى الله إليه : إن قرصتك نملة أحرقت أمَّةَ^(٢)
من الأمم تسبّع الله .

أقول : نصَّ الترمذى ، والقططانى ، وابن حجر ، على أنَّ هذا النبيَّ الذى
قام بهذه المجزرة هو النبيُّ موسى كليم الله^(٣) .

قال السيد هاشم معروف (ره) : إنَّ المتبوعَ في مرويات أبي هريرة يجده فناناً
في مروياته التي ينسبها إلى الرسول (ص) ، وكثير منها لا يجد الباحث مفراً
من التشكيك به ، وإن دلت هذه الرواية على شيء ، فإنها تدل على أنَّ موسى
قد بلغ به الحمق إلى حد فقدته وعيه فبطش بملك الموت ، ولطمته لطمة فقدته

(١) مسنَد البخاري ، كتاب الجنائز ، باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة ج ٢ مجلد ١ / ص ٥٦٩ رقم ١٢٤٩ . وفي диске رقم ١٢٥٢ . ورواه في كتاب الأنبياء ، باب وفاة موسى (ع) ج ٤ مجلد ٢ / ص ٦١٩ رقم ١٥٦٣ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٢١٥٥ . ورواه أيضاً في كتاب فضائل الصحابة ، باب / ج ٥ مجلد ٢ / ص ٦٤ رقم ١٨٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٢٢٩٠ . ورواه أيضاً في كتاب فضائل الصحابة ، باب / ج ٥ مجلد ٣ / ص ٧٣ رقم ٢٠٩ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٣٤١٤ .

(٢) مسنَد البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب / ج ٧٩٢ مجلد ٢ / ص ٤٧٩ . رقمه في диске ٢٧٩٦ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب السلام ، قتل الحيات ، باب النهي عن قتل النمل . رقمه في диске ٤١٥٧ .

(٣) راجع إرشاد الساري ج ٦ / ص ١١٤ ، وفتح الباري ج ٧ / ص ١٦٨ .

عينه ، واضططر أن يراجع ربه شاكياً من هذا النبي الذي يرفض تنفيذ أوامره
^(١)
 ويبيطش برسله !

فضل موسى على محمد (ص)

روى البخاري بسنده ، عن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ، أنَّ أبا هريرة قال : استَبَّ رجلٌ من المسلمين ، ورجلٌ من اليهود ، فقال المسلم : والذي اصطفى محمداً (ص) على العالمين ، فيُقْسِمُ به .
 فقال اليهودي : والذي اصطفى موسى على العالمين .
 فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي ، فذهب اليهودي إلى النبي (ص)
 فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم .

فقال - (ص) - : لا تُخَيِّرُونِي على موسى ، فإنَّ الناس يصعّدون ، فلَا كُونَ
أوَّلَ مِنْ يُفْيقِ ، فإذا موسى باطش بجانب العرش ، فلا أدرِي أكَانَ فِيمَنْ
^(٢)
صَعْقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أو كَانَ مَمْنَ أَسْتَشَى اللَّهُ .

روايات تسيء إلى مقام الرسول المصطفى (ص)

حضوره (ص) مجالس الطرف واللهو

روى البخاري بسنده ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة - قالت - :
 دخل على رسول الله (ص) وعندي جاريتان تُغْيِيان بغناء بُعاث ، فاضطجع على
 الفراش ، وحَوَّل وجهه ، فدخل أبو بكر فانتهري وقال : مزمارة الشيطان عند
 رسول الله (ص) . ١٦

(١) كتاب دراسات في الكافي ومسند البخاري / ص ٢٦٣

(٢) مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب وفاة موسى ج ٤ ، مجلد ٢ / ص ٦١٩ رقم ١٥٦ . ورقمه
 في диске ٢١٥٦ .

فأقبل عليه رسول الله (ص) فقال : دعهما ، فلما غفل ، غمزهما ،
فخرجتا .

قالت : وكان يوم عيد يلعب السودان بالدُّرْق والحراب ، فلما سالت رسول
الله (ص) ، وإنما قال تشهين تظرين ؟
فقلت : نعم .

فأقامني وراءه ، خدي على خده ، ويقول : دونكم بنى أرفدة .

(٢) حتى إذا مللت قال : حسبيك . قلت : نعم . قال : فاذبهي .

وروى البخاري بسنده ، عن ابن شهاب ، عن عمروة ، عن عائشة : أن أبي
بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام مني تدفعان وتضربان ، والنبي (ص)
مُغْشَّ بثوبه ، فانتههما أبو بكر ، فكشف النبي (ص) عن وجهه فقال :
دعهما يا أبي بكر ! فإنها أيام عيد ، وتلك الأيام أيام مني .

وقالت عائشة : رأيت النبي (ص) يسترنني وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون
في المسجد ، فزجرهم عمر !

(٢) قال النبي (ص) : دعهما ! أمنا بني أرفده ، يعني من الأمان .

وروى البخاري بسنده ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : دخل أبو
بكر وعند جاريتان من جواري الأنصار ، تفنيان بما تقاولت الأنصار يوم
بعاث ، قالت وليستا بمغنتين !

(١) مسنن البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب الدُّرْق ج ٤ مجلد ٢ / ص ٤٤ رقم ١٠٩٦ .
ورقمه في диске ٢٦٩١ . ورواه في كتاب العيدين ، باب الحراب والدُّرْق يوم العيد ج ٢ مجلد ١ /
ص ٤٢٥ رقم ٨٩٦ . ورقمه في диске ٨٩٧ .

(٢) مسنن البخاري ، كتاب العيدين ، باب ٦٢٩ ج ٢ مجلد ١ / ص ٤٤٦ رقم ٩٢٩ . ورقمه في
الدисك ٩٣٤ . ورواه أيضاً في كتاب المناقب ، باب ١٦ / قصة الحبشة ج ٥ مجلد ٢ / ص ٢٥ رقم
٣٢٦٦ . ورقمه في диске ٣٢٦٦ .

فقال أبو بكر : أمزامير الشيطان في بيت رسول الله (ص) ؟
وذلك في يوم عيد . فقال رسول الله (ص) : يا أبو بكر ! إنَّ لِكُلِّ قوم
(١)
عيداً ، وهذا عيدنا .

وروى البخاري بسنده ، عن شعبة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة : أنَّ
أبا بكر دخل عليها والنبي (ص) عندها يوم فطر ، أو أضحى ، وعندها قينتان
تغتنيان بما تقادفت الأنصار يوم بعاث .

فقال أبو بكر : مزمار الشيطان ! مرتين .
فقال النبي (ص) : دعهما يا أبو بكر ! إنَّ لِكُلِّ قوم عيداً ، وإنَّ عيدنا هذا
(٢)
اليوم .

أقول : إنَّ نوجة ملامة شديدة إلى البخاري ! الذي اختار مسنده من آلاف
الأحاديث المروية عن النبي (ص) لم يترك تدوين هذا النوع من المرويات التي
تصور النبي العظيم (ص) ، الذي هرَّ بشخصه العظيم عروش كسرى وقيصر
وملاً صيته المعمرة في كل عصر وزمان ، وكأنه آلة بيد امرأة يحاول ارضاءها
ولو بحضور مجالس الغناء والرقص ، والوقوف إلى جانبها على الشرفات لترى
المغنيات الراقصات يلعنن في مواسم الأعياد .

إنَّ رسول الله (ص) لأعظم من أن ينحط إلى هذه المستويات التي ترفع عنها
أبو بكر وعمر ، كما نصت على ذلك تلك المرويات .
أمَّا إذا أراد البخاري وغيره ، الرفع من شأن بعض الصحابة ، فله ذلك
ولكن ليس بالحط من كرامة النبي الكريم ، نبي الرحمة وإمام الأمة .

(١) مسند البخاري ، كتاب العيددين ، سنة العيددين لأهل الإسلام ، ج ٢ مجلد ١ / ص ٤٣٦ رقم ٨٩٨ . ورقمه في الديسك / ٨٩٩ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب مناقب الأنصار ، باب مقدِّم النبي (ص) وأصحابه المدينة ج ٥ مجلد ٣ / ص ١٥١ رقم ٤٢٢ . ورقمه في الديسك / ٢٦٣٨ .

حضره (ص) حفلة زفاف نسائية

روى البخاري بسنده ، عن الربيع بنت معوذ قالت : دخل على النبي (ص) غداة بيبي علي ، فجلس على فراشي كمجلسك منه ، وجويريات يضربن بالدف ، يندبن من قتل من آبائهن يوم بدر ، حتى قالت جارية : وفيينا بي (١) علم ما في غد ، فقال النبي (ص) : لا تقولي هكذا ، وقولي ما كنت تقولين .

أقول : قد اعتذر شراح البخاري عن هذه الرواية ، كعادتهم ، وجاؤوا بمبررات مثل : أن ذلك حصل قبل نزول آية الحجاب ، أو أن من خصائص النبي (ص) النظر إلى الأجنبيةات ، والخلوة بهن ، وغيرها من الإحتمالات والتوجيهات (لحضور مثل هذا الزفاف) التي لم ينزل الله بها من سلطان . كل ذلك محتمل من الرسول الكريم ، ولم يتحمل أحد منهم أن تكون هذه الروايات مكذوبة عليه (ص) .

كان (ص) محباً للفوانی ويدعو لهن

روى البخاري بسنده ، عن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار ، فقال النبي الله (ص) : يا عائشة ! ما كان معكم لهن ؟ (٢)
فإنَّ الأنصار يعجبهم اللهو .

وروى ابن ماجة هذه الرواية بتفصيل أكثر بسنده ، عن ابن الزبير ، عن ابن عباس قال : أنكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار ، فجاء رسول الله (ص) فقال : أهديتم الفتاة ؟

(١) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب شهود الملائكة بدرأ ، رقم ٤٩٧ ج ٥ مجلد ٣ / من ١٧٦ . ديسك رقم ٣٧٠٠ . ورواه في كتاب النكاح ، باب ضرب الدف في النكاح والوليمة ، رقم ٧٩ ج ٧ مجلد ٤ / ص ٣٧ . ديسك رقم ٤٧٥٠ / .

(٢) مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب النساء اللاتي يهدبن المرأة إلى زوجها ، ج ٧ مجلد ٤ / من ٤ . ديسك رقم ٤٧٦٥ / .

قالوا : نعم . قال : أرسلتم معها من يغثي ؟
 قالت : لا . فقال رسول الله (ص) : إن الأنصار قوم فيهم غزل ، فلو بعثتم معها من يقول :

(١)

أتنياكم ، أتنياكم ﴿فَحِيَانَا، وَحِيَاكُمْ
 قيامه (ص) للعَرَاسَةِ !﴾

روى البخاري ومسلم بسندهما ، عن أنس بن مالك قال : أبصر النبي (ص)
نساء وصبياناً مقبلين من عرس ، فقام ممئنا ، فقال : اللهم أنتم من أحب
(٢) الناس إلى

وروى ابن ماجة هذه الرواية بتفصيل أكثر بسنده ، عن أنس بن مالك : أن
النبي (ص) مرّ ببعض المدينة فإذا هو بجوار يضررين بدفهن ، يتغئن ويقلن :
نحن جوار منبني نجار ﴿يَا حَبْدًا مُحَمَّدٌ مِنْ جَارٍ﴾
(٣) فقال النبي (ص) : يعلم الله أني لأحبكم

أقول : إنَّ القوْمَ قد رَوَوْا في مجاميعهم التَّارِيخِيَّةِ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قد حَمَى
رَسُولَهُ الْكَرِيمَ مِنْ أَنْ يَقُعَّ في مَهَاوِي الرَّذِيلَةِ وَالْفَوَاحِشِ ، فَكَيْفَ نَجْمِعُ بَيْنَ
هَذِهِ الْمَرْوِيَّاتِ وَتَلْكَ ١٦ .

روي عن رسول الله (ص) أنه قال : ما هممت بشيء مما كان أهل
الجاهلية يعملون به غير مرتين .

(١) سنن ابن ماجة ج ١ كتاب النكاح ، باب الغناء والدّائق . ديسك ١٨٩٠ / .

(٢) مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس ، رقم ١١١ ، ج ٧
 مجلد ٤ / ص ٧٤ . ديسك رقم ٤٧٨٢ . ورواه في كتاب مناقب الأنصار ، باب قوله (ص)
 للأنصار : أنتم أحب الناس إلى ، رقم ٢٩٦ ، ج ٥ مجلد ٢ / ص ١٠١ . ديسك رقم ٣٥٠١ . ورواه
 مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل الأنصار . ديسك رقم ٤٥٦٢ .

(٣) سنن ابن ماجة ج ١ ، كتاب النكاح ، باب الغناء والدّائق . ديسك رقم ١٨٨٩ .

كُلَّ ذَلِكَ يَحْوِلُ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنِي وَبَيْنِ مَا أُرِيدُ مِنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ مَا هَمَمْتُ بِسَوْءِ
حَتَّى أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ .

قَلَّتْ لِي لِيَلَةً لِفَلَامٍ مِنْ قَرِيشٍ كَانَ يَرْعَى مَعِي بِأَعْلَى مَكَّةَ : لَوْ أَبْصَرْتُ لِي
غَنْمِي حَتَّى أَدْخُلَ مَكَّةَ ، فَأَسْمَرَ بَهَا كَمَا يَسْمِرُ الشَّابَ ؟
فَخَرَجْتُ أُرِيدُ ذَلِكَ ، حَتَّى إِذَا جَئْتُ أَوَّلَ دَارَ مِنْ دُورِ مَكَّةَ ، سَمِعْتُ عَزْفًا
بِالْدَّفِ وَالْمَزَامِيرِ ، فَقَلَّتْ : مَا هَذَا ؟

قَالُوا : هَذِهِ فَلَانٌ تَرْزُّقُ ابْنَةَ فَلَانٍ ، فَجَلَسْتُ أَنْظَرُ إِلَيْهِمْ ، فَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى
أُذْنِي فَنَمَتْ ، فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسْنُ الشَّمْسِ ، فَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي .
فَقَالَ : مَا فَعَلْتَ ؟

فَقَلَّتْ : مَا صَنَعْتُ شَيْئًا ، ثُمَّ أَخْبَرَتِهِ الْخَبَرُ ، ثُمَّ قَلَّتْ لَهُ لِيَلَةً أُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ
فَقَالَ : أَفْعُلُ ، فَخَرَجْتُ فَسَمِعْتُ حِينَ دَخَلْتُ مَكَّةَ مِثْلَ مَا سَمِعْتُ حِينَ دَخَلْتُهَا
تِلْكَ الْلَّيْلَةَ ، فَجَلَسْتُ أَنْظَرُ ، فَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى أُذْنِي ، فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسْنُ
الشَّمْسِ ، فَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي ، فَأَخْبَرَتِهِ الْخَبَرُ ، ثُمَّ مَا هَمَمْتُ بَعْدَهَا بِسَوْءِ ،
حَتَّى أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ .

أقول : قد ورد في تحريم الغناء من طرق القوم آيات وروايات نذكر ما
تيسر منها على سبيل المثال :

قوله تعالى : ﴿ وَمَنِ النَّاسُ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ بِهِ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ
بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هَزْوًا أَوْ لَئِكَ لَهُ عَذَابٌ مَهِينٌ ﴾ . لقمان ٦٧
روي أنه سُئل ابن مسعود عن قوله : ﴿ لَهُ الْحَدِيثُ ﴾ ، فحلف بالله الذي لا
إِلَهَ إِلَّا هو أنه الغناء ، ثلاث مرات .

(١) مستدرك الصحيحين للحاكم ج ٤ / ص ٢٤٥ . وتاريخ الطبرى ج ٢ / ص ٢٧٩ . وشرح نهج
انبلاحة للحديدى ج ١٢ / ص ٢٠٧ . والكامل لابن الأثير ج ٢ / ص ١٤ . وتاريخ ابن كثير ج ٢ /
ص ٢٧٨ . والسيره الحلبية ج ١ / ص ١٣٢ .

وهكذا فسر الآية كل من : ابن عباس وعبد الله بن عمر ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، ومجاحد ، ومكحول ، وميمون بن مهران ، وقتادة ، والنخعي ، والحسن البصري ^(١)

وقوله تعالى : « واستفز من استطعت منهم بصوتك ». الإسراء / ٦٤ . ^(٢)

قال ابن عباس ومجاحد : في الغناء والمرامير

قوله تعالى : « ألمن هذا الحديث أنتم تعجبون وتضحكون ولا تكونون وألم سامدون ». آخر سورة التجم ^(٣)

قال ابن عباس : هو الغناء بلغة حمير ، أسمدي لنا : أي غني لنا وأمّا الروايات فكثيرة جداً ، فمنها :

روي عن أبي موسى الأشعري مسندأ ، عن رسول الله (ص) أنه قال : من استمع إلى صوت غناء لم يؤذن له أن يستمع الروحانيين .

فقيل : ومن الروحانيون يا رسول الله ؟ ^(٤)

قال : قراء أهل الجنة .

وروي عن علي (ع) مسندأ ، عن رسول الله (ص) أنه قال : ثم سخ طائفة من أمتي قردة ، وطائفة خنازير ، وبخش بطائفة ، ويرسل على طائفة الريح

^(١) راجع تفسير الطبرى ج ١٢ / ص ٣٩ . وتفسير القرطبي ج ١٤ / ص ٥١ و ٥٢ و ٥٣ . وتفسير ابن كثير ج ٢ / ص ٤٤١ - ٤٤٢ . وتفسير الدر المنشور ج ٤ / ص ١٥٩ - ١٦٠ . وإرشاد السارى ج ٩ / ص ١٦٢

^(٢) تفسير الطبرى ج ١٥ / ص ٨١ . وتفسير القرطبي ج ١٠ / ص ٢٨٨ . وتفسير ابن كثير ج ٢ / ص ٤٩ . وتفسير الألوسي ج ١٥ / ١١١ .

^(٣) تفسير الطبرى ج ٢٨ / ٤٨ . وتفسير القرطبي ج ١٧ / ص ١٢٢ . وتفسير ابن كثير ج ٤ / ص ٢٤٠ . وتفسير الدر المنشور ج ٦ / ص ١٣٢ .

^(٤) تفسير القرطبي ج ١٤ / ص ٥٤ .

العقيم بأنهم شربوا الخمر ، ولبسوا الحرير ، واتخذوا القيان ، وضرروا
(١)

الدُّفُوف

وروي عن أنس مسندأ ، عن رسول الله (ص) أنه قال : بعثني الله رحمة
(٢) وهدى للعالمين ، وبعثي بمحق العازف والمزامير وأمر الجاهليه

وروى ابن ماجة بسنده ، عن مجاهد قال : كنت مع ابن عمر فسمع صوت
طبل ، فأدخل إصبعيه في أذنيه ، ثم تتحى حتى فعل ذلك ثلاث مرات ، ثم
(٣) قال : هكذا فعل رسول الله (ص)

أقول : هذا هو الموقف الإسلامي الصحيح الذي ينسجم مع تعاليم القرآن
الكريم ، وسيرة الرسول العظيم ، وأله وأصحابه الطاهرين .

إن الحكام الذين تسلطوا على رقاب العباد ، باسم الدين والإيمان ، وقاموا
بجمع الناس في جمعة وجماعة ، ومواعظ وإرشاد ، كانت تشدهم الدنيا إلى
فسوقةها ، فأوجدوا من يخترع لهم الأحاديث والحكایات ليبرروا جنوحهم إلى
الرذيلة والهوان ... فكان صاحبنا : أبو هريرة وأضرابه .

حديث سهو النبي (ص)

روى البخاري بسنده ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : صلى
النبي (ص) . قال إبراهيم : لا أدرى زاد أو نقص .

فلما سلم قيل له : يا رسول الله ! أحدث في الصلاة شيء ؟

قال : وما ذاك ؟

(١) الدر المنشور ج ٢ / ص ٣٢٣ .

(٢) الدر المنشور ج ٢ / ص ٣٢٣ .

(٣) سنن ابن ماجة ج ١ ، كتاب النكاح ، باب الغناء والدف . ديسك رقم ١٨٩١ . وروى مثله أبو داود في سننه ، كتاب الأدب ج ٢ / ص ٣٠٤ . ديسك رقم ٤٢٧٨ .

قالوا : صليت كذا وكذا ، فتشي رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدين ثم سلم ، فلما أقبل علينا بوجهه قال : إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتم به ولكن إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني ، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرر الصواب ، فليتم عليه ، ثم ليسلم ، ثم يسجد سجدين .
(١)

وروى البخاري بسنده ، عن علقة ، عن عبد الله قال : صلى النبي (ص) الظهر خمساً . فقالوا : أزيد في الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟
(٢)
قالوا : صليت خمساً ، فتشي رجليه وسجد سجدين
وروى أيضاً بسنده ، عن محمد ، عن أبي هريرة قال : صلى النبي (ص)
إحدى صلاتي العشي .

قال محمد : وأكثر ظني العصر ، ركعتين ثم سلم ، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها ، وفيهم أبو بكر وعمر ، فهابا أن يكلماه ، وخرج سرعان الناس ، فقالوا : أقصرت الصلاة ؟
ورجل يدعوه النبي (ص) : ذو اليدين ، فقال : أنسى ؟ أم قصرت ؟
فقال (ص) : لم أنس ، ولم تقصر !
(٣)
قال : بل قد نسيت ، فصلى ركعتين ، ثم سلم . . .

(١) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ج ١ / ص ٢٣٧ رقم ٣٨٦ ، ط دار القلم بيروت . ونفس الرقم في диске .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، ج ١ / ص ٢٣٩ ، رقم ٣٨٩ . وذكره البخاري أيضاً في كتاب أخبار الأحاديث ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧٣٩ رقم ٢٠٦٠ . ورقم في диске ٦٧٠٨ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب السهو ، باب من يكبر في سجدة السهو ، رقم ١١٤٨ ج ٢ مجلد ١ / ص ٥٢٧ . ورقم في диске ١١٥٠ . ومن آزاد التوسعة في أخبار سهو النبي (ص) يراجع الأرقام ١١٤٥ و ١١٤٦ من مسند البخاري ج ٢ / ص ٥٢٧ .

أقول : وهذا طعن آخر في مصداقية الرسول وفي عصمته ، لأننا عندما نعتقد بأن النبي كان كأي حاكم من حكام الدنيا ، يصبح الدين كأي نظام من الأنظمة المادة التي وضعها الإنسان ، ونكون قد طعنا بالوحي السماوي ويقوله تعالى : « لا ينطق عن الهوى ... » وهذا لا يرضيه عاقل .

النبي (ص) ينسى آيات من القرآن !

روى البخاري بسنده ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : سمع النبي (ص) رجلاً يقرأ في المسجد ، فقال رحمة الله لقد أذكوري كذا وكذا آية أسقطتُهن من سورة كذا وكذا . وزاد عبد بن عبد الله ، عن عائشة : تهدّى النبي (ص) في بيته فسمع صوت عبد يصلي في المسجد فقال : يا عائشة ! أصوات عبد هذا ؟ قلتُ نعم . قال اللهم ارحم عبداً ..

روى البخاري هذه الرواية في كتاب فضائل القرآن ، عن هشام عن عروة ، عن عائشة قالت : سمع النبي (ص) رجلاً يقرأ في المسجد فقال يرحمه الله (١) لقد أذكوري كذا وكذا آية من سورة كذا .

روى البخاري هذه الرواية في كتاب فضائل القرآن ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : سمع رسول الله (ص) رجلاً يقرأ في سورة بالليل فقال يرحمه الله لقد أذكوري كذا وكذا آية كنت أنسنتها من سورة كذا (٢) وكذا .

(١) مسند البخاري ، كتاب الشهادات ، باب شهادة الأعمى ج ٢ مجلد ٢ / ص ٣٤١ رقم ٨٦٥ . ورقمه في الديسك ٢٤٦١ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب نسيان القرآن ج ٦ مجلد ٢ / ص ٥٩٧ رقم ١٤٦١ . ورقمه في الديسك ٤٦٤٩ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب نسيان القرآن ج ٦ مجلد ٢ / ص ٥٩٧ رقم ١٤٦٢ . ورقمه في الديسك ٤٦٥٠ . ورواه في كتاب فضائل القرآن ، باب نسيان القرآن ج ٦

أقول : لمَ لم تأتِ هذه الروايات "المنزلية" وأمثالها إلا عن طريق عائشة ١٦
هل كانت الزوجة الوحيدة عندَه ، التي لا يُسرّ إلا إليها بمكانته قلبه ،
وخلجات وجданه ١٦
أم أنها القبلية الجاهلية استفاقت بعد موته (ص) ، فوجهوا إليه هذه
المطاعن ! .

النبيَّ (ص) ينسى أنه جُنْبٌ !
روى البخاري بسنده ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال :
أقيمت الصلاة ، وعُدِّلت الصُّفوف قياماً ، فخرج إلينا رسول الله (ص) فلماً
قام في مصلاه ذَكَرَ اللَّهَ جُنْبٌ ، فقال لنا : مكانكم ، ثم رجع فاغتسل ثم
خرج إلينا ورأسه يقطر ، فكَبَرَ فصلينا معه . تابعه عبد الأعلى عن معمر عن
البرسري . ورواه الأوزاعي عن الزهرى
^(١)

قوة النبيَّ (ص) الجنسية !
روى البخاري بسنده ، عن معاذ بن هشام ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك
قال : كان النبيَّ (ص) يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار ،
وهنَّ إحدى عشرة .

قال : قلتُ لأنس : أَوْكَانْ يُطِيقُه ؟

مجلد ٣ / ص ٥٩٨ رقم ١٤٦٧ . ورقمه في الديسك ٤٦٥٤ . ورواه في كتاب الدعوات ، باب
 قول الله : «وصلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ج ٨ / ص ٤٢٨ رقم ١٢٠٥ . رقمه في الديسك ٥٨٦٠ .

^(١) مسند البخاري ، كتاب الفسل ، باب إذا ذُكرَ في المسجد أنه جُنْبٌ ، رقم ٢٦٧ ج ٤ / ص ١٨ ط دار القلم بيروت . وذكره البخاري أيضاً في كتاب الأذان ، باب هل يخرج من المسجد لعلة ؟ رقم ٦٠٤ ج ١ / ص ٣١٥ . ورواه مسلم في مسنه ، كتاب المساجد ومواقع الصلاة ديسك رقم ٩٥٠ .

(١)

قال : كننا نتحدث أنه أعطى قوة ثلاثة

روى البخاري بسنده ، عن سعيد ، عن قتادة ، أنَّ أنس بن مالك حدَثَهُم :

أنَّ نبِيَّ اللَّهِ (ص) كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة ، وله يومئذٌ تسع

(٢)

نسمة

فرية مبادرته (ص) للحائض

روى البخاري بسنده ، عن عائشة قالت : كنت أغسل أنا والنبيَّ (ص) من إماء واحد ، كلانا جنب ، وكان يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا حائض ، وكان

(٣)

يخرج رأسه إلى وهو معتكف فأغسله وأنا حائض .

روى البخاري بسنده ، عن عائشة قالت : كانت إحدانا إذا كانت حائضاً

فأراد رسول الله (ص) أن يباشرها ، أمرها أن تتنزّر في فور حيضتها ، ثمَّ

(٤)

يباشرها . قالت : وأيَّكم يملك إربه كما كان النبيَّ (ص) يملك إربه .

روى البخاري بسنده ، عن عبد بن شداد قال : سمعت ميمونة تقول : كان

رسول الله (ص) إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه ، أمرها فاتَّرَتْ وهي

(٥)

حائض .

(١) مسند البخاري ، كتاب الغسل ، باب إذا جامع ثم عاد ، ومن دار على نسائه في غسل واحد ، ج / ص ١٨١ رقم / ٢٦١ . وفي диске رقم / ٢٦٠ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الغسل ، باب الجنب يخرج ويمشي في السوق .. ج ١ / ص ١٨٧ رقم ٢٧٥ ط دار القلم بيروت . ورواه أيضاً في كتاب النكاح ، باب كثرة النساء ج ٧ مجلد ٤ / ص ٧ رقم ٦ . رقم في диске ٤٦٨٠ . ورواه أيضاً في كتاب النكاح ، باب من طاف على نسائه في غسل واحد ج ٧ مجلد ٤ / ص ٦٨ رقم ١٤٤ . رقم في диске ٤٨١٤ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الحيض ، باب مبادرة الحائض ج ١ / ص ١٩٢ رقم ٢٩٠ .

(٤) مسند البخاري ، كتاب الحيض ، باب مبادرة الحائض ج ١ / ص ١٩٢ رقم ٢٩١ .

(٥) مسند البخاري ، كتاب الحيض ، باب مبادرة الحائض ج ١ / ص ١٩٣ رقم ٢٩٢ .

وروى البخاري بسنده ، عن الأعرج ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، أنَّ عائشة قالت : حججنا مع النبيَّ (ص) فأفضلنا يوم النحر فحاضت صفيحة ، فأراد النبيَّ (ص) منها ما يريد الرجل من أهله !

فقلتُ : يا رسول الله ! إنَّها حائض .

(١) قال : حابستنا هي ...

قال السيد هاشم معرف (ره) : كلمة المباشرة تعني أنَّ النبيَّ (ص) كان يستعملهن في حال الحيض كما يستعمل الرجل المرأة ما عدا الوطئ ، كما نصَّ على ذلك ابن حجر في المجلد الأول من فتح الباري ، بقصد بيان الحكم الشرعي على حد تعبيره .

وهذه الروايات من المكذوبات على رسول الله (ص) ، وهو أرفع شأنًا من أن تغلبه شهوته ، وتضطره إلى مباشرتها في حال الحيض مع العلم بأنه لو احتاج إلى النساء يمكنه استعمال غير الحائض من نسائه الكثيرات ، وبالإمكان أن يبين الحكم الشرعي بغير هذا الأسلوب الذي يتناهى مع مكانته (٢) (ص)

إفتراء الكبير على والديه (ص)

روى مسلم بسنده ، عن أنس ، أنَّ رجلاً قال : يا رسول الله ! أين أبي ؟

قال (ص) : في النار ، فلما قفى دعاه ، فقال : أبي وأباك في النار .

وروى مسلم بسنده عن أبي هريرة ، قال : زار النبيَّ (ص) قبر أمَّه فبكى وأبكى من حوله .

(١) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب الزيارة يوم النحر ج ٢ مجلد ١ / ص ٧٣ رقم ١٦١٦ . ورقم في диске ١٦١٨ .

(٢) كتاب دراسات في الكافي ومسند البخاري / ص ٢٥٨ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب الإيمان ، باب من مات على الكفر . رقم في диске ٣٠٢ .

فقال : استأذنت ربِّي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور فإنَّها تذكر الموت .^(١)

أقول : لقد سطَّر التاريخ من ليسوا بآمينين عليه ، والذين ما زالت الجاهلية متصلة في نفوسهم ، فأرادوا لآباء النبي (ص) أن يكونوا كآبائهم الذين ماتوا على الكفر والضلال ، فرورو مثل هذه الروايات ، وافتروا مثل هذه الإفتراءات ، وأدعوا أنَّ آباء النبي (ص) وأجداده ماتوا على الكفر ، مع أن الأدلة التاريخية ، والمواقف الإيمانية الكثيرة تدل على إيمانهم ، وتوحيدهم . اللَّهُ سُبْحَانَهُ .

وهذا نموذج مما رويَ من طريق أهل البيت (ع) في إيمان آباء النبي (ص) .

رويَ عن الأصبغ بن نباتة أنه قال : سمعتُ علياً عليه السلام يقول : والله ما عبد أبي ولا جدي عبد المطلب ، ولا هاشم ، ولا عبد مناف صنمًا قطًّا .^(٢) قيل : فما كانوا يعبدون ؟

(٢)

قال : كانوا يصلُّون إلى البيت على دين إبراهيم ، متمسكون به .

وروى الشيخ الصدوق بسنده ، عن رسول الله (ص) أنه قال : يا علي ! إن عبد المطلب كان لا يستقسم بالأذلام ، ولا يعبد الأصنام ، ولا يأكل ما ذبح على النصب ، ويقول : أنا على دين إبراهيم .

(١) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب استئذان النبي (ص) ربَّه في زيارة قبر أمِّه ، وباب ترك الصلاة على القاتل نفسه ، رقم ٤٩٧ / ج ١٠٨ / ص ٥٢ . شرح النووي . ديسك رقم ١٦٢٢ / ١ . ورواه البهقي في سننه ج ٤ / ص ٧٠ . والخطيب البغدادي في تاريخه ج ٧ / ص ٢٨٩ .

(٢) البحار ج ١٥ / ص ١٤٤ .

(٣) البحار ج ١٥ / ص ١٢٧ ، ناقلاً عن كتاب من لا يحضره الفقيه ، باب التوارد .

وروى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ بِسْنَدِهِ ، أَنَّ أَبَا ذِرَ الْفَقَارِيَ : كَانَ مِنَ الْمُوَحَّدِينَ ،
والنَّابِذِينَ لِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

أقوال : إنَّ اعترافَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ ، وَهُوَ أَحَدُ أَصْحَابِ الْمَذاهِبِ الْأَرْبَعَةِ ،
بَأْنَ أَبَا ذِرَ كَانَ مُوحَّدًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ مُوَحَّدِينَ غَيْرِهِ ، مَمَّا
يُرْجِعُ الرَّأْيَ السَّائِدَ وَالصَّحِيحَ مِنْ طَرِيقِ الشِّيَعَةِ بَأْنَ آبَاءَ الرَّسُولِ (ص) لَمْ
يَكُونُوا مُشْرِكِينَ ، وَمَا وُلِدَ (ص) إِلَّا مِنْ طَهْرٍ طَاهِرٍ .

هل أَكَلَ النَّبِيُّ (ص) مِنْ ذَبَائِحِ الْمُشْرِكِينَ ؟

روى البخاري بِسْنَدِهِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّ
النَّبِيَّ (ص) لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عُمَرَوْ بْنَ نَفِيلَ بِأَسْفَلِ بَلْدَجٍ - اسْمُ مَكَانٍ - وَذَلِكَ قَبْلَ
أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ (ص) الْوَحْيُ ، فَقَدَمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ (ص) سَفَرَةً فِيهَا لَحْمٌ
فَأَبْيَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَالَ - زَيْدُ - : إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مَمَّا تَذَبَّحُونَ عَلَى
أَنْصَابِكُمْ ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذُكِرَ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ
(٢)

وروى هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ فِي مُسْنَدِ الْعَشَرَةِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ
جَدِهِ : وَمَرَّ بِالنَّبِيِّ (ص) - يَعْنِي زَيْدَ بْنَ عُمَرَ بْنَ نَفِيلٍ - وَمَعَهُ أَبُو سَفِيَّانَ بْنَ
الْحَرْثِ يَأْكُلُانِ مِنْ سَفَرَةِ لَهُما ، فَدَعَوْاهُ إِلَى الْغَدَاءِ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! إِنِّي
لَا أَكُلُ مَا ذُبْحَ عَلَى النُّصُبِ . فَقَالَ : فَمَا رَأَيَ النَّبِيُّ (ص) مِنْ يَوْمِهِ ذَاكَ
يَأْكُلُ مَمَّا ذُبْحَ عَلَى النُّصُبِ حَتَّى يُبَعَّثَ
(٣)

(١) تأملات في الصحيحين / ص ٢٦٠ ، ناقلاً عن مسند أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ ج ٥ / ص ١٧٤ . ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ج ٤ / ص ١٤٦ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الصيد والذبائح ، باب ما ذُبْحَ عَلَى النُّصُبِ وَالْأَصْنَامِ رقم ٤٠٨ / مجلد ٤ ج ٧ / ص ١٧٤ . ديسك رقم ٥٠٧٥ . وذكره في كتاب المناقب ، باب حدیث زید بن نفیل ، ج ٥ م ٣ / ص ١١٤ رقم ٣٣٥ . وفي الديسك رقم ٣٥٤٠ .

(٣) مسند أَحْمَدَ ، مسند العشرة ، ديسك رقم ١٥٦١ .

أقول : هل يعقل أن يتذكر أبو ذر عن عبادة الأوثان في الجاهلية ، ولا يتذكر الرسول (ص) عن أكل ذبائح هذه الجاهلية ١٦ . إن الحكم الأموي كان حكماً سياسياً بعيداً عن الدين ، وقريباً من الدنيا وكانت مصلحة الحكام الآنية تتملي عليهم استنباط الأحاديث والروايات العجيبة التي تدعم توجههم .

فإذا أضفتنا أن الطعن بعصمة النبي (ص) هو طعن عام بمصداقية عصمة الأئمة الإثنى عشر (ع) ، عرفنا لم يجهد حكام الأمس وفلاسفتهم في بث هذه السموم عن أخلاق وخلق أعظم الخلق (ص) !!!.

النبي (ص) يعاقب عقاباً شنيعاً

روى البخاري بسنده ، عن سالم بن مسکين ، عن ثابت ، عن أنس : أنَّ ناساً كان بهم سقم ، قالوا : يا رسول الله ! آوينا وأطعمنا ، فلما صحُوا قالوا إنَّ المدينة وحمة ، فأنزلهم الحرَّة في ذودِ له ، فقال : اشربوا ألبانها ، فلما صحُوا قتلوا راعي النبي (ص) ، واستافقوا ذوده ، ببعث في آثارهم ، فقطع أيديهم وأرجلهم ، وسمَّر أعينهم ، فرأيتُ الرجل منهم يكدم الأرض بلسانه حتى يموت .

قال سلام : فبلغني أنَّ الحجاج قال لأنسٍ حدثني بأشدّ عقوبة عاقبها النبي (ص) ؟ فحدثه بهذا ، فبلغ الحسن ، فقال : وددتُ أنَّ لم يُحدثه بهذا .

أقول : باختصار شديد : هذا أروع الكذب !!!

ورواه البخاري بسنده ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك : أنَّ رهطاً من عُكلِ ثمانية قدموا على النبي (ص) فاجتروا بالمدينة ، فقالوا : يا رسول الله ! ابغنا رسلاً ؟

(١) مسنـد البخارـي ، كـتاب الـطب ، بـاب الدـوـاء بـالـبـان الإـبل جـ ٧ مجلـد ٤ / صـ ٢٣٠ رقمـ ٥٩٠ ورـقـمه فيـ الـديـسك ٥٢٥٢ .

قال : ما أجد لكم إلا أن تلتحقوا بالذود ، فانطلقوا فشربوا من أبوالها وألبانها حتى صحوا وسمعوا وقتلوا الراعي ، واستأقاوا الذود ، وكفروا بعد إسلامهم ، فأتى الصريخ النبي (ص) ببعث الطلب بما ترجل النهار حتى أتى بهم ، فقطع أيديهم ، وأرجلهم ، ثم أمر بمسامير فأحميت فكحلهم بها ،

وطرحهم بالحرّة يستسقون بما يُسقون حتى ماتوا

ورواه البخاري بسنده ، عن همام ، عن قتادة ، عن أنس : أن ناساً اجتووا في المدينة ، فأمرهم النبي (ص) أن يلحقوا براعيه ، يعني الإبل فيشربوا من ألبانها وأبوالها فلحقوا براعيه فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى صلحت أجسادهم فقتلوا الراعي وساقو الإبل ، فبلغ النبي (ص) ببعث في طلبهم ، فجيء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمّر أعينهم . قال قتادة : فحدثني محمد بن سيرين ،

أن ذلك كان قبل أن تنزل الحدود

قال الأستاذ الشيخ التيجاني : هل يصدق مسلم أن رسول الله (ص) الذي ينهى عن المثلة ، ولو بالكلب العقور ، يقوم بنفسه ويمثّل بهؤلاء القوم فيقطع أيديهم وأرجلهم ، ويسمّر أعينهم لأنّهم قتلوا راعيه ، ولو قال الراوي : بأنّ هؤلاء القوم مثّلوا بالرّاعي لكان للنبي (ص) عذر في المعاقبة بالمثل ، ولكن ذلك غير وارد ، وكيف يقتلهم رسول الله (ص) ويمثل بهم هذه المثلة بدون بحث وتحرّر منهم حتى يتبيّن من القاتل منهم فيقتله به ..

أعلم يكن في وسع الرّسول (ص) أن يعفو ويصفح عنهم لأنّهم مسلمون ..

(١) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب هل للأسيء أن يقتل أو يخدع ج ، مجلد ٢ / ص ٤٧٩ رقم ١١٩٩ . ورقمه في الديسك ٢٧٩٥ / .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الطب ، باب الدّواء بأبوالإبل ج ٧ مجلد ٤ / ص ٢٣١ رقم ٥٩١ . ورقمه في الديسك ٥٢٥٤ / .

وقال الله تعالى له : ﴿ وَإِنْ عَاقِبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَوْقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ
 لَهُو خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ ﴾ . النحل / ١٢٦

النبي (ص) وشرب الدواء

روى البخاري بسنده ، عن سفيان ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس وعائشة : أنَّ أبا بكر قَبَّلَ النَّبِيَّ (ص) وَهُوَ مَيْتٌ .

قال : وَقَالَتْ عَائِشَةُ : لَدَنَاهُ فِي مَرْضِهِ فَجَعَلَ يُشَيرُ إِلَيْنَا أَنَّ لَا تَلَدُونِي !
 فَقَلَنَا : كَرَاهِيَّةُ الْمَرِيضِ لِلدواءِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَلَمْ أَنْهُوكُمْ أَنْ تَلَدُونِي ؟
 قَلَنَا : كَرَاهِيَّةُ الْمَرِيضِ لِلدواءِ ، فَقَالَ : لَا يَقْتَبِي فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لَدَأْ
 وَأَنَا أَنْظَرُ ، إِلَّا عَبَاسٌ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشَهِدْكُمْ

قال الأستاذ الشيخ التيجاني : عجيب أمر هذا النبي المفترى عليه ، الذي جعله المفترون كالصبي الذي يُغَرِّغِرُهُ الدَّوَاءُ الْمَرُّ الَّذِي لا يقبله ، فيشير إليهم أَنَّ لَا يَلْدُوهُ ، وَلَكِنَّهُمْ يَغْصِبُونَهُ عَلَى ذَلِكَ رَغْمَ أَنْفُهُ .
 وَمَا يَفْتَقِي يَقُولُ لَهُمْ : أَلَمْ أَنْهُوكُمْ أَنْ تَلَدُونِي ؟

(١) وَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ / ص ٢٦١

(٢) قال ابن منظور في لسان العرب في معنى اللدود : هو أن يؤخذ بلسان الصبي فيمدُّ إلى أحد شقيقه ويوجر في الشق الآخر الدَّوَاءُ في الصدف بين اللسان والشفق .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الطب ، باب اللَّدُودِ ج ٧ مجلد ٤ / ص ٢٣٩ رقم ٦١١ . ورقمها في الديسك ٥٢٧٣ . ورواه في كتاب المغازي ، باب مرض النبي (ص) ج ٦ مجلد ٢ / ص ٢٢٤ رقم ٨٩٠ . رقمها في الديسك ٤٠٩٦ . ورواه في كتاب الديات ، باب إذا أصاب قوماً من رجال ج ٩ مجلد ٤ / ص ٦١٢ رقم ١٧٣٥ . ورقمها في الديسك ٦٢٨٨ .

فيعدرون له بأنهم ظنوا بأن النهي هو كراهة المريض للدواء ، فيحكم عليهم جميعاً بأن يلدوأ وهو ينظر ليشفى غليله منهم ولا يستثنى منهم إلا عمه العباس لأنه لم يكن حاضراً عمليه اللدواد .^(١)

أقول : هل كان النبي (ص) صاحب الأخلاق العظيمة مزاجياً كي يخرفون في حقه هذه الخرافات ؟

هل بالنبي (ص) قائماً ؟

روى البخاري بسنده ، عن أبي وائل ، عن حذيفة قال : أتى النبي (ص)^(٢) سبطة قوم فبال قائماً ، ثم دعا بهم فجئته بما فتوطناً .

ورواه البخاري بنص آخر بسنده ، عن حذيفة ، قال : رأيتني أنا والنبي (ص) نتماشى فأتأتي سبطة قوم خلف حائطٍ فقام كما يقوم أحدكم ، فبال ، فانتبذت منه فأشار إلى فجئته فقمت عند عقبه حتى فرغ

أقول : قام شراح الصحاح والمسانيد بتبريرات مموجة ، وتعليقات باردة ، وتوجيهات لا يقبلها كل من عرف النبي محمد (ص) وأخلاقه وتوصياته بالنظافة والطهارة .

ولكنَّ القوم أخذوا على عاتقهم أنَّ البخاري لا ينقل إلا الخبر الصحيح ، وأنَّ أبا هريرة صادق وصدق ، وليس هناك عيب إلا عند النبي محمد (ص) ! حاشاه ثم حاشاه ثم حاشاه . . . وليهنأوا بالبخاري ورواياته المخزية .

^(١) وسائلوا أهل الذكر / ص ٢٧٧

^(٢) مسند البخاري ، كتاب الوضوء ، باب البول قائماً ، رقم ٢١٨ ج ١ / ص ١٦٦ .

^(٣) مسند البخاري ، كتاب الوضوء ، باب البول عند صاحبه والتستر بحائط ، رقم ٢١٩ ج ١ / ص ١٦٧ . وذكره أيضاً في كتاب المظالم والغضب ، باب الوقوف والبول عند سبطة قوم رقم ٦٩٠ / ج ٢ مجلد ٢ / ص ٢٧٨ ، وفيه диске رقم ٢٢٩١ . ورواه مسلم في مسنه ، كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين . رقمه في диске ٤٠٣ .

روايات تتفق بشدة ما تُسب إلىه (ص)

وردت روايات من طرق القوم تكذب تلك الروايات التي تزعم أنه بالقائم وهذا ما يتنافى مع أخلاقه (ص) ودينه وتعاليمه : سول على سباتة قوم ، ولا يمنع من بقاء صاحبه إلى جانبه .

روى الترمذى سنه ، عن المغيرة بن شععة أنه قال : كنت مع النبي في سفر فأتى حاجته فابعد في المذهب . وقال الترمذى :
 (١) وروى أنه كان (ص) يرتاد بوله مكاناً كما يرتاد منزلة
وروى ابن ماجة سنه ، عن عائشة أنها قالت : من حدثك أن رسول الله
 (٢) (ص) بالقائم فلا تصدقه

أقول : رواية عائشة تثبت أحد أمرين : فإنما أنها كاذبة ، وإنما أن الطيب الذكر أبا هريرة كاذب .
 فاختر "قارئ العزيز" أيّاً من الأمرين ... أو كليهما .

وقد روى البخاري ومسلم في مسندهما ، عن عبد الله بن عباس أنه قال :
مر النبي (ص) على قبرين فقال : إنهم ليعذبان ، وما يعذبان في كبير ، ثم
قال : بلى إنما أحدهما فكان لا يستتر من بوله ، إنما الآخر كان يسعى
 (٣) بالنميمة

(١) سنن الترمذى ، كتاب الطهارة . رقم / ٢٠ ج ١ / ص ١٧ .

(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب الطهارة وستتها ج ١ / ص ١١٢ . ديسك رقم / ٢٠٣ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الوضوء ، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله . رقم / ٢١ ج ١ / ص ١٦٢ . ورواه البخاري في كتاب الجنائز ، باب الجريد على القبر ، رقم / ١٢٦٩ ج ٢ مجلد ١ / ص ٥٧٨ . ديسك رقم / ١٢٧٣ . ورواه مسلم في كتاب الطهارة ، باب الدليل على نجاست البول ديسك رقم / ٤٣٩ .

عادة جاهلية

أقول : لماذا وصفوا النبي العظيم ، والرسول الكريم بهذه الوصمة ، ونسبوا إليه هذه النسبة الشنيعة ، التي تتنافى مع الخلق الكريم ؟
 فقد ورد أنه كانت عادة جاهلية ، وبعض الصحابة بقيت الجاهلية متصلة في نفوسهم .

روى ابن ماجة ^(١) بسنده ، عن عبد الرحمن أنه قال : كان من شأن العرب البول قائماً
وروى مالك ^(٢) بسنده ، عن عبد الله بن دينار أنه قال : رأيت عبد الله بن عمر يبول قائماً

النبي (ص) ينهى عمر عن البول قائماً
روى الترمذى ^(٣) بسنده ، عن عمر بن الخطاب أنه قال : رأني النبي (ص) وأنا أبول قائماً فقال : يا عمر ! لا تبل قائماً ، فما بلت قائماً بعد
وروى الترمذى ^(٤) بسنده ، عن ابن عمر قال : قال عمر : ما بلت قائماً منذ أسلمت

أقول : كييف ينهى النبي (ص) عن شيء ثم يأتي بمثله !؟ هل هذا معقول ؟ « فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا » .

٧٨ / النساء

^(١) سنن ابن ماجة ، كتاب الطهارة وسننها ، ج ١ / ص ١١٢ . رقمه في диске ٢٠٥ / ٣٠٥ .

^(٢) موطأ مالك ج ١ كتاب الطهارة ، باب ما جاء في البول قائماً . ديسك رقم ١٣٠ / ١٣٠ .

^(٣) سنن الترمذى كتاب الطهارة ، ج ١ / ص ١٠ . ديسك رقم ١٢ . ورواية ابن ماجة في سننه كتاب الطهارة وسننها ، ج ١ / ص ١١٢ . ديسك رقم ٢٠٣ / ٢٠٣ .

^(٤) سنن الترمذى ، كتاب الطهارة ، ج ١ / ص ١٠ . ديسك رقم ١٢ / ١٢ .

النبي (ص) لا يدرى ما يُفعل به !

روى البخاري بسنده ، عن الزهري ، عن خارجة بن زيد الأنصاري : أنَّ أَمَّ
العلاء ، امرأةً من نسائهم قد بايعت النبي (ص) ، أخبرته أنَّ عثمان بن مطعمون
طار له سهمه في السُّكْنَى حين افترعت الأنصار سُكْنَى المهاجرين .

قالت أَمَّ العلاء : فسكن عندنا عثمان بن مطعمون ، فاشتكى ، فمرضناه
حتى إذا توفي وجعلناه في ثيابه ، دخل علينا رسول الله (ص) فقلت رحمة الله
عليك أبا السَّائِب ، فشهادتي عليك ، لقد أَكْرَمْتَ الله .

فقال لي النبي (ص) : وما يُدرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ ؟

فقلت : لا أدرى بأبي أنت وأمِّي يا رسول الله !

فقال رسول الله (ص) : أَمَّا عثمان فقد جاءه والله اليقين ، وإنِّي لارجو له
الخير ، والله ما أدرى وأنا رسول الله ما يُفعَل بي ! ^(١)

قالت : فوالله ! لا أُزكِّي أحداً بعده أبداً

أقول : هذا القول ينافي فكرة "العشرة" المبشرين بالجنة ، أو عامة
الصحابة .

النبي (ص) لم يف بالندِرِ

روى البخاري بسنده ، عن أبي قلابة ، عن زهدم قال : لَمَّا قدم
أبو موسى أَكْرَمَ هذا الحي من جرم ، وانَا لجلوس عنده وهو يتغدى دجاجاً

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الدخول على الميت بعد الموت ج ٢ مجلد ١ / ص ٥٣٥ رقم ١١٦١ . وفي 디يسك رقم ١١٦٦ . ورواه في كتاب الشهادات ، باب القرعة في المشكلات ج ٢ / ص ٢٥٨ رقم ٨٩٣ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٢٤٩٠ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب التعبير ، باب رؤيا النساء ج ٩ / ص ٦٥٥ رقم ١٨٣٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٦٤٨٧ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب التعبير ، باب العين الجارية في المنام ج ٩ / ص ٦٦١ رقم ١٨٥٢ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٦٥٠٠ .

وفي القوم رجل جالس ، فدعاه إلى الغداء فقال : إنّي رأيته يأكل شيئاً فقدرته
 فقال : هلم ، فإني رأيت النبي (ص) يأكله . فقال : إنّي حلفت لا أكله .
 فقال : هلم أخبرك عن يمينك . إنّا أتينا النبي (ص) نفر من الأشعريين ،
 فاستحملناه ، فأبى أن يحملنا فاستحملناه ، فحلف أن لا يحملنا ، ثم لم يلبث
النبي (ص) أن أتى بنهب إبل فأمر لنا بخمس ذود ، فلما قبضناها قاتنا تغفانا
النبي (ص) يمينه لا نفع بعدها أبداً ، فأتى به فقلت : يا رسول الله ! إنك
 حلفت أن لا تحملنا ، وقد حملتنا ؟

قال : أجل ، ولكن لا أحلف على يمين فارى غيرها خيراً منها إلا أتى

الذي هو خير منها

عائشة تُكَفِّر عن نذرها !

روى البخاري بسنده ، عن الزهرى ، عن عوف بن مالك بن الطفيل ، هو
 ابن الحارث ، وهو ابن أخي عائشة زوج النبي (ص) لأمها : أن عائشة حدثت
 أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة : والله لتنتهي عائشة
 أو لأحجرن عليها . فقلت : أو قال هذا ؟
 قالوا : نعم . قالت : هو لله على نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً ،
 فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت المهرجة ، فقالت : لا والله لا أشفع فيه
 أبداً ، ولا أتحنث إلى نذري ، فلما طال ذلك على ابن الزبير كلام المسور بن
 مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة .
 وقال لهما أنشد كما بالله لما أدخلتمني على عائشة ، فإنها لا يحل لها أن
 تندرن قطيعتي ؟

(١) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب قドوم الأشعريين وأهل اليمن ج ٦ مجلد ٢ / ص ٣٠١ رقم ٨٢٧ . ورقم في الديسك ٤٠٣٤ .

فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين بأرديتهم حتى استأذنا على عائشة
فقالا : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، أدخل .
قالت عائشة ادخلوا . قالوا كُلُّنَا ؟

قالت : نعم ادخلوا كُلَّكُم ، ولا تعلم أنَّ معهما ابن الزبير ، فلما دخلوا ،
دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفرق يนาشدتها ويبكي ، وطفرق
المسور وعبد الرحمن يนาشدانها إلَّا ما كَلِمْتَهُ وقبلت منه ويقولان إنَّ النبيَّ (ص)
نهى عمًا قد علمَ من الهجرة ، فإنه لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخيه فوق ثلات
ليالٍ ، فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج طفت تذكرةهما
وتبكى وتقول : إني نذرتُ ، والنذر شديد ، فلم يزالا بها حتى كَلِمْتَ ابنَ
الزبير ، وأعنتَ في نذرها ذلك أربعين رقبة ، وكانت تذكر نذرها بعد ذلك
(٤)

فتبكي حتى تبلُّ دموعها خمارها

أقول : هل يعقل أن تكون عائشة أقوَمَ على دين الله من الرسول الأمين
وحبيب رب العالمين (ص) ١٦ .

هل رأى الناس عورة النبيَّ (ص) ١٦

روى البخاري بسنده ، عن عمرو بن دينار قال : سمعت جابر بن عبد الله
يُحدِّث ، أنَّ رسول اللهَ (ص) كان ينقل معهم الحجارة للـكعبة ، وعليه إزاره
قال له العباس عمُّه : يا ابن أخي لو حللتَ إزارك فجعلته على منكبيك دون
الحجارة . قال : فعلَه فجعله على منكبيه فسقط مغشياً عليه ، فما رؤى بعد
(٢) ذلك غرياناً (ص)

(١) مسند البخاري ، كتاب الأدب ، باب الهجرة ، وحرمة هجران الأخ فوق ثلات ج ٨ مجلد ٤ / ص ٣٤٤ رقم ٩٥٤ . ورقمه في الديسك ٥٦١١ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب كراهيَّة التَّعَرُّي في الصلاة وغيرها ج ١ / ص ٢٢١ رقم ٢٥١ ط دار القلم بيروت .

ورواه البخاري أيضاً بسنده ، عن جابر بن عبد الله قال : لما بنيت الكعبه ذهب النبي (ص) وعباس ينقلان الحجارة ، فقال عباس للنبي (ص) أجعل إزارك على رقبتك يقيك من الحجارة ، فخر إلى الأرض ، وطمحت عيناه إلى السماء ، ثم أفاق ، فقال : إزارني إزارني ، فشد عليه إزاره .^(١)

تكذيب حديث رؤية عورة النبي (ص)

روى ابن ماجة بسنده ، عن عائشة أنها قالت : ما نظرت ، أو ما رأيت فرج رسول الله (ص) قط .^(٢)

وروى ، عن أبين عباس أنه قال : كان رسول الله (ص) يغسل وراء الحجرات ، وما رأى أحد عورته قط .

وقال الديار بكري : وقد عد من خصائصه (ص) أنه لم تر عورته قط ، ولو رآها أحد لطممت عيناه .^(٣)

أرادوا مدح الصحابة فذمّوا رسول الله (ص)

عمر أفقه من رسول الله (ص) !

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن عبد الله بن أبي لما توفي ، جاء ابنته إلى النبي (ص) ، فقال : يا رسول الله ! أعطني قميصك ألفه فيه ، وصل عليه ، وأستغفر له ، فأعطاه النبي (ص) قميصه ،

^(١) مسند البخاري ، كتاب مناقب الأنصار ، باب بنيان الكعبه ج ٥ مجلد ٢ / ص ١١٥ رقم ٢٢٦ . ورقمه في диске ٣٥٤٢ .

^(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب الطهارة وستنها ج ١ / ص ٦١٩ . رقمه في диске ٦٥٤ .

^(٣) فتح الباري ج ٦ / ص ٤٥٠ .

^(٤) تاريخ الخميس ج ١ / ص ٢١٤ .

فقال - (ص) - : آذنِي أصلِي عَلَيْهِ ، فَآذنَهُ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَصْلِي عَلَيْهِ جَذْبَهِ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ فَقَالَ : أَلِيَسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تَصْلِي عَلَى الْمَنَافِقِينَ ١٦ .

فقال - (ص) - : أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا
تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ » . التَّوْبَةُ / ٨٠ / (١)
فَصَلَّى عَلَيْهِ فَنَزَلَتْ : « وَلَا تَصْلِي عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدَأْ » .

التَّوْبَةُ / ١٠٠

ورواه البخاري بصورة أخرى ، عن نافع ، عن عبد الله قال : لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ
اللهِ بْنَ أَبِي جَاءَ أَبْنَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ (ص) فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَعْطِنِي
قَمِيصَكَ أَكْفَنْهُ فِيهِ ، وَصَلِّ عَلَيْهِ ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ ، وَقَالَ لَهُ :
إِذَا فَرَغْتَ مِنْهُ فَأَذْنَا ، فَلَمَّا فَرَغْ آذَنَ بِهِ ، فَجَاءَ لِيَصْلِي عَلَيْهِ ، فَجَذْبَهِ
عُمَرُ فَقَالَ أَلِيَسَ قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تَصْلِي عَلَى الْمَنَافِقِينَ ؟

فقال : « اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ
يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ » . التَّوْبَةُ / ٨٠ / فَنَزَلَتْ : « وَلَا تَصْلِي عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدَأْ وَلَا تَقْمِنْ عَلَى قَبْرِهِ » .
التَّوْبَةُ / ١٠٠

(٢)

فترك الصلاة عليهم

(١) مسنـد البخارـي ، كـتاب الجنـائز ، بـاب لـبس القـميص جـ ٢ مجلـد ١ / صـ ٥٤٤ رقمـ ١١٨٦ طـ دارـ
الـقـلم بيـروـت . وـ في دـيسـك مـوسـوعـة الحـديـث رقمـ ١١٩٠ . وـ رـواهـ أـيـضاـ ، في كـتاب التـفسـير ، بـابـ
قولـهـ : « اسـتـغـفـرـ لـهـمـ أـوـ لـاـ تـسـتـغـفـرـ » جـ ٦ مجلـد ٣ / صـ ٤٠١ رقمـ ١٠٩٤ . وـ في دـيسـك مـوسـوعـةـ
الـحـديـث رقمـ ٤٣٠٢ . وـ رـواهـ أـيـضاـ في كـتاب التـفسـير ، بـابـ قولـهـ تـعالـىـ : « وـ لـاـ تـصـلـيـ عـلـىـ أحـدـ
مـنـهـ ... » جـ ٦ مجلـد ٢ / صـ ٤٠٩ رقمـ ١٠٩٦ . وـ في دـيسـك مـوسـوعـةـ الحـديـث رقمـ ٤ / ٤٣٠٤ .

(٢) مسنـد البخارـي ، كـتاب اللـباس ، بـاب لـبس القـميص جـ ٧ مجلـد ٤ / صـ ٢٦٨ رقمـ ٦٨٩ . وـ فيـ
دـيسـك مـوسـوعـةـ الحـديـث رقمـ ٥٣٥٠ .

ورواه البخاري بصورة ثلاثة ، عن ابن عباس ، عن عمر بن الخطاب ، أنه قال : لما مات عبد الله بن أبي بن سلول ، ذُعِيَ له رسول الله (ص) ليصلِّي عليه ، فلما قام رسول الله (ص) وثبتَ إليه فقلَّتْ : يا رسول الله ! أتصالِي على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا ، كذا وكذا ، وأعدد عليه قوله ، فتبسم رسول الله (ص) وقال : أخْرَ عَنِي يَا عَمِراً ! فلما أكثَرَتْ عليه قال : إِنِّي خَيَرْتُ فاختَرْتُ ، لَوْ أَعْلَمْ أَنِّي إِنْ زَدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ فَفَرَّاهُ لَزَدْتُ عَلَيْهَا .

قال : فصلَى عليه رسول الله (ص) ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت الآيات من براءة : ﴿ وَلَا تَصِلُّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تَقْمِ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فاسقُونَ ﴾ . التوبية / ٨٤

قال : فعجبتُ بعد من جرأته على رسول الله (ص) يومئذ ، والله ورسوله ^(١) أعلم .

قال السيد هاشم معروف الحسني (ره) : إنَّ الذين وضعوا هذه الرواية حسبيوا أن هذا الأسلوب الجاف الأرعن فضيلة لعمر بن الخطاب . والواقع أن الحديث لو صح يكون من سيئة لعمر بن الخطاب ، ويدل على عدم انتقاده للرسول ، واقتدائه به ، وفي الوقت ذاته يدل الحديث على تجاهل النبي (ص) للقرآن أو غفلته عن أحكامه ، لأنَّه لم يتتبَّه لرأي القرآن فيهم إلا بعد أن نبهه عمر ، وقرأ عليه الآية ، وفي تلك اللحظة جاء الوحي مؤيداً لعمر في موقفه من المنافقين على حد زعمهم . وبالتالي إنَّ الذين وضعوا هذه المرويات ليسوا بأسوأ حالاً من الذين دونوها في صاحبهم للأجيال على مرّ الدهور واختاروها من

(١) مسنَد البخاري ، كتاب الجنائز ، باب ما يكره من الصلاة على المنافقين ، مجلد ١ ج ٢ / رقم ٥٨١ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ١٢٧٧ / ١٢٧٣ .

ستمائة ألف حديث . هذا بالإضافة إلى أن راوي الحديث عبد الله بن صالح^(١) بن محمد المصري متهم بالكذب كما جاء في التهذيب والميزان وغيرهما عمر يمنع من تنفيذ أمر رسول الله (ص)

روى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة قال : إن رسول الله (ص) قال : يا أبا هريرة (واعطاه نعليه) ! اذهب بنعلي هاتين فمن لقيتَ من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه ، فبشره بالجنة .
فكان أول من لقيه عمر ، فسألته عن شأنه ، فأخبره بما أمره به رسول الله (ص) .

قال - أبو هريرة : فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لاستي ، فقال : ارجع يا أبا هريرة !

فرجعت إلى رسول الله (ص) فأجهشت بكاءً ، وركبني عمر ، وإذا هو على أثري . فقال لي رسول الله (ص) : مالك يا أبا هريرة ؟
فقلتُ : لقيت عمر فأخبرته بالذى بعثتني به ، فضرب بين ثديي ضربة فخررت لاستي فقال : ارجع .

فقال له رسول الله (ص) : يا عمر ما حملك على ما فعلت ؟
قال : يا رسول الله ! أبعثت أبا هريرة بنعليك : من لقي يشهد لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه بشره بالجنة ؟ قال رسول الله (ص) : نعم .
قال : لا تفعل ! فإني أخشى أن يتكل الناس عليها ، فخلهم يعلمون .
قال رسول الله (ص) : فخلهم .

^(١) من تعليقة على كتاب دراسات في الكافي ومسند البخاري / ص ٢٤٣ .

^(٢) مسند مسلم ، كتاب الإيمان ، باب ١٠ الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، ج ١ / ص ٣٤٨ - ٣٥٢ شرح النووي . رقمه في الديسك ٤٦ ، نقل عنه السيد شرف الدين (ره) في كتاب النص والإجتهاد / ص ١٧٩ .

أقول : إنَّ الذين شرحاوا تلك الروايات ، كان همهم تبرير ما كان يفعله
عمر ...

قال النووي في شرحه لمسند مسلم ناقلاً عن القاضي عياض ما حاصله : إنَّ عمر لم يكن في هذه الواقعة معترضاً على رسول الله (ص) ، أو راداً عليه فيما بعث به أبا هريرة من تبشير المؤمنين بالجنة ، ولكنه خشي أن يتكل المؤمنون على هذه البشري إذا بلغتهم ، ويتركوا العمل ، فرأى أن كتمها عنهم أصلح لهم ، وأعود عليهم بالخير من إبلاغهم إياها ، وهذا ما دعا إلى ضرب أبي هريرة وارجاعه على حافرته ، وهو الذي حمله على القول لرسول الله (ص) : لا تفعل ، نهياً له عمما كان قد أصدر أمره به من تبشير المؤمنين بالجنة .

إنه تبرير بارد وسخيف ، لا يقبله أي مؤمن عاقل واع ، كيف يسوغ له هذا الإعتراض والعنف والغلاظة على صاحب الرسالة السماوية ، والوحي الرباني ؟ والذى يعترض عليه (ص) إنما يعترض على الله سبحانه ، ولكن صاحب الخلق الكريم قابل تلك الإساءة كعادته بالإحسان « فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانقضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إنَّ الله يحب المتكلين ». آل عمران / ١٥٩

وقام هو (ص) بتبلیغ هذه البشارة للمؤمنين بنفسه ، وهذا ما رواه مسلم في أول مسنه ، باب من لقى الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة ،
فيراجع من أراد التوسيعة .

هيبة عمر بن الخطاب على النساء

روى البخاري بسنده ، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه : أنَّ عمر بن الخطاب استأذن على رسول الله (ص) وعنده نسوة من قريش يسألنه

ويستكثرنـه ، عاليـة أصواتـهن على صوـته فـلما استـأذن عمر تـبادرـنـ الحـجاب ،
فـأذنـ لهـ النـبـيـ (صـ) فـدخلـ والنـبـيـ يـضـحـكـ فـقـالـ : أـضـحـكـ اللـهـ سـنـكـ يا رـسـولـ
الـلـهـ ، بـأـبـيـ أـنتـ وـأـمـيـ !

فـقـالـ : عـجـبـتـ مـنـ هـؤـلـاءـ الـلـاتـيـ كـنـ عـنـديـ لـمـ أـسـمـعـنـ صـوتـكـ تـبـادرـ
الـحـجابـ ! فـقـالـ : أـنـتـ أـحـقـ أـنـ يـهـبـنـ يا رـسـولـ اللـهـ !
ثـمـ أـقـبـلـ عـلـيـهـنـ وـقـالـ : يـا عـدـوـاتـ أـنـفـسـهـنـ أـتـهـبـنـيـ وـلـاـ تـهـبـنـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) !
فـقـلنـ : إـنـكـ أـفـظـ وـأـغـلـظـ مـنـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) .

فـقـالـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) : إـيـهـ يـا اـبـنـ الـخـطـابـ ! وـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ مـاـ لـقـيـكـ
^(١)
الـشـيـطـانـ سـالـكـاـ فـجـأـ إـلـاـ سـالـكـ فـجـأـ غـيرـ فـجـكـ .

وـرـوـىـ التـرمـذـيـ ، وـأـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ بـسـنـدـهـمـاـ ، عـنـ بـرـيـدـةـ قـالـ : خـرـجـ رـسـولـ
الـلـهـ (صـ) فـيـ بـعـضـ مـغـازـيـهـ ، فـلـمـاـ اـنـصـرـفـ جـاءـتـ جـارـيـةـ سـوـدـاءـ فـقـالتـ : يـاـ
رـسـولـ اللـهـ ! إـنـيـ كـنـتـ نـذـرـتـ إـنـ رـدـكـ اللـهـ سـالـمـاـ أـنـ أـضـرـبـ بـيـنـ يـدـيـكـ بـالـدـفـ
وـأـتـغـنـيـ .

فـقـالـ لـهـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) : إـنـ كـنـتـ نـذـرـتـ فـاضـرـيـ ، وـإـلـاـ فـلاـ .
فـجـعـلـتـ تـضـرـبـ فـدـخـلـ أـبـوـ بـكـرـ وـهـيـ تـضـرـبـ ، ثـمـ دـخـلـ عـلـيـ وـهـيـ تـضـرـبـ ،
ثـمـ دـخـلـ عـثـمـانـ وـهـيـ تـضـرـبـ ، ثـمـ دـخـلـ عـمـرـ أـلـقـتـ الدـفـ تـحـتـ إـسـتـهـاـ ثـمـ قـعـدـتـ
عـلـيـهـ .

(١) مـسـنـدـ الـبـخـارـيـ ، كـتـابـ الـفـضـائـلـ ، بـابـ مـنـاقـبـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ جـ٥ـ مـجـلـدـ ٢ـ /ـ صـ ٧١ـ رقمـ ٢٠٣ـ . وـفـيـ دـيـسـكـ مـوـسـوعـةـ الـحـدـيـثـ رقمـ ٣٤٠٧ـ . وـرـوـاهـ فـيـ كـتـابـ الـأـدـبـ ، بـابـ التـبـسمـ
وـالـضـحـكـ ، جـ٨ـ مـجـلـدـ ٤ـ /ـ صـ ٣٤٩ـ رقمـ ٩٦٤ـ . وـفـيـ دـيـسـكـ مـوـسـوعـةـ الـحـدـيـثـ رقمـ ٥٦٢١ـ . وـرـوـاهـ
أـيـضـاـ فـيـ كـتـابـ بـدـءـ الـخـلـقـ ، جـ٤ـ مـجـلـدـ ٢ـ /ـ صـ ٥٧٣ـ رقمـ ١٤٥٦ـ . وـفـيـ دـيـسـكـ مـوـسـوعـةـ الـحـدـيـثـ
رـقمـ ٣٥١ـ .

فقال رسول الله (ص) : إن الشيطان ليخاف منك يا عمر ! إنني كنت جالساً وهي تضرب ، فدخل أبو بكر وهي تضرب ، ثم دخل عثمان وهي تضرب ، فلما دخلت أنت يا عمر فألقت الدفأ^(١)

أقول : مقتضى هذا الحديث الذي نأسف للرواية كيف يررونها ، أن الشيطان يهاب عمر بن الخطاب أكثر من رسول الله (ص) ، لأنَّ الرسول على حد زعم الراوي وصف أبا حفص بهذه الصفة من حيث تهيب النساء له ، وتحوفهنَّ من سطوطه ، وصدر الحديث الأول ينص على أنهنَّ لم يهبن الرسول (ص) ، ولم يتسترنَّ منه كما فعلن مع عمر بن الخطاب . والحديث الثاني ينص على أنه (ص) رضيَّ بأن تضرب أماته بالدف ، ولم تتهيب هذه المرأة من أحدٍ مع كثرة من دخل إلا من عمر بن الخطاب . نعود بالله من العب الذي يعمي صاحبه عن الحقائق !!.

آيات نزلت استجابة لعمر بن الخطاب

في الطلاق

روى البخاري بسنده ، عن يحيى بن سعيد ، عن حميد ، عن أنس قال : قال عمر : وافتَّ اللَّهُ فِي ثَلَاثَةِ ، أَوْ وافقْنِي رَبِّي فِي ثَلَاثَةِ^(١)

قلتُ : يا رسول الله ! لو اتخذتَ من مقام إبراهيم مصلَّى ؟

وقلتُ : يا رسول الله ! يدخل عليك البرُّ والفاجر ، فلو أمرتَ أمَّهات المؤمنين بالحجاب ، فأنزل الله آية الحجاب .

قال : وبلغني معاشر النبي (ص) بعض نسائه ، فدخلتُ عليهنَّ ، قلتُ : إن انتهينَ أو ليبدلنَ الله رسوله (ص) خيراً منكُنَّ .

(١) سنن الترمذى ج ٥ ، كتاب المناقب ، باب مناقب عمر . ديسك رقم ٣٦٢٣ . ورواه أحمد بن حنبل في باقي مسنَد الأنصار ج ٥ / ص ٢٥٣ . ديسك رقم ٢١٩١١ و ٢١٩٣٣ .

حتى آتيت إحدى نسائه ، قالت : يا عمر ! أما في رسول الله (ص) ما يعظ نساءه حتى تعظهنَّ أنت ؟

فأنزل الله : ﴿ عسى ربِّهِ إِن طُلِقْكُنَّ أَن يُدْلِلَهُ أَزْواجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ (١) مسلمات ﴾ . التحرير /

السبب في نزول آية الحجاب !

روى البخاري بسنده ، عن عروة بن الزبير : أن عائشة قالت : كان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله (ص) : أحبب نساءك .

قالت : فلم يفعل ، وكان أزواج النبي (ص) يخرجن ليلاً إلى ليل قبل المناسع ، فخرجت سودة بنت زمعة ، وكانت امرأة طويلة ، فرأها عمر بن الخطاب وهو في المجلس ، فقال عرفتك يا سودة ! حرصاً على أن ينزل الحجاب . قال : فأنزل الله عز وجل آية الحجاب .

روي عن عائشة أنها قالت : كنت أكل مع رسول الله (ص) حيساً قبل أن تنزل آية الحجاب ، ومرةً عمر فدعاه ، فأكل ، فأصابت يده إصبعي ، فقال : حس ! لو أطاع فيكَنَّ ما رأتكَنَّ عينَ ، فنزلت آية الحجاب

روايات تناقض ما تقدم من سبب نزول آية الحجاب

روى البخاري بسنده ، عن أنس قال : لما تزوج رسول الله (ص) زينب ابنة جحش دعا القوم فطعموا ، ثم جلسوا يتحدثون ، إذ هو كأنه يتهيأ للقيام ،

(١) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب / ٢١٢ رقم الحديث / ٩١٤ ج ٦ مجلد ٣ / ص ٢٣٧ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ٤١٣٢ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الإستذدان ، باب آية الحجاب ، ج ٨ مجلد ٤ / ص ٣٩٦ ، رقم / ١١١٤ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ٥٧٧١ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب السلام ، باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان ج ١٤ / ص ٤٠٠ شرح النووي . وفي الديسك رقم / ٤٠٣٤ .

(٣) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديدي ج ١٢ / ص ٥٨ . والرياض النضرة ج ١ / ص ٢٦٢ .

فلم يقمو ، فلما رأى ذلك قام ، فلما قام ، قام من قام من القوم ، وقعد ثلاثة نفر ، ف جاء النبي (ص) ليدخل فإذا القوم جلوس .

ثم إنهم قاموا ، فانطلقت فجئت فأخبرت النبي (ص) أنهم قد انطلقا ، ف جاء حتى دخل فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه ، فأنزل الله : « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي » ^(١) . الأحزاب / ٥٣

أقول : وقد أكد أنس أن آية الحجاب نزلت عند زواج النبي (ص) من زينب .

وروى البخاري بسنده ، عن أبي قلابة ، قال أنس بن مالك : أنا أعلم الناس بهذه الآية ، آية الحجاب ، لما أهديت زينب بنت جحش إلى رسول الله (ص) كانت معه في البيت ، صنع طعاماً ودعا القوم ، فتعذروا يتحذثرون ، فجعل النبي (ص) يخرج ، ثم يرجع ، وهم قعود يتحذثرون ، فأنزل الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه » ^(٢) إلى قوله « من وراء حجاب ». الأحزاب / ٥٣

فضرب الحجاب ، وقام القوم

وشدد أنس برواية أخرى على أن نزول آية الحجاب لما تزوج (ص) بزينب ابنة جحش .

روى البخاري بسنده ، عن ابن شهاب قال : أخبرني أنس بن مالك أنه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله (ص) المدينة ، فخدمت رسول الله (ص) عشراً حياته ، وكنت أعلم الناس بشأن الحجاب حين أُنزل ، وقد كان أبي

^(١) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى من سورة الأحزاب : « لا تدخلوا بيوت النبي إلا .. » رقم / ١٢١٦ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٤٨٦ . ديسك رقم ٤٤١٧ .

^(٢) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى من سورة الأحزاب : « لا تدخلوا بيوت النبي إلا .. » رقم / ١٢١٧ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٤٨٦ . ديسك رقم ٤٤١٨ .

بن كعب يسألني عنه ، وكان أول مانزل في مبتي رسول الله (ص) بزینب (١)

ابنة جحش ، أصبح النبي (ص) بها عروساً فدعا القوم ... الرواية .

أقول : إذا كان كل ما ورد في مسند البخاري صحيحاً فكيف نجمع بين

هذين القولين ؟ هل نزلت آية الحجاب استجابة لطلب عمر وأمنياته ؟

أم كان نزولها في زواج النبي (ص) من زینب ، على قول أنس ، وإصراره ؟

فبأي القولين نأخذ يا أولى الألباب ؟

إن سياق الآية يؤكد صحة روایة أنس ، ويکذب نزولها استجابة لطلب عمر

بن الخطاب . قال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي

إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعكم فادخلوا فإذا

طعتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذى النبي

فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق وإذا سألتموهن متاعاً

فاسألوهن من وراء حجاب ذلك أطهر لقلوبكم وقلوبهم ». الأحزاب / ٥٢

تظاهرة عمر وأصحابه على النبي (ص) في صلح الحديثة

روى البخاري ، من روایة طويلة في قضية صلح الحديثة ، وكيف عارض

عمر بن الخطاب فعل رسول الله (ص) ، بسنده عن الزهري ، عن عروة بن

الزبير ، عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه

قالا : ... فقال عمر بن الخطاب : فأتيتُ نبِيَ الله (ص) فقلتُ أَسْتَأْتَ نبِيَ الله

حقاً ؟

قال : بلى . قلت : أَسْنَا عَلَى الْحَقِّ ، وَعَدْوَنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟

قال : بلى . قلت : فِيمَ نَعْطِي الدِّينَيْةَ في ديننا إذا ؟

قال : إنّي رسول الله ، ولستُ أعصيه وهو ناصري .

(١) مسند البخاري ، كتاب الإستدان ، باب آية الحجاب رقم / ١١١٢ ج ٨ مجلد ٤ / ص ٢٩٥ .

ديسك رقم / ٥٧٧٠ .

قلت : أليس كنت تحدثنا أنا نأتي البيت فنطوف به ؟

قال : بلى ، فأخبرتك أنا نأتيه العام ؟

قال : قلت : لا . قال : فإنك آتيه ، ومطوف به . . .

قال الزهري : قال عمر : فعملت لذلك أعمالاً

قال : فلما فرغ من قضية الكتاب ، قال رسول الله (ص) لأصحابه قوموا
فانحرروا ، ثم احلقوا !

قال : فوالله ما قام منهم رجل ، حتى قال ذلك : ثلات مرات ، فلما لم يقم
منهم أحد ، دخل على أم سلمة ، فذكر لها ما لقي من الناس ، فقالت أم
سلمة : يا نبـي الله ! أتحب ذلك اخـر ثم لا تـكلم أحدـاً مـنـهـمـ كـلـمـةـ حتـىـ
تـتـحـرـ بـدـنـكـ وـتـدـعـوـ حـالـقـكـ فـيـ حـلـقـكـ . . .

نـزـولـ سـوـرـةـ فيـ حـادـثـ حـاطـبـ تـأـيـداـ لـعـمـرـ وـنـقـداـ لـتسـامـحـ النـبـيـ (ص)

روى البخاري هذه الحادثة أيضاً في كتاب المغازي ، وذكر الحادثة مع
حاطب بن أبي بلتعة ، وقول عمر بن الخطاب ، فقال رسول الله (ص) : إنه
قد شهد بدرأ وما يدريك لعل الله اطلع إلى من شهد بدرأ قال : اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم .

فأنزل الله السورة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوّي وَعَدُوّكُمْ أَوْلَاءَ
تَلْقَوْنِ إِلَيْهِم بِالْمَوْءَدِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ﴾ . إلى قوله : ﴿ فَقَدْ
ضَلَّ سَوَاءُ السَّبِيلُ ﴾ . المتنجة ١ /

(١) مسند البخاري ، كتاب الشروط ، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مجلد ٢ ج ٤ / ص ٢٨١
رقم ٩٣٢ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٢٥٢٩ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب غزوة الفتح وما بعث حاطب بن أبي بلتعة ج ٥ / ص ٢٦٠
رقم ٧٢١ . ورقمه في диске ٣٩٣٩ .

وروى البخاري في كتاب الجهاد والسير، قضية كتاب حاطب بن أبي بلعة إلى أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله (ص)، واعتذر حاطب لرسول الله (ص)، قال رسول الله (ص) : لقد صدقكم .

قال عمر : يا رسول الله ! دعني أضرب عنق هذا المنافق ؟

قال : إنَّه قد شهد بدرأً ، وما يدرك لعلَّ الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم^(١) .

قال الحافظ جلال الدين السيوطي : (النوع العاشر) فيما أنزل من القرآن على لسان بعض الصحابة ، هو في الحقيقة نوع من أسباب النزول ، الأصل فيه (مواقفات عمر) ، وقد أفردها بالتصنيف جماعة .

وأخرج الترمذى ، عن خارجة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله (ص) قال : إنَّ الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه .

وقال ابن عمر : ما نزل بالناس أمرٌ فلما قالوا فيه ، وقال فيه عمر ، أو قال ابن الخطاب فيه ، شكٌّ خارجة ، إِلَّا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر^(٢) .

قال أبو عيسى : وهذا حديث حسنٌ صحيح .

وأخرج ابن مردويه ، عن مجاهد ، قال : كان عمر يرى الرأي ، فينزل به القرآن .

وأخرج عن عبد الرحمن بن أبي ليلى : أنَّ يهودياً لقي عمر بن الخطاب .
قال : إنَّ جبريل الذي يذكر أصحابكم عدوٌ لنا .

فقال عمر : « من كان عدواً لله ولملائكته ورسله وجبريل وميكال فإنَّ الله عدوٌ للكافرين ». البقرة / ٩٨١

^(١) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب الجاسوس والتجسس وقوله تعالى : « لا تتخذوا عدوكم وأولياء » ج ٤ / ص ٧٥ رقم ١١٨٩ . ورقم في الديسك ٢٧٨٥ .

^(٢) سنن الترمذى ، كتاب المنافق . رقم في الديسك ٢٦١٥ .

(١)

فنزلت على لسان عمرعمر بن الخطاب محدث

روى البخاري بسنده ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : لقد كان فيما قبلكم من الأمم مُحدِثُون ، فإن يك في أمّي أحد فإنه عمر .

وزاد زكرياء بن أبي زائدة عن سعد عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال :
قال النبي (ص) : لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال ^(٢)
يُكلّمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن من أمّي منهم أحد فعم .
أقول : أبو هريرة الحاقد والحاسد لأهل البيت (ع) ، يظهر هذا الحقد في
 جعل فضائلهم لغيرهم ، وما ذلك إلا لإرضاء الحكام الأمويين ، الذين كان
 يلحس قصاعهم ، ويروج دعايتهم .

فضل الصحابة على علي بن أبي طالب (ع)أحب الناس إلى النبي (ص)

روى البخاري بسنده ، عن عمرو بن العاص ، أنَّ النبي (ص) بعثه على جيش ذات السلاسل ، فأتيته ، فقلتُ : أيُّ الناس أحبُ إليك ؟
قال : عائشة .

فقلتُ : من الرجال ؟فقال : أبوها . قلتُ : ثمَّ من ؟

^(١) راجع الإتقان في علوم القرآن ، للحافظ السيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، منشورات الشريف الرضاي ج ١ / ص ١٢٧ - ١٢٨ .

^(٢) مستند البخاري ، كتاب المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب ج ٥ مجلد ٢ / ص ٧٢ رقم ٢٠٨ . ورقمها في الديسك ٤١٣ / .

(١)

قال : ثم عمر بن الخطاب ، فعد رجالاً
فضائل الثلاثة ، والرسول (ص) يستحب من عثمان

روى البخاري بسنده ، عن أيوب ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى -
الأشعري - ، أن النبي (ص) دخل حائطاً وأمرني بحفظ باب الحائط ، فجاء
رجلٌ يستأذن ، فقال - (ص) - : أئذن له ، وبشره بالجنة ، فإذا أبو بكر .
ثم جاء آخر يستأذن ، فقال - (ص) - : أئذن له ، وبشره بالجنة ، فإذا عمر .
ثم جاء آخر يستأذن ، فسكت هنيئة ، ثم قال - (ص) - : أئذن له وبشره
بالجنة على بلوى ستصيبه ، فإذا عثمان بن عفان .

قال حماد ، وحدثنا عاصم الأحول ، وعلي بن الحكم ، سمعنا أبا عثمان
يحدث ، عن أبي موسى بنحوه ، وزاد فيه عاصم : أن النبي (ص) كان قاعداً
في مكان فيه ماء قد انكشف عن ركبته . أو ركبته ، فلما دخل عثمان
(٢) غطاه .

روى مسلم بسنده ، عن محمد بن أبي حرملة ، عن عطاء وسليمان ابني
يسار وأبي سلمة بن عبد الرحمن : أن عائشة قالت : كان رسول الله (ص)
مضطجعاً في بيتي كاشفاً عن فخذيه ، أو ساقيه ، فاستأذن أبو بكر فأذن
له ، وهو على تلك الحال فتحدث ، ثم استأذن عمر ، فأذن له ، وهو كذلك
فتحدث ، ثم استأذن عثمان ، فجلس رسول الله (ص) وسوئ ثيابه .
قال محمد - راوي الحديث - : ولا أقول ذلك في يوم واحد .

(١) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب مناقب أبي بكر ج ٥ مجلد ٢ / ص ٦٤ رقم ١٨٥ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٢٢٨٨ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الفضائل ، باب مناقب عثمان بن عفان رقم ٢١٤ ج ٥ مجلد ٢ / ص ٧٤ . ورقمه في الديسك ٣٤١٩ .

فدخل فتحدث ، فلما خرج قالت عائشة : دخل أبو بكر فلم تهتش له ، ولم تباله ، ثم دخل عمر فلم تهتش له ، ولم تباله ، ثم دخل عثمان فجلست

وسوت ثيابك ؟

(١)

قال - (ص) - : ألا تستحيي من رجل تستحي منه الملائكة
أقول : من الملاحظ أن الروايات السابقة قالت : إن الهيبة كانت لعمر بن الخطاب على النساء ، وحتى على الشيطان ، وهنا أصبحت الهيبة لعثمان بن عفان ، ولا هيبة لعمر بن الخطاب ، ولا لغيره ، فما هو السبب ياترى .^{١٦}
السبب واضح ، وهو أن بني أمية أرادوا رفع مستوى زعيمهم عثمان ، فوضعوا في حقه هذه الروايات ضد فضائل آل الرسول (ص) ، لتصادم معها ، أو تنوقها ، وبالخصوص فضائل شيخهم علي بن أبي طالب (ع) .

ولكنهم « يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواهم » . التوبة ٢٢ /

لا فضل إلا للثلاثة وبافي الصحابة سواء !

روى البخاري بسنده ، عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن عبد الله - ابن عمر قال : كنا في زمن النبي (ص) لا نعدل بأبي بكر أحدا ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم نترك أصحاب النبي (ص) لا نفضل بينهم .^(٢)

حتى علي (ع) يشهد بفضل الثلاثة !

روى البخاري بسنده ، عن سفيان ، عن جامع بن أبي راشد ، عن يعلى عن محمد بن الحنفية - هو محمد ابن أمير المؤمنين (ع) ، والحنفية : نسبة لقبيلة أمه .

(١) مسنند مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل عثمان بن عفان رقم ٢٦ ج ١٥ / ص ١٧٧
شرح النووي . ورقمته في الديسك ٤٤١٤ .

(٢) مسنند البخاري ، كتاب الفضائل ، باب فضائل عثمان ، رقم ٢١٦ ج ٥ مجلد ٢ / ص ٧٦ . وفي
الديسك رقم ٣٤٢١ .

قال : قلت لأبي : أئ الناس خير بعد رسول الله (ص) ؟

قال : أبو بكر . قلت : ثم من ؟

قال : ثم عمر ، وخشيته أن يقول عثمان قلت : ثم أنت ؟
(١)

قال : ما أنا إلا رجل من المسلمين

جبل أحد يرتجف !

روى البخاري بسنده ، عن سعيد ، عن قتادة ، أن أنس بن مالك حدثهم :

أن النبي (ص) صعد أحداً ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان فرحف بهم ، فقال -
(٢)

(ص) - : أثبت أحد ، فإنما عليكنبي ، وصديق ، وشهidan .

من برّكات آل أبي بكر

روى البخاري بسنده ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة

زوج النبي (ص) قالت : خرجنا مع رسول الله (ص) في بعض أسفاره حتى إذا
كنا بالبيداء ، أو بذات الجيش انقطع عقد لي ، فأقام رسول الله (ص) على
التماسه ، وأقام الناس معه ، وليسوا على ماء ، فأتى الناس إلى أبي بكر

فقالوا : ألا ترى ما صنعت عائشة ؟

أقامت برسول الله (ص) والناس ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء !

فجاء أبو بكر ورسول الله (ص) واضع رأسه على فخذني قد نام .

(١) مسند البخاري ، كتاب الفضائل ، باب حديث الحميدي ومحمد بن عبد الله ، رقم ١٩١ ج ٥ مجلد ٢ / ص ٦٧ . ورقمها في الديسك ٣٣٩٥ / ٥ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب مناقب أبي بكر رقم ١٩٥ ج ٥ مجلد ٢ / ص ٦٩ . ورقمها في الديسك ٣٣٩٩ / ٧ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رقم ٢٠٥ ج ٥ مجلد ٢ / ص ٧٢ . ورقمها في الديسك ٣٤١٠ / ٧ . ورواه أيضاً في كتاب المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رقم ٢١٨ ج ٥ مجلد ٢ / ص ٧٦ . ورقمها في الديسك ٣٤٢٢ / ٣ .

فقال : حبسـت رسول الله (ص) ، والنـاس ، وليـسـوا عـلـى مـاء ، وليـسـ معـهـمـ مـاء ! فـقـالـتـ عـائـشـةـ : فـعـاتـبـنـيـ أـبـوـ بـكـرـ ، وـقـالـ ماـ شـاءـ اللـهـ أـنـ يـقـولـ ، وـجـعـلـ يـطـعـنـيـ بـيـدـهـ فـيـ خـاـصـرـتـيـ فـلـاـ يـمـعـنـيـ مـنـ التـحـرـكـ إـلـاـ مـكـانـ رـسـولـ اللـهـ (ص) عـلـى فـخـذـيـ .

فـقـامـ رـسـولـ اللـهـ (ص) حـينـ أـصـبـحـ عـلـى غـيـرـ مـاءـ ، فـأـنـزـلـ اللـهـ آـيـةـ التـئـمـ ، فـتـيـمـمـواـ . فـقـالـ أـسـيـدـ بـنـ الـحـضـيرـ : مـاـ هـيـ بـأـوـلـ بـرـكـتـكـمـ يـاـ آـلـ أـبـيـ بـكـرـ !^(١) قـالـتـ : فـبـعـثـاـ الـبـعـيرـ الـذـيـ كـنـتـ عـلـيـهـ فـأـصـبـنـاـ الـعـقـدـ تـحـتـهـ

وـرـوـاهـ الـبـخـارـيـ مـخـتـصـرـاـ ، عـنـ عـمـرـوـ ، أـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ القـاسـمـ حـدـثـهـ عـنـ أـبـيهـ ، عـنـ عـائـشـةـ . قـالـتـ - : سـقطـتـ قـلـادـةـ لـيـ بـالـبـيـدـاءـ وـنـحـنـ دـاـخـلـونـ الـمـدـيـنـةـ ، فـأـنـاخـ النـبـيـ (ص) وـنـزـلـ فـتـنـيـ رـأـسـهـ فـيـ حـجـرـيـ رـاـقـدـاـ ، أـقـبـلـ أـبـوـ بـكـرـ فـلـكـزـنـيـ لـكـزـةـ شـدـيـدـةـ وـقـالـ : حـبـسـتـ النـاسـ فـيـ قـلـادـةـ ، فـبـيـ المـوـتـ لـمـكـانـ رـسـولـ اللـهـ (ص) ، وـقـدـ أـوـجـعـنـيـ ، ثـمـ إـنـ النـبـيـ (ص) اـسـتـيقـظـ وـحـضـرـتـ الصـبـحـ فـالـتـمـسـ الـمـاءـ فـلـمـ يـوـجـدـ ، فـنـزـلتـ : « يـاـ أـيـهـاـ الـذـينـ آـمـنـواـ إـذـ قـمـتـ إـلـىـ الـصـلـاـةـ .. ». ٦ / المائدة

فـقـالـ أـسـيـدـ بـنـ حـضـيرـ : لـقـدـ بـارـكـ اللـهـ لـلـنـاسـ فـيـكـمـ يـاـ آـلـ أـبـيـ بـكـرـ ، مـاـ أـنـتـمـ إـلـاـ بـرـكـةـ لـهـمـ .^(٢)

(١) مـسـنـدـ الـبـخـارـيـ ، كـتـابـ التـيـمـ ، أـوـلـ حـدـيـثـ رـقـمـ ٢٢٢ـ جـ ١ـ / صـ ٢٠٧ـ طـ دـارـ الـقـلمـ بـيـرـوـتـ . وـرـوـاهـ الـبـخـارـيـ فـيـ كـتـابـ الـمـنـافـقـ ، بـابـ مـنـاقـبـ أـبـيـ بـكـرـ جـ ٥ـ / صـ ٦٧ـ رـقـمـ ١٩٢ـ . وـرـقـمـ فـيـ الـدـيـسـكـ ٣٢٩٦ـ . وـرـوـاهـ الـبـخـارـيـ أـيـضـاـ فـيـ كـتـابـ التـفـسـيرـ ، بـابـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : « فـلـمـ تـجـدـواـ مـاءـ فـتـيـمـمـواـ .. ». جـ ٦ـ مـجـلـدـ ٢ـ / صـ ٢٨٤ـ رـقـمـ ١٠٣٢ـ . وـرـقـمـ فـيـ الـدـيـسـكـ ٤٢٤١ـ .

(٢) مـسـنـدـ الـبـخـارـيـ ، كـتـابـ التـفـسـيرـ ، بـابـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : « فـلـمـ تـجـدـواـ مـاءـ فـتـيـمـمـواـ .. ». جـ ٦ـ مـجـلـدـ ٢ـ / صـ ٢٨٤ـ رـقـمـ ١٠٣٤ـ . وـرـقـمـ فـيـ الـدـيـسـكـ ٤٢٤٢ـ . وـرـوـاهـ أـيـضـاـ فـيـ كـتـابـ الـحـدـودـ ، الـمـحـارـبـيـنـ مـنـ أـهـلـ الـكـفـرـ وـالـرـدـةـ ، بـابـ مـنـ أـذـبـ أـهـلـهـ أـوـ غـيـرـهـ دـوـنـ السـلـطـانـ ، جـ ٨ـ مـجـلـدـ ٤ـ / صـ ٥٩٢ـ رـقـمـ ١٦٨٤ـ . وـرـقـمـ فـيـ الـدـيـسـكـ ٦٢٢٨ـ .

(١)

من كيس أبي هريرة !

نطق البقرة والذئب وخصوصية لأبي بكر وعمر !

روى البخاري بسنده ، عن شعبة ، عن سعد قال : سمعت أبا سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي (ص) قال : بينما رأى راكب على بقرة التفت إليه فقالت : لم أخلق لهذا ، خلقت للحراثة .

قال - (ص) - : آمنت به أنا وأبو بكر وعمر .

وأخذ الذئب شاة فتبعتها الراعي فقال الذئب : من لها يوم السبع ، يوم لا راعي لها غيري .

قال - (ص) - : آمنت به أنا وأبو بكر وعمر .

قال أبو سلمة : وما هما يومئذ في القوم .

وروى البخاري بسنده ، عن الأعرج ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : صلَّى رسول الله (ص) صلاة الصبح ، ثم أقبل على الناس فقال بينما رأى يسوق بقرة إذ ركبها فضربيها فقالت : إنما نخلق لهذا ! إنما خلقت للحرث .

فقال الناس : سبحان الله ! بقرة تتكلم .

فقال - (ص) - : فإني أؤمن بهذا أنا وأبو بكر وعمر ، وما هما ثم .

(١) روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة قال : حفظت عن رسول الله (ص) وعاءين : فاما أحدهما فيبنته ، وأما الآخر فلو بثته لقطع هذا البلعوم ١. مسند البخاري ، كتاب العلم ، باب حفظ العلم ج ١ / ص ١٢٢ . رقمه في диске ١١٧ .

أقول : الكل يحمد الله أنَّ أبا هريرة لم يثبت كيسه الثاني ، والألقامت ربما القيامة ، وقعد هو والثلاثة يقضون بين الناس . ومن أراد الترسعة في علم أبي هريرة وكيسه فليراجع كتاب شيخ المضير للشيخ محمود أبو رية المصري / ص ٢١١ - ٢٢٤ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المزارعة ، باب استعمال البقر للحراثة ، رقم ٥٥٣ / ٢ ج مجلد ٢ / ص ٢٢٠ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٢١٥٦ .

وبيّنما رجلٌ في غنمٍ إذ عدا الذئب فذهب منها بشاةٌ ، فطلب حتى كأنه استقذها منه ، فقال له الذئب : استقذتها مني ، فمن لها يوم السبع يوم لا راعي غيري . فقال الناس : سبحان الله ! ذئب يتكلّم !

(١) فقال - (ص) - : فإني أؤمن بهذا أنا وأبو بكر وعمر ، وما هما ثم

أقول : على مذهب أبي هريرة ، أتعجب لِمَ لم يشرك (ص) الثلاثة معه في النبوة . ١٦

ضراط الشيطان

روى البخاري بسنده ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أنَّ رسول الله (ص) قال : إذا نودي للصلوة أدبر الشيطان وله ضراطٌ حتى لا يسمع التَّأذين ، فإذا قضى النداء أقبل حتى إذا ثوب بالصلوة أدبر حتى إذا قدنس التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذْكُر كذا ، اذْكُر كذا ، لما يُكنَى يذَكُر ، حتى يظل الرجل لا يدرى كم صلَّى

(٢)

نهيق الحمار

روى البخاري بسنده ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي (ص) قال : إذا سمعتم صياغ الدِّيَكَة فاسألو الله من فضله ، فإنها رأت ملكاً .

(١) مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب / ١ رقم ٧ / ج ٥ مجلد ٢ / ص ٨ . ورقمه في الديسك ٢٢١٢ . ورواه في كتاب المناقب ، باب ٢٥ من فضائل أبي بكر ج ٥ مجلد ٢ / ص ٦٤ رقم ١٨٦ . ورقمه في الديسك ٢٣٩٠ / .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الأذان ، باب فضل التأذين ، رقم ٥٧٤ ج ١ / ص ٣٠٧ ط دار القلم بيروت . ورواه في كتاب العمل في الصلاة ، رقم ١١٤٠ ج ٢ مجلد ١ / ص ٥٢٤ . ورقمه في الديسك ١١٤٢ . ورواه في كتاب السهر رقم ١١٥٠ ج ٢ مجلد ١ / ص ٥٢٨ . ورقمه في الديسك ١١٥٢ / .

(١)

وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنه رأى شيطاناً

قال السيد هاشم معروف (ره) : أكثر روايات أبي هريرة في صحيح البخاري من النوع الذي ليس له شبه في السنة ولا في الكتاب ، ولا يؤيده العقل ، ولعل هذا النوع من المرويات من الوعاء الذي لم يحدث به في عصر الصحابة ، ولو حدثهم بهذه الأحاديث في ذلك العصر لقطعوا بعلومه ، على (٢)
حد تعبيره .

كل مولود يمسه الشيطان ١

روى البخاري بسنده ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب قال : قال أبو هريرة : سمعت رسول الله (ص) يقول : ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد ، فيستهل صارخاً من مس الشيطان ، غير مريم وابنها .
ثم يقول أبو هريرة : « وإنّي أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم » .

آل عمران / ٢٦

أقول : يقول العلم الحديث بأن صرخ المولود يكون لفتح الشعب الرئوية ، وبالتالي كي تستقبل الرئتان الهواء لأول مرة .

روى البخاري بسنده ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال :
قال النبي (ص) :

(١) مسند البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب خير مال المسلمين .. ج ٤ مجلد ٢ / ص ٨٩٢ رقم ٥٧٦ . ورقم في диске ٣٠٥٨ / ١٤٦٣ .

(٢) كتاب دراسات في الكافي ومسند البخاري / ص ٢٦٢ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب قوله تعالى : « واذكر في الكتاب مریم ... » ج ٤ مجلد ٢ / ص ٦٢٧ رقم ١٥٨٥ . ورقم في диске ٣١٧٧ . ورواية في كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : « وإنّي أعيذها بك ... » ج ٤ مجلد ٢ / ص ٣٥٩ رقم ٩٧٤ . وفي диске رقم ٤١٨٤ /

كلُّ بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ، ذهب يطعن فطعن في الحجاب .

أقول : الظاهر من هذا الكلام أنَّ الأنبياء جميعهم لم يسلمو من طعنة الشيطان ، حتى محمد بن عبد الله (ص) ، فقد أصيب بتلك الطعنة ، وتأثر بها كفирه من الناس .

ولو تأملنا هذا الكلام لعلمنا بالبداهة أنَّ الذي قاله هو عدو لرسول الله (ص) وليس بصديق ، ومبغض وليس بمحب ، وما كان ذلك الكلام وغيره إلا لإرضاء بني أمية وعلى رأسهم العدو اللدود للإسلام والمسلمين معاوية بن أبي سفيان ، ومن أراد التعرف على أبي هريرة راوي الحديث وإفتراطاته الكثيرة على الرسول والإسلام فليراجع كتاب (شيخ المضيرة ، أبو هريرة الدوسي) مؤلفه المرحوم الشيخ محمود أبو رية المصري .

جناحي ذبابة في الشراب داء ودواء

روى البخاري بسنده ، عن عُقبة بن مسلم ، عن عبيد الله بن حنين قال : سمعتُ أبا هريرة يقول : قال النبي (ص) إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ! ثم لينزلعه ! فإنْ في إحدى جناحيه داء ، والأخرى شفاء .

أقول : هل هذا قولٌ يعقل ؟ وكأنما الذبابة طائرة من طائرات العصر الحديث ، لكي يسقط جناح من أجنحتها ، ويبقى جناح خارج الماء !! .

(١) مسند البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوته ج ٤ مجلد ٢ / ص ٥٧١ رقم ١٤٧٤ . ورقمه في диске / ٣٠٤٤ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب / ٨٩٤ إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه فإنْ في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء ج ٤ مجلد ٢ / ص ٥٨٠ رقم ١٤٧٨ . ورقمه في диске / ٣٠٧٣ . ورواه في آخر كتاب الطب ، باب / ٤٢٠ إذا وقع الذباب في اللأناء ج ٧ مجلد ٤ / ص ٢٦٢ رقم ٦٧٤ . وفي диске رقم ٥٣٢٦ .

تزوير في عقد الزواج ، والزواج صحيح !

روى البخاري بسنده ، عن يحيى بن أبي كثیر ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي (ص) قال : لا تُنكح البكر حتى تستأذن ، ولا الثئب حتى تستأمر !

فقيل : يا رسول الله ! كيف إذنها ؟ قال : إذا سكتت .

وقال بعض الناس إذا لم تستأذن البكر ، ولم تُرْجَع فاحتال رجل فأقام شاهدي زورٍ أنه تزوجها برضاهما ، فأثبت القاضي نكاحها ، والرُّوج يعلم أنَّ^(١) الشهادة باطلة فلا بأس أن يطأها ، وهو تزويج صحيح

و**روى البخاري** أيضاً في كتاب الحيل بسنده ، عن جريج ، عن ابن أبي ميكه ، عن ذكوان ، عن عائشة قالت : قال رسول الله (ص) : البكر تستأذن . قلت : إنَّ البكر تستتحي ؟
قال : إذنها صُماتها .

وقال بعض الناس : إنَّ هوَيَ رجلٌ جاريةٌ يتيمة ، أو بكرًا ، فابت ، فاحتال فجاء بشاهدي زورٍ على أنه تزوجها ، فأدركـت فرضيت اليتيمة ، فقبل القاضي شهادة الزور والرُّوج يعلم ببطلان ذلك حلًّا له الوطء .^(٢)

أبو هريرة يطعن بالصحابة

روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة قال : إِنَّكُمْ تزعمون أَنَّ أبا هريرة يُكثـر الحديث على رسول الله (ص) ، والله الموعـد ! إِنِّي كـنتُ امـرأ

^(١) مسند البخاري ، كتاب الحيل ، باب شهادة الزور في النكاح ج ٩ مجلد ٤ / ص ٦٤ رقم ١٨٠٢ / ورقمـه في الـديـسـك ٦٤٥٣ . وذـكرـه في نفسـ الـكتـابـ والـبابـ رقمـ ٦٤٠٤ . وـفيـ الـديـسـكـ رقمـ ٦٤٥٥ .

^(٢) مسند البخاري ، كتاب الحيل ، باب شهادة الزور في النكاح ج ٩ مجلد ٤ / ص ٦٤ رقم ١٨٠٥ / ورقمـه في الـديـسـك ٦٤٥٦ .

مسكيناً ألزم رسول الله (ص) على ملة بطني ، وكان المهاجرون يشغلهم الصدق بالأسواق ، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم ، فشهدت من رسول الله (ص) ذات يوم ، وقال : من يبسط رداءه حتى أقضى مقاتلي ثم يقبضه فلن ينسى شيئاً سمعه مني ، فبسطت بُردة كانت عليّ ، فوالذي بعثه بالحق ! ما نسيت شيئاً سمعته منه .

أقول : أبطل هذا الحديث العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين بقوله : زعم أن المهاجرين كان يشغلهم عن النبي الصدق بالأسواق ، والأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم ، فساق السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار كافة بعضاً واحدة .

وأي قيمة لقوله : بأن جميع المهاجرين كان يلهيهم الصدق بالأسواق ! بعد قوله تعالى : « رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ». التور / ٢٩ وهل لعارض كتاب الله إلا الضرب بعرض الجدار ؟ ومن هو أبو هريرة ، ليحضر حين يغيب الخصيصون برسول الله (ص) ، ويحفظ حين ينسون ؟

يقول هذا القول بملء فيه غير متند ، ولا خجل ولا وجل ، إذ قاله في عهد معاوية ، وحيث لا عمر ، ولا عثمان ، ولا عليّ ، ولا طلحة ، ولا الزبير ، ولا سلمان (الفارسي) ، ولا عمار ، ولا المقداد ، ولا أبو ذر ، ولا أمثالهم .

^(١) مسند البخاري ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة ، باب الحجة على من قال : إن أحکام النبي (ص) كانت ظاهرة ، ح رقم / ٢١٥٧ ، ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧٦٩ . رقمه في الديسك ٦٨٠٧ / ٢٩٠٦ . ورواه أيضاً في كتاب البيوع ، أول حديث رقم / ٣٠٠ ج ٢ مجلد ٢ / ١١٥ . رقمه في الديسك ٢٩٠٦ . ورواه أيضاً في كتاب المزارعة ، باب ما جاء في الفرس رقم / ٥٧٧ ، ج ٢ مجلد ٢ / ص ٢٣ . رقمه في الديسك ٢١٧٩ /

يدعى ذلك وهو يدرك أن الناس يعلمون موضع عليّ (ع) من رسول الله (ص) بالقرابة القرية ، والمنزلة الخصيصة ، وضعه في حجره وهو ولد . يرفع له في كل يوم من أخلاقه علمًا ، وكان بعد ذلك أقضى أمته ، وعيته سرّه ، ووارث (١) حكمته .

الفتنة الكبرى

الفتنة من قرن الشيطان

روى البخاري بسنده ، عن نافع ، عن عبد الله - ابن عمر - قال : قام النبي (ص) خطيباً ، فأشار نحو مسكن عائشة فقال : هنا الفتنة ، ثلاثة ، من (٢)

حيث يطلع قرن الشيطان

الفتنة في أزواجها (ص)

روى البخاري بسنده ، عن هند بنت الحارث الفراشية ، أنَّ أمَّ سلمة زوج النبي (ص) قالت : استيقظ رسول الله (ص) ليلة فزعاً يقول : سبحان الله ! ماذا أنزل الله من الخزائن ؟

وماذا أنزل من الفتن ؟

من يوقظ صواحب الحجرات ؟

(٣) يريد أزواجه لكي يصلين ، رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة

(١) راجع كتاب شيخ المضيرة (أبو هريرة الدوسي) للشيخ محمود أبو بوربة / ص ٢١٢ ، ناقلاً عن كتاب أبو هريرة لشرف الدين .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الخمس ، باب ما جاء في بيوت أزواج النبي (ص) ، ج ٤ مجلد ٢ / ص ٥٠٨ رقم ١٢٧٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٢٨٧٣ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الفتنة ، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه ج ٩ مجلد ٤ / ص ٦٧٨ رقم ١٨٩٤ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٦٥٤٢ .

روى البخاري في كتاب اللباس ، عن هند بنت الحارث ، عن أم سلمة
قالت : استيقظ النبي (ص) من الليل وهو يقول : لا إله إلا الله ، ماذا أنزل
الليلة من الفتنة ؟ مادا أنزل من الخزائن ؟

من يوقيظ صواحب الحجرات ؟

(١)

كم من كاسية في الدنيا ، عارية يوم القيمة

أذية حفصة وطلاق النبي (ص) أزواجه

روى البخاري بسنده ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبيد بن حُثين ، عن ابن عباس قال : ليث سنتُ أنا أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على النبي (ص) ، فجعلت أهابه ، فنزل يوماً منزلاً فدخل الأراك ، فلما خرج سائلته ، فقال : عائشة وحفصة .

ثم قال : كنَا في الجاهلية لا نعد النساء شيئاً ، فلما جاء الإسلام ، وذكرهن الله ، رأينا لهن بذلك علينا حقاً من غير أن ندخلهن في شيء من أمورنا .

وكان بيني وبين امرأتي كلام فأغلظتْ لي ، فقلتْ لها : وإنك لهناك !

قالت : تقول هذا لي وابنتك تؤدي النبي (ص) !

فأتيت حفصة ، فقلتْ لها : إنّي أحذرك أن تعصي الله ورسوله ، وتقدّمتْ إليها في أذاء . فأتيت أم سلمة فقلتْ لها !

فقالت : أعجبْ منك يا عمر ! قد دخلتَ في أمورنا فلم يبق إلا أن تدخل بين رسول الله (ص) وأزواجه ، فرددتْ .

(١) مسند البخاري ، كتاب اللباس ، باب ما كان النبي (ص) يتجاوز من اللباس ج ٥ مجلد ٢ / ص ٢٨١ رقم ٧٢٦ . رقه في الديسك ٥٣٩٦ . ورواه في كتاب التهجد بالليل ، باب تحريض النبي (ص) على صلاة الليل والتواتر رقم ١٠٥٠ ج ٢ مجلد ١ / ص ٤٩٣ . رقه في الديسك ١٠٥٨ /

وكان رجل من الأنصار إذا غاب عن رسول الله (ص) وشهادته أتيته بما يكون ، وإذا غبت عن رسول الله (ص) وشهدأتني بما يكون من رسول الله (ص) .

وكان من حول رسول الله (ص) قد استقام له فلم يبق إلا ملك غسان بالشام ، كنا نخاف أن يأتيها ، فما شعرت إلا بالأنصاري وهو يقول : إنه قد حدث أمر ! .

قلت له وما هو أجاء الغساني ؟

قال : أعظم من ذاك ! طلق رسول الله (ص) نساءه ، فجئت فإذا البكاء من حجرهن كلها ، وإذا النبي (ص) قد صعد في مشربة له ، وعلى باب المشربة وصيف ، فأتيته فقلت : استأذن لي ، فأذن لي ، فدخلت فإذا النبي (ص) على حصير قد أثر في جنبه ، وتحت رأسه مرفقة من إدم حشوها ليف ، وإذا أهاب معلقة ، وقرظ ، فذكرت الذي قلت لحفصة وأم سلمة ، والذي ردت على أم سلمة .

(١)

فضحوك رسول الله (ص) ، فلبث تسعًا وعشرين ليلة ثم نزل .

غيرة عائشة والتظاهر على الرسول (ص)

روى البخاري بسنده ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمر ، عن عائشة قالت : كان رسول الله (ص) يشرب عسلًا عند زينب ابنة جحش ويمدكث عندها ،

(١) مسند البخاري ، كتاب اللباس ، باب ما كان النبي (ص) يتوجز من اللباس ، رقم ٧٣٥ ج ٤ مجلد ٢ / ص ٢٨١ . رقمه في الديسك ٥٢٩٥ . ورواه في كتاب المظالم والغصب ، باب ٥١ / الغرفة والعليلة المشرفة ... ج ٢ مجلد ٢ / ص ٢٧٦ رقم ٦٨٧ . رقمه في الديسك ٢٢٨٨ . ورواه في مكتاب النكاح ، باب موعضة الرجل ابنته لحال زوجها ج ٧ مجلد ٤ / ص ٥٩ رقم ١٢١ . رقمه في الديسك ٤ ٧٩٢ .

فواطئتُ أنا وحصنة عن أيّتَا دخل عليها فلتقل له : أكلتَ مغافير^(١) ، إنّي
أجد منك ريح مغافير .

قال - (ص) - : لا ولكنني كنتُ أشرب عسلاً عند زينب ابنة جعش ، فلن
أعود له ، وقد حلفتُ لا تخبرني بذلك أحداً^(٢) .

وروى البخاري بسنده ، عن يحيى ، عن عبيد بن حنين ، أنه سمع ابن عباس
يحدث أنه قال : مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية فما
أستطيع أن أسأله هيبة له ، حتى خرج حاجاً فخرجت معه فلما رجعت وكنا
بعض الطريق عدل إلى الأراك لحاجة له .

قال فوققت له حتى فرغ ، ثم سرت معه فقلت له : يا أمير المؤمنين ! من
اللitan تظاهرتا على النبي (ص) من أزواجه ؟
(٣) فقال : تلك حفصة وعائشة ... من روایة طولية .

وروى البخاري بسنده ، عن هشام بن عمروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت :
كان رسول الله (ص) يحب العسل والحلواء ، وكان إذا انصرف من العصر
دخل على نسائه فيدنو من إداهن ، فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس

(١) مغافير : هو جمع مغفور . وهو صمغ حلو كالناناضف ، وله رائحة كريهة ، ينضحه شجر يقال
له : الغرْفَط ، يكون في الحجاز .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، سورة لم تحرّم ، رقم ١٢٢٦ ج ٦ مجلد ٣ . رقمه في
الديسك ٤٥٣١ . ورواه في كتاب الطلاق ، باب قوله تعالى : * لم تحرّم * ج ٧ مجلد ٤
/ ص ٨٩ رقم ١٩٣ . رقمه في الديسك ٤٨٦٢ . وروى البخاري أيضاً في كتاب الآيمان والنذور
باب ٨٦٤ ج ٨ مجلد ٤ / ص ٥٣٨ رقم ١٥٤٠ . رقمه في الديسك ٦١٩٧ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، سورة * لم تحرّم * رقم ١٢٢٧ ج ٦ مجلد ٣ . رقمه
في الديسك ٤٥٣٢ . وروى مسلم هذه الأحاديث في مسنده ، كتاب الطلاق ، باب وجوب
الكفارة على من حرم امرأته ج ١٠ / ص ٣٢٨ - ٣٢٢ شرح النووي . رقمها في الديسك ٤٢٦٩٤ .

أكثراً ما كان يحتبس ، فغرتُ فسائل عن ذلك فقيل لي أهديت لها امرأة من قومها عُكَّةٌ من عسل ، فسقت النبي (ص) منه شرية .

فقلت : أما والله لنحتالن له !

فقلت لسودة بنت زمعة : إله سيدني منك ، فإذا دنا منك فقولي أكلت مغافير ، فإنه سيقول لك لا ، فقولي له : ما هذه الريح التي أجد منك ؟ فإنه سيقول لك سقتنى حصة شرية عسل ، فقولي له : جرست نحله الغرفطة . وسأقول ذلك ، وقولي أنت يا صفيه ذاك .

قالت : تقول سودة : فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردت أن أبادئه بما أمرتني به فرقاً منك ، فلما دنا منها قالت له سودة : يا رسول الله ! أكلت مغافير ؟ قال : لا . قالت : فما هذه الريح التي أجد منك ؟ قال : سقتنى حصة شرية عسل . فقالت : جرست نحله الغرفطة ، فلما دار إلى حصة قالت : يا رسول الله ! ألا أسيقيك منه ؟

قال : لا حاجة لي فيه ! قالت : تقول سودة : والله لقد حرمناه !^(١)

قلت لها : اسكنني .

رجلًا عائشة أمّام النبي (ص) وهو يصلّي

روى البخاري بسنده ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ، أنها قالت : كنت أنام بين يدي رسول الله (ص) ورجلاً في قبته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي فإذا قام بسطتهما .

^(١) مسند البخاري ، كتاب الطلاق ، باب قوله تعالى : « لِمَ تُحَرِّمُ » ج ٧ مجلد ٤ / ص ٨٩ ، رقم ١٩٤ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٤٨٦٢ . ورواه في كتاب الحيل ، باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر ، رقم ٩١٠ ج ١٨٠ . رقم ٦٤١ / ص ٦٤١ . رقم ٦٤٥٧ في диске .

^(٢) غمزه غمزاً : جسأ وكسه باليد . المنجد مادة غمز .

(١)

قالت : والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح .
ورواه البخاري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : كنت أمد رجلي في
قبلة النبي (ص) وهو يصلّي فإذا سجد غمزني فرفعتها فإذا قام مددتها .

عائشة وثورة يوم الجمل

روى البخاري بسنده ، عن عوف ، عن الحسن ، عن أبي بكرة قال : لقد
 نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله (ص) أيام الجمل بعدما كدت أن
 الحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم .

قال : لما بلغ رسول الله (ص) أنَّ أهل فارس قد ملأوا عليهم بنت كسرى
 قال - (ص) - : لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة

غيرة عائشة فتهجر اسم النبي (ص)

روى البخاري بسنده ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال لي
 رسول الله (ص) : إني لأعلم إذا كنت عنِّي راضية ، وإذا كنت على
 غضبى !

قالت : فقلت : من أين تعرف ذلك ؟

فقال : أمّا إذا كنت عنِّي راضية فإنك تقولين : لا وربَّ محمد ! .
 وإذا كنت على غضبى قلت : لا وربَّ إبراهيم ! .

(١) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة على الفراش ج ١ / ص ٢٢١ رقم ٣٦٩ . ط دار
 القلم بيروت . ورواه البخاري في باب التطوع خلف المرأة من كتاب الصلاة رقم ٤٨٢ ج ١
 / ص ٢٧٥ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب العمل في الصلاة ، باب ما يجوز من العمل في الصلاة ، ج ٢ مجلد ١
 / ص ٥٢٠ ، رقم ١١٢٧ . رقمه في الديسك ١١٣٢ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب كتاب النبي (ص) إلى كسرى وقيصر ، رقم ٨٦٦ /
 ج ٥ مجلد ٢ / ص ٣١٦ . رقمه في الديسك ٤٠٧٣ .

قالت : قلت : أجل والله يا رسول الله ! ما أهجر إلا اسمك .
الله يسارع في هوى رسوله (ص)

روى البخاري بسنده ، عن أبيأسامة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة
 قالت : كنت أغمار على اللائي وهن أنفسهن لرسول الله (ص) وأقول : آتھ
 المرأة نفسها ؟

فلمَّا نزل الله تعالى : « ترجيء من تشاء منها وتؤوي إليك من تشاء ومن
 ابتغيت ممَّن عزلت فلا جناح عليك ». الأحزاب /٥١
 (٢)

قالت : ما أرى ربك إلا يسارع في هواك
وروى البخاري هذه الرواية في كتاب النكاح ، عن هشام ، عن أبيه قال :
 كانت خولة بنت حكيم من اللائي وهن أنفسهن للنبي (ص) ، فقالت
 عائشة : أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل ؟

فلمَّا نزلت : « ترجيء من تشاء منها ». الأحزاب /٥١
 (٣)

قالت : يا رسول الله ! ما أرى ربك إلا يسارع في هواك
النبي (ص) يظلم نساء من أجل عائشة !

روى البخاري بسنده ، عن هشام بن عمرو ، عن أبيه ، عن عائشة : أن نساء
 رسول الله (ص) كن حزبين : فحزب فيهم عائشة وحفصة وصفية وسودة .
 والحزب الآخر أئم سلمة وسائر نساء رسول الله (ص) .

(١) مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب غيرة النساء ووجدهن ، ج ٧ مجلد ٤ / ص ٧٢ رقم ١٥٧ . رقمه في الديسك ٤٨٢٧ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، عند الآية من سورة الأحزاب ج ٦ مجلد ٢ / ص ٤٨٥ رقم ١٢١٢ . رقمه في الديسك ٤٤١٤ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد ٦ ج ٧ مجلد ٤ / ص ٢٢ رقم ٤٩ . رقمه في الديسك ٤٧٢١ .

وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله (ص) عائشة، فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله (ص) أخرّها حتى إذا كان رسول الله (ص) في بيت عائشة بعث صاحب الهدية إلى رسول الله (ص) في بيت عائشة.

فكلّم حزب أم سلمة، فقلن لها كلامي رسول الله (ص) يكلّم الناس فيقول : من أراد أن يهدي إلى رسول الله (ص) هدية ، فليهده إليه حيث كان من بيوت نسائه .

فكلّمته أم سلمة بما قلن ، فلم يقل لها شيئاً .

فسألنها ، فقالت : ما قال لي شيئاً . فقلن لها : فكلّميه !

قالت : فكلّمته حين دار إليها أيضاً ، فلم يقل لها شيئاً .

فسألنها ، فقالت : ما قال لي شيئاً .

فقلن لها : كلاميه حتى يكلّمك ، فدار إليها فكلّمته .

فقال لها : لا تؤذيني في عائشة ، فإنّ الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة ! . قالت : فقلت : أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله ! .

ثم إنّهن دعون فاطمة بنت رسول الله (ص) ، فأرسلت إلى رسول الله (ص) تقول : إنّ نساءك يُشدّنك الله العدل في بنت أبي بكر .

فكلّمته ، فقال : يا بنية ! لا تحبين ما أحب ؟

قالت : بلى ، فرجعت إلىهن فأخبرتهن ، فقلن : ارجع إلى الله ، فأبانت أن ترجع ، فأرسلن زينب بنت جحش ، فأتته ، فأغلظت ! .

وقالت : إنّ نساءك يُشدّنك الله العدل في بنت أبي أبي قحافة ، فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة ، وهي قاعدة ، فسبّتها ، حتى أنّ رسول الله (ص) لينظر إلى عائشة هل تكلّم ؟

قال : فتكلمت عائشة تردد على زينب حتى أسكنتها ، قالت : فنظر النبي ﷺ إلى عائشة وقال : إنها بنت أبي بكر .

كره البخاري لبني هاشم

روى البخاري بسنده ، عن الزهرى قال : أخبرنى على بن الحسن ، أن حسین بن علي عليهما السلام أخبره أن علياً قال : كان لي شارف من نصيبي من المفنم يوم بدر ، وكان النبي ﷺ أعطاني شارفاً من الخمس ، فلما أردت أن أبتنى بفاطمة بنت رسول الله ﷺ ، واعدت رجلاً صواغاً من بني قينقاع أن يرتحل معي فنأتى بإذخر أردت أن أبيعه الصواغين ، وأستعين به في وليمة عرسى ، فبينا أنا أجمع لشارف في متاعاً من الأقتاب والغرائر والحبال ، وشارفای متأخراً إلى جنب حجرة رجل من الأنصار ، رجعت حين جمعت ما جمعت فإذا شارفای قد أجبت أسمتهما ، وبقررت خواصرهما ، وأخذ من أكبادهما ، فلم أمل عيني حين رأيت بذلك المنظر منهما فقلت من فعل هذا ؟ فقالوا : فعل حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار فانطلقت حتى أدخل على النبي ﷺ وعنه زيد بن حaritha ، فعرف النبي ﷺ في وجهي الذي لقيت ، فقال النبي ﷺ : مالك ؟

قلت : يا رسول الله ! ما رأيت كالليوم قط ! عدا حمزة على ناقتي فأجب أسمتهما ، وبضر خواصرهما ، وها هو ذا في بيته شرب .

فدعى النبي ﷺ برداءه فارتدى ، ثم انطلق يمشي واتبعه أنا وزيد بن حaritha حتى جاء البيت الذي فيه حمزة ، فاستأذن فآذنا لهما ، فإذا هم شرب ، فطفق رسول الله ﷺ يلوم حمزة فيما فعل فإذا حمزة قد ثمل ، محمراً عيناه فنظر حمزة إلى رسول الله ﷺ ثم صعد النظر فنظر إلى ركبته ، ثم صعد

(١) مسند البخاري ، كتاب الهبة ، باب من أهدى إلى صاحبه .. رقم ٧٩٤ ج ٢ مجلد ٢ / أصل ٢١٦ رقمه في الديسک ٢٣٩٢ .

النظر ، فنظر إلى سُرْتَه ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرُ ، فنظر إلى وجهه ، ثُمَّ قال حمزة : هل أنت إِلَّا عَبْدٌ لِأَبِي ؟ ! فعرف رسول الله (ص) أَنَّهُ قد ثَمَلَ ، فنكص رسول الله (ص) على عقبيه القهقري وخرجنا معه .^(١)

أقول : بعد هذه الجولة من قراءة هذه الأحاديث المروية فيما يسمونه بـ صحيح البخاري ، هل نتصحّح الشيعي بتترك مسند الكافي والرجوع إلى البخاري وغيره من المسانيد التي تروي مثل هذه الروايات ، وتحدث مثل هذه الأحاديث ؟ أي عاقلٍ فاهٍ مؤمنٍ يترك الكافي الذي يروي تزيه الله سبحانه عن الجسمية والمكانية ، وصفات المخلوقين ، وينزه رسول الله (ص) والأنبياء عن كل نقصٍ أو عيبٍ يتناهى مع شخصهم ورسالتهم ودعوتهم إلى الله تعالى ، فعلى القارئ العاقل أن يحكم .

و سنذكر هنا صورة عن التناقض الكبير في مسند البخاري ، وقد مرَّ بعض من ذلك في مضمون الأحاديث السابقة .

التناقض في مسند البخاري

رسول الله (ص) والوصية

روى البخاري بـ سنه ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أَنَّ رسول الله (ص) قال : ما حَقٌّ امْرَيْتُ مُسْلِمًا لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ بَيْتٌ لِيَلْتَيْنِ إِلَّا وَوَصَّيْتَهُ مَكْتُوبًا عَنْهُ .^(٢)

^(١) مسند البخاري ، كتاب الخمس ، باب فرض الخمس ج ٤ مجلد ٢ / ص ٥٠٣ رقم / ١٢٦٤ . ديسك رقم / ٢٨٦١ . ورواه في كتاب المغازي ، باب / ١٢٧ ج ٥ مجلد ٢ / ص ١٧٧ رقم / ٤٩٩ .

ديسك رقم / ٣٧٠٢ . ومن أراد الزيادة فليراجع تعليق التيجاني / ص ٢٢٢ . من كتاب أهل الذكر

^(٢) مسند البخاري ، كتاب الوصايا ، أول باب ، ج ٤ مجلد ٢ / ص ٣٨٦ رقم / ٩٣٧ . ديسك رقم ٢٥٢٢ /

وروى البخاري بسنده ، عن طلحة بن مُصَرْف قال : سأّلت عبد الله بن أبي أوفى ، هل كان النبي^(ص) أوصى ؟
قال : لا . كيف كتب على الناس والوصية ، أو أمروا بالوصية ؟
(١)
قال : أوصى بكتاب الله .

الرسول (ص) لم يوصي بشيء

روى البخاري بسنده ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله^(ص) أخي جويرية بنت الحارث ، قال : ما ترك رسول الله^(ص) عند موته درهماً ، ولا ديناراً ، ولا شيئاً ، إلا بغلته البيضاء ، وسلامه ، وأرضاً
(٢) . جعلها صدقة .

هل أوصى النبي^(ص) إلى علي^(ع) ؟

روى البخاري بسنده ، عن إبراهيم ، عن الأسود قال : ذكر عند عائشة أنَّ
النبي^(ص) أوصى إلى علي^(ع) . فقالت : من قاله ؟

(١) مسنّد البخاري ، كتاب الوصايا ، أول باب ، ج ٤ مجلد ٢ / ص ٣٨٧ رقم ٩٣٩ . ديسك رقم ٢٥٣٥ . ورواه في كتاب المغازي ، باب مرض النبي^(ص) رقم ٨٩٢ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٢٤٤ ، ديسك رقم ٤١٠١ . ورواه أيضاً في كتاب فضل القرآن ، باب الوصايا بكتاب الله عزوجل ، رقم ١٤٤٥ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٥٩٣ . ديسك رقم ٤٦٣٤ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب الوصايا ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء ، ج ١١ / ص ٩٦ شرح النووي . ديسك رقم ٣٠٨٦ . ورواه الترمذى في مسنده ، كتاب الوصايا . ديسك رقم ٢٠٤٥ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب الوصايا . ديسك رقم ٣٥٦١ .

(٢) مسنّد البخاري ، كتاب الوصايا ، أول الباب رقم ٩٣٨ ج ٤ مجلد ٢ / ص ٣٨٧ . ديسك رقم ٢٥٣٤ . ورواه أيضاً في كتاب المغازي ، باب مرض النبي^(ص) رقم ٨٩٢ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٢٤٤ ، ديسك رقم ٤١٠٢ . ورواه مسلم في مسنده كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء ، ج ١١ / ص ٩٧ شرح النووي . وفي диске رقم ٣٠٨٧ .

لقد رأيت النبي (ص) ، وإنّي لمسنّدته إلى صدري ، فدعما بالطّشت فانخست
(١) فمات فما شعرت ، فكيف أوصى إلى علي؟

وروى البخاري ، بسنده ، عن إبراهيم ، عن الأسود قال ذكروا عند عائشة
أنّ علياً كان وصياً ، فقالت متى أوصى إليه؟

وقد كنت مسندته إلى صدري ، أو قالت حجري ، فدعما بالطّشت فلقد
(٢) انخست في حجري ، فما شعرت أنه قد مات ، فمتى أوصى إليه

أراد النبي (ص) كتابة الوصية ولكنهم منعوه

روى البخاري بسنده ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أَنَّه قال : يوم
الخميس وما يوم الخميس؟

ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء ، فقال اشتَدَّ برسول الله (ص) وجده
يوم الخميس فقال ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً!

فتذارعوا ، ولا ينبغي عند النبي تنازع . فقالوا : هجر رسول الله (ص).
قال : دعوني ، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه !

وأوصى عند موته بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا
(٣) الوفد بنحو ما كنت أجيّزهم ، ونسّيت الثالثة

ورواه البخاري في كتاب الجزية ، عن ابن عباس قال : يوم الخميس وما
يوم الخميس؟ ثم بكى حتى يلّ دمعه الحصى .

(١) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب مرض النبي (ص) رقم ٨٩١ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٢٤ .
 رقمها في الديسك ٤٠٠ / .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الوصايا ، أول الباب رقم ٩٤٠ ج ٢ مجلد ٢ / ص ٢٨٨ ، رقمها في
 الديسك ٢٥٣٦ / .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب جواز الوفد ، رقم ١٢٢٩ ج ٢ مجلد ٢ / ص ٩٠ ،
 ورقمها في الديسك ٢٨٢٥ / .

قلت : يا ابن عباس ! ما يوم الخميس ؟

قال : اشتَدَّ برسول الله (ص) وجعه فقال أئتوني بكتفي أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً فتازعوا ، ولا ينفي عندي تنازع ، فقالوا : ماله

أهْجَرَ ، استفهمونا !

(١)

قال : ذروني فالذى أنا فيه خير مما تدعوني إليه ...

ورواه أيضاً في كتاب المغازي ، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس قال : لما حضر رسول الله (ص) وفي البيت رجال ، فقال النبي (ص) :

هلموا أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده !

فتال بعضهم : إنَّ رسول الله (ص) قد غلبه الوجع ، وعندكم القرآن ،
حسبنا كتاب الله ، فاختلف أهل البيت ، واختصموا ، فمنهم من يقول :
قربوا يكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده ، ومنهم من يقول غير ذلك ، فلما
أكثروا اللغو والإختلاف ، قال رسول الله (ص) : قوموا .

قال عبد الله : فكان يقول ابن عباس : إنَّ الرزية كلَّ الرزية ما حال بين
رسول الله (ص) وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطتهم
ندم عمرين الخطاب عند الموت !

روى البخاري بسنده ، عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة قال : لما
طُعن عمر جعل يألم ، فقال له ابن عباس ، وكأنه يُجزعه : يا أمير المؤمنين !
ولئن كان ذاك لقد صحبت رسول الله (ص) فأحسنت صحبته ، ثمَّ فارقته

(١) مسند البخاري ، كتاب الجزية ، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب رقم / ١٣٢٢ ج ٤ مجلد ٢ / ص ٥٣١ . ورقمها في диске ٢٩٣٢ . ورواه البخاري نفس النحو في كتاب المغازي ، باب مرض النبي (ص) رقم / ٨٧١ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٣١٧ . ورقمها في диске ٤٠٧٨ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب مرض النبي (ص) رقم / ٨٧٢ ج ٦ مجلد ٢ / ص ٣١٨ . ورقمها في диске ٤٠٧٩ .

وهو عنك راضٍ ، ثمَّ صحبت أبا بكر فأحسنت صحبته ، ثمَّ فارقته وهو عنك راضٍ ، ثمَّ صحبت صحبتهم فأحسنت صحبتهم ، ولئن فارقتهم ، لتفارقْتَهم
وهم عنك راضون .

قال : أمَّا ما ذكرتَ من صحبة رسول الله (ص) ورضاه ، فإنَّما ذاك مَنْ من الله تعالى مَنْ به عليٌّ ، وأمَّا ما ذكرتَ من صحبة أبي بكر ورضاه ، فإنَّما ذاك مَنْ من الله جَلَّ ذكره مَنْ به عليٌّ ، وأمَّا ما ترى من جزعي ، فهو من أجلك وأجل أصحابك ، والله لو أَنْ لي طلاع الأرض ذهباً لأفتديتُ به من عذاب الله عَزَّ وجَلَّ قبل أنْ أراه .

أقول : الموت حقٌّ ، ولا بدَّ منه لـكُلِّ إنسان ، مؤمناً كان الميت أمْ كافراً ولكن هناك من يستقبل الموت بروح طيبة ، ونفسٍ مطمئنة ، قال الله تعالى : « يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربِّك راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنتي ». الفجر / ٢٨

أهل البيت (ع) كانوا هم النموذج الحي لـهذا الآية الكريمة ، فقد روى عنهم أنهم استقبلوا نبأ الموت بنفسٍ مطمئنة وبروح راضية بالجزاء الذي أعدوه سبحانه لعباده . هذه فاطمة الزهراء الصديقة الحوارء (ع) فرحت واستبشرت وضحكَت عندما أخبرها الصادق الأمين (ص) بأنها أول أهل بيته لحوفاً به .

روى البخاري بسنده ، عن عائشة قالت : دعا النبي (ص) فاطمة ابنته في شكواه الذي قُبض فيها ، فسارها بشيء فبكَت .

ثمَّ دعاها فسارها فضحكَت .

(١) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رقم / ٢١١ مجلد ٢ ج ٥ / ص ٧٣ . رقمه في الديسك / ٣٤١٧ .

قالت : فسألتها عن ذلك فقالت : سارني النبي (ص) ، فأخبرني أنه يُقبض في وجوهه الذي توفي فيه ، فبكى ، ثم سارني ، فأخبارني أني أول أهل بيته (١) أتبعد ، فضحك .

وهناك من استقبل نبأ الموت بجزع وخوف ، ونفس غير مطمئنة لما قدّمت من أعمال لا خرتها . وتعلم أنها ستقدم على تلك الأعمال ، من باب : وما تقدّموا لأنفسكم من شر تجدوه .

هكذا كان الخليفة عمر بن الخطاب ، كان جزعاً خائفاً مما سيقدم عليه من أعمال !!

وهنا لا بد من وقفة تسائل لماذا هذا الجزء يا من تسميت بأمير المؤمنين ! فإذا كنتَ الأمير وهذا أنتَ خائف جزع مرعوب من مصيرك فما بال أتباعك يا ترى . ١٦

فهل الخوف والجزع من الخشونة والرعونة التي كان الخليفة يقوم بها في حياته من دفعه أو جذبه لرسول الله (ص) ، عند صلاته (ص) على عبد الله بن أبي (المناقق) .

أم الجزء والخوف كان من الخشونة والرعونة التي جعلت رسول الله (ص) يodus بها الدنيا عندما طلب (ص) من المسلمين أن يأتوه بكتف ودواء ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً ، فقال عمر : إنَّ النبي ليهجر . أي أنه لا يعي ما يقول ، وقد رد بذلك على الله تعالى قوله في حق رسوله الأمين : « لا ينطق عن الهوى ... ». ١٧

فغادر رسول الله (ص) الدنيا وهو ساخط على هكذا رجال وهكذا أصحاب .

(١) مستند البخاري ، كتاب المنافق ، باب مناقب قرابة رسول الله (ص) ، رقم / ٢٢٢ ج ٥ مجلد ٣ / ص ٨٢ . رقمه في الديسك / ٢٤٣٨ .

أم كان الجزء والخوف من أن يكون من المنافقين ، الذين يعرفهم بأسمائهم حذيفة بن اليماني .

قال الغزالي : الأخبار والآثار تعرّفك خطر الأمر بسبب دقائق النفاق والشرك الخفي ، وأنه لا يؤمن منه ، حتى كان عمر بن الخطاب يسأل حذيفة عن نفسه ، وأنه هل ذكر في المنافقين ؟ وهل هو منهم ، وهل عدّه رسول الله (ص) فيهم ؟ .

أم كان الجزء والخوف من التآمر على غصب الخليفة مع الحزب السري الذي كان عمر عضواً بارزاً فيه ، وقد تألف هذا الحزب في حياة الرسول (ص) . وكانت غايته أن لا تكون النبوة والخلافة في بني هاشم ، وكان عمر هو العضو الفعال في تحقيق هذا الهدف ، فوقف في وجه النبي (ص) ومنعه من كتب الوصية بكل خشونة وصلافة . . .

ولعل هذا الإحتمال الإخير هو الذي جعل عمر يرجع عند الموت من دفع بني هاشم عن حقهم الذي رسمه الله لهم ، والدليل عليه قوله لابن عباس : هو من أجلك وأجل أصحابك ، وأصحاب ابن عباس هم بني هاشم ، وعلى رأسهم شيخهم علي بن أبي طالب (ع) . وختم عمر قوله : والله لو آن لي طلاء الأرض ذهباً لافتديت به من عذاب الله عزّ وجلّ قبل أن أراه .

وكان ذلك عند قرب الأجل ، والنفس تصدق القول في هذه الحال ، وتخبره الخبر اليقين عمّا هو مقبلٌ عليه عند رب العالمين .

مسند مسلم ورضاعة الكبير

روى مسلم بسنده ، عن عائشة ، قالت : جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي (ص) فقالت :

(١) الغدير للأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٤١ ، ناقلاً عن إحياء علوم الدين ج ١ / ص ١٢٩ وذكره الباقلانى في كتاب التمهيد / ص ١٩٦ . وذكره ابن أبي جمرة في كتاب بهجة النفوس ج ٤ / ص ٤٨ .

يا رسول الله ! إنني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم - وهو حليفه - !

فقال النبي (ص) : أرضعيه ! قالت : وكيف أرضعه وهو رجل كبير ؟

فتبسم رسول الله (ص) وقال : قد علمت أنه رجل كبير .

روى مسلم بهذه الرواية بسنده آخر ، عن عائشة ، أن سالماً مولى أبي حذيفة

كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهما ، فأتت - تعني ابنة سهيل - النبي (ص)

فقالت : إن سالماً قد بلغ ما يبلغ الرجال ، وعقل ما عقلوا ، وإنَّه يدخل علينا ،

وإنَّي أظن أنَّ في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئاً !

فقال لها النبي (ص) : أرضعيه تحرمي عليه ، ويدنِّثُ الذي في نفس أبي

حذيفة .

(٢)

فرجعت فقلت إنني قد أرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة

أم سلمة زوج النبي (ص) تُشكِّرُ هذا الرضاع !

روى مسلم بسنده ، عن حميد بن نافع ، عن زينب بنت أم سلمة قالت :

قالت أم سلمة لعائشة : إنَّه يدخل عليك الغلام الأفعى الذي ما أحب أن يدخل

عليَّ ! . قال : فقلت عائشة : أما لك في رسول الله (ص) أسوة ؟

قالت : إنَّ امرأة أبي حذيفة قالت : يا رسول الله ! إنَّ سالماً يدخل عليَّ وهو

رجل ، وفي نفس أبي حذيفة منه شيء ؟

(١) مسند مسلم ، كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير ، أول رواية . ورواه النسائي في سننه رضاعة الكبير ، كتاب النكاح . رقم في الديسك / ٣٢٦٧ ورقم / ٣٢٧٠ . ورواه أبو داود في سننه ، كتاب النكاح . ديسك رقم / ٦٤ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب النكاح . ديسك رقم / ١٩٣٢ . ورواه مالك في الموطأ كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير . ديسك رقم / ١١١٣ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ، باقي مسنده الأنصار . ديسك رقم / ٢٢٩٧٩ ورقم / ٢٤٤٧٠ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير ، ثاني رواية .

(١)

فقال رسول الله (ص) : أرضعيه حتى يدخل عليك

وروى مسلم أيضاً بسنده ، عن ابن شهاب ، أنه قال : أخبرني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة ، أن أمّه زينب بنت أبي سلمة أخبرته ، أن أمّها أمّ سلمة زوج النبي (ص) كانت تقول : أبي سائر أزواج النبي (ص) أن يدخلن عليهن أحداً بتلك الرضاعة وقلن لعائشة : والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله (ص) لسالم خاصة ، فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رأينا

وقد جمع أبو داود في سنته ، ومالك في الموطأ هذه الروايات برواية واحدة مسندة ، عن عروة بن الرئير ، عن عائشة زوج النبي (ص) وأم سلمة : أن أمّا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس كان تبني سالماً ، وأنكحه ابنة أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة ، وهو مولى لأمرأة من الأنصار ، كما تبني رسول الله (ص) زيداً ، وكان من تبني رجالاً في الجاهلية دعاهم الناس إليه وزرث ميراثه حتى أنزل الله عز وجل في ذلك : « أدعوهم لآبائهم - إلى قوله - فإنكم في الدين ومواليك » . الأحزاب / ٥

فرُدُوا إلى آبائهم ، فمن لم يعلم له أبْ كان مولى وأخاً في الدين .

فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامرية وهي امرأة أبي حذيفة ، فقالت : يا رسول الله ! إننا كنّا نرى سالماً ولداً ، فكان يأوي معي ومع أبي حذيفة في بيتي واحدٍ ، ويراني فضلاً وقد أنزل الله فيهم ما قد علمت فكيف ترى فيه ؟

(١) مسندي مسلم ، كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير ، رابع رواية .

(٢) مسندي مسلم ، كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير ، سادس رواية . ج ١٠ / ٢٨٤ - ٢٨٦ ط دار القلم بيروت .

(٣) قال صاحب الصلاح : تقضلت المرأة في بيتها إذا كانت في ثوب واحد كقميص لا ي看見 له أي منكشف بعض جسمها مثل الرأس والصدر

فقال لها النبي (ص) : أرضعيه !

فأرضعه خمس رضعات ، فكان منزلة ولدتها من الرضاعة ، فيذلك كانت عائشة تأمر بنيات أخواتها وبنات إخوانها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يرها ويدخل عليها ، وإن كان كبيراً خمس رضعات ثم يدخل عليها . وأبى أم سلمة وسائر أزواج النبي (ص) أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس حتى يرضع في المهد ، وقلن لعائشة : والله ما ندرى لعلها كانت رخصة من النبي (ص) لسالم دون الناس ^(١) .

أقول : وقف شراح المسانيد والستن كعادتهم في مثل هذه الروايات الغريبة موقف المصحح لها والمفتش عن تبرير لرضاعة الكبير ، وكيف يرضع الكبير من المرأة ، وله لحية ، هل يلمس ثديها ؟ ف قال القاضي عياض : لعلها حلبته ثم شربه من غير أن يمس ثديها ، واحتمل البعض الآخر أنه أجاز رسول الله (ص) مس الثدي للحاجة ، كما خص بالرضاعة مع الكبير ، وقال بعضهم : لعل أن هذه الحادثة خاصة بسالم ، كما رجحه شيخ إسلامهم (ابن تيمية) ^(٢) والشوكتاني .

وغفلوا عن أن هذه المزاعم تضر فيرج دين الإسلام الحنفي ، وتبعده الناس عنه حتى أبناءه ، وما الفرض منها سوى تصحيح ما ورد من روايات وأخبار وأحداث عن عائشة ، أو عن أبي هريرة ، أو أنس ، أو عبد الله بن عمر ، وغيرهم ممن رووا أخباراً وأحداثاً ونسبوها إلى رسول الله (ص) ، وهو منها بريئ . ونأسف

^(١) سنن أبي داود ، كتاب النكاح ، رضاعة الكبير . رقمه في الديسك ١٧٦٤ . ورواه مالك في الموطأ ، كتاب الرضاع ، رضاعة الكبير . رقمه في الديسك ١١١٣ .

راجع هذه الآراء السخيفية إن أحببت في كتاب عن المعوذ في شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد شمس الحق آبادي ، مع شرح ابن قيم الجوزية ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة لـ محمد عبد المحسن ج ٦ / ص ٦٢ - ٦٦

كيف غفل أولئك العلماء الأعلام عن تكذيب مثل هذه الروايات وعن تبرئة ساحة الرسول (ص). ولكنهم : « ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون » ^{المطففين / ١٤}
 ﴿ والله المستعان على ما يصفون ﴾ .

هذا النبي لا نعرفه :

أقول : هذا النبي الذي يقول : بأن لله جسماً ، وأعضاء ، كالإنسان ، من يد ورجل وأصابع ، ولو مكان يوجد فيه ، وأنه يرى يوم القيمة ، ولا ثضار المخلوقات برؤيته ، وأنه له ساق يعرفه عباده بها يوم القيمة ، وأنه له صورة وجه ، ويضحك ، ويُخدع عن جنته ...

هذا النبي لا تعرفه الشيعة ولا تؤمن بوجوده .

والنبي الذي يسيء إلى مقام الأنبياء (ع) ، ويقول عنهم أقوالاً تتناقض مع مقامهم السامي ، ورسالاتهم السماوية الشريفة ، فينسب إلى النبي سليمان (ع) الطواف على مئة امرأة في ليلة واحدة ، وبجماعهن ليأتي بمئة رجل يجاهدون في سبيل الله ولم يقل إن شاء الله ...

وينسب إلى النبي الله موسى التعمي فيسرق الحجر ثابه ، ويرى بنو إسرائيل حورت ، ويضرب الحجر بعصاه ...

وينسب إلى النبي الله موسى رفض الموت وفقاً عين ملك الموت ، ويرضى بأن موسى أفضل منه ...

هكذا نبي لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبي الذي يحضر مجالس الطرائف وهو والفناء ، كأي رجل خليع هاجن ، يبتلي صاحبته ، ثم يذهبها المشوا ... يرى هزهان النسلان ...

هذا النبي الذي يذهب في اليوم التالي مع زوجته ليريها الألعاب البهلوانية في المسجد ، ومصارعة الرجال ، وهو في حالة من الأنس والنشوة واضعاً خدئه على خدها ، متذخداً فتة من الرجال يشجعها على الفتة الأخرى . . .
هكذانبي لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبي الذي يحب المغنيات والمغنين ، ويحب مجالسهم وأفعالهم ، ويقوم إحتراماً لهم ، ويحضر عرس النساء ، ويكون العوبة بيد امرأة يسعى لقضاء حاجاتها ورغباتها ، ولإرضائتها ، ويكلف الجيش التفتيش على عقدها ، وينام عن صلاة الصبح . . .
هكذانبي لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبي الذي يسمو في الصلاة ، ويعاند ويكابر أصحابه بأنه لم يسم ، والذي بعد أن أثبتوا له ، وأجمعوا على سهوه ، عاد وصلّى صلاة السهو . . .
والذي يدخل المسجد ناسياً أنه جنْب ، وعندما تذكر ، أمر أصحابه بانتظاره فعاد واغتنسل ، ومن ثم صلّى بهم . . .
ونسي آيات من القرآن فسمع أحد المسلمين يقرأها فتذكر . . .
هكذانبي لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبي الذي يباشر نساءه وهن في الحيض بحجة تعليم أصحابه الحكم الشرعي . ويطوف على نسائه ، ويجتمعهن في ساعة واحدة ، وهن احدى عشرة امرأة ليثبت قوته الجنسية التي أكرمه الله بها . . .
هكذانبي لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبي الذي يغضب فيعاقب عقاباً شنيعاً ، ويكره شرب الدواء فيجبرونه عليه ، وعندما تمكّن منهم عاقبهم كلهم بأن سقاهم الدواء . . . هكذانبي لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبي الذي يبول قائماً ، ولا يف بندره ، ويفعل أفعالاً لا تليق بأقل فرد من أفراد المسلمين ...

هكذا نبي لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبي الذي يوجد في أصحابه من هو أفقه منه ، وهذا الصاحب له هيبة على النساء (وليس للنبي هيبة) ، وتنزل آيات استجابة لهذا الصاحب ، وابطالاً لفعل النبي ...

هكذا نبي لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

هكذا نبي ماجن خليع مستهتر ، همه إرضاء رغباته وشهواته ، وهمه إطاعة أزواجها ، وكأنه حاكم من حكام بني أمية ، أو بني العباس ...

هكذا نبي لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

وكأنما تلك الآيات التي ذكرها القرآن الكريم في مدحه غير موجودة ، ولم يقرأها المسلمون ليل نهار ، وبكرة وعشياً ...

النبي الذي تعرفه الشيعة :

النبي الذي تعرفه الشيعة ، هو النبي الرحمة ، وإمام الامة ، وقائد مسيرة السلام والإسلام ، وحامل لواء القرآن ، الذي تحدى به العالم على مدى الزمان ...

النبي الذي تعرفه الشيعة ، هو المعصوم المسدّد من الله تعالى الذي « لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ». التجم ٢-٢٧

النبي الذي تعرفه الشيعة ، هو النبي الذي أرسله الله رحمة للعالمين « وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ». الأنبياء ١٠٧

النبي الذي تعرفه الشيعة ، هو الذي يعز عليه عنت قومه وأمته ، والأمم ، النبي الذي هو بالمؤمنين رؤوف رحيم « لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم ». التوبه ١٢٨

النبي الذي تعرفه الشيعة ، هو المبشر والنذير ، والسراج المنير ، والشاهد على الأمة ، والداعي لهم بإذن ربه القدير « إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنذِيرًا وَدَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسَرَاجًا مُنِيرًا ». الأحزاب ٤٥

النبي الذي تعرفه الشيعة ، هو صاحب الخلق العظيم ، التي لم يصف الله نبياً بمثل ما وصفه به « وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ ». القلم ٤

النبي الذي تعرفه الشيعة ، هو الغليظ على الكفار ، الرحيم بالمؤمنين « مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ .. ». الفتح ٢٩

النبي الذي تعرفه الشيعة ، صاحب المعجزة الدائمة ، والرسالة الخالدة ، التي تحدى بها الجن والإنس « قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسَانُوْنَ وَالْجِنُوْنَ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانُ بَعْضُهُمْ لَبِعْضٍ ظَهِيرًا ». الأسراء ٨٨

النبي الذي تعرفه الشيعة ، صاحب المقام المحمود ، الذي يغبطه عليه جميع المخلوقات من الأولين والآخرين « وَعَسَى أَنْ يَعْثِكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ». الأسراء ٧٩

النبي الذي تعرفه الشيعة ، هو الذي وصل إلى منزلة لم يصل إليها أحد من الأولين ، ولن يصل إليها أحد من الآخرين « فَدَنَا فَتَدَلَّ فَكَانَ قَابِ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ». النجم ٩٠-٨٧

النبي الذي تعرفه الشيعة ، قرن الله اسمه بإسمه ، ورفع ذكره مع ذكره ، وجعل الشهادة بنبوته مقرونة بالشهادة له بربوبيته « وَرَفَعْنَا لَكَ ذَكْرَكَ ». الانشراح ٤

النبي الذي تعرفه الشيعة ، هو الذي طهره الله مع أهل بيته من كل رجس ودنس « إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَنْهَا عَنْكُمُ الرَّجْسُ أَهْلُ الْبَيْتِ وَيَطْهُرُكُمْ تَطْهِيرًا ». الأحزاب ٣٣

النبي الذي تعرفه الشيعة ، هو الذي سيعطيه ربه حتى يرضي ﴿ ولسوف
يعطيك ربك فترضي ﴾ ... الضجى /
ولو أردنا تعداد ما يعتقده الشيعة في نبيهم ، رسول الله ، وسيد الأنام (ص)
لطال بنا المقام ، لأن صفاتة الكريمة (ص) ملأت القرآن الكريم ، وشغلت
الكتاب والأدباء والمفكرين ، وأنه بهر بأخلاقه العالية كل من عاشه وسمع
بصيته من أولئك الأعراش الأجلال ، الذين اعتادوا الجاهلية الجهلاء .
هذا هو النبي الذي تؤمن به الشيعة .

ذكره في كتبهم ، ويرهنو على عظم شخصيته في مؤلفاتهم ، ولم يتأنوا
في دحض أي فكرة فيها إهانة لشخصه الكريم ، وحاربوا كل الدسائس
الرخيصة التي أدخلت على الدين الحنيف ، ويرهنو على بطلانها ، وبطلان
من قال بها .

أقول : كيف لم يتصدى ، علماء هذا العصر ، بعد التطرف الفكري الذي
وصلت إليه البشرية ، لتفنيد هذه المزاعم والأراء الهدامة التي روتها الصحاح
والمسانيد ، وكيف لم ينزعها النبي الكريم (ص) عن إدعاءات المغرضين ،
من أمثال سلمان رشدي ، الذي طعن بخلق رسول البشرية (ص) ، وساق
الأكاذيب المختلفة ... التي كان من نتائجها هدر دمه !!.

ونحن بإظهار هذه الحقائق لا نريد الطعن بالصحابة كما يصورنا البعض ،
ولا نريد الطعن بالكتب التي روت هذه الأخبار ، ولا نريد الطعن بأحد على
الإطلاق ، ولولا هذا المتفوه ، وطعنه على كتاب الكافية للكليني (ره) ،
وطلبه من الشيعة العودة إلى كتب السنة ، لما أظهرنا له هذه الأمور التي يأبها
العقل السليم والضمير الحي ...

الفصل الثالث

زيارة القبور في الإسلام

أعظم تهمة وفريدة يطلقها هذا الداعي (صاحب الكلام) وحزبه ضد الشيعة هي فرية زيارة القبور ، وكأن الشيعة في عالم من الخفاء والتستر لا يراهم أحد ، ولا يدرى بهم إنسان .

صوّرهم بصورة بشعة ، وأوْهَم المستمع أنهم غير أهل السنة في ذلك ، لأن أهل السنة لا يزورون القبور ويعملون بالحديث الذي رواه البخاري : لعن الله اليهود والنصارى ... سيأتي الكلام عليه .

وهذا الفصل فيه الجواب الشافي لهذا المضل ، الذي يحسب نفسه مهتمياً لكنه من الخاسرين . أوضحنا في هذا الفصل ، أن أهل السنة الذين يعنيهم في كلامه ليسوا إلا أصحاب مذهب وقومه من أتباع ابن تيمية ، الذي كفره أكثر علماء الأمة ، ونزلت فيه كتب ومقالات أكثر من أن تحصى ، وليس كل أهل السنة يعتقدون ما يعتقد هذا المتفوه ، وهذا ما سنعرفه من دراسة هذا الفصل إن شاء الله تعالى .

زيارة القبور ، الدعاء عندها ، والصلاحة فيها ، والتلوّس بها .

جرت عادة المسلمين منذ الصدر الأول ، عصر الصحابة الأوّلين والتابعين لهم على ، زيارة قبور ضممت في كنفها نبياً مرسلاً ، أو إماماً طاهراً ، أو وليناً

صالحاً ، أو عظيماً من عظماء الدين ، وفي مقدم هذه القبور قبر الحبيب المصطفى (ص)

وكانت تقام الصلاة عند هذه القبور ، والدعاء ، والتبرك ، والتولّ بها ، والتقرّب إلى الله وابتغاء الزلفة لديه سبحانه ببيان تلك المشاهد ، وذلك من المتسالم عليه بين فرق المسلمين ، من دون أيّ نكير من أيّ منهم .

حتى ابن تيمية نفسه فإنه رأى وترعرع على هذه السنة الصالحة ، والعادة الشريفة ، ولكنّه بعد أن كبر أخذ يكفر من يزور القبور ، ويحرّم شدّ الرحال لزيارة قبر الرسول (ص) . وعد السفر لذلك سفر معصية . فخالفه أعلام عصره ، ورجالات قومه ، طعنوا بأرائه ، وشدّدوا النكير عليه ، وألّفوا في حقه الكتب ، وأباح بعضهم دمه ، ولكنّه سنّ مذهباً أصبح ينسب إليه ، وسار عليه كل من شدّ شذوذه ، وافتوى إفتراه ، وما أكثرهم في أيامنا هذه بعد أن باعوا ضمائراً لهم للشيطان الأجنبي ، وتحكموا في بعض الأماكن المقدسة ، وطردوا الناس عنها بالضرب والشتّم والسباب والتكفير .

القرآن الكريم وبناء القبور

تعظيم شعائر الله تعالى

قال الله تعالى : «ومن يعظم شعائر الله فإنّها من تقوى القلوب» .

الحج ٢٢ /

الشعائر : جمع شعيرة ، والشعيرة : الدليل والعلامة . معنى شعائر الله ،
معالم دين الله

فالصفا والمروءة التي يسعى الحاج بينها ، من شعائر الله ، قال تعالى : «إِنَّ
الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ» . البقرة ١٥٨ /

(١) العلامة الطبرسي في مجمع البيان ج ٤ / ص ٨٣ .

والنافقة التي يقودها الحاج لينحرها في منى هي أيضاً من شعائر الله ، قال تعالى : «والبذن جعلناها لكم من شعائر الله ». الحج ٢٦ / المزدلفة : المكان الذي يمكث فيه الحاج من الفجر إلى شروق الشمس بعد وقوفه في عرفات ، تسمى بالمشعر ، لأن الوقف فيها من شعائر الله ، وهو دليل على طاعة الله سبحانه . ولو تأملنا كل مناسك الحج لرأينا أنها تسمى : بالشعائر ، لكونها علامة على تعظيم الدين الحنيف ، وفيها دلالة على تقوى القلوب . إذا كانت الأماكن المقدسة من شعائر الله ينبغي أن تعظم . وإذا كان الهدي الذي يهدى ويذبح في منى من شعائر الله ينبغي أن يُعظم . أليس من الأولى أن تعظم وتقدر الأماكن التي عاش ومات فيها أنبياء الله تعالى وأولياءه ١٤

عادة قديمة

إن احترام العظام والصلحاء والأولياء عادة قديمة ، نشأت عليها جميع الشعوب والأمم على مدى التاريخ . وقد روى القرآن الكريم ما جرى مع أصحاب الكهف ، الذين عاشوا وأحيائهم الله سبحانه من بعد موته استمرت ثلاثة أيام «و كذلك أعزتنا عليهم ليعلموا أن وعد الله حق وأن الساعة لا ريب فيها ». الكهف ٢١ / واجتمع الناس عند الكهف ، وتشاوروا ماذا يصنعون ليخلدوا ذكرى هؤلاء الرجال ، فتشاجروا ، وانقسموا فريقين : فريق «قالوا ابنيوا عليهم بيتاً ربهم أعلم بهم ». و «قال الذين غلبو على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً ». الكهف ٢١ /

وهكذا نجد أن القرآن الكريم يذكر ما جرى مع أصحاب الكهف
ليدحض كلام من يأتي ويقول بتحريم بناء المساجد على قبور الأولياء والأنبياء
وأنها شرك .

فأين يكون الشرك إذا كانت العبادة لله وحده في هذه الأماكن ، وإحياء
ذكرى هؤلاء الأولياء من شعائر الله ، وإحياء الشعائر من تقوى القلوب .

بيوت ترفع بإذن الله تعالى

قال الله تعالى : « في بيوتِ أذنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ
فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ ۝ رِجَالٌ لَا تَلِهِمُهُمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ ۝ » .

النور / ٣٦ - ٣٧

ليس المقصود من البيوت هنا المساجد فقط ، بل ما هو أعم ، أي بيوت
الأنبياء والأولياء ، وكل الأماكن التي يعبد ويُوحَد الله فيها .

والرفع : يكون إما بالرفع المادي ، كقوله تعالى : « وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمَ
القواعد من الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلَ ۝ ». البقرة / ١٢٧

وإما بالرفع المعنوي ، كقوله تعالى : « وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلَيْهَا ۝ ». مريم / ٥٧
فالله سبحانه أذن لبيوت أن ترفع مقامها المادي والمعنوي بحيث تقصد من
مكان بعيد للعبادة والدعاء عندها ، والتسلل إلى الله فيها ، وهكذا اعتاد
الناس منذ القدم على زيارة بيت الله الحرام ، وقبور الرسول المصطفى (ص)
للعبادة والدعاء والتسلل وطلب الشفاعة ..

روى الآلوسي ، عن أنس بن مالك ، وعن بريدة قالا : قرأ رسول الله (ص)
هذه الآية : « في بيوتِ أذنَ اللهُ ۝ » إلى قوله : « الأَبْصَارُ ۝ » ، فقام إليه رجل
فقال : يا رسول الله أي بيوت هذه ؟

قال (ص) : بيوت الأنبياء . فقام إليه أبو بكر فقال : يا رسول الله هذا
البيت منها ، لبيت علي وفاطمة رضي الله عنهما ؟

(١)

قال (ص) : نعم من أفضلاها

النبيُّ (ص) لم يطلب الأجر على دعوته إلَّا حب أقربائه

قال الله تعالى : « قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوْدَةُ فِي الْقُرْبَىٰ » .

٢٢ / الشورى

من تعاليم الأنبياء أن لا يطلبوا من الناس أجراً على دعوتهم ، فقال تعالى على لسان نوح (ع) : « وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . الشعراة ١٠٩ /

وقال تعالى على لسان النبي هود (ع) : « وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . الشعراة ١٢٧ /

وقال تعالى على لسان النبي صالح (ع) : « وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . الشعراة ١٤٥ /

وقال تعالى على لسان النبي لوط (ع) : « وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . الشعراة ١٦٤ /

وقال تعالى على لسان النبي شعيب (ع) : « وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . الشعراة ١٨٠ /

لم يطلب أنبياء الله أجراً على نشر دعوتهم ، أمّا النبي المصطفى (ص) طلب المودة في القربي فقال سبحانه : « قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوْدَةُ فِي الْقُرْبَىٰ » . الشورى ٢٣ /

وهذه آية واضحة وتبين أن الله سبحانه يأمر بمودة قرابة النبي (ص) . وهل هناك أقرب من أهل بيته فاطمة وعلي وحسن والحسين عليهم السلام ١٦ .

(١) تفسير روح المعاني ج ١٨ مجلد ٦ / ص ١٧٤ ط دار الفكر بيروت ١٩٧٨ م . ورواية السيوطي في تفسير الدر المنشور ج ١٨ مجلد ٦ / ص ٢٠٣ ط دار الفكر بيروت ١٩٩٣ م

وموتها لا تكون في حياتهم فقط ، بل في حياتهم وبعد مماتهم : تكون في حياتهم باتباعهم وطاعتهم ، وبعد مماتهم تكون بزيارة قبورهم ، والتسليم عليهم ، وقراءة القرآن عندهم ، وطلب الشفاعة منهم ، ومن جدهم صاحب الشفاعة العظمى (ص) .

آثار تاريخية وإسلامية

لقد تقدم الكلام عن قبور أهل الكهف ، وكيف بنى الذين خلبوا عليهم مسجداً .

ولو سألنا لماذا سميت مدينة (جدة) بهذا الاسم ؟
المدينة معروفة اليوم في المملكة السعودية ، والسبب في هذه التسمية أنَّ قبر الجدة حواء أم البشر هناك .

ولو سألنا كلَّ حاج يذهب لأداء فريضة الحج ، وهو يطوف حول البيت ،
خارج حجر إسماعيل ، ما معنى حجر إسماعيل ؟
الجواب : أن هاجر أم إسماعيل مدفونة هناك ، مع إسماعيل أيضاً ،
فيطوف الحاج حول البيت ويترک بقير إسماعيل وأمه ، متقربياً إلى الله بذلك ،
والحاج لا يعبد إسماعيل أو أمه ، بل العبادة تكون لله وحده .

روى البخاري في مسنده ، قال : ولما مات الحسن بن الحسن بن علي رضي الله عنهم ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رُفعت فسمعوا صائحاً يقول :

(١) ألا هل وجدوا ما فقدوا ، فأجابه الآخر : بل يئسوا فانقلبوا

أقول : هذا جهل من الصائب والمجيب ، وهل الجلوس على القبر لقراءة القرآن لتونيس الميت وإسماعه كلام الله تعالى يكون لانتظار عودته ؟
وأقول أيضاً : إنَّ الشمامات تظهر جلياً في قول البخاري ومن يروي عنهم .

(١) مسنند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨٤٦ ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٦٥ ط دار القلم بيروت ، سنة ١٩٨٧ م

مقام إبراهيم مصلى

قال الله تعالى : « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » . البقرة / ١٢٥
 أمر سبحانه كل من يذهب إلى الحج أن يصلّي في مقام إبراهيم ، وهو
 المقام الذي وقف عنده عندما بنى الكعبة .

فإذا كان المكان الذي وقف فيه إبراهيم جعله الله مصلى ، أليس من
 الأجر والأفضل أن نجعل من الأمكنة التي دفن فيها الأنبياء والمرسلون
 وكانت مقر عبادتهم لرب العالمين مصلى ومعبدًا نتقرب إلى الله تعالى فيه ؟ .
روي أن المنصور العباسي (الدوانيقي) سأله مالك بن أنس . إمام المالكية - ،
 وهما في مسجد رسول الله (ص) فقال : يا أبا عبد الله ! أستقبل القبلة وأدعوا
 أم أستقبل رسول الله (ص) ؟

فقال مالك : لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى الله
 يوم القيمة ! .

(١)

بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله .

قبور الأنبياء في القدس

عندما فتح عمر بن الخطاب مدينة بيت المقدس كانت قبور الأنبياء مبنية
 ومشيدة ، وتزار ويتقرب إلى الله تعالى عندها .

يقول ابن تيمية نفسه ، صاحب البدع والإنحراف ، في كتابه الصراط
 المستقيم : عندما تم فتح القدس كانت لقبور الأنبياء هناك أبنية
 فلو كان البناء على القبور حراماً ، لهدم الخليفة عمر بن الخطاب هذه
 الأبنية ، وهذا ما لم يروه لنا التاريخ .

(١) كتاب الوهابية في الميزان / ص ١٥٦ ، ناقلاً عن كتاب وفاء الوفا .

(٢) عن كتاب كشف الإرتياب للسيد الأمين / ص ٤٣ .

حکم جعل القبور مساجد وزياراتها

هذه روايات يبدو من ظاهرها تحريم زيارة القبور ، ولكن العلماء ومنهم البخاري نفسه وضعها في باب الكراهة .

روى البخاري بسنده ، عن عائشة قالت : قال رسول الله (ص) في مرضه الذي لم يقم منه : لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد .
 لولا ذلك أبرز قبره ، غير أنه خشي ، أو خشي أن يُتَّخذ مسجداً .
^(١)

وروى البخاري بسنده ، عن عائشة قالت : لما اشتكي النبي (ص) ذكرت بعض نسائه كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها : مارية ، وكانت أم سلمة وأم حبيبة أتوا أرض الحبشة ، فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها ، فرفع رأسه فقال : أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ، ثم صوروا فيه تلك الصورة ، أولئك شرار الخلق عند الله .
^(٢)

وروى الترمذى ، والنمسائى ، وأبى داود بسندهم ، أن رسول الله (ص) لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج .

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨٤٦ ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ، رقم / ١٢٤٠ ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٦ . ديسك رقم / ١٢٤٤ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الجنائز ، باب / ٨٨١ ما جاء في قبر النبي (ص) ، رقم / ١٢٩٨ ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٩ . ديسك رقم / ١٣٠١ .
 ورواه البخاري أيضاً في كتاب الأنبياء ، باب ما ذكر عنبني إسرائيل ، رقم / ١٦٠٣ ، مجلد ٢ ج ٤ / ص ٦٢٤ . ديسك رقم / ٣١٩٥ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب المغازي ، باب مرض النبي (ص) ، رقم / ٨٨٠ ، مجلد ٢ ج ٦ / ص ٣٢٠ . ديسك رقم / ٤٠٨٧ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب اللباس ، باب الأكسية والخمائص ، رقم / ٧٠٧ ، مجلد ٤ ج ٧ / ص ٢٧٣ . ديسك رقم / ٥٣٨٦ .

(٢) مسند البخاري كتاب الجنائز ، باب بناء المسجد على القبر ، رقم / ١٢٥١ ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٧ . ديسك رقم / ١٢٥٥ .

(٣) سنن الترمذى ، كتاب الصلاة . ديسك رقم / ٢٩٤ . وسنن النمسائى ، كتاب الجنائز . ديسك رقم / ٢٠١٦ . وسنن أبي داود ، كتاب الجنائز . ديسك رقم / ٢٨١٧ .

(١)

وروى ابن ماجة بسنده ، أنَّ رسول الله (ص) لعن زوارات القبور

توجيه الروايات

أقول : يبدو من هذه الروايات ، ومن أقوال الفقهاء ، أن النهي والوعيد المرتبط ببناء القبور في المساجد يرتبط بصلة عبادة أصحاب هذه القبور ، كما حديث في بنى إسرائيل ، وفيه قوم عيسى ، لأنهم كانوا يعبدون أنبياءهم وعظماءهم ، لهذا قال الحديث : أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ، ثم صوروا فيه تلك الصورة .

وأشار (ص) في حديث آخر فقال : اللهم لا تجعل قبري وثنا ، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبياءهم مساجد .

وهذا ما أشارت إليه عائشة بقولها : لو لا ذلك أبرز قبره ، غير أنه خشي ، أو خشي أن يُتَّخذ مسجداً .

إلا أنَّ السؤال الذي يفرض نفسه هنا : هل وقع هذا في تاريخ المسلمين ؟ وهل كانت في زمن الرسول (ص) ، أو فيما بعده حالات مشابهة لحالة اليهود والنصارى ..

إنَّ النهي الوارد في هذه الروايات - بعد فرض صحتها - يتركز في اتخاذ القبور مساجد ، وليس في القبور ذاتها . ومعنى مساجد لغة : كون السجود لذات القبور .

أما السجود لله سبحانه عند القبور ، أو حولها ، فليس فيه ضير . وتأكد لما قلنا ، ننقل قول القسطلاني في كتاب إرشاد الساري في شرح الحديث من البخاري فقال : إنما صور أوائلهم الصور ليستأنسوها وبيتذكروا

(١) سنن ابن ماجة ، كتاب الجنائز ، باب النهي عن زيارة النساء للقبور . ديسك رقم ١٥٦٢ و ١٥٦٥ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل ، مسند المكثرين . رقمه في ديسك موسوعة الحديث / ٧٠٥٤ .

أفعالهم الصالحة ، فيجتهدون كاجتهدانم ، ويعبدون الله عند قبورهم ، ثم خلّفthem قوماً جهلاً مراهم ، ووسم لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويُعْظِّمونها ، فحذر النبي (ص) عن مثل ذلك . إلى أن قال : قال البيضاوي : لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء تعظيمًا لشأنهم يجعلونها قبلة يتوجهون في الصلاة نحوها ، واتخذوها أوثاناً ، متع المسلمين في مثل ذلك ، فأما من اتخذ مسجداً في جوار صالح ، وقصد التبرُّك بالقرب منه . لا للتعظيم ولا للتوجّه إليه . فلا يدخل في الوعيد المذكور .

وقال ابن حجر في فتح الباري عند شرح الحديث من البخاري : إن النهي إنما هو عمّا يؤدي بالقبر إلى ما عليه أهل الكتاب ، أمّا غير ذلك فلا إشكال (١) فيه .

أقول : وهناك شرائح كثيرة لهذا الحديث كالسندي في شرحه لستن النسائي ، والنروي في شرحه لمسند مسلم . ولو لم يكن للدفن عند قبور الأنبياء والأولياء الأهمية والقدسية والشرف فلماذا أصر أبو بكر ، ومن بعده عمر بن الخطاب على أن يُدفنا بجوار قبر الرسول (ص) ١٦ .

وكذلك أوصى الإمام الحسن بن علي (ع) بأن يُدفن عند قبر جده المصطفى (ص) ، فإن حال الأعداء دون ذلك فليُدفن في البقع ١٦ .

وهكذا حصل ، فقد حال الأعداء بيته وبين الدفن قرب قبر جده (ص) ودفن في البقع ، وقامت عائشة بأمور لا مجال لذكرها هنا .

النبي (ص) أمر بزيارة القبور بعد النهي عنها

وردت روايات تناقض تلك التي حرمت الصلاة عند القبور ، بحيث أمرت بزيارة القبور ، والصلاة عندها .

(١) عن كتاب الوهابية في الميزان / ص ١١٧ ، ناقلاً عن كتابي إرشاد الساري ، وفتح الباري .

وهذا ما فعله الرسول (ص) بالذات وفعله حجة ، واتباعه أسوة .
وهذه روایات تحت إسلامین على زيارة القبور ، وتذكر الفوائد الكثيرة من
زياراتها .

روى مسلم بسنده ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : زار النبي (ص)
قبر أمّه ، فبكى وأبكى من حوله ، فقال استأذنت ربّي في أن أستغفر لها فلم
(١) يؤذن لي) ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور فإنها تذكر
الموت .

وروى مسلم بسنده ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله (ص) :
نهيكم عن زيارة القبور ، فزورها ..

أقول : إنَّ حديث مسلم المسند يناقض ما جاء به البخاري . وفي هذه الحال
لما علينا إلَّا طرْحُهُما ، كلاهُما ، وطرح أحاديثهما المزاجية .

وروى أبو داود بسنده ، عن رسول الله (ص) أنه قال : نهياكم عن زيارة
القبور ، فزوروها فإنَّ في زياراتها تذكرة .

(١) مع الأسف الشديد أنَّ القوم بنو مذهبهم على أنَّ والدي النبي (ص) وأجداده قد ماتوا كافرين مع أنَّ الأدلة كثيرة على إيمانهم وتوحيدهم الله سبحانه على ملة الأنبياء السابقين ، وهذا ما نجده في مذهب الحق ، مذهب أهل البيت (ع) ، وقد أجمعوا على أنه (ص) لم يولد إلَّا من الأصلاب الطاهرة المؤمنة .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ترك الصلاة على القاتل نفسه ، رقم / ١٠٨ ج ٧ / ص ٥٢ شرح النووي . ديسك رقم / ١٦٢٢ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب استئذنان النبي (ص) في زيارة قبر أمّه ، رقم / ١٠٦ ج ٧ / ص ٥ . ديسك رقم / ١٦٢٢ . ورواه مسلم أيضًا في كتاب الأضاحي . ديسك رقم / ٣٦٥١ .

(٤) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز . ديسك رقم / ٢٨١٦ . ورواه أبو داود أيضًا في كتاب الأشورة من سنته . ديسك رقم / ٣٢١٢ .

استئذانه (ص) في زيارة قبر أمه

روى مسلم بسنده ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) استأذنت ربِّي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي ، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي (١)

وروى مسلم بسنده ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : زار النبيَّ (ص) قبر أمه ، فبكى وأبكى من حوله ، فقال استأذنت ربِّي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزورو القبور فإنها تذكر الموت (٢) .

الرسول (ص) يستغفر لأهل مقبرة البقيع

روى مسلم بسنده ، عن عائشة قالت - من حديث - : فقال : إن ربيك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم .

قالت : قلت : كيف أقول يا رسول الله ؟

قال : قولي : السلام على أهل الديار من المؤمنين وال المسلمين ، يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين ، وإنما إن شاء الله بكم لاحقون (٣)

وروى النسائي الزيارة بالفاظ مختلفة فقال : السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنما وإياكم متواعدون غداً ومواكلون ، وإنما إن شاء الله بكم لاحقون ، اللهم اغفر لأهل بقيع الفرقد .

(١) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب استئذان النبيَّ (ص) في زيارة قبر أمه ، رقم ١٠٥ ج ٧ / ص ٤٩ ط دار القلم بيروت . ديسك رقم ١٦٢١ / .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ترك الصلاة على القاتل نفسه ، رقم ١٠٨ ج ٧ / ص ٥٢ ديسك رقم ١٦٢٢ / .

(٣) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ما يقال عند دخول القبور . رقمه في диске ١٦١٩ .

(٤) سنن النسائي ، كتاب الجنائز . رقمه في диске ٢٠١٠ / .

صلاته (ص) على قبر

روى البخاري بسنده ، عن الشيباني ، عن الشعبي قال : أخبرني من مرّ مع نبيكم (ص) على قبر منبود ، فأمّنا فصفقنا خلفه .

فقلنا : يا أبا عمرو ! من حدثك ؟
(١)

قال : ابن عباس (رض)

صلاته (ص) على قبر الأسود

روى البخاري بسنده ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، أنَّ أسوداً رجلاً ، أو امرأة ، كان يَقْمُ المسجد - يقم المسجد : يكتنفه وينظفه ، فمات ، ولم يَعْلَمِ النَّبِيُّ (ص) بموته ، فذكره ذات يوم ، فقال : ما فعل ذلك الإنسان ؟

قالوا : مات يا رسول الله ! قال : أفلأ آذنتموني ؟

قالوا : إنَّه كان كذلك وكذا قصته . قال فحقروا شأنه .
(٢)

قال : فدلّوني على قبره ، فأتى قبره فصلّى عليه .

روى البخاري بسنده ، عن الشعبي ، عن ابن عباس قال : مات إنسانٌ كان رسول الله (ص) يعوده ، فمات بالليل ، فدفنه ليلاً ، فلماً أصبح أخبروه فقال : ما منعكم أن تعلّموني ؟

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨٥١ الصلاة على القبر بعد الدفن ، رقم / ١٢٤٦ ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٦٧ . ديسك رقم / ١٢٥٠ . ورواه البخاري في كتاب الجنائز ، باب / ٨٤١ سنة الصلاة على الجنائز رقم / ١٢٣٤ ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٦٢ . ديسك رقم / ١٢٣٨ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الجنائز ، باب الصفوف على الجنازة رقم / ١٢٣١ ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٦٢ . ديسك رقم / ١٢٣٥ . ورواه مسلم عن أنس ، كتاب الجنائز ، باب الصلاة على القبر رقم / ٧٠ ج ٧ / ص ٢٩ . ديسك رقم / ١٥٨٧ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب الجنائز . ديسك رقم / ١٩٩٦ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨٥١ الصلاة على القبر بعد الدفن ، رقم / ١٢٤٧ ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٦٧ . ديسك رقم / ١٢٥١ . ورواه مسلم في كتاب الجنائز ، باب الصلاة على القبر رقم / ٧١ ج ٧ / ص ٣٠ شرح النووي . ديسك رقم / ١٥٨٨ .

قالوا : كان الليل ، فكرهنا ، وكانت ظلمةً أن نشقَّ عليك . فأتى قبره
 (١) فصلٍ على

صلاته (ص) على قبر أم سعد

روى الترمذى بسنده ، عن ابن المسمى ، أنَّ النبيَّ (ص) صلَّى على قبر أم سعد بن عبادة بعد شهر
 (٢)

صلاته على قتلى أحد بعد مدة

روى البخاري بسنده ، عن عُقبة بن عامر ، أنَّ النبيَّ (ص) خرج يوماً فصلَّى على أهل أحدٍ صلاته على الميت ، وانصرف إلى المنبر ، فقال : إِنِّي فرطْ لكم - الفرط : الساقِ والمتقدم إلى الماء والسوقية - ، وأنا شهيدٌ عليكم ، وإنِّي والله لأنظر إلى حوضي الآن ، وإنِّي أعطيتُ مفاتيح خزائن الأرض ، أو مفاتيح الأرض ، وإنِّي والله ما أخاف عليهم أن تشركوا بعدي ، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها . أي في الدنيا .
 (٣)

كلامه مع الكفار من قتلى بدر

روى البخاري بسنده ، عن نافع ، أنَّ ابن عمر أخبره قال : اطلع النبيَّ (ص)
 (٤) على أهل القليب !

قال : وجدتم ما وعد رَبُّكم حقاً ؟

فقيل له : أتدعوا أمواتاً ؟

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الإذن بالجنازة ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٣٨ . ديسك رقم ١١٧٠ /

(٢) سنن الترمذى ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في زيارة القبور . رقمه في диске ٩٥٨ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب ٨٥٧ الصلاة على الشهيد ، رقم ١٢٥٤ ، مجلد ١ ج ٥٧١ . ديسك رقم ١٢٥٨ /

(٤) القليب : اسم لبئر بدر الذي كانت عنده المعركة المشهورة .

(١)

فقال : ما أنتم بأسمع منهم ! ولكن لا يجيرون

الصديقة الزهراء (ع) تبكي عمها الحمزة

روى البيهقي والحاكم بسنده ، أنه كانت فاطمة رضي الله عنها تزور قبر

(٢)

عمها حمزة كل جمعة ، فتصلّي وتبكي عنده

عائشة تزور قبر أخيها بعد دفنه

روى الترمذى بسنده ، عن عبد الله بن أبي مليكة قال : توقيع عبد الرحمن

بن أبي بكر بحُبْشِيَّ - اسم مكان قريب من مكة - ، قال : فحمل إلى مكة

فدفن فيها ، فلماً قدّمت عائشة أتت قبر عبد الرحمن فقالت :

وَكُنَّا كَنْدِمَانِي خَدِيمَة حِفْيَةٌ مِن الدَّهْر حَتَّى قِيلَ لَنْ يَتَصَدَّعَا
(٣)

فَلَمَّا تَفَرَّقَا كَأْئِي وَمَالِكَا لَطْوِ اجْتِمَاعٍ لَمْ نَبْتِ لَيْلَةً مَعًا

رأي الغزالى في زيارة القبور

قال أبو حامد الغزالى : القسم الثاني : وهو أن يسافر لأجل العبادة إما لحج أو جهاد . . . ويدخل في جملته : زيارة قبور الأنبياء . عليهم السلام . وزيارة قبور الصحابة والتابعين وسائر العلماء والأولياء ، وكل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد وفاته ، ويجوز شد الرحال لهذا الغرض ، ولا يمنع من هذا قوله - (ص) - : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجدى هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى . لأن ذلك في المساجد ، فإنها متماثلة . في الفضيلة . بعد هذه المساجد ، وإنما فرق بين زيارة قبور الأنبياء والأولياء

(١) مستند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨٧١ ما جاء في عذاب القبر ، رقم / ١٢٧٨ ، مجلد ١ ج ٢ ص ٥٨٢ . ديسك رقم / ١٢٨٢ .

(٢) سنن البيهقي ج ٤ / ص ٧٨ ، والمستدرك للحاكم ج ١ / ص ٣٧٧ .

(٣) سنن الترمذى ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في زيارة القبور . رقمه في диске ٩٧٥ / .

والعلماء في أصل الفضل ، وإن كان يتفاوت في الدرجات تفاوتاً عظيماً
 بحسب اختلاف درجاتهم عند الله ^(١) .

البكاء على الميت

يرحم الله الرحماء

روى البخاري بسنده ، عن أسامة بن زيد ، قال : أرسلت ابنة النبي (ص) إليه ، إنَّ ابناً لي قُبض فأتاها ، فأرسل يُقرِّيء السلام ويقول : إنَّ لله ما أخذ وله ما أعطى ، وكلُّ عنده بأجل مسمى فلتتصبر ولتحتسب .

فأرسلت إليه تُقسم عليه ليأيتها ، فقام ، ومعه سعد بن عبادة ، ومعاذ بن جبل ، وأبي بن كعب ، وزيد بن ثابت ، ورجال ، فرفع إلى رسول الله (ص) الصبيُّ نفسه تتقطع ، قال حسبته أنه قال كأنها شنُّ ، ففاضت عيناه .

فقال سعد : يا رسول الله (ص) ! ما هذا ؟

فقال : هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده ، وإنما يرحم الله من عباده
^(٢) الرحماء .

(١) كتاب إحياء علوم الدين للغزالى ج ٢ / ص ٢٤٧ ، كتاب آداب السفر ط دار المعرفة بيروت .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨١٧ قول النبي (ص) يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٤٨ رقم ١٢٠٠ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ١٢٠٤ . ورواه البخاري في كتاب المرض ، باب عبادة الصبيان ، مجلد ٤ ج ٧ / ص ٢٢٠ رقم ٥٦٠ . ورقمه في الديسك ٥٢٢٢ . ورواه أيضاً في كتاب الأيمان ، باب قوله تعالى : « وأقسموا بالله جهد أيمانهم » ، مجلد ٤ ج ٨ / ص ٥٢٨ رقم ١٥٠٧ . ورقمه في الديسك ٦٦٦٢ . ورواه أيضاً في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : « قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن .. » ، مجلد ٤ ج ٩ / ص ٧٧٩ رقم ٢١٧٩ . ورقمه في الديسك ٦٨٢٩ . ورواه مسلم في كتاب الجنائز ، باب البكاء على الميت ، ج ٤ / ص ٤٧٦ رقم ١١ . ديسك رقم ١٥٣١ . ورواه أبو داود في سننه ، كتاب الجنائز ج ٢ / ص ٥٨ .

بكاء النبي (ص) على قبر أمّه

روى مسلم بسنده ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : زار النبي (ص) قبر أمّه ، فبكى وأبكي من حوله ، فقال استأذنت ربّي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور فإنها تذكر الموت ^(١).

أقول : هذا الحديث ، وما شابهه من الأحاديث من باب : كلمة حق يراد بها باطل .

أمّا الباطل هنا ، فهو اجتهادهم ومحاولتهم إظهار آباء النبي (ص) بأنّهم ماتوا على الكفر .

بكاؤه (ص) على ابنته

روى البخاري بسنده ، عن أنس بن مالك ، قال : شهدنا بنتاً لرسول الله (ص) ، قال : ورسول الله (ص) جالس على القبر ، قال : فرأيت عينيه تدمعن ، قال : هل منكم رجل لم يقارب الليلة ^٦ ^(٢) .
قال أبو طلحة أنا . قال : فأنزل ، قال فنزل في قبرها .

وروى أحمد بن حنبل بسنده ، عن ابن عباس قال : .. لما ماتت زينب بنت رسول الله (ص) قال رسول الله (ص) : الحقي بسلفنا الصالح الخير عثمان

ورقمه في الديسك / ٢٧١٨ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب ما جاء في الجنائز ج ١ / ص ٤٨١ .
رقمه في الديسك / ١٥٧٧ .

(١) مسنّد مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ترك الصلاة على القاتل نفسه ، رقم / ١٠٨ ج ٧ / ص ٥٢ . ديسك رقم / ١٦٢٢ . ورواه البيهقي في سننه ج ٤ / ص ٧٠ . والخطيب البغدادي في تاريخه ج ٧ / ص ٢٨٩ .

(٢) مسنّد البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨١٧ قول النبي (ص) يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٤٩ رقم / ١٢٠١ . رقمه في الديسك / ١٢٥٥ .

بن مظعون ، فبكـت النساء ، فجعل عمر يضرـبـهـ بـسـوـطـهـ ، فـأـخـذـ رسـولـ اللهـ
 (صـ) بـيـدـهـ وـقـالـ : مـهـلـاـ ياـ عـمـرـ ! ثـمـ قـالـ اـبـكـيـنـ ، وـإـيـاكـنـ وـنـعـيـقـ الشـيـطـانـ ،
 ثـمـ قـالـ : إـنـهـ مـهـمـاـ كـانـ مـنـ الـعـيـنـ وـالـقـلـبـ فـمـنـ اللهـ عـرـوجـلـ ، وـمـنـ الرـجـمةـ ،
 وـمـاـ كـانـ مـنـ الـيـدـ وـالـلـسـانـ فـمـنـ الشـيـطـانـ .^(١)

روى أـحـمـدـ بـسـنـدـهـ ، عنـ اـبـنـ عـبـاسـ قـالـ : .. مـاتـ رـقـيـةـ اـبـنـةـ رـسـولـ اللهـ
 (صـ) فـقـالـ : الـحـقـيـقـاـنـ بـسـلـفـنـاـ الصـالـحـ الـخـيـرـ عـثـمـانـ بـنـ مـظـعـونـ ، قـالـ : وـبـكـتـ
 النـسـاءـ ، فـجـعـلـ عـمـرـ يـضـرـبـهـ بـسـوـطـهـ .

فـقـالـ النـبـيـ (صـ) لـعـمـرـ : دـعـهـنـ يـبـكـيـنـ ، وـإـيـاكـنـ وـنـعـيـقـ الشـيـطـانـ .
 ثـمـ قـالـ رـسـولـ اللهـ (صـ) : مـهـمـاـ يـكـنـ مـنـ الـعـيـنـ وـالـقـلـبـ فـمـنـ اللهـ وـالـرـحـمـةـ ،
 وـمـهـمـاـ كـانـ مـنـ الـيـدـ وـالـلـسـانـ فـمـنـ الشـيـطـانـ ، وـقـعـدـ رـسـولـ اللهـ (صـ) عـلـىـ
 شـفـيرـ الـقـبـرـ وـفـاطـمـةـ إـلـىـ جـنـبـهـ تـبـكـيـ فـجـعـلـ النـبـيـ (صـ) يـمـسـحـ عـيـنـ فـاطـمـةـ بـثـوـبـهـ^(٢)
 رـحـمـةـ لـهـ .

بـكـاؤـهـ (صـ) عـنـ مـوـتـ وـلـدـهـ إـبـراهـيمـ

روى البخاري بـسـنـدـهـ ، عنـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ ، مـنـ حـدـيـثـ ، قـالـ : .. دـخـلـنـاـ بـعـدـ
 ذـلـكـ وـإـبـراهـيمـ يـجـودـ بـنـفـسـهـ ، فـجـعـلـتـ عـيـنـاـ رـسـولـ اللهـ (صـ) تـذـرفـانـ .

فـقـالـ لـهـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ : وـأـنـتـ يـاـ رـسـولـ اللهـ !

فـقـالـ : يـاـ اـبـنـ عـوـفـ ! إـنـهـ رـحـمـةـ ثـمـ أـتـبـعـهـاـ بـأـخـرىـ .

(١) مـسـنـدـ أـحـمـدـ ، مـسـنـدـ بـنـ هـاشـمـ ، جـ ١ / صـ ٢٣٧ـ . دـيـسـكـ رقمـ ٢٠٢٠ـ . وـرـوـاهـ الـجـاـكـمـ فيـ
 الـمـسـتـدـرـكـ جـ ٢ / صـ ١٩ـ وـصـحـيـحـهـ . وـرـوـاهـ أـبـوـ دـاـوـدـ الطـبـالـسـيـ فيـ مـسـنـدـهـ / صـ ٣٥ـ . وـالـإـسـتـيـعـابـ فيـ
 تـرـجمـةـ عـشـمـانـ بـنـ مـظـعـونـ جـ ٢ / صـ ٤٨٢ـ . وـرـوـاهـ فيـ مـجـمـعـ الزـوـائـدـ جـ ٢ / صـ ١٧ـ .

(٢) مـسـنـدـ أـحـمـدـ ، مـسـنـدـ بـنـ هـاشـمـ ، جـ ١ / صـ ٢٢٥ـ . دـيـسـكـ رقمـ ٢٩٣٨ـ . وـرـوـاهـ الـبـيـهـقـيـ فيـ
 الـسـنـنـ الـكـبـرـيـ جـ ٤ / صـ ٧٠ـ .

فقال (ص) : إنَّ العين تدمع ، والقلب يحزن ، ولا نقول إلَّا ما يرضي ربنا ،
وإنَّا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون

بكاؤه (ص) عند ولده طاهر

روى ابن حجر الهيثمي : أنه (ص) بكى على ابنه طاهر ، وقال : إنَّ العين
(٢) تذرف ، وإنَّ الدمع يغلب ، وإنَّ القلب يحزن ، ولا نعصي الله عزوجلٌ .

بكاؤه (ص) عند استشهاد عمه حمزة (ع)

روى المقرئي : أنه لما أصيب حمزة بن عبد المطلب (ع) عم النبي (ص) ،
جاءت صفية بنت عبد المطلب تطلب ، فحالت بينها وبينه الانصار ، فقال
(ص) : دعوها ، فجلست عنده فجعلت إذا بكى بكت بكي رسول الله (ص) ،
واذا شجت شجَّ .

وكانت فاطمة عليها السلام تبكي ورسول الله (ص) كلما بكت يبكي
(٣) وقال : لن أصاب بمثلك أبداً .

وروى الهيثمي : أنه لما راجع رسول الله (ص) من أحد بكت نساء الانصار
على شهدائهم ، فبلغ ذلك النبي (ص) فقال : لكن حمزة لا بواكي له ،
فرجعت الانصار فقلن لنسائهم : لا تبكين أحداً حتى تبدأ بحمزة .
(٤) قال : فذاك فيهم إلى اليوم ، لا يبكي ميتاً إلَّا بدأ بحمزة .

(١) مسنون البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨٢٨ قول النبي (ص) : إنما بك لمحزونون ، مجلد ١
 ج / ص ٥٥٦ رقم ١٢١٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ١٢٢٠ . ورواه أبو داود في سننه ،
 كتاب الجنائز ج ٢ / ص ٥٨ . رقم في диске / ١٥٧٨ . ورواه ابن ماجة في سننه ، ما جاء في
 كتاب الجنائز ج ١ / ص ٤٨٢ . رقم في диске / ٢٧١٩ .

(٢) مجمع الزوائد ج ٣ / ص ١٨ .

(٣) رعديرج ٦ / ص ٥٦ . زادلاً عن كتاب الأمتنان للمقرئي / ج ١ ص ١٥٤ .

(٤) المحدثين ج ٢ / ١٥٣ . لا يحق دعوى مجمع الزوائد ج ٦ / ص ١٢٠ .

بكاؤه (ص) عند استشهاد جعفر وزيد وعبد الله بن رواحة

روى البخاري بسنده ، عن أنس بن مالك ، قال : قال النبي (ص) : أخذ الرأية زيد فأصيب ، ثم أخذها جعفر ، فأصيب ، ثم أخذها عبد الله بن رواحة ، فأصيب ، وإن عيني رسول الله (ص) لتذرفن ...^(١)

بكاؤه (ص) عند موت عثمان بن مظعون

روى أبو داود وابن ماجة : أنه (ص) كان يقبل عثمان بن مظعون وهو ميت ودموعه تسيل على خده .^(٢)

بكاؤه (ص) عند مريض

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن عمر ، قال : اشتكي سعد بن عبادة شكوى له ، فأتاه النبي (ص) يعوده ، مع عبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن مسعود ، فلما دخل عليه فوجده في غاشية أهله ، فقال : قضى ؟

قالوا : لا يا رسول الله ! فبكى النبي (ص) ، فلما رأى القوم بكاء النبي (ص) بكوا .

فقال : ألا تسمعون ! إن الله لا يُعذّب بدموع العين ، ولا بحزن القلب ، ولكن يُعذّب بهذا ، وأشار إلى لسانه ، أو يرحم ...^(٣)

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الرجل ينعي إلى أهل الميت ، رقم / ١١٦٤ مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٣٧ . ديسك رقم / ١١٧٠ . ورواه البيهقي في سننه ج ٤ / ص ٧٠ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ج ٢ / ص ٦٣ . رقمه في диске / ٢٧٥٠ . وسنن ابن ماجة كتاب ، الجنائز ج ١ / ص ٤٤٥ . رقمه في диске / ١٤٤٦ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨٢٩ البكاء عند المريض ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٥٧ رقم / ١٢١٧ . رقمه في диске / ١٢٢١ . ورواه مسلم في كتاب الجنائز ، باب البكاء على الميت ج ٦ / ص ٤٨٠ رقم / ١٢ . ديسك رقم / ١٥٣٢ .

التوسل بالأنبياء والأولياء الصالحين

التوسل بالنبي محمد (ص)

قال الحافظ السبكي : اعلم أنه يجوز ويعسن التوسل والإستعانة والتشفع بالنبي (ص) إلى ربِّه سبحانه وتعالى ، وجواز ذلك وحسنَه من الأمور المعلومة لكل ذي دين ، المعروفة من فعل الأنبياء والمرسلين ، وسير السلف الصالحين ، والعلماء والعوام من المسلمين ، ولم ينكر أحد ذلك من أهل الأديان ، ولا سمع به في زمان من الأزمان حتى جاء ابن تيمية فتكلّم في ذلك بكلام يلبس فيه على الضعفاء الأغماز ، وابتدع ما لم يسبق إليه فيسائر الأعصار .^(١)

وقال الشيخ ابن حجر الهيثمي في مبحث سن زيارة قبر الرسول (ص) ما نصه : ولا يفتر بإنكار ابن تيمية لسن زيارة (ص) فإنه عبد أضلَّه الله كما قاله العزّ بن جماعة ، وأطال في الرد عليه التقى السبكي في تصنيف مستقل وروعه في حق رسول الله (ص) ليس بعجبٍ فإنه وقع في حق الله ، سبحانه وتعالى عمّا يقول الظالمون والجاحدون علواً كباراً ، فنسب إليه العظام ، كقوله : إنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَهَةٌ وَيَدٌ وَرِجْلٌ وَعَيْنٌ^(٢) ، وغير ذلك من القبائح الشنيعة ، ولقد كفَّرَه كثيرٌ من العلماء ، عامله الله بعده ، وخذل متبعيه الذين نصرُوا ما أفتراه على الشريعة الغراء .^(٣)

روى الترمذى بسنده ، عن عثمان بن حنيف أنه قال : إنَّ رجلاً ضريراً أتى إلى النبي (ص) فقال : أدعُ اللَّهَ أَنْ يعافِينِي ! فقال (ص) : إن شئت دعوت ، وإن شئت صبرت وهو خير لك ؟ قال : فادعه .

^(١) المقالات السننية / ص ٩٩ ، ناقلاً عن كتاب شفاء السقام في زيارة خير الأنام للسبكي .

^(٢) أي ساوي بينه تعالى وبين المخلوقين ... وهذا محال عقلاً وشرعاً .

^(٣) المقالات السننية / ص ٩٩ ، ناقلاً عن حاشية ابن حجر على شرح الإيضاح .

فأمره (ص) أن يتوضأ فیحسن وضوءه ويصلّي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء :
اللهم إني أستلك وأتوجه إليك بنبيك نبی الرحمة ، يا محمد إني توجّهتُ بك
إلى ربِّي في حاجتي لِتُقضى .

(١)

اللهم شفعه في . قال الترمذی : هذا حديثٌ حقٌّ صحيحٌ غريبٌ
أقول : ولو تأمّلنا - بتجرد - قول السائل : اللهم إلى أسائلك وأتوجه إليك
بنبيك نبی الرحمة .

وقوله : يا محمد ! إني توجّهتُ بك إلى ربِّي .

وقوله : اللهم شفعه في . اظهر لنا أن ترکیز السائل إنما كان على شخص
رسول الله (ص) ، ولو كان هدفه دعاء النبي لكان الصحيح أن يقول :
أسالك بدعاء النبي .

وروى عن عبد الله بن عمر أنه قال : خدرت - الخدر : مرض شبه التشنج
يصيب الأعضاء . رجله ، فقيل له : اذكر أحب الناس إليك !

(٢)
قال : يا محمد !

تسلّل بقبر النبي (ص)

روى البيهقي بسنده صحيح ، عن مالك الدار - وكان خازن عمر - قال :
أصاب الناس قحط في زمان عمر ، فجاء رجل إلى قبر النبي (ص) فقال : يا
رسول الله ! استنقِ لامتك فإنهم قد هلكوا .

(١) سنن الترمذی ، كتاب الدعوات . ورقمہ في الديسک ٣٥٢ / . ورواه ابن ماجة في سننه ،
كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها . وقال عنه : هذا حديثٌ صحيحٌ . ورقمہ في الديسک ١٢٧٥ / .
ورواه أحمد بن حنبل في مسنده الشاميين . ورقمہ في الديسک ١٦٠٤ و ١٦٠٥ / . ورواه الحاكم
النیسابوری في مستدرکه . وقال الحاکم : هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشیخین . أی البخاری
ومسلم . ولم يخرجها ، راجع المستدرک ، مجلد ١ / ص ١١٣ ط حیدر آباد اہنگرد .

(٢) المقالات السنوية للمشيخ الهرري / ص ١٠١ ، نافلاً عن كتاب الأدب المنفرد لمبخاري .

فأتيَ الرجلُ في المنام فقيل له : أقرئ عمرَ السلام وأخبره أنهم يُسقون ، وقل
 (١) له : عليكِ الكيسِ الكيسِ ...

توصُّل به (ص) بعد وفاته

أخرج الطبراني في معجميه : الكبير والصغير ، عن عثمان بن حنيف ، أن
رجلًا كان يختلف إلى عثمان بن عفان ، فكان عثمان لا يلتفت إليه ، ولا
ينظر في حاجته ، فلقي عثمان بن حنيف فشكى إليه ذلك ، وقال : إئت
الميسرة ، فتوضاً ثم صل ركعتين ، ثم قل : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك
بنبينا محمد نبي الرحمة ، يا محمد ! إني أتوجه بك إلى ربِّي في حاجتي لتقضي
لي ، ثم رُح حتى أروح معك .

فإنطلق الرجل ففعل ما قال ، ثم أتى باب عثمان فجاء الباب فأخذ بيده
 فأدخله على عثمان بن عفان فأجلسه على طرف سريره ، فقال : ما حاجتك ؟
 فذكر له حاجته ، فقضى له حاجته وقال : ما ذكرت حاجتك حتى كانت
 هذه الساعة ، ثم خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال : جزاك الله
 خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إلى حتى كلمنتها في ، فقال عثمان
 بن حنيف : والله ما كلمنتها ، ولكن شهدت رسول الله (ص) وقد أتاه ضرير
 فشكى إليه ذهاب بصره ، فقال : إن شئت صبرت وإن شئت دعوت لك ؟
 قال : يا رسول الله ! إنه شق على ذهاب بصري ، وأنه ليس لي قائد .
 فقال له : أئت الميسرة فتوضاً وصل ركعتين ثم قل : اللهم إني أسألك ...
 إلى آخر الدعاء .

قال عثمان بن حنيف : ففعل الرجل ما قال ، فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا
 المجلس حتى دخل علينا الرجل وقد أبصر كأنه لم يكن به ضُرْ قط .

(١) المقالات السننية / ص ١٢٧ ، ناقلاً عن البداية والنهاية لأبي كثير ، وفتح الباري في شرح مسند
 البخاري .

(١)

قال الطبراني في معجمه : الحديث صحيح

توسلوا به (ص) فأطعمهم

ذكر الحافظ عبد الرحمن بن الجوزي ، والحافظ الضياء المقدسي ، عن أبي بكر المقرري قال : كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ في حرم رسول الله (ص) ، وكنا على حالة فتأثر فيها الجوع ، وواصلنا ذلك اليوم - أي ما أكلنا - ، فلما كان وقت العشاء حضرت قبر النبي (ص) فقلت : يا رسول الله ! الجوع .

فأصرفت .

فقال لي أبو القاسم : اجلس فإما أن يكون الرزق أو الموت ...
 فحضر بالباب علوى - أي رجل من الأشراف من ذرية علي (رض) - فدقَّ ، ففتحنا له فإذا معه غلامان ، مع كل واحد زنبيل ، فيه شيء كثير ، فجلسنا وأكلنا وظننا أن الباقي يأخذه الغلام ، فولى وترك عندنا الباقي ، فلما فرغنا من الطعام قال العلوى : يا قوم ! أشكوتم إلى رسول الله (ص) ؟
 فإني رأيت رسول الله (ص) في المنام فأمرني أن أحمل بشيء إليكم

التوسل بحق المؤمنين السائلين

روى ابن ماجة بسنده ، عن أبي سعيد الخدري : أنَّ رسول الله (ص) قال : من خرج من بيته إلى الصلاة فقال : اللهم إِنِّي أَسْأَلُك بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ ، وأَسْأَلُك بِحَقِّ مَمْشَايِّ هَذَا ، فَإِنِّي لَمْ أُخْرُجْ أَشْرَأً وَلَا بَطْرَأً وَلَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً ، وَخَرَجْتُ إِتْقَاءً سَخْطَكَ ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ ، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تُعِينَنِي مِنَ النَّارِ ، وَأَنْ تُغْفِرَ لِذَنْبِي ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَوْبَ إِلَّا أَنْتَ .

(١) راجع المقالات السننية / ص ١٠٥ ، ناقلاً عن المعجم الكبير ج ٩ / ص ١٧ ، والمعجم الصغير / ص ٢٠١ للطبراني :

(٢) الزنبيل : هو وعاء يُعمل من قصب يوضع فيه الخضراء . (السؤال).

(٣) المقالات السننية / ص ١٦٥ ، ناقلاً عن كتاب الوفا بأحوال المصطفى (ص) .

(١) أقبل الله عليه بوجهه ، واستغفر له سبعون ألف ملك .
أقول : ظهر من هذا الحديث جواز التوسل بالأحياء والأموات ، لأن لفظ السائلين جمع يشمل الأحياء والأموات ، من كان حيّا ، ومن كان غائباً ، وجواز التوسل بالعمل الصالح وهو ممشى الرجل إلى المسجد لوجه الله ، فالشرع لم يفرق بين التوسل بالذوات الفاضلة ، وبين التوسل بالعمل الصالح .
وروى البخاري بسنده ... حكاية ثلاثة : الأبرص والأعمى والأقرع ، الذين أواهم المطر إلى الغار ، فأطبقت على فم الغار صخرة نزلت من أعلى الجبل ، وقطعت عنهم الهواء والنور ، فتوسل كل واحدٍ من الثلاثة إلى الله تعالى بصالح عمله .
(٢)

آدم يتولّ بالنبيّ محمد (ص)

قال الله تعالى : « فتلقى آدم من ربّه كلماتٍ فتاب عليه إنّه هو التّواب الرّحيم » . البقرة ٢٧

روى الحاكم النسابوري بسنده ، عن عمر بن الخطاب ، عن رسول الله (ص) أنه قال : لماً أذنب آدم الذي أذنبه ، رفع رأسه إلى السماء فقال : أسألك بحقِّ محمّد إلهًا غفرت لي ! .

فأوحى الله إليه : ومن محمد؟

قال : تبارك اسمك ، لماً خلقتَ رفعتَ رأسي إلى عرشك ، فإذا فيه مكتوبٌ : لا إله إلا الله ، ومحمد رسول الله .

فقلتُ : إنّه ليس أحدٌ أعظم عندك قدرًا ممّن جعلتَ اسمه مع إسمك ! .

(١) سنن ابن ماجة ، كتاب المساجد والجماعات . رقمه في الديسك ٧٧٠ / .

(٢) راجع مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، حديث أبرص وأعمى وأقرع في بنى إسرائيل ج ٦٣٦ رقم ١٦١٣ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٢٢٥ / .

(١) فَأَوْحَى إِلَيْهِ : إِنَّهُ أَخْرُ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيْتِكَ ، وَلَوْلَا هُوَ لَمَا خَلَقْتَكَ .
وروى الحاكم ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عباس قال : أَوْحَى اللَّهُ إِلَى
 عِيسَى (ع) ، يَا عِيسَى أَمِنْ بِمُحَمَّدٍ ، وَامْرُّ مَنْ أَدْرَكَهُ مِنْ أُمَّتِكَ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ ،
 فَلَوْلَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتَ آدَمَ ، وَلَوْلَا هُوَ مَا خَلَقْتَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ، وَلَقَدْ خَلَقْتَ الْعَرْشَ
 عَلَى الْمَاءِ فَاضْطَرَبَ فَكَتَبْتُ عَلَيْهِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَسَكَنَ . قال الحاكم :
 (٢) هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيحٌ إِلَّا سَنَادُهُ لَمْ يَخْرُجَاهُ . أَيِّ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٌ .

أقول : قد مرّ قول مالك بن أنس للمنصور الдовانيقي بعد أن سأله المنصور
 عن كيفية التوجّه لزيارة النبي (ص) : هو وسيلةك ووسيلة أبيك آدم .
 والظاهر من الرواية أن فيها نقصاً وهو بعد قوله : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ينبغي أن
 يقال : محمد رسول الله (ص) لكي ينسجم الكلام مع الأمر بالتّوسل
 بمحمد (ص) .

حول الحديث

قام الشيخ جعفر السبحاني بتحليل جميل يؤجر عليه حول الآية والحديث
 هذا نصه :

لقد ورد في القرآن الكريم التعبير عن الأشخاص والذوات بـ (الكلمات)
 بعكس ما هو متبع لدينا ، فمثلاً :
 قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَشْرِكُ بِيَحْيَى مِصْدَقاً بِكَلْمَةٍ مِّنْ اللَّهِ﴾ .

آل عمران / ٢٩

(١) مستدرك الصحيحين ج ٢ / ص ٦١٥ . ورواه الألوسي في تفسير روح المعاني ج ١ / ص ٢١٧ . ورواه
 السيوطي في تفسير الدر المنشور ج ١ / ص ٥٩ ، ناقلاً عن الطبراني في المعجم الصغير ، وعن أبي
 نعيم في حلية الأولياء ، والبيهقي في دلائل النبوة ، وعن ابن عساكر الدمشقي في تاريخه .

(٢) المقالات السننية / ص ١١١ . ناقلاً عن مستدرك الحاكم .

وقوله تعالى : ﴿ يَا مَرِيمُ إِنَّ اللَّهَ يُشْرِكُ بِكَلْمَةٍ مِّنْهُ أَسْمَهُ الْمَسِيحَ عِيسَى بْنَ مَرِيمٍ ﴾ . آل عمران ٤٥

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرِيمٍ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلْمَتُهُ ﴾ .

النساء ١٧١

وقوله تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لِكَلْمَاتِ رَبِّي لَنْفَدَ الْبَحْرُ ﴾ .

الكهف ١٠٩

وقوله عزوجل : ﴿ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةَ أَبْحَرٍ مَا نَفَدَ كَلْمَاتُ اللَّهِ ﴾ . لقمان ٢٧

قال : فمع الإنتباه إلى هذه الآيات يمكن القول بأن المقصود من (كلمات) في قوله تعالى : ﴿ فَلَقِيَ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلْمَاتٍ ﴾ هي الشخصيات المقدسة الوجيهة التي توصل بهم آدم إلى الله تعالى .

وفي الحديث الذي مر عليك - ترى اسم محمد (ص) فقط مذكوراً ، أمّا في أحاديث المذهب الحق - الشيعة - ترى الحديث مروياً بصورة تتطابق مع الآية الكريمة .

والحديث مرويّ بصورتين : فتارةً فسرت كلمة (كلمات) بأسماء الخمسة الطيبة عليهم السلام ، وفسرت بأشباحهم النورانية تارةً أخرى ، وإليك الحديث فيما يلي :

إِنَّ آدَمَ رَأَى مَكْتُوبًا عَلَى الْعَرْشِ أَسْمَاءً مُعَظَّمَةً مُكَرَّمَةً ، فَسَأَلَ عَنْهَا ؟ -
فَقَيلَ لَهُ : هَذِهِ أَسْمَاءُ أَجْلَنَ الْخَلْقَ مِنْزَلَةً عِنْ دَلْلَهُ تَعَالَى ، وَالْأَسْمَاءُ : مُحَمَّدٌ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةٌ وَالْحَسَنُ وَالْحَسِينُ ، فَتَوَسَّلَ آدَمُ (ع) إِلَى رَبِّهِ بِهِمْ فِي قَبْوُلِ تُوبَتِهِ
(١) وَرَفَعَ مِنْزَلَتِهِ .

(١) مجمع البيان ج ١ / ٨٩ ، وتنسییر البرهان ج ١ / ص ٨٦ - ٨٨ - ٨٩ - ٩٠ - ٩١ - ٩٢ - ٩٣ - ٩٤ - ٩٥ - ٩٦ - ٩٧ .
راجع الوهابية في الميزان للشيخ جعفر السبحاني / ص ١٧١ .

النبي (ص) يتولى بحقه وحق الأنبياء (ع)

روى السيد محسن الأمين (ره) أنه ، لما ماتت فاطمة بنت أسد - أمَّ أمير المؤمنين (ع) - دخل عليها رسول الله (ص) فجلس عند رأسها فقال : رحمك الله يا أمي بعد أمي .

ثم دعا رسول الله (ص) أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنصاري ، وعمربن الخطاب ، وغلاماً أسود يحقرُون ، فحفروا قبرها ، فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله (ص) بيده ، وأخرج ترابه ، فلما فرغ دخل رسول الله (ص) فاضطجع فيه ، ثم قال : الله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت ، إغفر لامي فاطمة بنت أسد ، ووسع عليها مدخلها ، بحق نبيك ، والأنبياء الذين من قبلِي . وقال صاحب كتاب خلاصة الكلام : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وابن حبان ، والحاكم ، وصححه .^(١)

تولى الملائكة (ع)

روى عن عبد الله بن عباس ، عن النبي (ص) أنه قال : إنَّ لله ملائكة سوى الحفظة ، سيأحبون يكتبون ما يسقط من ورق الشجر ، فإذا أصاب أحدكم عرجة بأرض فلاناً : أعينوا عباد الله !^(٢)

النبي (ص) يستسقى

روى ابن أبي الحديد ، أنَّ أعرابياً دخل على رسول الله (ص) وقال : لقد أتيتك وما لنا بغير يئط ، ولا صبي يغط ، ثم أنشأ يقول :

^(١) راجع كتاب كشف الإرتياح / ص ٢٠٧ ، ناقلاً عن كتاب خلاصة الكلام . رواه أبو نعيم في كتاب حلية الأولياء ج ٢١ ، والسمهودي في كتاب وفاء الوفا ج ٢ / ٨٩٩ .

^(٢) المقالات السننية / ١٦٢ ، ناقلاً عن الكتب التالية : كشف الأستار ، وشعب الإيمان ، ومجمع الزوائد .

^(٣) يئط ، مشتق من الأطيط : وهو صوت البعير . ويغط ، مشتق من الغطيط : وهو صوت النائم

أتيناك والعذراء تدمى ليائها ﴿٤﴾ وقد شغلت أم الصبي عن الطفل ولا شيء مما يأكل الناس عندنا ﴿٥﴾ سوى الحنظل العامي والعلهز الفسل وليس لنا إلا إليك فرارنا ﴿٦﴾ وأين فرار الناس إلا إلى الرسل فقام رسول الله (ص) يجر رداءه ، حتى صعد المنبر فرفع يديه وقال : اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً ... فما رأد النبي يديه حتى أفقست السماء ... ثم قال (ص) : لله در أبي طالب ! لو كان حيناً لقررت عيناه ، من يشدننا قوله ؟

فقام علي بن أبي طالب (ع) وقال : كأنك تريد يا رسول الله قوله : وأبيض يُستنقى الغمام بوجهه ﴿٧﴾ ثمال اليتامي عصمة للأرامل يطوف به الهالوك من آل هاشم ﴿٨﴾ فهم عنده في نعمة وفواضل (١) فقال النبي (ص) : أجل .

عمر يستنقى بالعباس بن عبد المطلب

كتب المؤرخ ابن الأثير عن ابن المسمى ، عن سعد قال : ... واستنقى عمر بن الخطاب بالعباس ، عام الرماد ، لما اشتد القحط ، فسقاهم الله تعالى به ، وأخصبته الأرض ، فقال عمر : هذا - والله - الوسيلة إلى الله ، والمكان منه . وقال حسان :

سأل الإمام وقد تتابع جدبنا ﴿٩﴾ فسقى الغمام بفرة العباس عم النبي وصنووالده الذي ﴿١٠﴾ ورث النبي بذلك دون الناس أحى إلى الله به البلاد فأصبحت ﴿١١﴾ مخضرة الأجناب بعد اليأس

(١) شرح نهج البلاغة ج ١٤ / ص ٨٠ . ورواه في عمدة القاري في شرح حديث البخاري ج ٧ / ص ٣١ .
ورواه في السيرة الحلبية ج ٢ / ٢٦٢ . وزيني دحلان في السيرة النبوية ج ١ / ص ٨١ مطبوع بهامش السيرة الحلبية .

ولئا سُقِيَ الناس طفِقُوا يَتَمَسَّحُون بِالْعَبَاسِ وَيَقُولُون : هَنِئًا لَكَ سَاقِي
 الحَرَمَيْن .^(١)

روى البخاري هذا الإستسقاء ، ولكنَّه كعادته : الإختصار والتغيير .
 وهذا النص :

روى بسنده ، عن أنس : أنَّ عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى
 بالعباس بن عبد المطلب .

قال : اللهم إنا كنَّا نتوسل إليك بنبيتنا فتسقينا ، وإنَّا نتوسل إليك بعمَّ
 نبيتنا فاستقنا .^(٢)
 قال : فيسوقون .

قال ابن حجر العسقلاني : إنَّ العباس دعا إلى الله تعالى بقوله : ... وقد
 توجَّهَ القوم بي إليك لمكانِي من نبيك
عمر ينادي الحي الغائب

روى الحافظ الزبيدي ، أنَّ عمر بن الخطاب ، وهو على المنبر ، نادى قائد
 عسكره في أرض العجم سارية بن زنيم عندما كان في منطقة نهاوند : يا
 سارية الجبل الجبل ، فسمع صوته سارية ، وكان يقاتل العدو فانحاز بهم إلى
 الجبل ، فسلم من مكيدتهم ...^(٤)

^(١) عن كتاب أسد الغابة في معرفة الصحابة / ج ٢ / ص ٦٢ ط دار الفكر بيروت ١٩٩٥ م .

^(٢) مسند البخاري ، كتاب الإستسقاء ، باب / ٦٤٠ سؤال الناس الإمام الإستسقاء إذا قحطوا ، رقم / ٩٤٧ . مجلد ١ ج ٢ / ص ٤٥٣ . ورقمه في الديسك ٩٥٤ . ورواية البخاري أيضاً في كتاب المناقب ، باب ذكر العباس بن عبد المطلب رقم / ٢٢٩ مجلد ٢ ج ٥ / ص ٨٢ . ورقمه في الديسك ٣٤٣٤ /

^(٣) فتح الباري في شرح البخاري ج ٢ / ص ٤١٢ .

^(٤) المقالات السننية / ص ١٢٥ ، ناقلاً عن العروس في شرح القاموس .

القرآن الكريم والإستعانت بالآخرين

ذكر القرآن الكريم في آيات متعددة عن أناس استعنوا بآخرين لقضاء بعض حوائجهم ، أو طلبوا منهم الدعاء ، أو الإستغفار ، وهذا دليل صريح على أن ذلك جائز ومحبب لله تعالى ولذا ذكره سبحانه في كتابه المجيد .

قال تعالى على لسان ذي القرنين عندما أراد أن يبني سداً ليحول دون هجوم يأجوج ومأجوج : « فأعينوني بقوّة أجعل بينكم وبينهم رداً ». ﴿أَيُّكُمْ يأْتِنَنَّ بِعِرْشَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونَنِي مُسْلِمِينَ﴾ . النمل / ٢٨

الكهف / ٩٥

وقال تعالى على لسان سليمان بعدما أخبر خبر بلقيس وعرشها : « أَيُّكُمْ يأْتِنَنَّ بِعِرْشَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونَنِي مُسْلِمِينَ ». ﴿النَّمَلُ / ٤٠﴾

فأجابه وزيره « الذي عنده علم من الكتاب أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك ». ﴿النَّمَلُ / ٤٠﴾

طلب بنوا إسرائيل المياه من موسى (ع) ، قال الله تعالى : « وأوحينا إلى موسى إذ استسقاء قومه أن اضرب بعصاك الحجر ». ﴿الْأَعْرَافُ / ١٦٠﴾

« فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً ». ﴿الْبَقْرَةُ / ٦٠﴾

استغفار الأنبياء لأممهم

قال الله تعالى مخاطباً الحبيب المصطفى (ص) : « فاغفُ عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر ». ﴿آل عمران / ١٥٩﴾

وقال الله تعالى : « فباعيهم واستغفر لهنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ». ﴿آل عمران / ١٥٩﴾

وقال الله تعالى : « خذ من أموالهم صدقةً تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إنَّ صلاتك سكناً لهم والله سميع عليم ». ﴿المتحنة / ١٢﴾

ووعد سبحانه المذنبين إذا تابوا وأنابوا ، واستغفروا الله ، وطلبوا الإستغفار من الرسول (ص) أن يسغفر لهم ، لأنَّه هو الغفور الرحيم .

قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوكَ اللَّهُ وَاسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوكَ تَوَابًا رَحِيمًا ﴾ . النساء / ٦٤
إِبْرَاهِيمَ يَعْدُ أَبَاهُ بِالْإِسْتَغْفَارِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرُنَّ لَكَ ﴾ . المُتَّحَنَّةُ / ٤

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ وَاعْدَأَ أَبَاهُ : ﴿ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ . مُرِيمٌ / ٤٧

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مُوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِبَاهُ ﴾ . التُّوْبَةُ / ١٤٤

إِخْوَةُ يُوسُفَ طَلَبُوا مِنْ أَبِيهِمِ الْإِسْتَغْفَارَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذَنْبِنَا إِنَّا كَنَّا خَاطِئِينَ ﴾ . قَالَ سُوفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . يُوسُفُ / ٩٧ - ٩٨

المنافقون يرفضون استغفار الرَّسُول (ص) . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوْلَا رُؤْسَهُمْ وَرَأْيُهُمْ يَصْدُرُونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴾ . المنافقون / ٥

المنافقون المعاذدون لَنْ يُغْفَرْ لَهُمْ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يُغْفَرْ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ . المنافقون / ٦

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يُغْفَرْ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ .

التوبية / ٧٩

وَمِنْ صَفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الْإِسْتَغْفَارُ لِإِخْوَانِهِمْ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبُّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْوَانَنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ ﴾ . الحُشْرُ / ١٠
الْمَلَائِكَةُ يَسْتَغْفِرُونَ لِلْمُؤْمِنِينَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمِنْ حَوْلِهِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبِّنَا

وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفَرَ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقَهْمَمَ
عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٧﴾ . غافر / ٧

المؤمن يطلب الإستشفاء ، لأن الذي يشفى من الأمراض المادية والمعنوية هو
الله سبحانه : «إِذَا مَرْضَتُ فَهُوَ يُشْفِينِ» . الشعراة / ٨٠
ولكن لا يأس بالإستعانة بأسباب أخرى ، ولكن لا يكون الشفاء إلا بإذن
الله تعالى :

القرآن يشفى بإذن الله تعالى . قال الله تعالى : «وَتُنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ
شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ» . الإسراء / ٨٢

والعسل يشفى بإذن الله تعالى . قال سبحانه : «يَخْرُجُ مِنْ بَطْوَنِهَا شَرَابٌ
مُخْتَلَفُ الْوَانِهِ فِيهِ شَفَاءٌ لِلنَّاسِ» . النحل / ٦٩
والموعظة المخلصة تشفي من الأمراض الخلقية بإذن الله تعالى . قال الله
تعالى : «قَدْ جَاءَتُكُمْ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ» .

يونس / ٥٧

وهل هناك مانع عند الأنبياء والأولياء إذا طلب منهم الإستغفار أو الإستشفاء
آن يلبوا طلب الناس ، ويدعوا الله سبحانه ، ويكون ذلك بإذنه عَزَّ وجلَّ !؟

زيارة النبي (ص) للحنابة

ذكر في الفقه الحنبلي : فصل : ويستحب له - أي للحجاج - قدوم مدينة
الرسول صلوات الله عليه ، فيأتي مسجده فيقول عند دخوله : بسم الله اللهم
صل على محمد وآل محمد وافتتح لي أبواب رحمتك ، وكف عني أبواب
عذابك ، الحمد لله الذي بلغ بنا هذا المشهد ، وجعلنا لذلك أهلاً ، الحمد لله
رب العالمين .

إلى أن قال : واجعل القبر تقاء وجهك ، وقم مما يلي المنبر وقل : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد .
إلى آخر ما تقوله في الشهد الأخير ، ثم تقول :

اللهم أعطِ محمداً الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة والمقام المحمود الذي وعدته . اللهم صل على روحه في الأرواح وجسده في الأجساد كما بلغ رسالاتك ، وتلا آياتك ، وصَدَعْ بأمرك حتى أتاه اليقين . اللهم إنك قلت في كتابك لنبيك (ص) : ﴿ولو أتُهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَفِرْ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَحِيمًا﴾ . النساء ٦٤

وإني قد أتيت نبيك تائباً مستغفراً فأسائلك أن توجب لي المغفرة كما أوجبتها لمن أتاه في حياته . اللهم إني أتوجه إليك بنبيك (ص)نبي الرحمة ، يا رسول الله ! إني أتوجه بك إلى ربى ليغفر لي ذنوبي . اللهم إني أسألك بحقه أن تغفر لي ذنبي .

إلى أن قال : وإن أحببت تمسح بالمنبر وبالحنانة ، وهو الجذع الذي كان يخطب عليه (ص) فلما اعتزل عنه حن إلى إليه كحنين النافقة .

التبرُّك برسول الله (ص)

التبرُّك بوضوئه (ص)

روى البخاري بسنده ، عن الحكم قال : سمعت أبا جحيفاً قال : خرج رسول الله (ص) بالهاجرة إلى البطحاء ، فتوضاً ثم صلّى الظهر ركعتين والعصر ركعتين ، وبين يديه عنزة . العنزة : عصا في أسفلها حديدة .

(١) المقالات السننية / ص: ١٠ ، ناقلاً كتاب التذكرة المحفوظة بظاهرية دمشق تحت رقم ٨٧ /

قال : فأخذت بيده فوضعتها على وجهي فإذا هي أبرد من الثلج ، وأطيب رائحة من المسك .
 (())

وروى البخاري بسنده ، عن أبي جعيفية قال : دفعت إلى النبي (ص) وهو بالأبطح في قبة كان بالهاجرة ، خرج بلا فنادى بالصلاه ، ثم دخل فأخرج فضل وضوء رسول الله (ص) ، فوقع الناس عليه يأخذون منه ، ثم دخل فأخرج العنزة ، وخرج رسول الله (ص) ، ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين ، يمرّ بين يديه الحمار والمرأة .
 (())

وروى البخاري بسنده ، عن أبي جعيفية قال : خرج علينا رسول الله (ص) بالهاجرة ، فأتيَ بوضوء ، فتوضاً ، فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به . . .

وقال أبو موسى : دعا النبي (ص) بقدح فيه ماء ففسّل يديه ووجهه فيه ، ومج فيه ، ثم قال لهما : اشربا منه ، وأفرغا على وجوهكم وأنحوركم .
 وفي لفظ مسلم : ورأيت بلا أخرج وضوءاً فرأيت الناس يبتدرؤن ذلك الوضوء ، فمن أصاب منه شيئاً تمسح به ، ومن لم يصب منه أخذ من بل يد صاحبه .
 (())

(١) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب صفة النبي (ص) رقم / ج ٨٢ / مجلد ٢ / ص ٣٠ . رقمه في диске ٣٢٨٩ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب صفة النبي (ص) رقم / ج ٩٧ / مجلد ٢ / ص ٣٢ . رقمه في диске ٣٢٠٢ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الوضوء ، باب استعمال فضل وضوء الناس رقم / ج ١٨٢ / ص ١٥١ .

(٤) مسند مسلم ، كتاب الصلاة ، باب ستة المصلي رقم / ج ٤ / ص ٤٦٦ شرح النووي .
 رقمه في диске ٧٧٩ .

أقول : يلاحظ من هذه الروايات أمور : أنه (ص) قصر الصلاة ، فصلى الظهر والعصر ركعتين ، وأنه جمع بين صلاتي الظهر والعصر ، وأنه كان يمر أمامه الحمار والمرأة . وهذه أمور خلاف ما يعتقده القوم في مذهبهم .

التبرُّك بشعره (ص)

روى مسلم بسنده ، عن أنس بن مالك : أنَّ رسول الله (ص) أتى منى ، فأتى الجمرة فرمها ثمَّ أتى منزلة بمنى ونحر ، ثمَّ قال للحلاق : خذ وأشار إلى جانبِ الأيمن ، ثمَّ الأيسر ، ثمَّ جعل يعطيه الناس .^(١)

ورواه مسلم أيضاً ، عن أنس : أنَّ رسول الله (ص) .. وقال بيده عن رأسه فحلق شقه الأيمن فقسمه فيمن يليه ، ثمَّ قال احلق الشق الآخر ، فقال : أين أبو طلحة فأعطاه إيه .^(٢)

وروى مسلم أيضاً : أمَّا أبو بكر فقال في روايته للحلاق : ها ، وأشار بيده إلى الجانب الأيمن هكذا ، فقسم شعره بين من يليه ، قال ثمَّ أشار إلى الحلاق وإلى الجانب الأيسر فحلقه فأعطاه أم سليم .

وأمَّا في رواية أبي كريب قال : فبدأ بالشق الأيمن فوزعه الشعبة والشعرتين بين الناس ، ثمَّ قال بالأيسر فصنع به مثل ذلك ، ثمَّ قال هنا أبو طلحة فدفعه إلى أبي طلحة .^(٣)

أحمد بن حنبل يتبرُّك بشعره (ص)

ذكر الذهبي ما نصه : قال عبد الله بن أحمد : رأيتُ أبي يأخذ شعرة من شعر النبي (ص) فيضعها على فيه يقبلاها .

^(١) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق رقم ٢٢٣ ، ج ٩ / ص ٥٨ شرح النووي . رقمه في الديسك ٢٢٩٨ / .

^(٢) نفس المصدر من مسند مسلم ، حديث رقم ٣٢٥ .

^(٣) نفس المصدر من مسند مسلم ، حديث رقم ٣٢٤ .

وأحسب أني رأيته يضعها على عينه ، ويغمضها في الماء ويشريه يستشفى به .
ورأيته أخذ قصعة النبي (ص) فغسلها في جب الماء ثم شرب فيها .
ورأيته يشرب من ماء زمزم يستشفى به ، ويمسح به يديه ووجهه .
وقد ثبت أن عبد الله بن أحمد سأله أباه عنمن يلمس رمانة منبر النبي (ص)^(١)
ويمس الحجرة النبوية ، فقال : لا أرى بذلك بأساً .

عائشة تتبرك بقميصه (ص)

روى الحافظ الزبيدي بسنده ، عن الشعبي قال : حضرت عائشة فقالت : إني قد أحدثتُ بعد رسول الله (ص) حدثاً ، ولا أدرى ما حالي عنده ، فلا تدفوني معه ، فإني أكره أن أجاور رسول الله (ص) ولا أدرى ما حالي عنده ، ثم دعت بخرقة من قميص رسول الله (ص) فقالت : ضعوا هذه على صدري وادفنوها معي لعلّي أنجو بها من عذاب القبر^(٢) .

أقول : لعمري ما هو هذا الحدث الذي أحدثته عائشة ، والتي تخاف أن يصيبها ، بسببه ، عذاب القبر !!

التبرك بالشرب من قدحه (ص)

روى البخاري عن أبي بردة أنه قال : قال لي عبد الله بن سلام : ألا أستقيك في قدح شرب النبي (ص) فيه .

^(١) عن كتاب المقالات السننية للهرري / ١٣٥ ، ناقلاً عن كتاب السير للذهبي .

^(٢) المقالات السننية / ص ١٣٦ ، ناقلاً عن كتاب شرح الإحياء للزبيدي .

^(٣) مسند البخاري ، كتاب الأشربة ، باب / ٣٣٩ الشرب من قدح النبي (ص) ج ٧ مجلد ٤ / ص ٢١٤ ط دار القلم بيروت / ١٩٨٧ .

التبرُّك بمنبره الشَّرِيف

روى ابن سعد ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد القارئ ، أنَّه نظر إلى ابن عمر وقد وضع يده على مقعد المنبر حيث كان النبيَّ يجلس عليه ، ثمَّ وضعها على وجهه .

حتى معاوية يتبرُّك ...

قال الحافظ الزبيدي ما نصه : ويُروى أنَّ آخر خطبة خطبها معاوية إذ قال : أيها الناس ! إنَّ من زرع قد استحصد ، وإنِّي قد وليتكم ، ولن يليكم أحدٌ من بعدي إلا وهو شرٌّ مني ، كما كان من قبلي خيراً مني ، ويا يزيد - يعني ولدُه - إذا وفي أجلِّي فولَّ غسلِي رجلاً لبيباً ، فإنَّ اللبيب من الله بمكان ، فلينعم الفسل ، وليجهر بالتكبير ، ثمَّ اعمد - أي اقصد - إلى منديل في الخزانة فيه ثوب من ثياب النبيِّ (ص) وقراضة من شعره وأظفاره ، فاستودع القراضة آنفي وفمي وأذني وعيني ، واجعل الثوب على جلدي دون أكفاني .

ابن عمر يتبرُّك في مكانه (ص)

روى البخاري بسنده ، عن موسى بن عقبة قال : رأيتُ سالم بن عبد الله - بن عمر - يتحرى أماكن من الطريق فيصلِّي فيها ، ويُحدثُ أنَّ أباه كان يُصلِّي فيها ، وأنَّه رأى النبيَّ (ص) يُصلِّي في تلك الأماكنة .

وحدثَني نافع عن ابن عمر : أنَّه كان يصلِّي في تلك الأماكنة ، وسألتُ سالماً ، فلا أعلمُه إلاً وافق نافعاً في الأماكنة كلها .

(١) الطبقات الكبرى ج ١ القسم الثاني / ص ١٢ .

(٢) المقالات السننية للهرري / ص ١٣٧ ، ناقلاً عن كتاب الإتحاف للزبيدي .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبيَّ (ص) ، رقم ٤٦١ ج ١ / ٢٦٥ .

وروى ابن حبان وصححه ، أن عبد الله بن عمر ، كان يأتي إلى شجرة سمرة التي كان الرسول (ص) ينزل تحتها ، فكان عبد الله ينزل تحتها - أي ^(١) تبركاً . وكان يسقيها الماء كي لا تيبس .
النبي (ص) بيارك الأولاد ويحنّهم

روى مسلم بسنده ، عن أنس بن مالك قال : ذهبت بعد الله بن أبي طلحة
الأنصاري إلى رسول الله (ص) حين ولد ، ورسول الله (ص) في عباءة يهنا
بعيراً له ، فقال : هل معك تمر ؟

فقلتُ : نعم ، فتناولتُ تمرات ، فألقاهنَّ في فيه ، فلاكهنَّ ، ثم فغر فا
الصَّبَيْ فمَجَّهَ في فيه ، فجعل الصَّبَيْ يَتَلَمَّظُه ، فقال رسول الله (ص) : حب
الأنصار للتمر ، وسمَّاه عبد الله .^(٢)

ورواه مسلم ، عن أنس بن مالك قال : . . فأخذه النبي (ص) فقال : أمعه شيء ؟

قالوا : نعم ، تمرات ، فأخذتها النبي (ص) فمضغها ، ثم أخذها من فيه ،
فجعلها في الصَّبَّى ، ثم حنَّكَهُ ، وسمَّاه عبد الله^(٣)

ورواه مسلم أيضاً ، قال : .. فوضعه في حجره ، ثم دعا بتمرة ، فمضغها ، ثم بقصها في فيه ، فإنَّ أول شيء دخل بطنه لريق رسول الله (ص) وسمَّاه عبد الله (٤)

^(١) المقالات السنوية /ص ١٣٨ ، ناقلاً عن كتاب الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان .

^(٤) مسند مسلم ، كتاب الأدب ، باب / ٥ استحباب تحنيك المولود ، شرح التوسي ، رقم ٢٢ / ج ١٤ - ص ٣٧ . رقمه في الديسك ٤٠٠٤ .

^(٣) نفس المصدر من مستند مسلم ، حديث رقم / ٢٣ .

^(٤) نفس المصدر من مسند مسلم ، حديث رقم ٢٥ .

وفي الحديث آخر ، قال : . . ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله (ص) ، ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له ويرأك عليه . . .

الذين بكوا على قبر الحبيب المصطفى (ص)

قال الشيخ الأميني (ره) : لم نجد في المقام قوله بالحرمة لأحد من أعلام المذاهب الأربعة ممن لهم ولآرائهم قيمة في المجتمع ؛ وإنما القائل بالنفي عنه من أولئك يراه تنزيهاً ، لا تحريماً ، ويقول بالكرابة مستنداً إلى زعم ، أن الدنو من القبر الشريف يخالف حسن الأدب ، ويحسب أن البعد منه أليق به ، وليس من شأن الفقيه النابه أن يفتني في دين الله بمثل هذه الإعتبارات التي لا تبني على أساس ، وتختلف باختلاف الأنظار والآراء .

نعم هناك أناس شدّت عن شرعة الحق - أمثال ابن تيمية ومن لف لفه - وحكموا بالحرمة ، قوله بلا دليل ، وتحكماً بلا برهان ، ورأياً بلا بينة ،
وهم معروفون في الملا بالشذوذ ، لا يعبأ بهم وبآرائهم .

بكاء الصديقة الزهراء (ع) عند موت النبي (ص)

روى البخاري بسنده ، عن أنس قال : لما ثقل النبي (ص) جعل يتغشّاه ، فقالت فاطمة عليها السلام : واكرب أباه ! فقال لها : ليس على أبيك كرب بعد اليوم ، فلما مات ، قالت : يا أباه ! أجاب ربّ دعاء ، يا أباه ! من جنة الفردوس
(٢) مأواه ، يا أباه ! إلى جبريل نتعاه

(١) نفس المصدر من مسند مسلم ، حديث رقم / ٢٦ .

(٢) الغديرج ٥ / ص ١٤٦ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب المغازى ، باب / ١٩٩ مرض النبي (ص) ووفاته رقم / ٨٩٤ مجلد ٢ ج ٦ / ص ٢٢٥ . ورقمه في الديسك / ٤١٠٣ . ورواه النسائي في سننه ج ٤ / ص ١٢ . رقمه في الديسك / ١٨٢١ . والحاكم في المستدرك ج ٢ / ص ١٦٢ . والبغدادي في تاريخه ج ٦ / ص ٢٦٢ .

وروى أنها (ع) وقفت على قبر أبيها الطاهر (ص) ، وأخذت قبضة من تراب القبر فوضعتها على عينها وبكت ، وأنشأت تقول :

ماذا على مَنْ شَمَّ تُرْبَةً أَحْمَدَ ؟ * * * أن لا يَشَمَّ مَدِي الزَّمَانِ غَوَالِيَا ؟
^(١) صَبَّتْ عَلَيْيِ مَصَابِبَ لَوْأَنَّهَا ؟ * * * صَبَّتْ عَلَى الْأَيَّامِ صَرْنَ لَيَالِيَا

بلال مؤذن رسول الله (ص) يبكي على قبره

روي أنَّ بلالاً رأى في منامه رسول الله (ص) وهو يقول : ما هذه الجفوة يا
بلال . ١٦

أما آن لك أن تزورني يا بلال . ١٦

فانتبه حزيناً وجلاً خائفاً فركب راحلته وقصد المدينة ، فأتى قبر النبي (ص) فجعل يبكي عنده ، ويُمْرِغ وجهه عليه ، فأقبل الحسن والحسين (ع)
^(٢) فجعل يضمّهما ويقبّلهما .

^(١) أخرج هذه الأبيات كلّ من ابن عساكر في التحفة ، وابن الجوزي في الوفاء ، وابن سيد الناس في السيرة النبوية ج ٢ / ص ٣٤ ، والقسطلاني في المواهب مختصرًا ، والقاري في شرح الشمائل ج ٢ / ص ٢١ ، والشبراوي في الإتحاف / ص ٩ ، والسمّهودي في وفاة الوفاء ج ٢ / ص ٤٤٤ ، والخالدي في صلح الإخوان / ص ٥٧ ، والحمزاوي في مشارق الأنوار / ص ٦٢ ، وأحمد زيني دحلان في السيرة النبوية ج ٣ / ص ٣٩١ ، وعمر رضا كحاله في أعلام النساء ج ٢ / ص ١٢٠٥ ، وذكر البيتين ابن حجر في الفتاوي الفقهية ج ٢ / ص ١٨ ، والخطيب الشربيني في تفسيره ج ١ / ص ٣٤٩ ، والقسطلاني في ارشاد الساري ج ٢ / ص ٣٩ .

^(٢) رواه ابن عساكر في تاريخ الشام ، في ترجمة إبراهيم بن محمد الأنصاري ج ٢ / ص ٢٥٦ وفيه ترجمة بلال ، ورواه أبو محمد عبد الغني المقدسي في الكمال في ترجمة بلال ، وأبو الحجاج المزئي في التهذيب ، والسبكي في شفاء السقام / ص ٣٩ وقال : رويانا ذلك بإسناد جيد ولا حاجة إلى النظر في الإسنادين اللذين رواه ابن عساكر بهما ، وإن كان رجالهما معروفيين مشهورين ، وذكره ابن الأثير في أسد الغابة ج ١ / ص ٢٠٨ ، والسمّهودي في وفاة الوفاء ج ٢ / ص ٤٠٨ وقال : سند جيد ، و/ص ٤٤٢ وقال : إسناده جيد ، والقسطلاني في المواهب اللدنية ، والخالدي في صلح الإخوان / ص ٥٧ ، والحمزاوي في مشارق الأنوار / ٥٧ .

أعرابيٌ يبكي على قبر رسول الله (ص)

روي عن عليٍ أمير المؤمنين (ع) أنه قال : قدِمَ علينا أعرابيٌّ بعدما دفناً رسول الله (ص) بثلاثة أيام ، فرمى بنفسه على قبر النبي (ص) وحثا من ترابه على رأسه وقال : يا رسول الله ! قلت فسمعوا قولك ، ووعيت عن الله سبحانه فوعينا عنك ، وكان فيما أنزل عليك : « ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفروا لهم الرسول لوجهوا الله تواباً رحيمًا ». النساء ٦٤ / (١) وقد ظلمت ، وجئتُك تستغفر لي . فنودي من القبر : قد غفر لك .

وروى أبو داود بسنده ، أن رسول الله (ص) قال : ما من أحدٍ يسلم على إله رَدَ الله على روحِي حتى أردَ عليه السلام

وروى أبو داود بسنده ، أن رسول الله (ص) قال : صلوا على فإنه صلاتكم

بلغني حيث كنتم

أبو أيوب الأنصاري يقبل قبر النبي (ص)

روي عن داود بن أبي صالح أنه قال : أقبل مروان يوماً ، فوجد رجلاً واضعاً وجهه - جبهته - على القبر ، فأخذ مروان برقبته ثم قال : هل تدرِّي ما تصنع ؟ فأقبل عليه فإذا أبو أيوب الأنصاري ! .

(١) أخرجه أبو سعيد عبد الكري姆 السمعاني المتوفى ٤٧٣ . والحافظ أبو عبد الله ابن نعمان المالكي المتوفى ٦٨٢ ، في كتاب مصباح الظلام . وأبو الحسن علي بن إبراهيم بن عبد الله الكرخي . والشيخ شعيب الحرفيش المتوفى ٩١١ في كتاب وفاة الوفاء ج ٢ / ص ٤١٢ . وأبو العباس القسطلاني المتوفى ٩٢٢ ، في كتاب المواهب اللدنية . والشيخ داود الخالدي المتوفى ١٢٩٩ ، في كتاب صلح الإخوان / ص ٥٤ . والشيخ حسن الحمزاوي المالكي المتوفى ١٣٠٣ ، في كتاب مشارق الأنوار / ص ٥٧ .

(٢) سنن أبي داود ج ١ كتاب الحج ، باب زيارة القبور . رقمه في الديسك ١٧٤٥ .

(٣) سنن أبي داود ج ١ كتاب الحج ، باب زيارة القبور . رقمها في الديسك ١٧٤٦ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده المكتشرين . رقمه في الديسك ٨٤٤٩ .

فقال : نعم إِنِّي لَمْ آتَ الْحَجَرَ ، إِنَّمَا جَئْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص) ، وَلَمْ آتَ الْحَجَرَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص) يَقُولُ : لَا تَكُونُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلَيْهِ أَهْلَهُ ،
وَلَكُنْ ابْكُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلَيْهِ غَيْرَ أَهْلِهِ^(١)

قال الشيخ الأميني (ره) : إنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يُعَطِّنَا خَبْرًا بِأَنَّ الْمَنْعَ عَنِ التَّوْسِلَ

بِالْقَبُورِ الطَّاهِرَةِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَدْعِ الْأَمْوَيْنَ وَضَلَالَاتِهِمْ مِنْذَ عَهْدِ الصَّحَابَةِ ، وَلَمْ

تَسْمَعْ أَذْنَ الدُّنْيَا قُطُّ صَاحِبِيًّا يُنْكِرَ ذَلِكَ غَيْرَ وَلِيدِ بَيْتِ أُمَّيَّةِ مُرْوَانَ الْفَاسِمِ ،

نَعَمْ : لَبْنَى أُمَّيَّةَ عَامَةً ، وَلَمْرَوَانَ خَاصَّةً ضَغْفِيَّةً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (ص) مِنْذَ يَوْمِ لَمْ

يَبْقَ (ص) فِي الْأَسْرَةِ الْأَمْوَيَّةِ حِرْمَةً إِلَّا هَتَّكَهَا ، وَلَا نَامُوسًا إِلَّا مَرْقَهَا ، وَلَا

رَكْنًا إِلَّا أَبَادَهَا ، وَذَلِكَ بِوَقِيعَتِهِ (ص) فِيهِمْ ، وَهُوَ لَا يَنْطَقُ عَنِ الْهُوَى إِنَّهُ هُوَ إِلَّا

وَحْيٌ يَوْحِي عَلَمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى .

فَقَدْ صَحَّ عَنْهُ (ص) قَوْلُهُ : إِذَا بَلَغْتُ بْنَوَ أُمَّيَّةَ أَرْبَعِينَ ، اتَّخِذُوا عِبَادَ اللَّهِ

خَوْلًا ، وَمَالَ اللَّهِ نَحْلًا ، وَكِتَابَ اللَّهِ دَغْلًا .

وَصَحَّ عَنْهُ (ص) قَوْلُهُ : إِذَا بَلَغَ بْنُو أَبِي الْعَاصِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا اتَّخِذُوا دِينَ اللَّهِ

دَغْلًا وَعِبَادَ اللَّهِ خَوْلًا ، وَمَالَ اللَّهِ دَوْلًا .

وَصَحَّ عَنْهُ (ص) قَوْلُهُ : إِنِّي أَرَيْتُ فِي مَنَامِي كَائِنًا بْنِي الْحُكْمِ بْنَ أَبِي

الْعَاصِ يَنْزُونُ عَلَى مَنْبِري كَمَا تَنْزُوا الْقَرْدَةَ . قَالَ : فَمَا رُؤِيَ النَّبِيُّ (ص)

مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى تَوْفَى .

^(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي كِتَابِهِ الْمُسْتَدِرِكِ ج٤ / ص٥١٥ ، وَصَحَّهُ هُوَ وَالْذَّهِبِيُّ فِي تَلْخِيصِهِ . وَرَوَاهُ

أَبُو الْحَسِينِ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ الْحَسِينِيُّ فِي كِتَابِ أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ بِاسْتِنادٍ أَخْرَى عَنِ الْمَطْبَ بْنِ عَبْدِ

اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ ، كَمَا فِي كِتَابِ شَفَاءِ السَّقَامِ لِسَبِيْكِي / ص١١٣ ، قَالَ السَّبِيْكِيُّ بَعْدَ حَكَايَةِ

الْحَدِيثِ : فَإِنْ صَحَّ هَذَا الإِسْنَادِ لَمْ يَكُرِهْ مَسْأَلَةُ جَدارِ الْقَبْرِ ، وَإِنَّمَا أَرَدْنَا بِذِكْرِهِ الْقَدْحَ فِي الْقُطْعِ

بِكَرَاهَةِ ذَلِكَ . وَذِكْرُهُ السَّيِّدُ نُورُ الدِّينِ السَّمَهُودِيُّ فِي كِتَابِ وَفَاءِ الْوَفَاءِ ج٢ / ص٤١٠ و٤٤٣ ،

نَقْلًا عَنِ إِمامِ الْحَنَابَةِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، قَالَ : رَأَيْتُهُ بَخْطَ الْحَافِظِ أَبِي الْفَتْحِ الْمَرَاغِيِّ الْمَدْنِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ الْحَافِظُ الْهَبَشِيُّ فِي كِتَابِ مَجْمُعِ الزَّوَائِدِ ج٤ / ص٢ ، نَقْلًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ .

وصحّ عنه (ص) قوله : لَمَّا أَسْتَأْذِنَ الْحَكْمَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ عَلَيْهِ : عَلَيْهِ لِعْنَةُ اللَّهِ ، وَعَلَى مَن يَخْرُجُ مِنْ صَلْبِهِ إِلَّا الْمُؤْمِنُ مِنْهُمْ ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ ، يُشَرِّفُونَ فِي الدُّنْيَا وَيُضَعُونَ فِي الْآخِرَةِ ، ذُوَّا مَكْرَ وَخَدِيْعَةَ ، يُعْطَوْنَ فِي الدُّنْيَا ، وَمَا لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ .

وصحّ عنه (ص) قوله : لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ مُرْوَانَ بْنَ الْحَكْمَ : هُوَ الْوَزْغُ ابْنُ الْوَزْغِ ، الْمَلْعُونُ ابْنُ الْمَلْعُونِ .

وصحّ عن عائشة قولها : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) قَالَ : لِعْنَ اللَّهِ أَبَا مُرْوَانَ ، وَمُرْوَانَ فِي صَلْبِهِ ، فَمُرْوَانٌ فَضَّلُّ مِنْ لِعْنَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .
(١)

وصحّ عن عبد الله بن الزبير : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) لَعَنَ الْحَكْمَ وَوَلَدِهِ فَحَقِيقٌ عَلَى مُرْوَانَ أَنْ يُرَى الْأَمْمَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ أَنَّهُ يُحَامِيُّ عَنِ التَّوْحِيدِ ، وَقَدْ رَأَمَ أَنْ يَخْذُلُهَا عَنْ نَبِيِّهَا ، وَيَصْفِرُهَا عَنْهَا ، وَكَيْفَ يَرْوَقُهُ نَبِيُّهُ كَانَ هَذَا هَتَافَهُ فِيهِ وَفِي أَبِيهِ وَجَدِّهِ وَأَصْلِهِ وَشَجَرَتِهِ ؟ تَلِكَ الشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ الَّتِي اجْتَثَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ . فَلَا يَحْقُّ مُسْلِمٌ أَنْ يَحْذُنَ حَذْنَ تَلِكَ الْأَمْمَةِ الْمَلْعُونَةِ ، وَيَقُولُ بِقَوْلِهِمْ ، وَيَتَخَذُ بِرَأِيْهِمْ ، وَيَتَّبَعُ إِثْرَ أُولَئِكَ الرِّجَالِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَ اللَّهِ دُغْلًا ، وَعِبَادَ اللَّهِ خَوْلًا وَمَا اللَّهُ دُوَلًا .
(٢)

الإِسْتَشْفَاءُ بِقَبْرِ النَّبِيِّ (ص)

رويٌ عن ابن المنكدر أَنَّهُ كَانَ يَجْلِسُ مَعَ أَصْحَابِهِ ، وَكَانَ يَصِيبُ الصَّمَمَاتِ ، فَكَانَ يَقُومُ كَمَا هُوَ يَضْعِفُ خَدَّهُ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ (ص) ثُمَّ يَرْجِعُ ،

(١) - هذه الأحاديث أخرجتها جمع من الحفاظ بطرقهم ، وقد جمعها الحاكم وصححها في كتابه المستدرك ج ٤ / ص ٤٧٩ - ٤٨٢ .

(٢) الغدير ج ٥ / ص ١٤٩ .

(٣) هو محمد بن المنكدر القرشي التيمي أبو عبد الله المدنى ، أحد الأئمة الأعلام من التابعين ، توفي في ١٣٠ .

فوتب في ذلك فقال : إنَّه ليصيّبني خطرة فإذا وجدتُ ذلك استشفيت بقبر النبي (ص) ، وكان يأتي موضعاً من المسجد في الصحن فيتمَّ رغ فيه ، ويضطجع ، فقيل له في ذلك ، فقال : إنِّي رأيتُ النبي (ص) في هذا الموضع -
 يعني في النوم - .

وروي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه قال : سألت أبي عن الرجل يمس منبر رسول الله (ص) ويترَك بمسته ويقبله ويفعل بالقبر مثل ذلك رجاء ثواب الله تعالى ؟ قال : لا بأس به .

وروي أنه سُئلَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ عَنْ تَقْبِيلِ قَبْرِ النَّبِيِّ (ص) وَتَقْبِيلِ مَنْبِرِهِ ؟
 فقال : لا بأس بذلك . قال الراوي : فَأَرَيْنَاهُ التَّقِيَّ أَبْنَ تَيْمَيَّةَ فَصَارَ يَتَعَجَّبُ مِنْ ذَلِكَ وَيَقُولُ : عَجِبْتُ مِنْ أَحْمَدَ عَنِي جَلِيلٌ ، هَذَا كَلَامُهُ ، أَوْ مَعْنَى كَلَامِهِ . وَقَالَ : وَأَيْ عَجَبٌ فِي ذَلِكَ وَقَدْ رَوَيْنَا عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ غَسَلَ قَمِيصاً لِلشَّافِعِيِّ ، وَشَرَبَ الْمَاءَ الَّذِي غَسَلَ بِهِ ؟

وإذا كان هذا تعظيمه لأهل العلم ، فما بالك بمقادير الصحابة ؟ وكيف باثار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ؟ وما أحسن ما قاله مجذون ليلي :
 أمرُ على الدِّيارِ دِيارَ ليليَ * * * أَقْبَلَ ذَا الْجَدَارِ وَذَا الْجَدَارِ
 وَمَا حَبُّ الدِّيارِ شَفَقَنَ قَلْبِيَ * * * وَلَكِنَ حَبُّ مِنْ سَكْنِ الدِّيارِ
وروي أن عبد الله بن عمر بن الخطاب كان يضع يده اليمنى على القبر الشريف .

وروى القاضي في كتاب الشفاء : أن عبد الله بن عمر رؤيَ واضعاً يده على مقعد رسول الله (ص) من المنبر ثم وضعها على وجهه .

(١) عن كتاب وفاء الوفاء ج ٢ / ص ٤٤٤ .

(٢) وفاء الوفاء للسمهودي ج ٢ / ص ٤٤٢ .

(٣) ذكره ابن الجوزي في مناقب أَحْمَدَ / ص ٤٥٥ ، وابن كثير في تاريخه ج ١٠ / ص ٢٣١ .

(١)

وروي أن بلاً وضع خديه على القبر أيضاً

وروي عن شيخ مشايخ الشافعية ، الشافعي الصغير محمد بن أحمد الرملي في شرح المنهاج أنه قال : يكره أن يجعل على القبر مظلة ، وأن يقبل التابوت الذي يجعل فوق القبر واستلامه ، وتقبيل الأعتاب عند الدخول لزيارة الأولياء .
نعم : إن قصد التبرك لا يكره ، كما أفتى به الوالد ، فقد صرّحوا بأنه إذا عجز عن استلام الحجر سُنّ له أن يشير بعضاً وأن يقبلها (٢)

وروى مسلم بسنده عن معروف بن خريوذ قال : سمعت أبا الطفيلي يقول :
رأيت رسول الله (ص) يطوف بالبيت ويستلم الركن بمجن معه ، ويقبل (٣)
المجن

جابر بن عبد الله يبكي على أبيه

روى البخاري بسنده ، عن محمد بن المنكدر ، قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : لما قتل أبي جعلت أكشف الثوب عن وجهه أبكي ، وينهوني عنه ، والنبي (ص) لا ينهاني فجعلت عمّي فاطمة تبكي ، فقال النبي (ص) تبكين أو لا تبكين ما زالت الملائكة تُظلّه بأجنحتها حتى رفعتمهو . تابعه ابن حُرِيْج قال : أخبرني ابن المنكدر ، سمع جابراً (٤)

وفي لفظ الإستيعاب قال جابر : فجعلت أبكي ، وجعل القوم ينهوني ،
رسول الله (ص) لا ينهاني .

(١) راجع وفاء الوفاء للسمهودي ج ٢ / ٤٤٤ .

(٢) راجع كتاب المawahب اللدنية ، والكنز المطالب للحمزاوي / ص ١٩ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب الحج . رقمه في الديسك ٢٢٢٧ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب المناسب . رقمه في الديسك ٢٩٤٠ .

(٤) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب ٧٨٨ الدخول على الميت بعد الموت ، رقم ١١٦٢ / مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٣٦ . ديسك رقم ١١٦٨ .

فقال رسول الله (ص) : أَبْكُوهُ أَوْ لَا تَبْكُوهُ ! فوالله ما زالت الملائكة
 تظلّلَه بِأَجْنَحَتِهَا حَتَّى دُفِنتَهُ .^(١)

روى البخاري بسنده ، عن ابن المنكدر ، قال : سمعت جابر بن عبد الله ،
 قال جيء بأبي يوم أحد قد مثل به حتى وضع بين يدي رسول الله (ص) ، وقد
 سُجِّيَ ثواباً ، فذهبت أريد أن أكشف عنه فنهاني قومي ، ثم ذهبت أكشف
 عنه فنهاني قومي ، فأمر رسول الله (ص) فرفع فسمع صوت صائحة ، فقال
 من هذه فقالوا : ابنة عمرو ، أو اخت عمرو . قال فلِمَ تَبَكِي ، أَوْ لَا تَبَكِي
 فما زالت الملائكة تظلّلَه بِأَجْنَحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ .^(٢)

موقف عمر بن الخطاب من البكاء على الميت

روى أحمد بن خبل بسنده ، عن محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة ، أنه
 كان جالساً مع ابن عمر بالسوق ومعه سلمة بن الأزرق إلى جنبه ، فمُرِّ بجنازة
 يتبعها بكاء ، فقال عبد الله بن عمر : لو ترك أهل هذا الميت البكاء لكان
 خيراً لميتهم .

فقال سلمة بن الأزرق : تقول ذلك يا أبي عبد الرحمن ؟ قال : نعم ، أقوله .
 قال : إني سمعت أبي هريرة ، ومات ميت من أهل مروان فاجتمع النساء
 يبكيهن عليه ، فقال مروان : قم يا عبد الملك فانبهنَّ أن يبكيهنَّ .

فقال أبو هريرة : دعهنَّ فإنه مات ميت من آل النبي (ص) فاجتمع النساء
 يبكيهن عليه ، فقام عمر بن الخطاب ينهاهنَّ ويطردنه ، فقال رسول الله
 (ص) دعهنَّ يا ابن الخطاب ! فإنَّ العين دامعة ، والفؤاد مصاب ، وإنَّ العهد
 حديث . فقال ابن عمر : أنت سمعت هذا من أبي هريرة ؟

(١) الإستيعاب في ترجمة عبد الله ج ١ / ص ٣٦٨ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب رقم ٨١٩ ، رقم الحديث ١٢٠٧ مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٥١
 ديسرك رقم ١٢١١ .

قال : نعم . قال : يأثره عن النبي (ص) ^٦
^(١)

قال : نعم . قال : فالله ورسوله أعلم .

وروى النسائي ، وابن ماجة بسندهما ، عن أبي هريرة أنه قال : مات ميتٌ في آل رسول الله (ص) فاجتمع النساء يبكيهن عليه ، فقام عمر ينهاهن ويطردنهن ، فقال رسول الله (ص) دعهن يا عمر ! فإن العين دامعة ، والفؤاد مصاب ، وإن العهد قريب ^(٢) .

وروى الحاكم بأسناد صححه ، وأقره الذهبي ، عن أبي هريرة قال : خرج النبي (ص) على جنازة ومعه عمر بن الخطاب ، فسمع نساء يبكيهن ، فزجرهن عمر ، فقال رسول الله (ص) يا عمر ! دعهن ، فإن العين دامعة ، والفؤاد مصاب ، وإن العهد قريب ^(٣) .

وروى الطبرى عن أبي هريرة ، أنه قال : أبصر عمر امرأة تبكي على قبر فزجرها ، فقال رسول الله (ص) : دعوا يا أبا حفص ! فإن العين باكية ، والنفس مصابة ، والعهد قريب ^(٤) .

أقول : هذه كانت مواقف عمر بن الخطاب من البكاء على الميت في عهد رسول الله (ص) ، فلم ينجزر من رسول الله (ص) ولم يقتتنع بأن البكاء مباح لأهل كل ميت مع كثرة الحوادث التي جرت مع رسول الله (ص) وفي محضره ، بل تعدى ذلك إلى ما بعد وفاته (ص) ، وابتدع قوله سارت عليه الأمة

(١) مسنـد أـحمد ، مـسنـد الـمـكـثـرـين مـن الصـحـابـة جـ ٢ / صـ ٤٠٨ . دـيسـك رـقـم ٥٦٢٢ . ومـثـلـه رـقـم ٧٣٦٦ . ومـثـلـه رـقـم ٨٩٢٥ . ورواه البـيـهـقـي في سنـنـهـ الكـبـرـيـ جـ ٤ / صـ ٧٠ .

(٢) سنـنـ النـسـائـيـ ، كـتـابـ الجـنـائـزـ . دـيسـك رـقـم ١٨٣٦ . وسنـنـ ابنـ مـاجـةـ ، كـتـابـ الجـنـائـزـ . دـيسـك رـقـم ١٥٧٦ . نـقـلـ ذـلـكـ عـنـهـماـ فيـ كـتـابـ عـمـدةـ القـارـيـ جـ ٤ / صـ ٨٧ .

(٣) المسـتـدرـكـ جـ ١ / صـ ٣٨١ .

(٤) روـاهـ الطـبـرـيـ فيـ تـهـذـيـهـ ، كـمـاـ فيـ كـنـزـ العـمـالـ جـ ٨ / صـ ١١٧ .

فيما بعد : إنَّ الميَّت يُعذَّب بِبَكَاء الْحَيِّ . وَكَانَ يَنْقُلُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ص) ، مَعَ أَنَّهُ ثَبَّتَ عَنْهُ (ص) أَنَّهُ لَمْ يَحْرُمْ ذَلِكَ بَلْ أَبَاحَهُ كَمَا تَقْدِمُ . وَهَذَا بَعْضُ مَا جَرِيَ مِنْ عُمُرٍ وَبِبَكَاء عَلَى الْمَوْتَى بَعْدَ وَفَاتَةِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) .

روى الهندى عن سعيد بن المسيب أنه قال : لَمَّا ماتَ أَبُو بَكْرٌ كَيْ عَلَيْهِ فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) قَالَ : إِنَّ الْمَيَّت يُعذَّب بِبَكَاء الْحَيِّ .

فَأَبَوَا إِلَّا أَنْ يَبْكُوا . فَقَالَ عُمَرٌ لِهِشَامَ بْنَ الْوَلِيدِ : قُمْ فَأَخْرُجِ النِّسَاءَ .

فَقَالَتْ عَائِشَةَ : أَحْرُجْكَ ! فَقَالَ عُمَرُ : أَدْخِلْ ، فَقَدْ أَذْنَتْ لَكَ .

فَدَخَلَ فَقَالَتْ عَائِشَةَ : أَمْخَرِجِي أَنْتَ يَا بْنِي ؟

فَقَالَ : أَمَّا لَكَ فَقَدْ أَذْنَتْ لَكَ .

فَجَعَلَ يَضْرِبُهُنَّ إِمْرَأَةً . إِمْرَأَةً ، وَهُوَ يَضْرِبُهُنَّ بِالدُّرَّةِ حَتَّى خَرَجَتْ أُمُّ فَرُوعَةَ ،
وَفَرَّقَ بَيْنَهُنَّ . أَخْرَجَهُ أَبْنَاهُ رَاهُوِيَّهُ ، وَصَحَّحَهُ السَّيُوطِيُّ .

وروى هذه الحادثة الطبرى ، باسناده إلى سعيد بن المسيب ، قال : لَمَّا تَوَفَّ

أَبُو بَكْرٌ أَقَامَتْ عَلَيْهِ عَائِشَةُ التَّوْحُّدَ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ حَتَّى قَامَ بِبَابِهَا ، فَنَهَا هُنَّ عن البَكَاءِ عَلَيْهِ ، فَأَبَيْنَ أَنْ يَنْتَهِيَنَّ .

فَقَالَ عُمَرٌ لِهِشَامَ بْنَ الْوَلِيدِ : ادْخِلْ فَأَخْرُجْ إِلَيْ أُبْنَةِ أَبِي قَحَافَةَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِهِشَامَ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ عُمَرَ : إِنِّي أَحْرُجُ عَلَيْكَ بَيْتِيِّ .

فَقَالَ عُمَرٌ لِهِشَامَ : ادْخِلْ فَقَدْ أَذْنَتْ لَكَ ، فَدَخَلَ هِشَامٌ فَأَخْرُجَ أُمُّ فَرُوعَةَ أَخْتَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى عُمَرٍ فَعَلَاهَا بِالدُّرَّةِ فَضَرَبَهَا ضَرِبَاتٍ ، فَتَفَرَّقَ النَّوْحُ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ .

(١) راجع كنز العمال ج ٨ / ص ١١٩ . وذكره ابن حجر في الإصابة ج ٢ / ص ٦٠٦ .

(٢) تاريخ الطبرى ، حوادث سنة ١٤٣ هـ ج ٤ . نقله العلامة السيد شرف الدين في النص والإجتهداد ط النجف الأشرف .

وقال ابن أبي الحديد : إن أول من ضرب عمر بالدرة ^(١) أم فروة بنت أبي ^(٢) فحافة - حين مات أخوها أبو بكر -

وروى الهندي ، ما أخرجه الحافظ عبد الرزاق ، عم عمرو بن دينار قال : لم مات خالد بن الوليد ، اجتمع في بيته ميمونة نساء يبكيان ، فجاء عمر ... فكان يضربيهن بالدرة فسقطت خمار امرأة منها ، فقالوا : يا أمير ... ! خمارها .

^(٣) فقال : دعوها فلا حرمة لها . وكان يعجب من قوله : لا حرمة لها
حاشية تكذب بقوة حديث عمر بن الخطاب

قال الحاكم في المستدرك : اتفق الشيخان - البخاري ومسلم - على إخراج حديث أيوب السختياني عن عبد الله بن أبي مليكة ، مناظرة عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن العباس في البكاء على الميت ورجوعهما فيه إلى أم المؤمنين عائشة ، وقولها : والله ! ما قال رسول الله (ص) قط : إن الميت يذهب بكاء أحد ، ولكن رسول الله (ص) قال : إن الكافر يزيده عند الله بكاء أهله عذاباً شديداً ، وإن الله هو أضحك وأبكى « ولا تزداد وزراً ^(٤) أخرى » . فاطر / ١٨ .

تفصيل الحديث من مسندي البخاري ومسلم

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن غبيـد الله بن أبي مليـكة قال : توفـيت ابـنةـ هي أمـ آبـانـ لـعـثـمـانـ بمـكـةـ وجـئـناـ لـنـشـهـدـهاـ ، قالـ : وـحـضـرـهاـ ابنـ عمرـ ، وـابـنـ عـبـاسـ ، وـائـيـ لـجـالـسـ بـيـنـهـماـ .

^(١) يعني أيام خلافته ، وكم ضرب قبلها بالدرة من أناس . وأما بعدها فحدث عنه ولا حرج .

^(٢) شرح نهج البلاغة ج ١ / ص ٦٠ .

^(٣) كنز العمال ج ٨ / ص ١١٨ .

^(٤) مستدرك الحاكم ج ١ / ص ٣٨١ .

- (١) ف قال عبد الله بن عمر لعمرو بن عثمان : ألا تنهي النساء عن البكاء
فإن رسول الله (ص) قال : إنَّ الميت ليُعذب ببكاء أهله عليه .
ف قال ابن عباس : قد كان عمر يقول بعض ذلك ، ثم حديث قال :
صدرت مع عمر من مدحنة حتى كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل سمرة ،
ف قال اذهب فانظر من هؤلاء الركب ؟
ف نظرت فإذا صهيب ، فأخبرته ، فقال ادعه لي فرجعت إلى صهيب فقلت :
ارتحل فالحق أمير ... ، فلما أصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول : وأخاه !
وأصحابه !
- ف قال عمر : يا صهيب ! أتبكي عليَّ وقد قال رسول الله (ص) : إنَّ الميت
يعذب ببعض بكاء أهله عليه .
- قال ابن عباس : فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة ، فقالت : رحم الله
عمر ، والله ! ما حدث رسول الله (ص) إنَّ الله ليُعذب المؤمن ببكاء أهله
عليه ، ولكنَّ رسول الله (ص) قال : إنَّ الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله
عليه ، وقالت حسبكم القرآن : « ولا تزِّرْ وازرةً وزرَ أخرى »

- (١) كان عبد الله بن عمر على سيرة أبيه في المسئلة . وقد كان نهى رسول الله (ص) آباء عن رأيه
بمرأى منه ومشهد ، فترك تلك النصوص النبوية صفحًا وسلك مسلك أبيه ، ومن يشابه أبيه فما ظلم .
- (٢) أي كان يقول : يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه .
- (٣) مسنن البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨١٧ قول النبي (ص) يعذب الميت ببعض بكاء أهله
عليه مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٤٩ رقم ١٢٠٢ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ١٢٠٦ . ورواه مسلم في
مسنده ، كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله ، ج ٦ / ص ٤٨٦ رقم ٢٢ شرح النووي .
ديسك رقم ١٥٤٣ . ورواه الشافعفي في هامش كتابه الأم ج ٧ / ص ٢٦٦ . وأحمد بن حنبل في
مسنده ج ١ / ص ٤ مسنن العشرة . رقمه في الديسك ٢٧٤ . والنسائي في سننه ، كتاب الجنائز
ج ٤ / ص ١٨ . رقمه في الديسك ١٨٢٥ . والبيهقي في سننه ج ٤ / ص ٧٣ .

ورواه مسلم بسنده ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، قال : .. لم يلبث أمير المؤمنين أن أصيب ، فجاء صهيب يقول : وأخاه ! واصحابه ! فقال عمر : ألم تعلم ، أو لم تسمع أن رسول الله (ص) قال : إن الميت ليُعذب ببعض بكاء أهله ؟ قال : فأما عبد الله فأرسلها مرسلا ، وأما عمر فقال : ببعض .

فقمت فدخلت على عائشة ، فحدثتها بما قال ابن عمر ، فقالت : لا والله ! ما قال رسول الله (ص) قط : إن الميت يُعذب ببكاء أحد ، ولكنه قال : إن الكافر يزيده الله بكاء أهله عذابا ، وإن الله لهو أضحك وأبكى ﴿ ولا تزِّ وزرة وزر أخرى ﴾ . فاطر / ١٨

قال أيوب : قال ابن أبي مليكة : حدثني القاسم بن محمد قال لما بلغ عائشة قول عمر ، وابن عمر ، قالت : إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ، ولا مكذبين ، ولكن السمع يخطئ .^(١)

وروى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أنها سمعت عائشة زوج النبي (ص) قالت : إنما مر رسول الله (ص) على يهودية يبكي عليها أهلها فقال : إنهم ليكونون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها .^(٢)

أقول : إن هذا لا يعني أن بكاءهم هو سبب عذابها في قبرها . المعنى : بينما هم يبكون ، تتعدب هي في قبرها . والفرق واضح .

^(١) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب الميت يُعذب بكاء أهله ، ج ٦ / ص ٤٨٥ رقم ٢٢ شرح النووي . ديسك رقم ١٥٤٢ .

^(٢) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب قول النبي (ص) يُعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه مجلد ١ ج ٢ / ص ٥٥ رقم ١٤٣ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ١٢٧ . ورواه مسلم في مسنه ، كتاب الجنائز ، باب الميت يُعذب بكاء أهله ، ج ٦ / ص ٤٨١ رقم ٢٧ شرح النووي . ديسك رقم ١٥٤٧ .

وروى مسلم بسنده ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : ذكر عند عائشة قول ابن عمر : الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، فقالت : رحم الله أبا عبد الرحمن ، سمع شيئاً فلم يحفظه ، إنما مرت على رسول الله (ص) جنازة يهودي ، وهم يبكون عليه ، فقال : أنت تبكون ، وإنك ليعذب .^(١)

وروى البخاري بسنده ، عن هشام ، عن أبيه قال : ذكر عند عائشة أنَّ ابن عمر رفع إلى النبي (ص) أنَّ الميت يُعذب في قبره ببكاء أهله ، فقالت : وهل ابن عمر ، إنما قال رسول الله (ص) إنَّه ليعذب بخطيئته وذنبه ، وإنَّ أهله ليبكون عليه الآن . قالت : وذاك مثل قوله : إنَّ رسول الله (ص) قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم : ما قال إنَّهم ليسمعون ما أقول إنما قال : إنَّهم الآن ليعلمون أنَّ ما كنت أقول لهم حقٌّ ثمَّ قرأت : « إنَّك لا تسمع الموتى » . الرؤم ٥٢ والنحل ٨٠ /

﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِّنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ (فاطر/٢٢) تقول حين تبؤوا مقاعدهم من النار^(٢)

تأييد الشافعي لقول عائشة

قال الشافعي في كتابه اختلاف الحديث : وما روت عائشة عن رسول الله (ص) أشبه ما يكون محفوظاً عنه (ص) بدلالة الكتاب ، ثم السنة .
فإن قيل : فأين دلالة الكتاب ؟

قيل : في قوله عَزَّ وجلَّ : « ولا تزِّرْ وازْرَ وَزَرَ أَخْرَى » . فاطر ١٨ /

^(١) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله ، ج ٦ / ص ٤٨٧ رقم ٢٥ شرح النووي . ديسك رقم ١٥٤٥ .

^(٢) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب / ١٢٢ قتل أبي جهل رقم ٤٧٧ مجلد ٣ ج ٥ / ص ١٦٩ ورقمها في диске ٣٦٨١ . ورواية مسلم في مسنه ، كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله ، ج ٦ / ص ٤٨٨ رقم ٢٦ شرح النووي . ديسك رقم ١٥٤٦ .

وقوله : ﴿ وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾ . التجم / ٢٩
 قوله : ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يُرَهُ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يُرَهُ ﴾ . الزلزلة / ٨ - ٧

وقوله : ﴿ لِتَجْزِيَ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى ﴾ . طه / ١٥١
 وعمره أحفظ عن عائشة من ابن أبي مليكة ، وحديثها أشبه الحديثين أن يكون محفوظاً .

فإن كان الحديث على غير ما روى ابن أبي مليكة من قول النبي (ص) : إنهم ليكونن عليها وأنها تعذب في قبرها . فهو واضح لا يحتاج إلى تفسير ، لأنها تعذب بالكفر ، وهؤلاء ليكونن ولا يدرؤن ما هي فيه .

وإن كان الحديث كما رواه ابن أبي مليكة فهو صحيح ، لأن على الكافر عذاباً أعلى ، فإن عذب بدونه فزيد في عذابه فيما استوجب ، وما ينزل من كافر من عذاب أدنى منه ، وما زيد عليه من العذاب فباتيجاته لا بذنب غيره في بكمائه عليه .

فإن قيل : يزيده عذاباً بكاء أهله عليه ؟
 قيل : يزيده بما استوجب بعمله ، ويكون بكمائهم سبباً ، لا أنه يعذب بكمائهم .

فإن قيل : أين دلالة السنة ؟
 قيل : قال رسول الله (ص) لرجل : ابنك هذا ؟
 قال : نعم . قال : أمّا أمّه لا يجني عليك وتجني عليه .
 فأعلم رسول الله (ص) مثل ما أعلم الله ، من أمّ جنابة كلّ أمرئ عليه
 كما عمله له ، لا لغيره ولا عليه

(١) العديري للأميني (ره) ج ٦ / ص ١٦٣ ، ناقلاً عن كتاب اختلاف الحديث للشافعي طبع في هامش كتابه الأم ج ٧ / ص ٢٦٧ .

عمر نفسه يبكي

ذكر في الإستيعاب ، في ترجمة النعمان بن مقرن ، قال : لما جاء عمر بن الخطاب نعي النعمان ، خرج ونعاه إلى الناس على المنبر ، ووضع يده على رأسه ^(١) يبكي

وأخرج الطبرى ، من حديث طويل ، فيما اتفق بالأباء بين عمر بن الخطاب ، لما خرج حاجاً في نفر من أصحابه ، وبين شيخ استغاث به ، وفيه : لما انصرف عمر ، ونزل ذلك المنزل ، واستخبر عن الشيخ ، وعرف موته ، فلما أتى أنظر إلى عمر وقد وثب مباغداً ما بين خطاه حتى وقف على القبر - قبر ^(٢) الشيخ - فصلى عليه ثم اعتقه وبكى .

هل يمكن الإتصال بالأموات بعد موتهم ؟

الموت هو نهاية للحياة الدنيا ، وبداية لحياة الآخرة ، وأول مرحلة من مراحل الآخرة هي حياة البرزخ ، التي تمتد إلى يوم القيمة .

إذن ليس الموت هو النهاية بل هو بداية لحياة جديدة : فالموتى إماً منعمون في عالم البرزخ ، وإماً معذبون .

وذكر القرآن الكريم عن المؤمنين ونعمتهم في حياة البرزخ .

قال الله تعالى : ﴿ ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أمواتاً بل أحياء ولكن لا تشعرون ﴾ . البقرة / ١٥٤

وقال الله تعالى : ﴿ ولا تحسّنَ الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يُرزقون ﴾ فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم .. ﴿ ويستبشرون بنعمة من الله وفضل ﴾ . آل عمران / ١٦٩ - ١٧١

(١) الإستيعاب ج ١ / ص ٢٩٧ .

(٢) الرياض النضرة ج ٢ / ص ٥٤ .

وقال الله تعالى : « قيل ادخل الجنة قال يا ليت قومي يعلمون ﴿ بما غفر
لي ربّي وجعلني من المكرمين ﴾ ». يس / ٢٦ - ٢٧

والدليل على أن هذه الآية في البرزخ ، وليس في الآخرة هي أن ما تمناه هذا
المؤمن لقومه بعدهما أطمأنَّ على نفسه بقوله : « يا ليت قومي يعلمون ﴿ بما
غفر لي ربّي وجعلني من المكرمين ﴾ ». يس / ٢٦ - ٢٧
وذكر سبحانه عن عذاب الكفار في البرزخ .

قال الله تعالى عن آل فرعون : « النار يُعرَضون عليها غُدُواً وعشياً ويوم
تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشدَّ العذاب ». غافر / ٤٦
النبي صالح (ع) تكلم مع أرواح قومه الكفار .

قال الله تعالى : « فعقرروا الناقة وعتوا عن أمر ربهم وقالوا يا صالح أئتنا
بما تعددنا إن كنتم من الصادقين ﴿ فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم
جاثمين ﴾ فتوى عنهم وقال يا قوم لقد أبلغتكم رسالة ربّي ونصحت لكم
ولكن لا تَحِبُّون الناصحين ». الأعراف / ٧٧ - ٧٩

والنبي شعيب (ع) تكلم مع أرواح قومه الكفار أيضاً .

قال الله تعالى : « .. فتوى عنهم وقال يا قوم لقد أبلغتكم رسالات
ربّي ونصحت لكم فكيف آسى على قوم كافرين ». الأعراف / ٩٢
وبنينا محمد (ص) تكلم أيضاً مع الأنبياء (ع) .

قال الله تعالى : « وسئل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون
الرحمن آله يعبدون ». الزخرف / ٤٥

الله جل جلاله سلم على أنبيائه في كتابه المجيد .

قال الله تعالى : « سلام على نوح في العالمين ». الصافات / ٧٩

وقال الله تعالى : « سلام على إبراهيم ». الصافات / ١٠٩

وقال الله تعالى : « سلام على موسى وهارون ». الصافات / ١٢٠

وقال الله تعالى : « سلام على آل ياسين » . الصافات / ١٣٠

وقال الله تعالى : « سلام على المرسلين » . الصافات / ١٨١

وقد أجمعت الأمة الإسلامية على اختلاف مذاهبهم وأهوائهم على التسليم على النبي (ص) في نهاية كل صلاة يصليها المسلم بقولهم : (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) .

وقد روى البخاري كلامه (ص) مع قتلى بدر بقوله : يا فلان ! يا فلان ! .. فإنما قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً ، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ؟

قال . فقال عمر : يا رسول الله ! ما تكلمن أجساد لا أرواح فيها .

فقال رسول الله (ص) : والذي نفس محمد بهد ! ما أنتم بأسمع ليما أقول (١) منهم ! .

أقول : ومثلما كلام رسول الله (ص) قتلى بدر ، كذلك كلام أمير المؤمنين (ع) قتلى معركة الجمل ، وذلك بعد انتهاء المعركة : فوقف (ع) على أولائك القتلى وقال لمن حوله : أجلسوا كعب بن سُور ، وبعد أن أجلسوه خاطبه (ع) بقوله : يا كعب بن سُور ! قد وجدت ما وعدني ربّي حقاً ، فهل وجدت ما وعدك ربّك حقاً ؟

ثم قال (ع) : أضجعوه . ثم سار حتى وقف على مصرع طلحة بن عبيد الله فقال : أجلسوا طلحة ، فأجلسوه .

فقال (ع) : يا طلحة ! قد وجدت ما وعدني ربّي حقاً ، فهل وجدت ما وعدك ربّك حقاً ؟

ثم قال أضجعوا طلحة . فقال له رجل : يا أمير المؤمنين ! ما كلامك لقتيلين لا يسمعان منك !

(١) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب قتل أبي جهل ، رقم ٤٧٥ ج ٥ مجلد ٣ / ص ١٦٧ .
رقم في الديسك ٢٦٧٩ /

فقال (ع) : يا رجل والله لقد سمعنا كلامي ، كما سمع أهل القليب -

القليب : اسم لبئر بدر - كلام رسول الله (ص)

الأنبياء (ع) أحياه في قبورهم

روى مسلم بسنده ، عن أنس بن مالك ، أنَّ رسول الله (ص) قال : مرت^(١)
على موسى ليلة أسرى بي عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره .

وروى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : لقد
رأيتني في الحجر وقرיש تسألني عن مسراي . . .

وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء ، فإذا موسى (ع) قائم يصلي . . .
إذا عيسى ابن مريم (ع) قائم يصلي . . .

إذا إبراهيم (ع) قائم يصلي ، أشبه الناس به صاحبكم - يعني نفسه -
فحانت الصلاة فأتمتهم ، فلما فرغت من الصلاة قال قائل : يا محمد ! هذا^(٢)
مالك صاحب النار فسلم عليه ، فالتفت إليه فبدأني بالسلام . . .

أقول : الشهداء عند ربهم في عالم البرزخ أحياه يُرزقون ، فكيف بالأنبياء
الذين هم أفضل من الشهداء بالإتفاق . قال الله تعالى : ﴿ ولا تحسن الذين
قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياه عند ربهم يُرزقون ﴾ فرحبين بما آتاهم
الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم . . . ﴾ آل عمران / ١٦٩ - ١٧٠ .
وقال تعالى : ﴿ ولا تقولوا ممن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياه ولكن
لا تشعرون ﴾ . البقرة / ١٥٤

^(١) كتاب الوهابية في الميزان / ٢٨٤ ، ناقلاً عن حق اليقين للسيد عبد الله شيرج / ص ٧٣ .

^(٢) مسند مسلم ، كتاب الفضائل ، باب من فضائل موسى (ع) ، رقم ١٦٤ ج ١٥ / ص ١٤١ شرح النووي . ورقمه في الديسك ٤٣٧٩ .

^(٣) مسند مسلم ، كتاب الإيمان ، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال ، رقم ٢٧٨ ج ٢ / ص ٥٩ شرح النووي . ورقمه في الديسك ٢٥١ .

صلاتنا تعرض عليه (ص)

روى النسائي وأبو داود بسندهما ، عن أوس بن أوس ، رفعه في فضل يوم الجمعة ، قال (ص) : فأكثروا على من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة على . قالوا : يا رسول الله ! وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمته ؟ (١)

قال (ص) : إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء .

وروى أبو داود بسنده ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : ما من أحد يسلم على إلا رأى الله على روحه حتى أرد عليه السلام .

وروى عن زاذان ، عن عبد الله ، عن النبي (ص) أنه قال : إن الله ملائكة سياحين يبلغونني عن أمتي السلام .

قال : وقال رسول الله (ص) : حياتي خير لكم تحدثون ، ويحدث لكم ووفاتي خير لكم يعرض علي أعمالكم ، فما رأيت من خير حمدت الله عليه وما رأيت من شر استغرت الله لكم

حيٌ في قبره ويقرأ القرآن !

روى الترمذى بسنده ، عن ابن عباس قال : ضرب بعض أصحاب النبي (ص) خباء على قبر ، وهو لا يحسب أنه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة « تبارك الذي بيده الملك » حتى ختمها ، فأتى النبي (ص) فقال : يا رسول الله ! إني ضربت خبائى على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الملك حتى ختمها .

(١) سنن النسائي ، كتاب الجمعة ، باب إكثار الصلاة على النبي (ص) . رقمه في الديسك ١٣٥٧ . ورواه أبو داود في كتاب الصلاة ، باب في فضل يوم الجمعة . رقمه في الديسك ١٣٠٨ /

(٢) سنن أبو داود ، كتاب المناسب . رقمه في الديسك ١٧٤٥ .

(٣) المقالات السننية للهرري / ١٢٠ ، ناقلاً عن كتاب كشف الأستار ، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه البزار ، ورجله رجال الصحيح .

فقال النبي (ص) : هي المانعة ، هي المنجية ، تنجيه من عذاب القبر ^(١)

تلقين الميت الشهادة

روي عن سعيد الأنصاري ، قال : شهدت أبا أمامة صدي بن عجلان الباهلي وهو في النزع فقال : يا سعيد إذ مت فاصنعوا بي كما أمرنا رسول الله (ص) فقال : إذا مات أحدكم فسوئتم عليه التراب فليقم أحدكم على رأس قبره ثم يقول : يا فلان ابن فلانة ! فإنه يسمع ولا يجيب ...

فليقل : اذكر ما خرجمت عليه من الدنيا شهادة : أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وأنك رضيت بالله ربنا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد (ص) نبيا ...

أقول : بعد قراءة هذه الروايات قراءة واعية ، ودراستها دراسة متقدمة ، هل يحق لأحد من الناس مهما علت رتبته ، أو ارتفعت منزلته أن يكفر الشيعة لأنهم يشدون الرجال لزيارة قبور الأنبياء والأئمة الأطهار (عليهم السلام) أينما كانوا ؟ والتسلل إليهم في قضاء حوائجهم عند الله سبحانه ، وطلب الشفاعة منهم ليوم « لا ينفع فيه مال ولا بنون » .. الشعراوي ٨٨ /

وهو لاء المسلمين يشدون الرجال سنوياً على اختلاف مذاهبهم لزيارة قبر الرسول المصطفى (ص) ، إلا الفئة التي احتلت تلك الأماكن المقدسة ، وحرمت زيارته (ص) .

بل وتعدّ عداءهم للرسول (ص) بحيث حرموا الصلاة عليه بعد الأذان ، وأوجبوا قتل من يصلّي عليه بعده .

^(١) سنن الترمذى ، كتاب فضائل القرآن ، باب ما جاء في فضل سورة الملك . رقمه في الديسك ٢٨١٥ /

^(٢) المقالات السننية / ص ١٢٢ ، ناقلاً عن إتحاف السادة المتلقين بشرح إحياء علوم الدين .

حكى الشيخ أحمد زيني دحلان : أن رجلاً صالحًا كان أعمى ، وكان مؤذنًا ، وصلى على النبي (ص) بعد الأذان ، بعد أن كان المنع منهم ، فأتوا به إلى محمد بن عبد الوهاب ، فأمر به أن يقتل ، فقتل . ولو أردنا أن نتتبع ما كانوا يفعلونه من أمثال هذه الحكايات لما نا كتب ومجلدات ، وفي هذا (١) القدر كفاية .

وهل يلام الشيعة إذا بكوا على الحسين (ع) صاحب المصيبة الفريدة ، والفاجعة العظيمة التي بكى لأجلها أهل السماء والأرض ، حتى الذين لا يؤمنون بالإسلام كدين بكوا لتلك المصيبة المفجعة .

وقد بكى رسول الله (ص) على أمه ، وأبكى من حوله ، وبكى (ص) في أكثر من مكان على أكثر من حالة وكانت عيناه تذردان .

وبكت فاطمة الزهراء (ع) على أبيها وعلى عمها الحمزة ، وعائشة بكت على أخيها ، وجابر بن عبد الله بكى ، وعمربن الخطاب ، صاحب المنع في حياة النبي (ص) وبعد وفاته أيضاً بكى ... وغيرهم وغيرهم ، وإنما حرم رسول الله (ص) القول المحرّم ، وال فعل المحرّم ، واعتبره من فعل الشيطان .

فإذا قام الشيعة بهذه الأعمال ، التي يقوم بها أكثر المسلمين في العالم ، فهل يخرجون بذلك عن الدين ، ويصبحون من الكافرين ؟

قام الشيعة بتعظيم شعائر الله من خلال تعظيم مقامات أولياء الله ، وخاصة أولئك الذين رفعوا ذكره تعالى عاليًا ضد بني أمية وأذنابهم ، الذين شوهوا التاريخ الإسلامي ، وأعادوا مجد الجاهلية .

إنَّ فعل الشيعة في أي مقام من مقامات أهل البيت (ع) هو عبادة لله تعالى ، وأطاعة له عَرْوجَلَ ، ورفع شأن دينه ، وإعلاء كلمته ، وإحياء لشعائره . إنهم

(١) المقالات السنوية / ص ٤٢ .

لا يقومون بأي عمل يتناهى عن توحيد الله تبارك وتعالى وعبادته ، وهم مقتدون بذلك بما ورد عن آئتهم الأطهار من ذرية النبي المختار (ص) وعن طريق علمائهم الأبرار ، الذين لم ينخرطوا مع الحكام الظالمين ، أمثال حكام بني أمية وبني العباس ، ولم يعصوا ربهم من أجل دنيا دنية . إنهم يعبدون الله مخلصين له الدين ولو كره بنوا أمية في أيامهم وكل من هو على عقيدتهم وأفعالهم وأهوائهم في أي زمان ومكان .

فالملخصون من الأمة ، والعقلاء أصحاب الضمائر الحية ، لوراقبوا ما يفعله الشيعة من زيارة القبور ، وما يحصل من التبرك في المقامات المقدسة ، لعرفوا أن الشيعة لا يعبدون المقامات ، بل يعبدون الله سبحانه ، رب هذه المقامات . لقد عميت قلوب المجحفين بحق الشيعة قبل أن تعمى أبصارهم . كما قال الله تعال : « إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور »

الفصل الرابع

في مشروعية متعتي الحج و النساء

إنَّ موضوع متعتي الحج و النساء من الموضعيات التي اختلف فيها المسلمين حتى
وصلوا إلى درجة التناقض .

فمنهم من اعتبرهما مفروضة وواجبة من الله سبحانه في الكتاب المجيد ،
ومن الرسول الكريم (ص) في السنة النبوية الشريفة ، وهم الشيعة وبعض
الصحابة والتابعين .

ومنهم من اعتبرها ممنوعة وحراماً ، على رغم اختلافهم في أصل منعها
وكيفيته ، ومن الذي حرمها .

ومرةً هذا الإختلاف يعود إلى شيئين : الإلتزام بالإسلام أو عدمه ، لأنَّ
الإسلام جاء على أنقاض نظام جاهلي قبلي ، وعادات فاسدة ...

فالMuslimون الذين آمنوا بالإسلام كنظام كامل للحياة ، والتزموا بكتاب
الله ، وسنة رسوله (ص) التي جاء بها من عند الله تعالى ... أذعنوا لـ كل أمير
أو نهي جاء عن الله ورسوله ، ولم يغيروا ولم يبدلوا تبديلاً ، وكانوا مسارعين
لتنفيذ كل أمر يصدر عن الله ورسوله بدون اعتراض أو تهاون .

ويقابلهم تيار دخل في الإسلام عن رهبة ، أو عن رغبة وطمع في دنيا دنية
زايلة .

أظهروا الإسلام ، وأبطنوا النفاق والكفر ، وعندما سُنحت لهم الفرصة انقضوا عليه وغيروا وبدلوا ، وأعادوها جاهلية جهلاء .

وهذا ما سنعرفه من قراءة الروايات الواردة في الصاحب والمسانيد المعتبرة .
فعلى الإنسان العاقل الواعي ، المؤمن بأنه سيلقى ربه تعالى ، ونبيه (ص) ، وسيحاسب على كل صغيرة وكبيرة فعلها حتى ولو كانت بحجم الذرة ، أن يفكر ويحاسب نفسه ، وينظر في أي طريق هو سائر ، أو بأي منهاج يلتزم ، ويطلب من الله التوفيق والرشاد .

عمره التمتع في الإسلام

قال الله تعالى : « فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتِسْرُ مِنَ الْهَدِي
فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِصَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ ... ». البقرة / ١٩٦

ومعنى هذا التمتع بالعمرمة إلى الحج ، فهو أن ينشئ الحاج المتمتع بالعمرمة أحرامه في أشهر الحج ، وهي : شوال وذو القعدة وذو الحجة ، من الميقات ، فيأتي مكة ويطوف بالبيت ، ثم يسعى بين الصفا والمروة ، ثم يقصر ، ويحل من أحرامه فيقيم بعد ذلك حلالاً ، حتى ينشئ في تلك السنة نفسها أحراضا آخر للحج من مكة ، والأفضل أن يكون الأحرام من المسجد ، ويخرج إلى عرفات ، ثم يفيض إلى المشعر الحرام ، ثم يأتي بآفعال الحج على ما هو مفصل في محله من المناسك .

ولأنما سمي التمتع بالحج ، لما فيه من المتعة ، أي اللذة بإباحة محظورات الأحرام في المدة الفاصلة بين الأحرامين : أحرا� التمتع ، وأحرام الحج .

عمره التمتع في الجاهلية

وأما وضع الحج والعمرمة في الجاهلية ، وعند بعض المسلمين الذين قضوا ثلاثة أرباع عمرهم يحجون على هذه الصفة ، فبقيت متصلة في نفوسهم ، وعندما تمكنا من إعادتها إلى ما كانت عليه نفذوا ذلك ولم يتوانوا .

روى البخاري بسنده ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض ، ويجعلون المحرّم صبراً ، ويقولون : إذا برأ الدبر ، وعفا الأثر ، وانسلخ صفر حلّت العمرة لمن اعتمد .

قدم النبي (ص) وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج ، فأمرهم أن يجعلوها عمرة ، فتعاظم ذلك عندهم ^(١) ، قالوا يا رسول الله ! أي الحل ؟ قال - (ص) - : حل كله .

أقول : هذا الحديث يعطينا فكرة عن (العمرة في الجاهلية) ، رغم زعم البعض بأن لا عمرة في أشهر الحج . ثم جاء الإسلام وأدخل العمرة في الحج إلى الأبد . هذا ما رواه أصحاب المسانيد في كتبهم عن رسول الله (ص) .
روى مسلم في مسنده ، عن جابر بن عبد الله الأنباري - من روایة طويلة أن رسول الله (ص) أباح لهم متعة الحج ، إلى أن قال : - فقال سراقة بن مالك بن جعشن : يا رسول الله ! أعلمنا هذا أم لأبد ؟
فشبك رسول الله (ص) أصابعه واحدة في الأخرى وقال : دخلت العمرة في الحج مرتين ، لا بل لأبد أبد .

(١) مسنـد البخارـي ، كـتاب الـحج ، بـاب التـمتع والإـقـران والإـفـراد بالـحج ج ٢ / ص ٦٥٢ رقم ١٤٦٠ / رقم ٦٥٢ في الـديـسـك ١٤٦٢ . ورواه مسلم في مسنـده ، فيـ كتاب الـحج ، بـاب جـواز الـعـمـرـة فيـ الأـشـهـرـ الـحـجـ ج ٨ / ص ٤٧٤ ، رقم ١٩٨ ، وفيـ الـديـسـك ٢١٧٨ . ورواه أـحمدـ فيـ مـسـنـدـهـ ، مـسـنـدـ بـنـ هـاشـمـ ج ١ / ص ٥٤٢ رقم ٢٢٧٤ . وفيـ الـديـسـك ٢١٦١ . ورواه النـسـائـيـ ج ٥ / ص ١٨٠ . رقمـهـ فيـ الـديـسـك ٢٧٦٢ .

(٢) مـسـنـدـ مـسـلـمـ ، كـتابـ الـحجـ بـابـ حـجـةـ النـبـيـ (صـ)ـ جـ ٨ـ /ـ صـ ٤٢٠ـ منـ شـرـحـ النـوـويـ رقمـ ١٤٧ـ ،ـ رقمـهـ فيـ الـديـسـكـ ٢١٣٧ـ . ورواه أـحمدـ فيـ مـسـنـدـهـ ، مـسـنـدـ الـمـكـثـرـيـنـ ،ـ رقمـهـ فيـ الـديـسـكـ ١٣٩١٨ـ .ـ وـ مـسـنـدـ الـمـكـيـنـيـنـ ،ـ رقمـهـ فيـ الـديـسـكـ ١٤٨٠٤ـ .ـ وـ روـاهـ أـبـوـ دـارـدـ فيـ سـنـتـهـ ،ـ كـتابـ الـمـنـاسـكـ .ـ رقمـهـ فيـ الـديـسـكـ ١٦٢٨ـ .ـ وـ روـاهـ أـبـنـ مـاجـةـ فيـ سـنـتـهـ ،ـ كـتابـ الـمـنـاسـكـ ،ـ رقمـهـ فيـ الـديـسـكـ ٢٠٦٥ـ /ـ ٥ـ .ـ

روى مسلم قول سراقة لرسول الله (ص) - من حديث مختصر - : العامنا
(١) هذا أم للأبد . فقال - (ص) - : للأبد

روى مسلم أيضاً بسنده ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : قال رسول
الله (ص) : هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده الهدي فليحل الحل
(٢) كله ، فإنَّ العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيمة .

متعة الحج سنها الله ورسوله (ص)

روى البخاري بسنده ، عن عطاء ، عن جابر ، وعن طاووس ، عن ابن عباس
قال : قدم النبي (ص) صبح رابعة من ذي الحجة مهلين بالحج ، لا يخلطهم
شيء ، فلماً قدمنا أمرنا فجعلناها عمرة ، وأن نحل إلى نسائنا .

ففشت في ذلك القالبة ! قال عطاء : فقال جابر : فيروح أحدهنا إلى مينى
وذكره يقطر منياً ، فقال جابر بكفة .

بلغ ذلك النبي (ص) فقام خطيباً ، فقال : بلغني أنَّ أقواماً يقولون كذا
كذا ، والله لأنَا أبْرَأْتُنِي لِللهِ مِنْهُمْ ، ولو أتَيْتُمْ إِسْتِقْبَلَتْ مِنْ أَمْرِي مَا
اسْتَدِبَرْتْ مَا أَهْدَيْتْ ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدِيَّ لَأَحْلَلْتْ ؟

فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال : يا رسول الله ! هي لعامنا أو للأبد ؟

(١) مسنند مسلم ، كتاب الحج ، باب (١٧) ج ٨ / ص ٤١٢ من شرح النووي رقم ١٤١ / ٢١٢١ . ورواء النسائي في سننه ، كتاب مناسك الحج ج ٥ / ص ١٧٨ ط دار القلم بيروت

(٢) مسنند مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز العمرة في أشهر الحج ج ٨ / ص ٤٧٦ من شرح النووي رقم ٢٠٣ / ٢١٨٢ . ورواء الترمذى في مسنده ، كتاب الحج ، رقمه في الديسك ٨٥٤ . ورواء النسائي في سننه ، كتاب مناسك الحج (بدون كلمة : إلى يوم القيمة) ج ٥ / ص ١٨١ . رقمه في الديسك ٢٧٦٥ . ورواء أبو داود في سننه ، كتاب المناسك ، رقمه في الديسك ١٥٢٥ . ورواء ابن ماجة في سننه ، كتاب المناسك ، رقمه في الديسك ٢٩٦٨ . ورواء أحمد بن حنبل في مسنده في أكثر من موضع ، في مسنندبني هاشم ، رقمه في الديسك ٢٠١٠ . ورقم ٣٠٦ . وفي مسنند الشاميين ، رقمه في الديسك ١٦٩٢١ . ورقم ١٦٩٢٢ .

فقال : لا بل للأبد . قال : وجاء عليّ بن أبي طالب ، فقال أحدهما يقول
لبيك بما أهله برسول الله (ص) !
وقال الآخر : لبيك بحجة رسول الله (ص) ! فأمر النبي (ص) أن يقيم على
(١) إحرامه ، وأشركه في الهدي .

وروى البخاري بسنده ، عند قوله تعالى : « فمن تمتع بالعمرمة إلى الحج »
(البقرة ١٩٦) عن أبي رجاء ، عن عمران بن حصين قال : أنزلت آية المتعة في
كتاب الله ففعلناها مع رسول الله (ص) ، ولم ينزل قرآن يحرمه ، ولم يتنه
عنها حتى مات ، قال رجل برأيه ما شاء . قال محمد - أي البخاري - : يقال :
(٢) إن عمر .

أقول : فانتظر ما أحل رسول الله (ص) وما حرم صاحبنا ، ضارباً عرض
الحائط القول : حلال محمد حلال إلى يوم القيمة . . .

ويفي لفظ آخر للبخاري بسنده ، عن مطرف ، عن عمران قال : تمتعنا على
(٣) عهد رسول الله (ص) ، فنزل القرآن ، قال رجل برأيه ما شاء .

ونقله ابن كثير في تفسيره عن البخاري فقال : هذا الذي قاله البخاري قد
(٤) جاء مصرياً به : أن عمر كان ينهى الناس عن التمتع .

(١) مسند البخاري ، كتاب الشركة ، باب الإشتراك في الهدي والبدن .. رقم / ٧٢٢ ج ٢
/ ص ٢٨٩ . رقم في диске / ٢٢٢٣ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، سورة البقرة ج ٦ / ص ٣٤٨ رقم / ٩٤٧ . رقم في
الدиск / ٤٥٦ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب التمتع ج ٢ / ص ٦٥٦ ، رقم / ١٤٦٧ . رقم في
الدиск / ١٤٦٩ .

(٤) راجع تفسير ابن كثير ج ١ / ص ٢٢٢ .

ورواه النسائي بسنده ، عن أبي رجاء قال : قال عمران بن حصين : إنَّ
رسول الله (ص) قد تمتعَ ، وتمتَّعنا معه ، قال فيها قائلٌ برأيه^(١) .

ورواه الإسماعيلي هكذا : تمتعنا مع رسول الله (ص) ، ونزل فيه القرآن ،
ولم ينها رسول الله (ص)^(٢) .

وروى مسلم بسنده ، عن أبي رجاء قال : قال عمران بن حصين : نزلت آية
المتعة في كتاب الله ، يعني متعة الحجَّ ، وأمرنا بها رسول الله (ص) ، ثمَّ لم
تنزل آيةٌ تتسع آية متعة الحجَّ ، ولم ينه عنها رسول الله (ص) حتى مات ، قال
(٣) .
رجلٌ برأيه بعد ما شاء .

ورواه مسلم بسنده بلفظ آخر : عن همام ، عن قتادة ، عن مطرف ، عن
عمران بن حصين قال : تمتعنا مع رسول الله (ص) ، ولم ينزل فيه القرآن ،
قال رجلٌ برأيه ما شاء^(٤) .

وفي لفظ آخر مسلم : عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ، عن عمران بن
حصين قال : تمتع النبيَّ الله (ص) ، وتمتَّعنا معه^(٥) .

وفي لفظ رابع مسلم : عن قتادة ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ، عن
عمران بن حصين قال : إعلم أنَّ رسول الله (ص) جمع بين حجٍّ وعمرَة ثمَّ لم
ينزل فيها كتابٌ ، ولم ينهها عنها ، قال رجلٌ برأيه ما شاء^(٦) .

^(١) سنن النسائي ، كتاب المناسب ج ٥ / ص ١٥٥ ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك ٢٦٨٩ /

^(٢) الغدير ج ٦ / ص ٢٠٠ ، ناقلاً عن فتح الباري ج ٢ / ص ٣٨ .

^(٣) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع ج ٨ / ص ٤٥٧ رقم ١٧٢ شرح النووي ، ط
دار القلم بيروت . رقمه في الديسك ٢١٥٨ .

^(٤) نفس المصدر / ص ٤٥٧ رقم ١٧٠ . رقمه في الديسك ٢١٥٧ .

^(٥) نفس المصدر / ص ٤٥٧ رقم ١٧١ رقمه في الديسك ٢١٥٨ .

^(٦) نفس المصدر / ص ٤٥٦ رقم ١٦٩ رقمه في الديسك ٢١٥٦ .

ورواه مسلم بلفظ خامس بسنده ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين : إِنَّ
لأَحْدَاثَكَ بِالْحَدِيثِ الْيَوْمَ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بَعْدَ الْيَوْمِ ، وَاعْلَمُ ! أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص)
قد أعمّ طائفة من أهله في العشر فلم تنزل آية تنسخ ذلك ، ولم يُنْهَ عنْهُ حَتَّى
مضى لوجهه ، ارتأى كُلُّ امرئٍ بَعْدَ مَا شاءَ أَنْ يَرْتَشِي . (١)

وفي لفظِ سادس مسلم : ارتأى رجُلٌ برأيه ما شاءَ ، يعني عمر
ورواه ابن ماجة ، ولفظه : فلم ينْهَ عنْهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص) ، ولم ينزل نسخه ،
قال في ذلك بَعْدَ رجُلٌ برأيه ما شاءَ أَنْ يقول .

ورواه مسلم أيضاً بصورة أخرى : عن حميد بن هلال ، عن مطرف ، قال :
قال لي عمران بن حصين : أَحْدَاثَكَ حَدِيثًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ : إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ (ص) جَمَعَ بَيْنَ حِجَّةَ وَعُمْرَةَ ، ثُمَّ لَمْ يُنْهَ عنْهُ حَتَّى ماتَ ، ولم ينزل فِيهِ
قُرْآنٌ يَحْرِمُهُ . (٢)

ورواه مسلم بصورة أخرى : عن قتادة ، عن مطرف قال : بعث إلى عمران
بن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال : إِنِّي كُنْتُ مُحَدِّثَكَ بِأَحَادِيثِ لِعْلَى
اللَّهِ أَنْ يَنْفَعَكَ بَهَا بَعْدِي ، إِنَّمَا عَشْتُ فَاكْتُمْ عَلَيَّ ، وَإِنْ مَتُّ فَحَدَّثْ بَهَا إِنَّ
شَتَّى : أَنَّهُ قد سَلَمَ عَلَيَّ ، وَأَعْلَمُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ (ص) قد جَمَعَ بَيْنَ حِجَّةَ وَعُمْرَةَ ثُمَّ
لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابَ اللَّهِ ، ولم يُنْهَ عنْهَا نَبِيُّ اللَّهِ (ص) ، قال رجُلٌ فِيهَا برأيه
ما شاءَ . (٤)

(١) نفس المصدر/ص ٤٥٥ ، شرح النووي رقم ١٦٥ / ٢١٥٣ . ورواه أحمد بن حنبل
في مسنده ، مسنن البصريين . رقم في الديسك ١٩٠٦ . وذكره البيهقي في السنن الكبرى ج ٤
/ ص ٣٤ . وذكره ابن حجر في فتح الباري ج ٢ / ص ٢٢٨ .

(٢) سنن ابن ماجة ج ٢ / ص ٢٢٩ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٢٩٦٩ .

(٣) نفس المصدر من مسنن مسلم / ص ٤٥٥ ، رقم ١٦٧ ، رقم في الديسك ٢١٥٤ . ونقل ذلك الأميني
في الغدير ج ٦ / ص ٢٠٠ .

(٤) نفس المصدر/ص ٤٥٦ ، شرح النووي رقم ١٦٨ . رقم في الديسك ٢١٥٥ .

قال النووي بعد ذكر هذه الروايات : قوله : عن عمران بن حصين أن رسول الله (ص) أعمم طائفة من أهله في العشر ، فلم تنزل آية تنسخ ذلك ، ولم ينـه عنه حتى مضـى لوجهـه . وفيـ الرواية الأخرـى : أن رسول الله (ص) جـمع بـين حـج وعـمرة ثـم لم يـنه عنـه حتـى مـات ، وـلم يـنزل فـيـه قـرآن يـحرمه . وفيـ الرواية الأخرـى نحوـه ، ثم قال : قال رـجل بـرأـيه ما شـاء : يعني عمرـ بن الخطـاب . وفيـ الرواية الأخرـى : تمـتعنا معـ رسول الله (ص) فـلم يـنزل فـيـه القرـآن ، قال رـجل بـرأـيه ما شـاء . وفيـ الرواية الأخرـى : تمـتع ، وتمـتعنا معـه . وفيـ الرواية الأخرـى نـزلـت آـية المـتعـة فيـ كـتاب الله ، يعني مـتعـة الحـج ، وأـمرـنا بهاـ رسـول الله (ص) . وهذهـ الروـاـيـات كـلـها مـتفـقـة عـلـى أـن مـرادـ عمرـانـ أن التـمـتعـ بالـعـمـرة إـلـىـ الحـجـ جـائزـ ، وـكـذـلـكـ القرـآنـ ، وـفـيـه التـصـرـيفـ بـإـنـكـارـهـ عـلـىـ عمرـ بنـ الخطـابـ منـعـ التـمـتعـ ، وـقـدـ سـبـقـ تـأـوـيلـ فعلـ عمرـ ، أـنـهـ لمـ يـردـ إـبطـالـ التـمـتعـ بلـ تـرجـيحـ الإـفـرـادـ عـلـيـهـ .

أقول : سبحانـ الله ! إنـي لأـعـجبـ منـ الـذـينـ شـرـحـواـ الصـحـاحـ وـالـمسـانـيدـ ، كـيـفـ أـنـ هـمـمـ كـانـ إـظـهـارـ فـعـلـ عمرـ بنـ الخطـابـ وـكـائـنـ جـائزـ وـمـحـقـ ، وـكـائـنـ شـرـيكـ معـ الرـسـولـ (ص)ـ بـالـدـعـوـةـ وـبـالـتـشـرـيعـ . بـيـنـماـ نـجـدـ المـحـدـثـ يـسـتـكـرـ تـحـريمـ مـتعـةـ الحـجـ ، مـعـ أـنـ النـبـيـ (ص)ـ مـاتـ وـلـمـ يـنـهـ عـنـهاـ ، بـلـ أـحـلـهاـ إـلـىـ الأـبـدـ ، أـوـ إـلـىـ يـوـمـ الـقيـامـةـ ، كـمـاـ نـصـتـ بـعـضـ الـأـخـبـارـ المـتـقدـمةـ ! . وقدـ بـانـ خـوـفـ المـحـدـثـ مـنـ عمرـ بـقـولـهـ : إـنـ عـشـتـ فـاكـتـمـ عـنـيـ ، وـإـنـ مـتـ فـحـدـثـ إـنـ شـئـتـ ، إـذـنـ كـانـ عـمـرـ يـحـرـمـ مـتعـةـ الحـجـ ، وـيـعـاقـبـ عـلـىـ فـعـلـهـاـ ، كـمـاـ صـرـحـ عـمـرـ بـذـلـكـ ، وـسـيـأـتـيـ قـولـهـ ، وـيـأـتـيـ الشـرـاحـ أـمـثـالـ النـوـويـ لـيـقـولـ : إـنـ الـحـاجـ مـخـيرـ بـيـنـ الإـتـيـانـ بـالـتـمـتعـ بـالـعـمـرةـ ، أـوـ الإـتـيـانـ بـحـجـ الـافـرـادـ .

(١) من تعليقة للنووي على مسند مسلم ج ٨ / ص ٤٥٥ ط دار القلم بيروت .

إِنَّ الْقَوْمَ أَعْمَاهُمْ حَبَّ عُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالُوا بِمَا جَاءَ بِهِ ، وَعَارَضُوا ،
مَعَهُ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ (ص) ، وَكَانَ رَأْيُهُ بَدِيلٌ لِقَوْلِ الرَّسُولِ وَفَعْلِهِ ، إِنْ لَمْ
نَقْلُ أَرْجُحَ .

سعد بن مالك ومتنة الحجّ

روى الدارمي بسنده ، عن محمد بن عبد الله بن نوفل قال : سمعتُ عام حجًّا معاوية يسأل سعد بن مالك كيف تقول بالتمتّع بالعمرة إلى الحجّ ؟
قال : حسنةٌ جميلةٌ .

قال : قد كان عمر ينهى عنها ، فأنّتَ خيرٌ من عمرٍ ؟
(١)
قال : عمر خيرٌ مني ، وقد فعل ذلك النبيُّ (ص) ، وهو خيرٌ من عمر .

سعد بن أبي وقاص ومتنة الحجّ

روى الترمذى بسنده قال إنه صحيح ، عن محمد بن عبد الله : إِنَّهُ سمع سعد بن أبي وقاص ، والضحاك بن قيس عام حجًّا معاوية بن أبي سفيان وهما يذكرا التمثّع بالعمرة إلى الحجّ ، فقال الضحاك : لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله تعالى . فقال سعد : بئسما قلتَ يا ابن أخي .

قال الضحاك : فانَّ عمر بن الخطاب نهى عن ذلك .
(٢)
قال سعد : قد صنعوا رسول الله (ص) ، وصنعنها معه .

(١) سنن الدارمي ، كتاب المناsek ج ٢ / ص ٣٥ . رقمه في диске ١٧٤٥ .

(٢) سنن الترمذى ج ١ / ص ١٥٧ . رقمه في диске ٧٥٢ . ورواية مالك في الموطأ ج ١ / ص ١٤٨ .
رقمه في дисك ٦٧١ . ورواية النسائي في سننه ، كتاب المناsek ج ٥ / ص ١٥٢ . رقمه في
الدیسک ٢٦٨٤ . ورواية الشافعی في كتاب الأم ج ٧ / ص ١٩٩ . ورواية الجصاص في أحكام
القرآن ج ١ / ص ٣٣٥ . ورواية البيهقي في سننه ج ٥ / ص ١٧ . وذكره القرطبي في تفسيره ج ٢
/ ص ٣٦٥ . وقال : هذا حديث صحيح . وذكره ابن القيم في زاد المعاد ج ١ / ص ٨ . وذكر
تصحيح الترمذى للحديث .

معاوية ومتنة الحج

روى مسلم بسنده ، عن مروان بن معاوية ، عن سليمان التيمي ، عن غنيم بن قيس قال : سأله سعد بن أبي وقاص عن المتعة فقال : فعلتها ، وهذا يومئذ كافر بالعرش ، يعني بيوت مكة .

وفي رواية أخرى لمسلم ، عن سليمان التيمي بهذا الإسناد ، قال في روايته :
(١) يعني معاوية .

قال النووي في شرحه لهذا الحديث : المراد الكفر بالله تعالى ، والمراد أن تمنعنا ، وعاوية يومئذ كافر على دين الجاهلية ، مقيم بمكة ، وهذا اختيار القاضي عياض وغيره وهو الصحيح المختار .
(٢)

متنة الحج سنة رسول الله (ص)

روى البخاري بسنده ، عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبيعي ، قال : تمنتت ، فنهاني ناس ، فسألت ابن عباس ، فأمرني - بها - فرأيت في المنام كأن رجلا يقول لي : حج مبرور ، وعمره مقبلة .

فأخبرت ابن عباس ، فقال : سنة النبي (ص) ، فقال لي أقم عندي ، فأجعل لك سهما من مالي . قال شعبة : فقلت لم ؟
(٣)

قال للرؤيا التي رأيت

ورواه البخاري بلفظ آخر بسنده ، عن شعبة قال : حدثنا أبو جمرة قال : سألت ابن عباس عن المتعة ، فأمرني بها ، وسائلته عن الهدى فقال فيها جزور

(١) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع ج ٨ / ص ٤٥٤ ، شرح النووي رقم ١٦٤ . رقمه في диске ٢١٥٢ .

(٢) تعليقة على مسند مسلم ج ٨ / ص ٤٥٤ ، شرح النووي ، ط دار القلم بيروت .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ج ٢ / ص ٦٥٥ رقم ١٤٦٢ . رقمه في диске ١٤٦٥ .

أو بقرة أو شاة أو شيرك في دم ، قال : وكأنّ ناساً كرهوها ، فنمت ، فرأيت في المنام كأنّ إنساناً ينادي : حجٌ مبرور ومتعمّة متقىٌ^(١) ، فأتيت ابن عباس فحدثته ، فقال : الله أكابر سنتَ أبي القاسم (ص) .

ورواه مسلم في مسنده ، عن شعبة قال : سمعت أبي جمرة الضبعي قال : تمنت ، فنهاني ناس عن ذلك ، فأتيت ابن عباس فسألته عن ذلك ، فأمرني بها ، قال : ثم انطلقت إلى البيت فنمت ، فأتاني آتٍ في منامي فقال : عمرة متقبلة ، وحجٌ مبرور . قال : فأتيت ابن عباس فأخبرته بالذي رأيت ، فقال : الله أكبير ، الله أكبر ، سنة أبي القاسم (ص) .

قال القسطلاني : في شرحه لمسند البخاري : (وكأنّ ناساً كرهوها)^(٢) يعني كعمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وغيرهما

ورواه مسلم أيضاً بسنده ، عن شعبة ، عن قتادة ، قال : سمعت أبي حسان الأخرج قال : قال رجل من بني الهجيم لابن عباس : ما هذا الفتيا التي قد تشغفت ، أو تشغفت ، بالناس : أن من طاف بالبيت فقد حل !^(٣) فقال : سنة نبيكم (ص) وإن رغتم .

(١) مسنند البخاري ، كتاب الحج ، باب من تمنع بالعمرمة إلى الحج ج ٢ / ص ٦٩ . رقم ١٥٧٣ .
رقمه في الديسك ١٥٧٥ .

(٢) مسنند مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز العمرمة في أشهر الحج ج ٨ / ص ٤٧٧ ، رقم ٢٠٤ .
شرح النووي . رقمه في الديسك ٢٨٢ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ج ١ / ص ٥١٩ رقم ٢١٥٨ .
وذكره السيوطي في الدر المنشور ج ١ / ص ٢١٧ ، نقاولاً عن البخاري ومسلم .

(٣) الغدير ج ٦ / ص ٢٠٤ ، نقاولاً عن إرشاد السكري ج ٢ / ص ٢٠٤ .

(٤) مسنند مسلم ، كتاب الحج ، باب تقليد الهدي ج ٨ / ص ٤٧٩ رقم ٢٠٦ ، شرح النووي ، ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك ٢١٨٥ .

ورواه مسلم بسنده أيضاً ، عن همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن أبي حسان
قال : قيل لابن عباس : إنَّ هذا الأمر قد تفضَّل بالناس : من طاف بالبيت
^(١)
فقد حلَّ الطواف عمرة ! فقال : سنة نبيكم (ص) وإن رغتم
وروى أحمد بن حنبل بسنده ، عن شريك ، عن عبد الله بن شريك العامري
قال : سمعتُ عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن الزبير
سئلوا عن العمرة قبل الحج في المتعة ؟
فقالوا : نعم سُنَّة رسول الله (ص) ، تقدم فتطوف بالبيت ، وبين الصفا
والمرأة ، ثمَّ تحل ، وإن كَان ذلك قبل يوم عرفة بيوم ، ثمَّ تهل بالحج ف تكون
^(٢)
قد جمعت عمرة وحجَّة ، أو جمع الله لك عمرة وحجَّة

أبو موسى الأشعري ومتعة الحج

روى مسلم بسنده ، عن قيس ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى قال :
قدمتُ على رسول الله (ص) وهو منيغ بالبطحاء فقال بم أهللت ؟
قال : قلتُ أهللت بِإهلاَّل النبي (ص) . قال (ص) : هل سقت من هدي ؟
قلتُ : لا . قال - (ص) - : فطف بالبيت ، وبالصفا والمرأة ، ثمَّ حلَّ .
طفت بالبيت وبالصفا والمرأة ، ثمَّ أتيت امرأة من قومي فمشطتني ،
وغسلت رأسي ، فكنت أفتني الناس بذلك في إمارة أبي بكر ، وإمارة عمر ،
فإنِّي لقائم بالموسم إذ جاءني رجل ، فقال : إنَّك لا تدرِّي ما أحدث أمير . . .
في شأن النسك .
فقلتُ : أيها الناس ! من كُنَّا أفتيناه بشيء فليتند ، وهذا أمير . . . قادم
عليكم فيه فائتموا .

(١) مسنَد مسلم ، كتاب الحج ، باب تقليد الهدي ج ٨ / ص ٤٧٩ رقم ٢٠٧ . رقمه في الديسك ٢١٨٦ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ، ج ١ / ص ٧٣٢ رقم ٢١٨١ ط دار القلم بيروت .

(٢) مسنَد أحمد ، مسنَد المكثرين من الصحابة . رقمه في الديسك ٥٩٦٠ .

فَلِمَا قَدِمْتُ : يَا أَمِيرٌ . . . إِنَّمَا هَذَا الَّذِي أَحَدَثَ فِي شَأنِ النَّسْكِ ؟
 قَالَ : إِنَّمَا نَأْخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : « وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمَرَةَ
 لِلَّهِ » . الْبَقْرَةُ / ١٩٦
 وَانْنَأْخُذُ سَنَةَ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فِي إِنَّ النَّبِيِّ (ص) لَمْ يَحْلُّ حَتَّى
 نَحْرُ الْهَدَى .

وَرَوَى مُسْلِمُ بْنُ سَنْدِهِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ
أَبِي مُوسَى : أَنَّهُ كَانَ يَفْتَنُ بِالْمُتَعَةِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : رَوَيْدُكَ بِبَعْضِ فَتْيَاكَ ،
 فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَ أَمِيرٌ . . . فِي النَّسْكِ بَعْدُ ، حَتَّى لَقِيهِ بَعْدُ ، فَسَأَلَهُ !
 فَقَالَ عُمَرٌ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ قَدْ فَعَلَهُ وَأَصْحَابُهُ ، وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ
 يَظْلَمُوا مَعْرَسِينَ بِهِمْ فِي الْأَرَاكِ ، ثُمَّ يَرْوُحُونَ فِي الْحَجَّ تَقْطُرُ رُؤْسُهُمْ .
أَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! هَذَا كَلَامٌ صَرِيحٌ بِأَنَّ عُمَرَ بْنَ الخطَابِ كَانَ يَحْرُمُ
 مَا أَحْلَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَيُكَرِّهُ مَا فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص) . وَقَدْ ظَهَرَ خَوفُ أَبِي
 مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ مِنْ عُمَرَ فَفَيْرَفَتُوهُ الَّتِي كَانَ يَفْتَنُ بِهَا فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ
 وَشَطَرَ مِنْ حَيَاةِ عُمَرٍ .

(١) مسنـد مسلم ، كتابـ الحجـ ، بـابـ نـسـخـ التـحلـلـ منـ الإـحرـامـ جـ ٨ / صـ ٤٤٩ ، رقمـ ١٥٥ / شـرحـ
 النـوـويـ . رقمـهـ فيـ الـديـسـكـ / ٢١٤٣ . وروـاهـ النـسـائـيـ فيـ سـنـتـهـ ، كـتابـ المـنـاسـكـ جـ ٥ / صـ ١٥٤ .
 رقمـهـ فيـ الـديـسـكـ / ٢٦٨٨ .

(٢) مسنـد مسلم ، كتابـ الحجـ ، بـابـ نـسـخـ التـحلـلـ منـ الإـحرـامـ جـ ٨ / صـ ٤٥١ ، رقمـ ١٥٧ / شـرحـ
 النـوـويـ . رقمـهـ فيـ الـديـسـكـ / ٢١٤٥ . وروـاهـ اـبـنـ مـاجـةـ فيـ سـنـتـهـ جـ ٢ / صـ ٢٢٩ . رقمـهـ فيـ
 الـديـسـكـ / ٢٩٧٠ . وروـاهـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ فيـ مـسـنـدـهـ جـ ١ / صـ ١١١ رـقمـ ٣٥١ . رقمـهـ فيـ الـديـسـكـ / ٣٤٧
 وروـاهـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ فيـ مـسـنـدـهـ أـيـضاـ عـنـ عـمـارـةـ ، عـنـ أـبـيـ بـرـدـةـ ، عـنـ أـبـيـ مـوسـىـ جـ ١ / صـ ١١٠ رـقمـ
 ٣٤٢ / طـ دـارـ القـلمـ بـيـرـوتـ . وروـاهـ النـسـائـيـ فيـ سـنـتـهـ جـ ٥ / صـ ١٥٣ . وفـيـ دـيـسـكـ مـوـسـوعـةـ الـحـدـيـثـ
 رقمـ ٢٦٨٥ . وروـاهـ الـبـيـهـقـيـ فيـ سـنـتـهـ جـ ٥ / صـ ٢٠ . وذـكـرـهـ الـزـرقـانـيـ فيـ شـرـحـ الـموـطـأـ جـ ٢ / صـ ١٧٩
 وذـكـرـهـ فيـ تـيسـيرـ الـوـصـولـ جـ ١ / صـ ٢٨٨ . ونـقـلـهـ الـأـمـيـنـيـ فيـ الـغـدـيرـ جـ ٦ / صـ ٢٠٠ .

إنها التقية بعينها التي يُفتّي بها الشيعة ...

أين العقلاء ؟ أين أرباب الدين والإيمان ؟ أين الذين يخالفون الله سبحانه وملائكته ؟ أين المنصفون ؟ لينظروا كيف أن بعض المسلمين يتربكون سنة رسول الله (ص) ويتبّعون سنة غيره ، بلا مبالات أو خوف من سوء العاقبة .
أسئلة كثيرة يقابلون الله سبحانه وملائكته بسنة رجل كان يسوق الناس بالفقرة والغلبة والبطش ! ويعلن بكل صراحة أنه خالق رسول الله (ص) ، وهم يتبعونه ويقولون : أجهاد مقابل اجتهد وكلاهما حق ! مع أن سنة الرسول وهي من السماء .

موقف عبد الله بن عمر من تحريم متعة الحج

روى القرطبي في تفسيره ، عن سالم قال : إنّي لجالس مع ابن عمر في المسجد ، إذ جاءه رجلٌ من أهل الشام فسأله عن التمتع بالعمرمة إلى الحج ؟
فقال ابن عمر : حسنٌ جميلٌ . قال : فإنَّ أباك كان ينهي عنها .
فقال : وبلك ! فإنَّ أبي نهى عنها ، وقد فعله رسول الله (ص) ، وأمر به ، أفقِلُوا أبي أخذ ، أم بأمر رسول الله (ص) ؟ قم عنّي .
وفي لفظ آخر للحديث رواه الترمذى في مسنده قال : سأله شاميٌ عبد الله بن عمر عن متعة الحج ، قال : هي حلالٌ . فقال الشامي : إنَّ أباك قد نهى عنها . فقال عبد الله بن عمر : أرأيت إنْ كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله (ص) ، أأمر أبي نتبع أم أمر رسول الله (ص) ؟
فقال الرجل : بل أمر رسول الله (ص) . فقال : لقد صنعها رسول الله (ص) .

(١) الغدير ج ٦ / ص ٢٠١ ، ناقلاً عن تفسير القرطبي ج ٢ / ص ٣٦٥ ، الذي نقله عن الدارقطني .

(٢) الغدير ج ٦ / ص ٢٠١ ، ناقلاً عن مسنـد الترمذـى ج ١ / ١٥٧ . رقمـه في الـديـسـك ٧٥٣ . ورواه ابن القـيم في زـادـ المـعـادـ ج ١ / ص ١٩٤ .

وفي لفظٍ ثالث للحديث رواه البيهقي في سنته : قال سالم : كان عبد الله بن عمر يفتى بالذى أنزل الله عزوجل من الرخصة في التمتع ، وسنٌ فيه رسول الله (ص) ، فيقول ناس لعبد الله بن عمر : كيف تخالف أباك ، وقد نهى عن ذلك ؟ فيقول لهم عبد الله : ويلكم ! ألا تأتون الله ؟ أرأيتم إن كان عمر نهى عن ذلك يبتغي فيه الخير ، ويلتمس فيه تمام العمرة فلهم تحربون وقد أحله الله ، وعمل به رسول الله (ص)^(١) . أفرسول الله (ص) أحق أن تتبعوا سنّته أو عمر ؟ .

موقف عبد الله بن العباس من تحريم متعة الحج

روى أحمد بن حنبل بسنده ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : تمتع رسول الله (ص) ، فقال عروة : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة .
فقال ابن عباس : ما يقول عرية ؟ - عرية : تصغير عروة .
قال : يقول : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة .
فقال ابن عباس : أراهم سيهلكون أقول : قال رسول الله (ص) : ويقولون
قال : أبو بكر وعمر .
وروى ابن القيم ، عن ابن عباس ، أنه قال لمن كان يعارضه في متعة الحج بأبي بكر وعمر : يوشك أن ينزل عليكم حجارة من السماء ، أقول : قال رسول الله (ص) : وتقولون : أبو بكر وعمر .

^(١) الغدير ج ٦ / ص ٢٠٢ ، ناقلاً عن سنن البيهقي ج ٥ / ص ٢١ . ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد ج ١ / ص ١٨٥ .

^(٢) مسند أحمد ، مسندبني هاشم ، ج ١ / ص ٧٢١ رقم ٣١٢١ . رقمه في الديسيك ٢٩٥٥ . ورواه الذهبي في تذكرة الحفاظ ج ٢ / ص ٥٣ . ورواه ابن القيم في زاد المعاد ج ١ / ص ٢١٩ . وذكره الأميني في الغدير ج ٦ / ص ٢٠٢ .

^(٣) الغدير ج ٦ / ص ٢٠٢ ، ناقلاً عن زاد المعاد ج ١ / ص ٢١٥ .

موقف أبي بن كعب من تحريم متعة الحج

روى أحمد بن حنبل بسنده ، عن الحسن : آنَّ عمرَ أرادَ أنْ ينْهَى عن متعة الحجَّ ، فَقَالَ لَهُ أَبِيهِ : لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ ! قَدْ تَمْتَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) ، وَلَمْ يَنْهَا عَنْ ذَلِكَ ، فَأَضْرِبْ عَنْ ذَلِكَ عمرٌ^(١)

ورواه السيوطى في لفظ آخر : إِنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَابَ هُمَّ أَنْ يَنْهَى عن متعة الحجَّ ، قَامَ إِلَيْهِ أَبِيهِ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ ! قَدْ نَزَلَ بِهَا كِتَابُ اللَّهِ وَاعْتَمَرْنَا هَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) ، فَنَزَلَ عَمَرٌ^(٢)

موقف عليٍّ (ع) وعثمان من تحريم متعة الحج

روى البخاري بسنده ، عن شُعْبَةَ ، عن الحَكَمَ ، عن عَلَيِّ بْنِ حَسَنَ ، عن مروانَ بْنَ الْحَكَمِ قَالَ : شَهَدْتُ عُثْمَانَ وَعَلَيَّاً (رض) وَعُثْمَانَ يَنْهَا عَنِ الْمَتْعَةِ ، وَأَنْ يُجْمِعَ بَيْنَهُمَا ، فَلَمَّا رَأَى عَلَيَّ أَهْلَ بَيْهَا : لَبَّيْكَ بِعُمْرَةِ وَحْجَةَ ، قَالَ مَا كُنْتُ لَأَدْعُ سَنَّةَ النَّبِيِّ (ص) لِقُولِ أحدٍ^(٣)

ورواه البخاري بِلْفَظِ آخر بسنده ، عن شُعْبَةَ ، عن عُمَرَ بْنَ مَرَّةَ ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ قَالَ : اخْتَلَفَ عَلَيُّ وَعُثْمَانَ (رض) وَهُمَا بِعْسَفَانَ ، فِي الْمَتْعَةِ ، فَقَالَ عَلَيُّ مَا تَرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَى عَنْ أَمْرِ فَعْلِهِ النَّبِيِّ (ص) ! . قَالَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلَيُّ أَهْلَ بَيْهَا جَمِيعًا^(٤)

(١) مسند أحمد ، مسند الأنصار ، حديث المشايغ ج ٨ / ص ٦٢ رقم ٢١٢٤١ . رقمه في الديسك ٢٠٢٢٢ . وذكره البيشنى في مجمع الزوائد ج ٢ / ص ٢٤٦ ، نقلًا عن مسند أحمد ، وقال : رجاله رجال الصحيح .

(٢) الغدير ج ٦ / ص ٢٠٢ ، ناقلاً عن الدر المنشور ج ١ / ص ٢١٦ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ج ٢ / ص ٦٥٢ رقم ١٤٥٩ ، رقمه في الديسك ١٤٦١ .

(٤) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ج ٢ / ص ٦٥٥ رقم ١٤٦٥ . رقمه في الديسك ١٤٦٧ .

ورواه مسلم بسنده ، عن قتادة ، قال : قال عبد الله بن شقيق : كان عثمان ينهى عن المتعة ، وكان عليًّا يأمر بها ! فقال عثمان لعليَّ كلمة ، ثم قال عليًّا : لقد علمت أنَّا قد تمتعنا مع رسول الله (ص) .
فقال : أجل ، ولكنَّا كنَا خائفين .

أقول : هل إسلامه كان عن خوفٍ أيضًا ؟

وفي رواية أخرى لمسلم بسنده ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرّة ، عن سعيد بن المسيب قال : اجتمع عليٌّ وعثمان بعسفان ، فكان عثمان ينهى عن المتعة ، أو العمرة ، فقال عليًّا : ما ت يريد إلى أمر فعله رسول الله (ص) تنهى عنه ، فقال عثمان : دعنا منك !
فقال : إنِّي لا أستطيع أن أدعوك ، فلماً أن رأى عليًّا ذلك ، آهلَ بهما جميعاً .

وروى مسلم بسنده ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر (رض) ،
قال : كانت لنا رخصة ، يعني المتعة في الحج .

وأخرج أبو عمر - خلاف عليٍّ (ع) وعثمان - ، عن عبد الله بن الزبي ، رأته
قال : إنَّا لمع عثمان بالجحفة ومعه رهطٌ من أهل الشام ، وفيهم حبيب بن مسلمة الفهري ، إذ قال عثمان وذكر له التمتع بالعمرة إلى الحج : أنْ أتموا الحج ، وخلصوه في أشهر الحج فلو أخرتم هذه العمرة حتى تزوروها هذا البيت زورتين كان أفضل فإنَّ الله قد وسّع في الخير .

(١) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع ج ٨ / ص ٤٥١ ، شرح النووي رقم ١٥٨ . رقمه في الديسك ٢١٤٦ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع ج ٨ / ص ٤٥٢ ، شرح النووي رقم ١٥٩ . رقمه في الديسك ٢١٤٧ . وروى النسائي هذا الخلاف في سننه ، كتاب المناسبات ج ٥ / ص ١٤٨ . رقمه في الديسك ٢٦٨٢ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع ج ٨ / ص ٤٥٣ ، شرح النووي رقم ١٦١ . رقمه في الديسك ٢١٤٩ .

فقال له عليّ : عمدت إلى سنة رسول الله (ص) ورخصة رخص للعباد بها في كتابه ، تضيق عليهم فيها وتنهى عنها ، وكانت لذى الحاجة ولنائى الدار ، ثمَّ أهلَّ بعمره وحجة معاً . فأقبل عثمان على الناس فقال : وهل نهيتُ عنها ؟ إني لم آئنَّها عنها ، إنما كان رأياً أشرتُ به فمن شاء أخذ به ، ومن شاء تركه . قال : فما أنسى قول رجلٍ من أهل الشام مع حبيب بن مسلمة : أنظر إلى هذا كييف يخالف أمير ... ؟ والله لو أمرني لضررتُ عنقه .

قال : فرفع حبيب يده فضرب بها في صدره وقال : اسْكُتْ فضَّ اللهِ فاك
فإنَّ أصحابَ رسولَ اللهِ (ص) أعلمُ بما يختلفون فيه^(١)
أقول : لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، هل من يفهم ويدرك أبعاد مخالفة رسول الله (ص) ؟

هل من يدرك ويعلم مخلصاً من الذي حافظ على سنة رسول الله (ص) ؟ ومن الذي خالفها وسنَّ سنة على مزاجه ، وساق الناس عليها بالقوة والقهر والغلبة ، حتى كان زمان ، جاء أناسٌ فأعتمدوها وأقرُّوها ، واعتبروها مبرئة للذمة ، وتوصل إلى رضوان الله عز وجل .

خلاف بين أنس وابن عمر في متعة الحج

روى النسائي بسنده ، عن بكر بن عبد الله المزنبي قال : سمعتُ أنساً يحدث ، قال : سمعتُ النبيَّ (ص) يلبي بالعمره والحج جمِيعاً ، فحدثتُ بذلك ابن عمر ، فقال : لبَّى بالحج وحده .

فأقيمت أنساً فحدثته بقول ابن عمر ، فقال أنسٌ : ما تغدُون إلَّا صبياناً ! سمعتُ رسول الله (ص) يقول لبيك عمرة وحجًا معاً .

^(١) الغديرج ٦ / ص ٢١٩ ، ناقلاً عن كتاب جامع العلم لأبي عمرج ٢ / ص ٣٠ ، ومحضره / ص ١١١

^(٢) سنن النسائي ، كتاب المناسب ج ٥ / ص ١٥٠ ط دار القلم بيروت .

موقف أم ابن الزبير من المتعة

روى مسلم بسنده ، عن شعبة ، عن مسلم القرى قال : سأله ابن عباس عن متعة الحجّ ، فرخص فيها ، وكان ابن الزبير ينهى عنها ، فقال هذه أم ابن الزبير تحدث أن رسول الله (ص) رخص فيها فادخلوا عليها فاسألوها .
 قال : فدخلنا عليها فإذا امرأة ضخمة عماء ، فقالت قد رخص رسول الله (١) قال : لا أدرى متعة الحجّ ، أو متعة النساء (٢) .

وفي رواية أخرى لسلم بهذا الإسناد عن شعبة قال : فأما عبد الرحمن ففي حديثه المتعة ، ولم يقل متعة الحجّ ، وأما ابن جعفر ، فقال : قال شعبة ، قال مسلم : لا أدرى متعة الحجّ ، أو متعة النساء .

روى أحمد بن حنبل بسنده ، عن ابن إسحاق ، عن أبيه إسحاق بن يسار قال : أنا لمكة إذ خرج علينا عبد الله بن الزبير ، فنهى عن التمتع بالعمرة إلى الحجّ ، وأنكر أن يكون الناس صنعوا ذلك مع رسول الله (ص) ، فبلغ ذلك عبد الله بن عباس ، فقال : وما علم ابن الزبير بهذا فليرجع إلى أمته أسماء بنت أبي بكر فليس لها فإن لم يكن الزبير قد رجع إليها حلاً ، ورحلت . فبلغ ذلك أسماء فقالت : يغفر الله لابن عباس ، والله لقد أفحش ، قد والله صدق ابن عباس لقد حلوا ، وأحللنا ، وأصابوا النساء (٣) .

(١) مسنند مسلم ، كتاب الحجّ ، باب متعة الحجّ ج ٨ / ص ٤٧٣ رقم ١٩٤ شرح النووي .

(٢) أي إن الرواية لقول أم ابن الزبير اثنان : منهم من أطلق كلمة متعة ، ولم يحددها ، ومنهم من لا يدري إن كان المقصود متعة الحجّ أم متعة النساء . راجع مسنند مسلم ، كتاب الحجّ ، باب متعة الحجّ ج ٨ / ص ٤٧٤ رقم ١٩٥ شرح النووي ط دار القلم بيروت . والحديثان في ديسك موسوعة الحديث تحت رقم ٢١٧٦ .

(٣) مسنند أحمد ، مسنند المدنيين حديث عبد الله بن الزبير ج ٥ / ص ٤٤٩ رقم ١٦١٠٣ ط دار القلم بيروت ، وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ١٥٥٢١ .

رأي عمر بن الخطاب بشكل الحاج ومظهره

أخرج ابن القيم الجوزية ، عن أبي حنيفة ، عن الأسود بن يزيد قال : بينما أنا واقف مع عمر بن الخطاب بعرفة عشيّة عرفة فإذا هو برجل مرجّل شعره ، يفوح منه ريح الطيب . فقال له عمر : أمحرم أنت ؟

قال : نعم . فقال عمر : ما هيأتك بهيأة محرم ، إنما المحرم الأشعث الأغبر الأذفر . قال : إنّي قدمت متممّعا ، وكان معه أهلي ، وإنما أحّرمت اليوم . فقال عمر عند ذلك : لا تتممّعوا في هذه الأيام ، فإنّي لورخّصت في المتعة لهم لعزسوا بهن في الأراك ، ثم راحوا بهن حجاجا^(١) .

وأخرج أبو يوسف القاضي ، عن أبي حنيفة ، عن حمّاد ، عن إبراهيم ، عن عمر بن الخطاب : إنّه بينا هو واقف بعرفات إذ أبصر رجلاً يقطّر رأسه طيّباً . فقال له عمر : ألسْت محرماً ؟ ويحك ! فقال : بلّى يا أمير ... !

قال : ما لي أراك يقطّر رأسك طيّباً ؟ والمحرم أشعث أغبر .

قال : أهّللت بالعمرّة مفردة ، وقدّمت مكّة ومعي أهلي ، ففرّغت من عمرتي ، حتى إذا كان عشيّة الترويّة أهّللت بالحجّ .

قال : فرأى عمر أنّ الرجل قد صدقه ، إنما عهده بالنساء والطيب بالأمس فنهى عمر عند ذلك عن المتعة . وقال : إذا والله ! لأوشكتم لو خلّيت بينكم وبين المتعة أن تصاّجعوهن تحت إراك عرفة ، ثم تروحون حجاجاً .

وروى النسائي بسنده ، عن عبد الله بن عباس قال : سمعت عمر يقول : والله ! إنّي لأنّهاكم عن المتعة ، وأنّها لفي كتاب الله ، ولقد فعلها رسول الله (ص) ، يعني العمرّة في الحجّ .

^(١) الغديرج ٦ / ص ٤٢٠ ، ناقلاً عن كتاب زاد المعاد ج ١ / ص ٢٢٠ .

^(٢) الغديرج ٦ / ص ٤٢٠ ، ناقلاً عن كتاب الآثار للقاضي / ص ٩٧ .

^(٣) الغديرج ٦ / ص ٥٢٠ ، ناقلاً عن سنن النسائي ج ٥ / ص ١٥٣ .

ورويَ عن عبد الله بن عمر أنه قال : إنَّ عمر بن الخطاب قال : أفصلوا بين حجَّكم وعمرتكم ، فإنَّ ذلك أتمَ لحجَ أحدكم ، وأتمَ لعمرته أن يعتمر في غير شهر الحجَّ .

وأخرجَ ابن أبي شيبة عن عمر أنه قال : أفصلوا بين حجَّكم وعمرتكم ! إجعلوا الحجَّ في شهر الحجَّ ، واجعلوا العمرة في غير شهر الحجَّ ، أتمَ لحجَكم ولعمرتكم .

وذكر السيوطي عن سعيد بن المسيب : إنَّ عمر بن الخطاب نهى عن المتعة في أشهر الحجَّ ، وقال : فعلتها مع رسول الله (ص) ، وأنا أنهى عنها ، وذلك أنَّ أحدكم يأتي من أفق من الآفاق شرعاً نصباً معتمراً في أشهر الحجَّ ، وإنما شعثه ونصبه وتلبيته في عمرته ثم يقدم فيطوف بالبيت ، ويحلُّ ويلبس ويتطيب ويقع على أهله إن كانوا معه حتى إذا كان يوم التروية أهلُ بالحجَّ وخرج إلى مني يلبي بحجة لا شعث فيها ولا نصب ولا تلبية إلا يوماً ، والحجُّ أفضل من العمرة ، لو خلينا بينهم وبين هذا لعانونهنَّ تحت الأراك .

أقول : تدلُّنا هذه الأخبار ، أنَّ عمر بن الخطاب أعاد مراسيم الحجَّ كما كانت في الجاهلية . . . وهذا يخالف سنة رسول الله (ص) ، ويخلق بدعة في الإسلام : وكلَّ بدعة ضلالٌ . . .

وكم للخليفة من مخالفات كانت منه ، وإعادة الأمور إلى ما كانت في الجاهلية ، ومن أراد التوسيع في هذا الموضوع ، فليراجع كتاب النص الإجتهاد للعلامة شرف الدين (ره) .

(١) الغدير ج ٦ / ص ٢٠٥ ، ناقلاً عن موطئ مالك ج ١ / ص ٢٥٢ ، وسنن البيهقي ج ٥ / ص ٥ ، وتسير الوصول ج ١ / ص ٢٧٩ .

(٢) الغدير ج ٦ / ص ٢٠٥ ، ناقلاً عن تفسير الدر المنشور ج ١ / ص ٢١٨ .

(٣) الغدير ج ٦ / ص ٢٠٥ ، ناقلاً عن جمع الجوامع .

في تشريع متعة النساء

آية المتعة

قال الله تعالى : «**فَمَا أَسْتَمْعَتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَاتَّوْهُنَّ أَجْوَرَهُنَّ فِرِيْضَةً وَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفِرِيْضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا» . النساء / ٢٤**

النَّدَاءُ بِإِبَاحةِ مَتْعَةِ النِّسَاءِ

روى مسلم بسنده ، عن عمرو بن دينار قال : سمعتُ الحسن بن محمد يحدث عن جابر بن عبد الله ، وسلامة بن الأكوع قالا : خرج علينا منادي رسول الله (ص) فقال : إنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) قَدْ أَذْنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْعُوا ، يعني (١) متعة النساء .

ورواه مسلم بسنده آخر ، عن سلمة بن الأكوع ، وجابر بن عبد الله : أنَّ (٢) رسول الله (ص) أَتَانَا فَأَذْنَ لَنَا فِي الْمَتْعَةِ .

قول ابن مسعود

روى مسلم بسنده ، عن إسماعيل ، عن قيس قال : سمعتُ عبد الله - بن مسعود - يقول : كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ .

(١) مسنـد مسلم ، كتاب النـكاح ، بـاب نـكاح المـتعـة ج ٩ / ص ١٩٠ ، شـرح النـووي رقم ١٣ / ١٢ . رقمـه في الدـيسـك ٢٤٩٤ .

(٢) نفس المصـدر من مـسنـد مـسلم ، ج ٩ / ص ١٩٠ رقم ١٤ . رقمـه في الدـيسـك ٢٤٩٥ .

فقلنا : ألا نستخصي ؟ فنهانا عن ذلك ، ثمَّ رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ، ثمَّ قرأ عبد الله بن مسعود : « يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ »^(١) . المائدة / ٨٧
وروى البخاري بسنده ، عن إسماعيل عن قيس قال : قال عبد الله : كُنَا نغزو مع رسول الله (ص) وليس لنا شيء ، فقلنا ألا نستخصي ، فنهانا عن ذلك ثمَّ رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب ، ثمَّ قرأ علينا : « يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ »^(٢) .

وقد لاحظ المرجع الكبير السيد أبو القاسم الخوئي (ره) ، أحد كبار علماء الإمامية في القرن العشرين ، أن الموجود في مسند البخاري غير ما هو موجود في أكثر المسانيد المعتبرة من وجهين :
أولاً : حذف كلمة : (ابن مسعود) من سند الحديث ، وقد ذكره معظمهم .

ثانياً : حذف كلمة : (إلى أجل) من آخر الرواية ، لأنها صريحة في تخصيص نكاح المتعة ، كما فهمها الشرح وفسروها .
وذكر (ره) جدولة بأسماء المسانيد والصحاح وأصحابها الذين ذكروا الرواية على وجهها الصحيح :

- ١) البهقي : في سننه ج ٧ / ص ٢٠٠ ط جيدر آباد .
- ٢) السيوطي : في تفسيره ج ٢ / ص ٢٠٧ ط الميمنية بمصر
- ٣) الزيلعي : في نصب الراية ج ٢ / ص ١٨٠ ط دار التأليف بمصر

^(١) نفس المصدر من مسلم ، ج ٩ / ص ١٤٩ ، رقم ١١ . رقمه في диске ٢٤٩٣ .

^(٢) مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب كراهة التبخل والخصاء ج ٧ / ص ٨ . رقمه في диске ٤٦٨٦ .

- ٤) ابن تيمية : في المنتقى ج ٢ / ص ٥١٧ ط الحجازي بمصر
- ٥) ابن القيم : في زاد المعاد ج ٤ / ص ٨ ط محمد علي صبيح بمصر
- ٦) القنوجي : في الروضة الندية ج ٢ / ص ١٦ ط المنيرية بمصر
- ٧) محمد بن سليمان : في جمع الفوائد ج ١ / ص ٥٨٩ ط دار التأليف بمصر
- ٨) مسند أحمد : ج ١ / ص ٤٢٠ ط مصر / ١٣١٣ هـ
- ٩) تفسير القرطبي : ج ٥ / ص ١٢٠ ط مصر / ١٣٥٦ هـ
- ١٠) تفسير ابن كثير : ج ٢ / ص ٨٧ ط مصر علي البابي
- ١١) أحكام القرآن : ج ٢ / ص ١٨ ط مصر / ١٣٤٧ هـ
- ١٢) الاعتبار للحازمي : / ص ١٧٦ ط حيدر آباد
- وهناك مصادر أخرى كصحيح أبي حاتم البستي وغير ذلك من أمهات
 المصادر (١)

قول جابر بن عبد الله الأنصاري

روى مسلم بسنده ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير قال : سمعتُ جابر بن عبد الله يقول : كنّا نستمتع بالقبضة من التمر ، والدقيق ، الأيام ، على عهد رسول الله (ص) ، وأبى بكر ، حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن عباد (٢) حرث

روى مسلم بسنده ، عن ابن جريج قال : قال عطاء : قدم جابر بن عبد الله معتمراً فجئناه في منزله فسألته القوم عن أشياء ، ثم ذكروا المتعة فقال :

(١) راجع مقدمة تفسير البيان للسيد أبو القاسم الخوئي (ره) / ص ٥٤٦ تعليق رقم ٧ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج ٩ / ص ١٩١ ، شرح النووي رقم ١٦ .
 رقمه في الديسك ٢٤٩٧ . ورواية ابن الدبيع في تيسير الوصول ج ٤ / ص ٢٦٢ . ورواية ابن القيم الجوزية في زاد المعاد ج ٤ / ص ٤٤٤ . ورواية ابن حجر في فتح الباري ج ٩ / ص ١٤١ . ورواية الهندي في كنز العمال ج ٨ / ص ٢٩٤ . ونقله الأميني (ره) في الغدير ج ٦ / ص ٢٠٥ .

(١)

استمتعنا على عهد رسول الله (ص) ، وأبي بكر ، وعمر .

قول جابر وأبي سعيد الخدري

روى العيني ، عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله - الأنصاري - قال : تمتعنا إلى نصف من خلافة عمر ، حتى نهى عمر الناس عنها في شأن عمرو بن حديث .

وذكره ابن رشد ، عن جابر وهذا لفظه : تمتعنا على عهد رسول الله (ص) (٢) وأبي بكر ، ونصفاً من خلافة عمر ، ثم نهى عنها عمر الناس .

وأخرج مالك ، عن عروة بن الزبير : إن خولة بنت حكيم دخلت على عمر بن الخطاب فقالت : إن ربيعة بن أمية استمتع بإمرأة مولدة فحملت منه ، فخرج عمر يجر رداءه فزعا ، فقال : هذه المتعة ، ولو كنت قدّمت فيه لترجمته . قال : إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

لولا النهي ما زنى إلا شقي

روى الطبرى في تفسيره بإسناد صحيح ، عن الحكم قال : قال علي (ع) : لولا إن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي .

وفي لفظ آخر للطبرى ، عن الحكم قال : إنه سُئل عن هذه الآية - آية متعة النساء - أمنسوخة ؟ قال : لا .

(١) مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج ٩ / ص ١٩١ ، شرح النووي رقم ١٥ / ١٥ . رقمه في الديسك ٢٤٩٦ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ، مسند المكثرين ج ٢ / ص ٣٨٠ ، ولفظه في آخره : حتى إذا كان في آخر خلافة عمر . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ١٤٥٤٢ .

(٢) راجع عمدة القاري ج ٨ / ص ٣١٠ .

(٣) بداية المجتهد ج ٢ / ص ٥٨ . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٠٨ .

(٤) المؤطأ لمالك ج ٢ / ص ٣٠ . رقمه في الديسك ٩٩٥ . ورواه الشافعى في كتاب الأم ج ٧ / ص ٢١٩ . ورواه البيهقى في السنن الكبرى ج ٧ / ص ٢٠٦ . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٠٦ .

وقال علي (ع) : لولا إن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي^(١) .

عمر بن الخطاب ينهى عن متعة النساء

قول عبد الله بن عباس

روى الجصاص ، عن ابن جرير ، عن عطاء قال : سمعت ابن عباس يقول : رحم الله عمر ! ما كانت المتعة إلا رحمة من الله ، رحم بها أمّة محمد ، ولو لا نهيه لما احتاج إلى الزنا إلا شفا^(٢) .

تمتع عمرو بن حرث ونهي عمر

آخر الحافظ عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جرير قال : أخبرني أبو الزبير عن جابر قال : قدم عمرو بن حرث الكوفة فاستمتع بمولاه ، فأتى بها عمر وهي حبل ، فسألها ، فاعترف قال : فذلك حين نهى عنها عمر^(٣) .

ابن عباس يحلها ، وابن عمر يحرمنها ، وخوفهم من عمر

آخر الحافظ ابن أبي شيبة ، عن نافع : إن ابن عمر سُئل عن المتعة فقال : حرام^(٤) .

^(١) راجع تفسير الطبرى ج ٥ مجلد ٤ / ص ١٩ ط دار الفكر سنة ١٩٩٥ م . وذكره الرازى في تفسيره ج ٢ / ص ٢٠٠ . وذكره أبو حيان في تفسيره ج ٢ / ص ٢١٨ . وذكره السيوطي في الدر المنشور ج ٢ / ص ١٤٠ بعدة طرق . وذكره الثعلبي في تفسيره ، والنسيابوري أيضاً . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٠٦ .

^(٢) أي إلا القليل من الناس . عن ابن الأثير في النهاية . راجع أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ص ١٧٩ . وذكره ابن رشد في بداية المجتهد ج ٢ / ص ٥٨ . وذكره ابن الأثير في النهاية ج ٢ / ص ٢٤٩ . وذكره الزمخشري في الفائق ج ١ / ص ٢٢١ . وذكره القرطبي ج ٥ / ص ١٢٠ . وفيه ذكر بدل : إلا شفا : إلا شقي . وذكره السيوطي في الدر المنشور ج ٢ / ص ١٤ . وفيه أيضاً : إلا شقي . وذكره ابن منظور في لسان العرب ج ١٩ / ص ١٦٦ . وذكره في تاج العروس ج ١٠ / ص ٢٠٠ . وحذف من صدر الحديث (رحم الله عمر) وزاد هو وابن منظور ، قال عطاء : والله لكأني أسمع قوله : إلا شقي . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٠٦ .

^(٣) راجع فتح الباري ج ٩ / ص ١٤١ . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٠٦ .

فتيل له : ابن عباس يقتني بها .

(١)

قال فهلاً ترمم بها - تزمم - في زمان عمر

كانوا يتمتعون حتى نهى عمر

أخرج الطبرى عن جابر ، قال : كانوا يتمتعون من النساء ، حتى نهاهم

عمر بن الخطاب

حجّة شامي تمتّع

أخرج الطبرى عن سليمان بن يسار ، عن أم عبد الله ابنة أبي خيثمة : إن رجلاً قدمن الشام فنزل عليها ، فقال : إن العزية قد اشتدت علىي ، فابغيني امرأة أتمتنع معها .

قالت : فدللته على امرأة ، فشارطتها ، وأشهدوا على ذلك عدولاً ، فمكث معها ما شاء الله أن يمكث ، ثم أتاه خرج فأخبر عن ذلك عمر بن الخطاب ، فأرسل إلى فسائلني ، أحق ما حدث ؟ قلت : نعم .

قال : فإذا قدم فأذناني ، فلما قدم أخبرته ، فأرسل إليه فقال : ما حملك على الذي فعلته ؟

قال : فعلته مع رسول الله (ص) ، ثم لم ينهنا عنه حتى قبضه الله ، ثم مع أبي بكر ، فلم ينهنا عنه حتى قبضه الله ، ثم معك فلم تحدث لنا فيه نهياً .

فقال عمر : أما والذى نفسى بيده لو كنت تقدّمت في نهي لرجمتك ، بينوا حتى يعرف النكاح من السفاح .

أقول : كيف يتجرأ عمر بن الخطاب على تبديل سُنّة كانت على عهد رسول الله (ص) ، وعهد أبي بكر ، وخلال فترة طويلة من عهده !!

(١) الدر المنشور ج ٢ / ص ١٤٠ ، عن ابن أبي شهيبة . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٠٧ .

(٢) كنز العمال ج ٨ / ص ٢٩٣ ، ناقلاً عن الطبرى . ونقله الغدير ج ٦ / ص ٢٠٧ .

(٣) كنز العمال ج ٨ / ص ٢٩٤ ، ناقلاً عن الطبرى . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٠٧ .

وكيف ينهى عنها ويحرّمها ويُدعى أنها سفاح وليس نكاح .^{١١}
 إنَّ ما يجري اليوم من الزنا والإعتداء على الأعراض ، وتحليل نكاح المسيار
 في بعض الدول العربية ، والزواج العرفي في دولٍ عربية أخرى ما هو إلا أتباع
 لسنة عمر بن الخطاب ، وعناد لسنة رسول الله (ص) ، وهل يتبع هؤلاء القوم
 سنة رسول الله (ص) ، أم يتبعون سنة عمر بن الخطاب ؟ فمال هؤلاء القوم
 لا يكادون يفقهون حديثاً^{١٢} . النساء / ٧٨ .

عليٌّ بن أبي طالب (ع) لولا نهي عمر لأحلها

أخرج الحفاظ : عبد الرزاق ، وأبو داود في ناسخه ، وابن جرير الطبرى ،
 عن عليٍّ أمير المؤمنين قال : لولا ما سبق من رأي عمر بن الخطاب ، لأمرت^(١)
 بالمتنة ، ثمَّ ما زنى إلا شقيٌّ .

عبد الله بن عمر وأصل حلية المتنة

روى أحمد بن حنبل ، بإسناده عن عبد الرحمن بن نعم - نعيم - الأعرجي
 قال : سأَلَ رجُلٌ إِبْنَ عَمِّرَ عَنِ الْمَتْنَةِ وَأَنَا عَنْهُ ، مَتْنَةُ النِّسَاءِ^(٢) .
 فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا كَنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) زَانِينَ وَلَا مَسَافِحِينَ .
أقول : وكأنَّ ابن عمر يردُّ على مقالة أبيه في الرواية السابقة : بينوا حتى
 يُعرف النكاح من السفاح ، فقال ابن عمر : ما كنَّا مسافحين . وهذا طعن
 صريح بفعل أبيه عمر بن الخطاب ، أي أن فعلنا في عهد رسول الله (ص)
 كان فعلاً شرعاً ، ليس فيه أي نقص أو عيب . وما اجتهاد عمر إلا رأي
 خاص ، لا يلزم غيره ، وهو اجتهاد ينافق السنة الشريفة ، وما كان عليه
 السلف ، بما في ذلك هو نفسه .

^(١) رواه الأميني في غدير العذب ج ٦ / ص ٢٠٧ ، نافلاً عن كنز العمال للهندي ج ٨ / ص ٤ .

^(٢) مستند أحمد ، مستند المكثرين من الصحابة . رقمه في الديسك ٥٤٣٦ . ورواه أحمد أيضاً
 في مكان آخر نفس السندي . رقمه في الديسك ٥٥٤٥ .

عبد الله بن العباس وعروة بن الزبير

أخرج ابن قيم الجوزية ، عن أيوب قال : قال عروة لابن عباس : ألا تَتَّقِي
الله ؟ ترخص في المتعة ؟ فقال ابن عباس : سل أمك يا عريئ ؟
قال عروة : أمّا أبو بكر وعمر فلم يفعلوا .

فقال ابن عباس : والله ما أراكم منتهين حتى يعذبكم الله ، نحدثكم
عن النبي (ص) ، وتحذّثونا عن أبي بكر وعمر .

عبد الله بن الزبير ولد بعقد متعة

قال الراغب الأصفهاني : غير عبد الله بن الزبير عبد الله بن عباس بتحليله
المتعة فقال له : سل أمك كيف سطعت المجامر بينها وبين أبيك ، فسألها
فقالت : ما ولدتك إلا في المتعة .

وذكر ابن عبد ربه ، عن عبد الله بن عباس قال : أول مجمر سطع في المتعة
(٢) مجمر آل الزبير .

ابن الزبير يحرم متعة النساء

روى مسلم بسنده ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن
عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال : إنّ ناساً أعمى الله قلوبهم كما أعمى
أبصارهم ، يفتون بالمتعة ، يعرض برجلٍ ١.

فناداء فقال : إنّك لجلف جاف ! فلعمري لقد كانت المتعة تُتعلّق على عهد
إمام المتقين - يريد رسول الله (ص) - .

(١) زاد المعاد ج ١ / ص ٢١٩ . وأخرجه أبو عمر في كتاب العلم ج ٢ / ص ١٩٦ ، وفي مختصره
/ ص ٢٢٦ . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٠٨ .

(٢) المحاضرات ج ٢ / ص ٩٤ .

(٣) العقد الفريد ج ٢ / ص ١٣٩ . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٠٨ .

فقال له ابن الزبير : فجرب بنفسك ، فوالله ! لئن فعلتها لأرجمناك
 (١) .
 بأحجارك .

أسماء بنت أبي بكر ومتعة النساء

أخرج أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن مسلم القرى قال : دخلنا على
 أسماء بنت أبي بكر فسألناها عن متعة النساء ، فقالت : فعلناها على عهد
 النبي (ص) .
 (٢)

كلام في المتعتين : متعة الحج ومتعة النساء

اختلاف ابن عباس وابن الزبير في المتعتين

روى مسلم بسنده ، عن عاصم ، عن أبي نضرة قال : كنت عند جابر بن عبد الله ، فأتاه آتٍ فقال : ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين ، فقال جابر : فعلناهما مع رسول الله (ص) ، ثم نهانا عنهما عمر ، فلم نعد لهما ورواه مسلم بلفظ آخر : عن أبي نضرة قال : كان ابن عباس يأمر بالمتعة ، وكان ابن الزبير ينهى عنها قال : فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله ، فقال : على يدي دار الحديث .

تمتنعنا مع رسول الله (ص) ، فلما قام عمر قال : إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء ، وإن القرآن قد نزل منيراً له « وأتموا الحج والعمرة لله »
 (البقرة / ١٩٦) كما أمر الله ، وأبتو نكاح هذه النساء !

(١) مسنند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج ٩ / ص ١٩٧ ، شرح الترمذ رقم ٢٧ / ٢٧ .
 رقمه في الديسق / ٢٥٠٨ .

(٢) الغدير للأميني (ره) ج ٦ / ص ٢٠٩ . ناقلاً عن مسنند الطيالسي / ص ٢٢٧ .

(٣) مسنند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج ٩ / ص ١٩٢ ، شرح الترمذ رقم ١٧ / ١٧ .
 رقمه في الديسق / ٢٤٩٨ .

(١)

لا أُوتى بِرجلٍ نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة
ورواه البهقي بلفظ آخر : عن أبي نضرة ، عن جابر قال : قلت : إنَّ ابن الزبير
 ينهى عن المتعة ، وإنَّ ابن عباس يأمر بها ؟

قال : على يدي جرى الحديث ، تمتَّنا مع رسول الله (ص) ، ومع أبي
 بكر ، فلما وليَ عمر خطب الناس فقال : إنَّ رسول الله (ص) هذا الرسول ،
 وإنَّ القرآن ، هذا القرآن ، وإنَّهما كانتا متعتان على عهد رسول الله (ص) ،
 وأنا أنهى عنهما ، وأعاقب عليهما : إحداهما متعة النساء ، ولا أقدر على رجل
 (٢) تزوج امرأة إلى أجل إلا غيَّبته بالحجارة ، والأخرى : متعة الحجَّ .

ورواه أحمد بن حنبل بسنده ، باتراً لآخر الحديث وقاطعاً له ، عن همام ، عن
 قتادة ، عن أبي نضرة قال : قلتُ لجابر بن عبد الله : إنَّ ابن الزبير ينهى عن المتعة
 وإنَّ ابن عباس يأمر بها ؟

قال : فقال لي : على يدي جرى الحديث ، تمتَّنا مع رسول الله (ص) ،
 قال عفان : ومع أبي بكر ، فلما وليَ عمر خطب الناس فقال : إنَّ القرآن هو
 القرآن ، وإنَّ رسول الله (ص) هو الرسول ، وإنَّهما كانتا متعتان على عهد
 رسول الله (ص) ، إحداهما متعة الحجَّ ، والأخرى متعة النساء
 (٣) .

خطبة عمر في المتعتين

رويَ عن عمر بن الخطاب أنه خطب ، فقال : متعتان كانتا على عهد
 رسول الله (ص) ، وأنا أنهى عنهما وأعاقب - وفي قول :

(١) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب في المتعة بالحج والعمرة ج ٨ / ص ٤١٨ شرح النووي . ورقمه في
 الديسك ٢١٢٥ . ورواه الجصاص في كتاب أحكام القرآن ج ٢ / ص ١٧٨ . ورواه البهقي في سننه ج ٥
 / ص ٢١ . وذكره الرازي في تفسيره ج ٢ / ص ٢٦ . وذكره الهندي في كنز العمال ج ٨ / ص ٢٩٣ .
 وذكره السيوطي في الدر المنثور ج ١ / ص ٢١٦ .

(٢) الغدير للأميني ج ٦ / ص ٢١٠ ، ناقلاً عن سنن البهقي ج ٧ / ص ٢٠٦ .

(٣) مسند أحمد ج ١ / ص ١١٦ رقم ٢٦٩ ط دار القلم بيروت .

أضرب - عليهما : متعة الحجّ ، ومتعة النساء .
(١)

وفي لفظ الجصّاص : لو تقدّمْتُ فيها لرجمتُ

تصريح جابر بحلية المتعتين

روى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ بِسْنَدِهِ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
تَمَتَّعْنَا مَتَعْتِينَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (ص) : الْحَجَّ وَالنِّسَاءُ ، فَنَهَا نَاهَانَا عَمْرَهُمَا ،
(٢)
فَاتَّهِيَنا .

ورواه أَحْمَدُ أَيْضًا في مَكَانٍ آخَرَ مِنْ مَسْنَدِهِ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) ، مَتَعْتِينَ : الْحَجَّ وَالنِّسَاءُ ،
وَقَدْ قَالَ حَمَادٌ أَيْضًا : مَتْعَةُ الْحَجَّ وَمَتْعَةُ النِّسَاءِ ، فَلَمَّا كَانَ عَمْرُ نَاهَانَا عَنْهُمَا
(٣)
فَاتَّهِيَنا .

ابن سواده ينصح عمر

أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ فِي تَارِيخِهِ ، عَنْ عُمَرَانَ بْنَ سُوَادَةَ قَالَ : صَلَيْتُ الصَّبْعَ مَعَ
عَمْرٍ ، فَقَرَأْتُ سَبْحَانَ وَسُورَةَ مَعْهَا ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ ، وَقَمَتْ مَعَهُ فَقَالَ : أَحْاجِةٌ ؟

قَلَتْ : حَاجَةٌ . قَالَ : فَالْحَقُّ .

قَالَ : فَلَحِقْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ ، أَذْنَ لِي فَإِذَا هُوَ عَلَى سَرِيرٍ لَيْسَ فَوْقَهُ شَيءٌ ،
فَقَلَتْ : نَصِيحَةٌ . فَقَالَ : مَرْحُبًا بِالنَّاصِحِ غَدُوةً وَعُشْيَةً .
قَلَتْ : عَابَتْ أُمْتَكَ أَرْبِيعًا .

قَالَ : فَوْضَعَ رَأْسَ دَرَتَهُ فِي ذَقْنِهِ وَوَضَعَ أَسْفَلَهَا عَلَى فَخْدَهُ ثُمَّ قَالَ : هَاتِ .

(١) روى ذلك الجاحظ في البيان والتبيين ج ٢ / ص ٢٢٣ . ورواه الجصّاص في أحكام القرآن ج ١ / ص ٤٢
، ٢٤٥ ، وج ٢ / ص ٤٨ . ورواه ابن قيم الجوزية في زاد المعاد ج ١ / ص ٤٤ . وذكره القرطبي في
تفسيره ج ٣٧ . وذكره الرازمي في نفس تفسيره ج ٢ / ص ١٦٧ ، وج ٢ / ص ٢٠١-٢٠٢ . وذكره الهندي
في كتاب كنز العمال ج ٨ / ص ٢٩٢ . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢١١ . وغيرها من المصادر .

(٢) مسند أحمد ج ٣ / ص ٣٥٦ . وفيه ديسك موسوعة الحديث رقم ١٤٣٥ / ٥ .

(٣) مسند أحمد باقي مسند المكثرين ج ٣ / ص ٣٦٣ . رقمته في الديسك ١٤٣٨ / ٧ .

قلت : ذكروا أنك حرمـت العـمرة فيـ أشهرـ الحـجـ ، وـ لم يـفـعـلـ ذـلـكـ رـسـولـ اللهـ (صـ) ، وـلاـ أـبـوـ بـكـرـ ، وـهـيـ حـلـالـ .

قال : هي حلال لو أنهم اعتمدـوا فيـ أشهرـ الحـجـ ، رـأـوهاـ مـجـزـيةـ منـ حـجـتهمـ ، فـكـانـتـ قـائـةـ قـوبـ عـامـهاـ ، فـقـرـعـ حـجـتهمـ وـهـوـ بـهـاءـ مـنـ بـهـاءـ اللـهـ ، وـقـدـ أـصـبـتـ .

قلـتـ : وـذـكـرـواـ أـنـكـ حـرـمـتـ مـتـعـةـ النـسـاءـ وـقـدـ كـانـتـ رـخـصـةـ مـنـ اللـهـ نـسـتمـتـعـ بـقـبـضـةـ ، وـنـفـارـقـ عـنـ ثـلـاثـ .

قال : إنـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) أـحـلـهـاـ فيـ زـمـانـ ضـرـورـةـ ثـمـ رـجـعـ النـاسـ إـلـىـ السـتـعـةـ ثـمـ لـمـ أـعـلـمـ أـحـدـاـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ عـمـلـ بـهـاـ وـلـاـ عـادـ إـلـيـهـاـ ، فـالـآنـ مـنـ شـاءـ نـكـحـ بـقـبـضـةـ وـفـارـقـ عـنـ ثـلـاثـ بـطـلـاقـ وـقـدـ أـصـبـتـ .

قال : قـلتـ : وـاعـتـقـتـ الـأـمـةـ إـنـ وـضـعـتـ ذـاـ بـطـنـهـاـ بـغـيرـ عـتـاقـةـ سـيـدـهـاـ .

قال : أـلـحـقـتـ حـرـمـةـ بـحـرـمـةـ ، وـمـاـ أـرـدـتـ إـلـاـ خـيـرـ ، وـأـسـتـغـفـرـ اللـهـ .

قلـتـ : وـتـشـكـوـاـ مـنـكـ نـهـرـ الرـعـيـةـ وـعـنـفـ السـيـاقـ .

قال : فـشـرـعـ الدـرـةـ ثـمـ مـسـحـهـاـ حـتـىـ أـتـىـ عـلـىـ آخـرـهـاـ ثـمـ قالـ : أـنـاـ زـمـيلـ مـحـمـدـ .
وـكـانـ زـاـمـلـهـ يـفـيـ غـزـوـةـ قـرـقـرـةـ الـكـنـدـرـ . فـوـالـلـهـ إـنـيـ لـأـرـتـعـ فـأـشـبـعـ ، وـأـسـقـىـ^(١)
فـأـرـوـيـ . . . قـالـ : فـبـلـغـ ذـلـكـ مـعـاوـيـةـ ، فـقـالـ : كـانـ وـالـلـهـ عـالـمـاـ بـرـعـيـتـهـمـ .

خلاف ابن عباس وعروة بن الزبير في المتعتين

أخرج الطبرـيـ عنـ عـروـةـ بـنـ الزـبـيرـ أـنـهـ قـالـ لـابـنـ عـبـاسـ : أـهـلـكـتـ النـاسـ !

قالـ : وـمـاـ ذـاكـ ؟

إـلـ : تـفـتـيـهـمـ فيـ المـتـعـتـينـ ، وـقـدـ عـلـمـتـ أـنـ أـبـاـ بـكـرـ وـعـمـرـ نـهـيـاـ عـنـهـمـاـ .

فـقـالـ : أـلـاـ لـلـعـجـبـ ! إـنـيـ أـحـدـهـ عـنـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) ، وـيـعـدـثـنـيـ عـنـ أـبـيـ
بـكـرـ وـعـمـرـ .

^(١) تاريخ الطبرـيـ جـ ٥ / صـ ٣٢ . وـذـكـرـهـ اـبـنـ أـبـيـ الـحـدـيدـ فيـ شـرـحـ نـهـجـ الـبـلـاغـةـ جـ ٢ / صـ ٢٨ ، نـافـلاـ
عـنـ اـبـنـ قـتـيـةـ وـالـطـبـرـيـ . وـنـقـلـهـ الـأـمـيـنـيـ (رهـ) الـغـدـيرـ جـ ٦ / صـ ٢١٢ .

(1)

وهكذا ارتكبوا واختلفوا في أصل تحريمها ، وظهر منهم ريح النفاق والإرتداد عن الإسلام المحمدي الأصيل ، واتبعوا سنة عمر بن المطاب الذي كان يحكمهم بالحديد والدرة والغلاظة والفتوا ، وقد هنأه معاوية على تلك السياسة الغاشمة ، وهنئاً من هنأه معاوية ، وكأنَّ القوم لا يهمهم الحق ، واتباعه ، بل يهمهم اتباع الغالب ، والغالب هو مع الحق ، والحق معه أitemاً كان .

المؤمن العباسي والمعترين

ذكر ابن خلقان : أن المأمون العباسى أمر في أيام خلافته فنودي بتحليل المتعة ، فدخل عليه محمد بن منصور وأبو العيناء فوجداه يستاك ، ويقول وهو متغليظ : " متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) ، وعلى عهد أبي بكر ، وأنا أنهى عنهما ، ومن أنت يا جعل حتى تنهى عمّا فعله رسول الله (ص) ، وأبا

فَأَرَادَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُنْصُورٍ أَنْ يَكْلِمَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَبُو الْعَيْنَاءِ وَقَالَ : رَجُلٌ يَقُولُ
فِي عُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ مَا يَقُولُ نَكْلِمَهُ نَحْنُ !

^(١) راجع كنز العمال ج ٨ / ص ٢٩٣ . وذكره السبط الحنفي في كتاب مرآة الزمان / ص ٩٩ . نقلنا ذلك عن غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢١ .

^(٤) راجع البخاري ، كتاب النكاح ، باب النهي عن نكاح المتعة . رقمه في الديسك ٤٧٢٣ .

ودخل عليه يحيى بن أكثم فخوفه من الفتنة ، وذكر له أن الناس يرون قد أحدث في الإسلام بسبب هذا النداء حدثاً عظيماً ، لا ترتضيه الخاصة ، ولا تصر على العامة ، إذ لا فرق عندهم بين النداء بآبادة المتعة ، والنداء بآبادة الزنى ، ولم ينزل به حتى صرف عزيمته احتياطاً على ملكه ، وشفاقاً على نفسه .^(١)

أقول : هذه الحقيقة صدرت من يحيى بن أكثم ، لأن الناس هم الناس ، في الماضي والحاضر ، وهذا هم أذنابهم اليوم يتقبلون زواج المسيار ، (هو زواج خاص بالمسافري والأجانب معروف في السعودية) ، والزواج العربي (هو زواج معروف في مصر) ، والزنا ، وفي بعض الأمكانات اللواط ، ولا يتقبلون إبادة المتعة بشروطها الشرعية التي شرعها رسول الله (ص) ، لا شيء إلا لأن عمر صرمتها ، ولا يستطيع أحد كسر قراره التشريعي « فما جزاء من يفعل ذلك مِنْكُمْ إِلَّا خزيٌّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَرْدُونَ إِلَى أَشَدِ العَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ». البقرة / ٨٥ .

قطنة شيخ من البصرة

ذكر الراغب الأصفهاني عن يحيى بن أكثم أنه قال لشيخ بالبصرة : بمن اقتديت في جواز المتعة ؟ قال : بعمربن الخطاب .
قال : كيف وعمر كان أشد الناس فيها ؟
قال : لأن الخبر الصحيح أنه صعد المنبر فقال : إن الله ورسوله قد أحلا لكم متعتين ، وإن محرمتها عليكم ، وأعقاب عليهما . فقلنا شهادته ،
ولم نقبل تحريمه .^(٢)

^(١) الفصول المهمة لشرف الدين / ص ٦٦ ، ناقلاً عن وفيات الأعيان من ترجمة يحيى بن أكثم .
 وذكره الأميني (ره) في الغدير ج ٦ / ص ٢١١ . عن تاريخ ابن خلقان ج ٢ / ص ٣٥٩ .

^(٢) المحاضرات ج ٢ / ص ٩ . ونقله غدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٢١٢ .

ثلاثة حرمها عمر

أخرج الطبرى في كتابه المستعين ، عن عمر أنه قال : ثلث كن على عهد رسول الله (ص) ، أنا محرّمهم و معاقب عليهم : متعة الحج ، و متعة النساء ، و حي على خير العمل في الأذان .

و ذكر الأميني (ره) عن القوشجي المتوفى ٨٧٩ في شرح التجريد في مبحث الإمامة : أنَّ عمر قال وهو على المنبر : « ثلاثة كن على عهد رسول الله (ص) ، أنا أنهى عنهن ، وأحرّمهم ، وأعاقب عليهم : متعة الحج ، و متعة النساء ، و حي على خير العمل في الأذان .

ثمَّ اعتذر القوشجي عن عمر بقوله : إنَّ ذلك ليس مما يوجب قدحًا فيه ، فإنَّ مخالفة المجتهد لغيره في المسائل الإجتهادية ليس ببدع .

قال الأميني (ره) ردًا على القوشجي : ما كنا نقدِّر أنَّ ضليعاً في العلم يُقابل النبيَّ الأعظم (ص) بوحدٍ من أممَّه ، ويجعل كلاًّ منهما مجتهداً ، وما ينطقه الرسول الأمين هو عين ما ثبت في اللوح المحفوظ « إنَّه هو إلَّا وحيٌ يوحى ﴿ علمه شديد القوى ﴾ . النجم ٥٤

فأين هو عن الإجتهاد برد الفرع إلى الأصل ، واستعمال الظنون في طريق الإستباط ؟ وإنَّ السائغ من المخالفة الإجتهادية هو ما إذا قابل المجتهد مجتهداً مثله ، لا من اجتهد تجاه النصَّ المبين ، وارتَّى أمام تصريحات الشريعة من قول الشارع و عمله .

^(١) نصَّ على ذلك القوشجي في أواخر مبحث الإمامة من شرح التجريد ، وهو من آئمة المتكلمين على مذهب الأشاعرة . ذكره السيد العلامة عبد الحسين شرف الدين في كتابه النص والإجتهاد / ص ٢٢٣ ط الثالثة دار النعمان ، النجف الأشرف . وذكره أيضًا في كتابه الفصول المهمة في تأليف الأئمة / ص ٦٨ ط النجف الأشرف . وذكره السيد حسن السيد علي القبانجي في شرحه لرسالة الحقوق للإمام زين العابدين (ع) ج ٢ / ص ٩٩ ، ناقلاً عن شرح التجريد في أواخر مباحث الإمامة . ونقله الأميني (ره) في الغدير ج ٦ / ص ٢١٢ .

ثُمَّ أَيْ مَسْتَوٍ يَجْعَلُ سَيِّدُ الْأَلْبَابِ وَهَذَا الرَّجُلُ فِي عَرْضٍ وَاحِدٍ فَهُمَا
وَإِدْرَاكًا حَتَّى يُقَابِلَ بَيْنَ رَأْيِيهِمَا ؟ وَأَيْ قِيمَةُ لَآرَاءِ الْعَالَمِينَ جَمِيعًا إِذَا خَالَفَتْ مَا
(١) جَاءَ بِهِ الْمَشْرَعُ الْأَقْدَسُ ؟ .

أَسْمَاءُ الَّذِينَ ثَبَّتُوا عَلَى إِبَاحةِ مَتْعَةِ النِّسَاءِ

فَالْعَالَمَةُ الْأَمِينِيُّ (رَه) : فَالَّذِي يَظْهُرُ مِنْ كَلْمَاتِ عَمَرِ أَنَّهُ كَانَ يَعْدُهَا
مِنَ السَّفَاحِ ، وَلَذِكَ قَالَ فِي حَدِيثٍ : بَيْنُوا حَتَّى يُعْرَفَ النِّكَاحُ مِنَ السَّفَاحِ .
وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَ ذَلِكَ ، وَفِي عَهْدِ الصَّحَّابَةِ كُلَّهُمْ مِنْ حَدِيثِ النَّسْخِ عَيْنٌ وَلَا أَثْرٌ
وَكَانَ إِذَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ خَلَافٌ فِي ذَلِكَ اسْتَدَّ الْمُجَوزُونَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ ،
(٢) وَالْمَانِعُونَ إِلَى قَوْلِ عَمَرٍ وَنَهْيِهِ عَنْهَا ، كَمَا يَنْفِي النَّسْخُ بِكُلِّ صِرَاطٍ قَوْلُ
الْخَلِيفَةِ : أَنَا أَنْهَى عَنْهُمَا ، وَهُوَ صَرِيحٌ مَا مَرَّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْعَبَاسِ مِنْ إِسْنَادِ النَّهْيِ إِلَى عَمَرٍ فَحَسْبٌ ، وَسِيَّاْتِي عَنْ أَبْنَى عَبَاسٍ قَوْلَهُ : إِنَّ
آئِي لِنَعْتَةَ مَحْكَمَةٍ . يَعْنِي لَمْ تُسْنَخْ ، وَمَرَّ عَنِ الْحَكْمِ : إِنَّهَا غَيْرِ مَنْسُوخَةٍ ،
وَإِلَى هَذَا اسْتَدَدَ كُلُّ مَنْ أَبَاحَهَا مِنَ الصَّحَّابَةِ وَالْتَّابِعِينَ ، وَمِنْهُمْ :

١ = عَمَرَانَ بْنَ الْحَصَّيْنِ .

٢ = جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - الْأَنْصَارِيِّ - .

٣ = عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ ، يَأْتِي حَدِيثُ قِرَائِتِهِ ، فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُ إِلَى
أَجْلٍ . وَعَدَهُ إِبْنُ حَزْمٍ فِي الْمُحَلَّيِّ ، وَالزَّرْقَانِيُّ فِي شَرْحِ الْمَوْطَأِ مِمَّنْ ثَبَّتَ عَلَى
إِبَاحتِهَا . وَأَخْرَجَ الْحَفَاظُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : كَنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَلَيْسَ
لَنَا نِسَاءٌ فَقْلَنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا نَسْتَخْصِي ، فَنَهَا نَا عَنْ ذَلِكَ ، وَرَخَّصَ لَنَا أَنْ
نَنْكُحَ بِالثُّوبِ إِلَى أَجْلٍ .

(١) راجع الغدير ج ٦ / ص ٢٣٨ .

(٢) أَقُولُ : وَهُلْ يُعَادِلُ رَأْيَ عَمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَأْيَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ ١٥

- (١) ثم قال : « لا تحرموا طيبات ما أحلَ الله لكم » . المائدة / ٨٧ .
 قال الجصاص بعد ذكر الحديث : إن الآية من ثلاثة النبي (ص) عند إباحة
 لمعنة ، وهو قوله تعالى : « لا تحرموا طيبات ما أحلَ الله لكم » .
 ٤ = عبد الله بن عمر ، أخرج إمام الحنابلة أحمد بإسناده ، عن عبد
 الرحمن بن نعيم - الأعرجي قال : سأله رجل ابن عمر عن المتعة ، وأنا
 عنده ، متعة النساء ؟
 (٢) فقال : والله ما كنَا على عهد رسول الله (ص) زانين ولا مسافحين .
 ٥ = أبو سعيد الخدري ، راجع المحلى لإبن حزم ، وشرح الموطأ للزرقاني .
 ٦ = سلمة بن أمية بن خلف ، راجع المحلى لإبن حزم ، وشرح الموطأ
 للزرقاني .
 ٧ = معبد بن أمية بن خلف ، راجع المحلى لإبن حزم .
 ٨ = الزبير بن العوام ، الذي كان أول مجمر سطع بالمتعة هو مجمر آل
 الزبير ، وقد تقدم حديثه .
 ٩ = خالد بن مهاجر بن خالد المخزومي قال : بينما هو جالسٌ عند رحل جاءه
 رجل فاستفته في المتعة فأمره بها . فقال له ابن أبي عمرة الأنصاري : مهلاً .
 (٣) فقال : ما هي والله لقد فعلت في عهد إمام المتدين .

(١) مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب كراهيّة التبلي والخصاء مجلد ٤ ج ٧ / ص ٨ . رقمه في
 الدبيسك / ٤٦٨٦ . مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج ٩ / ص ١٨٩ ، شرح النووي .
 رقمه في الدبيسك / ٢٤٩٢ . أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ص ١٨ . سنن البيهقي ج ٧ / ص ٢٠٠ .
 تفسير القرطبي ج ٥ / ص ١٣٠ . نقلًا عن مسند أبي حامد البستي . تفسير ابن كثير ج ٢ / ص ٨٧ . الدر
 المنشور ج ٢ / ص ٢٠٧ . نقلًا عن تسعه من الأئمة والحفاظ . وذكره ابن كثير في تفسيره ج ٢ / ص ٨٧ ،
 ناقلاً عن الشيغرين - البخاري ومسلم - ، وأدخل فيه من عند نفسه : " ثم قرأ عبد الله " .

(٢) مسند أحمد ، مسند المكثرين من الصحابة . رقمه في الدبيسك / ٥٥٤٥ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج ٩ / ص ١٩٧ . وسنن البيهقي ج ٧ / ص ٢٠٥ .

- ١٠ = عمرو بن حريث ، مَرْ حديثه سابقاً .
 وفيما أخرجه الطبرى عن سعيد بن المسيب قال : إستمتع ابن حريث وإن
 (١) فلان كلاما ، وولد له من المتعة زمان أبي بكر وعمر .
- ١١ = أبي بن كعب ، تأتى قراءته : « فَمَا أَسْتَمْتَعْ بِهِ مِنْهُ إِلَى أَجْلِهِ ».
 ١٢ = ربيعة بن أمية ، مَرْ حديثه .
- ١٣ = سمير - في الإصابة : لعله سمرة بن جندب - قال : كنَا نَتَمَتَّعُ عَلَى
 (٢) عهد رسول الله (ص) .
- ١٤ = سعيد بن جبير ، عدّه ابن حزم ممّن ثبت على إياحتها .
 ١٥ = طاووس اليماني ، عدّه ابن حزم ممّن ثبت على إياحتها .
- ١٦ = عطاء أبو محمد المدنى ، عدّه ابن حزم ممّن ثبت على إياحتها .
 ١٧ = السدي ، كما في تفسيره ، وتأتى قراءته .
- ١٨ = مجاهد ، سيأتي قوله في آية المتعة ، ولم يعزّ إليه القول بالنسخ .
 (٣)
- ١٩ = زفر بن أوس المدنى .
- قال ابن حزم في "المحلى" بعد عدّ جملة ممّن ثبت على إباحة المتعة من
 الصّحابيّة : ورواه جابر عن جميع الصّحابة مدة رسول الله (ص) ، وأبي بكر ،
 وعمر إلى قرب آخر خلافة عمر . ثمّ قال : ومن التابعين طاووس ، وسعيد بن
 جبير ، وعطاء ، وساير فقهاء مكة .
- وقال أبو عمر في "الإستيعاب" : أصحاب ابن عباس من أهل مكة واليمن
 (٤) كلّهم يرون المتعة حلالاً على مذهب ابن عباس وحرّمها سائر الناس

(١) كنز العمال ج ٨ / ص ٢٩٣ .

(٢) الإصابة ج ٢ / ص ٨١ .

(٣) كما في البحر الرائق لابن نديم ج ٣ / ص ١١٥ .

(٤) راجع تفسير القرطبي ج ٥ / ص ٤٠٦ ، وفتح الباري ج ٩ / ص ١٤٢ .

(١)

وقال القرطبي : أهل مكة كانوا يستعملونها كثيراً .
وقال الرازى في تفسير آية المتعة : اختلفوا في أنها هل سُخت أم لا ؟
 فذهب السواد الأعظم من الأمة إلى أنها صارت منسوخة .
وقال السواد منهم إنها بقيت مباحة كما كانت .

(٢)

وقال أبو حيان في تفسيره بعد نقل حديث إباحتها : وعلى هذا جماعة من
 أهل البيت والتابعين .

وقد ذهب إلى إباحة المتعة مثل ابن جرير عبد الملك بن عبد العزيز المكي
 المتوفى / ١٥٠ ، قال الشافعى : استمتع ابن جرير بسبعين امرأة . وقال الذهبي
 تزوج نحواً من تسعين امرأة نكاح المتعة .

وقال السرخسي في المبسوط : تفسير المتعة أن يقول لامرأة : أتمت بك كذا
 من المدة بـكـذا من المال . وهذا باطل عندنا ، جائز عند مالك بن أنس ، وهو
 الظاهر من قول ابن عباس .

وقال فخر الدين أبو محمد عثمان بن علي الزيلعي في تبيان الحقائق في
 شرح كنز الدقائق : قال مالك : هو - نكاح المتعة - جائز لأنَّه كان مشروعاً
 فيبقى إلى أن يظهر ناسخه ، واشتهر عن ابن عباس تحليلها ، وتبعد على ذلك
 أكثر أصحابه من أهل اليمن ومكة ، وكان يستدلُّ على ذلك بقوله تعالى :
 « فما استمتعتم به منهنْ فاتوهنْ أجرهنْ » ، وعن عطاء أَنَّه قال : سمعت
 جابرًا يقول : تمتعنا على عهد رسول الله ، وأبي بكر ، ونصفاً من خلافة
 عمر ، ثم نهى الناس عنه . وهو يحكى عن أبي سعيد الخدري ، وإليه ذهب
 الشيعة .

(١) راجع تفسير القرطبي ج ٥ / ص ١٣٢ .

(٢) تفسير الرازى ج ٣ / ص ٢٠٠ .

(٣) راجع تهذيب التهذيب ج ٦ / ص ٤٠٦ ، ميزان الإعتدال ج ٢ / ص ١٥١ .

وينسب جواز المتعة إلى مالك في فتاوى الفرغانى ، تأليف القاضي فخر الدين حسن بن منصور الفرغانى ، وفي خزانة الروايات في الفروع الحنفية تأليف القاضي جكن الحنفى ، وفي كتاب الكافي في الفروع الحنفية ، وفي العناية شرح الهدایة تأليف أكمـل الدين محمد بن محمود الحنفى ، ويظهر من (١) شرح الموطأ للزرقانى أنه أحد قولـى مالك

قول ابن قيم الجوزية

قال ابن القـيم الجوزية : فإن قيل : فـما تصنـعون بما رواه مسلم فيـ صحيحـه عن جابر بن عبد الله ، قال : كـنـا نـسـتـمـتـعـ بـالـقـبـضـةـ مـنـ التـمـرـ وـالـدـقـيقـ الـأـيـامـ عـلـىـ عـهـدـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) ، وـأـبـيـ بـكـرـ حـتـىـ نـهـىـ عـنـهـ عمرـ فيـ شـأـنـ عـمـرـ وـبـنـ حـرـيـثـ . وـفـيـمـاـ ثـبـتـ عـنـ عـمـرـ أـنـهـ قـالـ : مـتـعـتـانـ كـانـتـاـ عـلـىـ عـهـدـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) أـنـهـىـ عـنـهـماـ : مـتـعـةـ النـسـاءـ وـمـتـعـةـ الـحـجـ ؟

قيل : الناس فيـ هـذـاـ طـائـفـتـانـ : طـائـفـةـ تـقـولـ : إـنـ عـمـرـ هـوـ الـذـيـ حـرـمـهـاـ وـنـهـىـ عـنـهـاـ ، وـقـدـ أـمـرـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) بـاتـبـاعـ ماـ سـنـةـ الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـونـ (٢) ، وـلـمـ تـرـ هـذـهـ طـائـفـةـ تـصـحـيـحـ حـدـيـثـ سـبـرـةـ بـنـ مـعـبدـ فيـ تـحـيـرـ مـتـعـةـ عـامـ الـفـتـحـ ، فـإـلـهـ مـنـ رـوـاـيـةـ عـبـدـ الـمـلـكـ بـنـ الـرـبـيعـ اـبـنـ سـبـرـةـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ جـدـهـ ، وـقـدـ تـكـلـمـ فـيـهـ اـبـنـ مـعـيـنـ ، وـلـمـ يـرـ الـبـخـارـيـ إـخـرـاجـ حـدـيـثـهـ فيـ صـحـيـحـهـ مـعـ شـدـةـ الـحـاجـةـ إـلـيـهـ ، وـكـوـنـهـ أـصـلـاـ مـنـ أـصـوـلـ إـسـلـامـ ، وـلـوـ صـحـ عـنـهـ لـمـ يـصـبـرـ عـنـ إـخـرـاجـهـ وـالـإـحـتـاجـاجـ بـهـ .
قالـلـواـ : وـلـوـ صـحـ حـدـيـثـ سـبـرـةـ لـمـ يـخـفـ عـلـىـ اـبـنـ مـسـعـودـ حـتـىـ يـرـوـيـ أـنـهـمـ فـعـلـوـهـاـ ، وـيـحـتـجـ بـالـآـيـةـ .

(١) الغديرج ٦ / ص ٢٢٠ - ٢٢٢ ، ناقلاً عن المصادر المدونة أعلاه .

(٢) الـخـلـفـاءـ الرـاشـدـونـ الـذـينـ أـشـارـ إـلـيـهـمـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) هـمـ الـأـئـمـةـ الـإـلـثـاـ عـشـرـ مـنـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عـ) . أـولـهـمـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ وـأـخـرـهـمـ الـمـهـدـيـ الـمـنـتـظـرـ (صلـواتـ اللـهـ عـلـيـهـمـ أـجـمـعـينـ) . الـذـينـ لـاـ غـيـرـهـاـ وـلـاـ بـدـلـاـ تـبـدـيـلاـ .

وأيضاً : ولو صَحَّ لم يقل عمر أَنَّهَا كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَأَنَا أَنَّهَا عَنْهَا وَأَعْاقِبُ عَلَيْهَا ، بَلْ كَانَ يَقُولُ : أَنَّهَا (ص) حَرَمَهَا ، وَنَهَى عَنْهَا .

قالوا : ولو صَحَّ لَمْ تَفْعَلْ عَلَى عَهْدِ الصَّدِيقِ وَهُوَ عَهْدُ خَلَافَةِ النَّبُوَّةِ حَقًا .

والطائفةُ الثَّالِثَةُ : رَأَتْ صَحَّةَ حَدِيثِ سِيرَةٍ ، وَلَوْلَمْ يَصْحَّ فَقَدْ صَحَّ حَدِيثُ عَلَيِّ (رَضِيَّ) : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) حَرَمَ مَتْعَةَ النِّسَاءِ ، فَوْجَبَ حَمْلُ حَدِيثِ جَابِرٍ عَلَى أَنَّ الَّذِي أَخْبَرَ عَنْهَا بِفَعْلِهِ لَمْ يَلْفَغِ التَّحْرِيمَ ، وَلَمْ يَكُنْ قَدْ اشْتَهَرَ حَتَّى كَانَ زَمْنُ عُمْرٍ ، فَلَمَّا وَقَعَ فِيهَا النِّزَاعُ ظَهَرَ تَحْرِيمُهَا وَاشْتَهَرَ وَبِهَذَا تَأَلَّفَ الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِيهَا ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

ورَدَ الأَمِينُ (رَه) عَلَى ابْنِ الْقَيْمِ فَقَالَ : أَنَّى يَتَأَتَّى الْجَمْعُ بَيْنَ أَحَادِيثِ الْبَابِ الْمُتَضَارِبَةِ مِنْ شَتَّى النَّوَاحِي بِصَحِيحَةِ مَزْعُومَةٍ ؟ وَمَتَى تَصْحَّ ؟ وَكَيْفَ يَتَمُّ عَزْرُهَا الْمُخْتَلِقُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) وَبَيْنَ يَدِي الْأُمَّةِ قَوْلُهُ الصَّحِيحُ الثَّابِتُ : لَوْلَا أَنَّ عَمْرَنَهِيَ عَنِ الْمَتْعَةِ مَا زَنِي إِلَّا شَقِيقًا .

وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ (ع) مَذَهِبُهُ إِلَى تَحْلِيلِ الْمَتْعَةِ ، كَمَا أَنَّ أَبْنَاءَ بَيْتِ الرَّفِيعِ ذَهَبُوا إِلَى إِبَاحَتِهَا سَلْفًا وَخَلْفًا ، وَمِنَ الْمُتَسَالِمِ عَلَيْهِ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَوْلَا نَهَى عَمْرُ لَمَا احْتَاجَ إِلَى الرِّزْنَى إِلَّا شَفَا - أَيْ إِلَّا القَلِيلِ مِنَ النَّاسِ . عَنْ ابْنِ الْأَثْيَرِ فِي النَّهَايَةِ - . وَمِنَ الَّذِي أَخْرَى الْأُمَّةَ عَنِ نَهْيِ النَّبِيِّ (ص) عَنِ الْمَتْعَةِ غَيْرِ عَلَيِّ (ع) حَتَّى ظَهَرَ فِي زَمْنِ عُمْرٍ وَاشْتَهَرَ ؟

وَمَهْمَا كَانَ الْحَظْرُ عَنْهُ (ص) مَشْهُورًا ، وَأَوْلَى مَنْ جَاءَ بِهِ وَيَاجِ بالْنَهْيِ عَنْهَا يَقُولُ : مَتَعْتَانَ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَأَنَا أَنَّهَا عَنْهُمَا وَأَعْاقِبُ .

وَقَالَ : مَتَعْتَانَ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) ، وَعَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَأَنَا أَنَّهَا عَنْهُمَا .

(١) راجع كتاب زاد المعاد ج ١ / ص ٤٤٤ ، نقله الأميني في كتابه الغدير ج ٦ / ص ٢٣٩ .

وقال : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَدْ أَحَلَّ لَكُم مَّا تَعْتَيْنَ ، وَإِنَّ مَحْرَمَهُمَا عَلَيْكُمْ .
وقال : ثَلَاثٌ كُنَّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) ، أَنَا مَحْرَمَهُنَّ : مَتْعَةُ الْحَجَّ ،
وَمَتْعَةُ النِّسَاءِ ، وَحِيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ .

فهل جابهه صاحباني بالرذ على دعوه حلية المتعة في العهدين ؟ أو في نسبة
تحريمها إلى نفسه ؟

وهل كان إجماع الصحابة على حلية المتعة عهد أبي بكر خلاف دين الله
وسنة نبيه ؟ نعم الغريق يتثبت بكل حشيش . « لا تقولوا لما تصنف
أَسْنَتُكُمُ الْكَذْبُ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذْبُ إِنَّ
الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذْبُ لَا يَفْلُحُونَ » . النحل / ١٦

المفسرون الذين ذكروا نزول الآية في متعة النساء

١ = أخرج أحمد بن حنبل إمام الحنابلة باسناده رجال كلهم ثقات ، عن
عمران بن حصين قال : نزلت آية المتعة في كتاب الله تبارك وتعالى ، وعملنا
بها مع رسول الله (ص) ، فلم تنزل آية تنسخها ، ولم ينـهـ عنها النبي (ص)
حتى مات .

٢ = أخرج أبو جعفر الطبرى المتوفى ٢١٠ هـ ، باسناده عن أبي نصرة قال :
سألت ابن عباس عن متعة النساء قال : أما تقرأ سورة النساء ؟

قال : قلت : بلى . قال : فما تقرأ فيها : « فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُ إِلَى
أَجْلِ مُسْمَى ؟ قلت له : لو قرأتها هكذا ما سألك .

قال : فإنهـاـ هـكـذاـ . وفيـ حـدـيـثـ : قالـ ابنـ عـبـاسـ : وـالـلـهـ لـأـنـزـلـهـ اللـهـ
كـذـلـكـ . ثـلـاثـ مـرـاتـ .

(١) راجع الغدير ج ٦ / ص ٢٣٩ - ٢٤٠ .

(٢) مسند أحمد ، مسند البصريين . رقمه في الديسك ١٩٠٦٠ / .

(٣) تفسير الطبرى ج ٥ / ص ٩ ، نقل ذلك الأميني في غدير العذب ج ٦ / ص ٢٢٩ .

وأخرج الطبرى أيضاً ، عن قتادة في قراءة أبي بن كعب « فما استمتعتم به منهُ إلى أجل مسمى .

وأخرج الطبرى أيضاً ، بأسناد صحيح عن شععة عن الحكم قال : سأله عن هذه الآية أمنسوخة هي ؟ قال : لا .

وروى الطبرى عن عمر بن مرّة : أنه سمع سعيد بن جبير يقرأ : فما استمتعتم به منهُ إلى أجل مسمى .

وعن أبي ثابت قال : إنَّ ابن عباس أعطاني مصحفاً فيه : فما استمتعتم به منهُ إلى أجل مسمى .

٢ = أخرج أبو بكر الجصّاص الحنفي المتوفى / ٢٧٠ هـ ما مرّ من حديثي ابن عباس ، وأبي بن كعب في قوله تعالى : فما استمتعتم به منهُ إلى أجل مسمى .

وذكر من طريق ابن جريج وعطاء الخراسانى عن ابن عباس أنها سُخت بقوله تعالى : « يا أيها النبي إذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن » ^(١) الطلاق / ١١ فلولم تكن نزلت في المتعة كيف سُخت ؟ .

٤ = أخرج الحافظ أبو بكر البهقى المتوفى / ٤٥٨ ، بأسناده عن محمد بن كعب ، عن ابن عباس قال : كانت المتعة في أول الإسلام ، ^(٢) كانوا يقرؤون هذه الآية : فما استمتعتم به منهُ إلى أجل مسمى . الحديث .

٥ = ذكر الحافظ أبو محمد البغوى الشافعى المتوفى / ٥١٠ ، عن الحسن مجاهد : أنَّ الآية في النكاح الصحيح .

وقال آخرون : هو نكاح المتعة - إلَّا ، أن قال - :

^(١) أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ص ١٧٨ .

^(٢) السنن الكبرى للبهقى ج ٧ / ص ٢٠٥ .

ذهب عامة أهل العلم أن نكاح المتعة حرام ، والآية منسوخة ، وكان ابن عباس يذهب إلى أن الآية محكمة ، وترخص في نكاح المتعة .

وروى الطبرى عن أبي نصرة قال : سأله ابن عباس عن متعة النساء قال : أما تقرأ سورة النساء ؟ قال : قلت : بلى .

قال : فما تقرأ فيها : « فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجلِ مسمى ؟ قلتُ له : لو قرأتها هكذا ما سألك . قال : فإنها كذلك . وفي حديث :

(١) قال ابن عباس : والله لأنزلها الله كذلك . ثلث مرات .

٦ = قال أبو القاسم جار الله الزمخشري المعتزلي المتوفى ٥٣٨ : قيل : نزلت - الآية - في المتعة ، وعن ابن عباس هي محكمة ، يعني لم تنسخ ، وكان يقرأ : فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجلِ مسمى .

٧ = قال القاضي أبو بكر الأندلسى المتوفى ٥٤٢ في الآية قولان : أحدهما أنه أراد استمتاع النكاح المطلق ، قاله جماعة منهم الحسن ومجاهد ، واحدى روایتي ابن عباس .

الثاني : أنه متعة النساء بنكاحهنَّ إلى أجل . وهو ما روي عن ابن عباس ، وحبيب بن أبي ثابت ، وأبي بن كعب

٨ = قال أبو بكر يحيى بن سعدون القرطبي المتوفى ٥٦٧ ، عند بيان الإختلاف في معنى الآية : قال : الجمهور : إنَّ المراد نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام ، وقرأ ابن عباس ، وأبي ، وسعيد بن جبير : « فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجلِ مسمى فاترهنَّ أجورهنَّ » .

^(١) تفسير البغوي بهامش تفسير الخازن ج ١ / ص ٤٢٢ .

^(٢) تفسير الكشاف ج ١ / ص ٣٦٠ .

^(٣) كتاب أحكام القرآن للأندلسى ج ١ / ص ١٦٢ .

^(٤) تفسير القرطبي ج ٥ / ص ١٣٠ .

وقال القرطبي في موضع آخر في قوله تعالى : « ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة » . النساء ٢٤

قال : القائلون بأن الآية في المتعة هذه إشارة إلى ما تراضيا عليه من زيادة في مدة المتعة في أول الإسلام ، فإنه كان يتزوج المرأة شهراً على دينار مثلاً ، فإذا انقضى الشهر فریما كان يقول : زیدینی في الأجل أزدک في المهر ، بين أن ذلك كان جائزاً عند التراضي .

٩ = قال أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي " الشهير بابن رشد " المتوفى / ٥٩٥ : اشتهر عن ابن عباس تحليلها - المتعة - وتبع ابن عباس على القول بها أصحابه من أهل مكة ، وأهل اليمن ، ورووا : أنَّ ابن عباس كان يحتج لذلك بقوله تعالى : « فما استمتعتم به منهُ فاتوهُنَّ أجورهنَّ فريضة ولا جناح عليكم » . وفي حرف عنه : إلى أجل مسمى .

١٠ = ذكر أبو عبد الله فخر الدين الرازى الشافعى المتوفى / ٦٠٦ هـ ، والقول الثاني : أنَّ المراد بهذه الآية حكم المتعة ، وهي عبارة أن يستأجر الرجل المرأة بمال معلوم إلى أجل معين ، فيجامعنها ، واتفقوا على أنها كانت مباحة في ابتداء الإسلام ، واختلفوا في أنها هل نسخت أم لا ؟ فذهب السواد الأعظم من الأمة إلى أنها صارت منسوخة .

وقال السواد منهم : إنَّها بقيت مباحة كما كانت ، وهذا القول مرويٌّ عن ابن عباس ، وعمran بن الحصين . وذكر الروايات المقدمة عنهما .

١١ = ذكر الحافظ أبو زكريا النووى الشافعى المتوفى / ٦٧٦ : أنَّ عبد الله بن مسعود قرأ : فما استمتعتم به منهُ إلى أجل . وقد تقدم ذلك عن مسلم .

^(١) تفسير القرطبي ج ٥ / ص ٣٥٥ .

^(٢) راجع كتاب بداية المجتهد لابن رشد ج ٢ / ص ٥٨ .

^(٣) تفسير الرازى ج ٢ / ص ٢٠٠ .

١٢ = ذكر أبو حيّان محمد بن يوسف الأندلسي المتوفى ٧٤٥ قراءة ابن عباس ، وأبي بن كعب ، وسعيد بن جبير : فما استمتعتم به منهُنَّ إلى أجل مسمى .

وقال : قال ابن عباس ومجاهد والسدِي وغیرهم : إنَّ الآية في نكاح المتعة .
وقال ابن عباس لأبي نضرة : هكذا أنزلها الله .

١٣ = قال الحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى ٩١١ : أخرج الطبراني والبيهقي في سننه عن ابن عباس : كانت المتعة في أول الإسلام ، وكانوا يقرؤون هذه الآية : فما استمتعتم به منهُنَّ إلى أجل مسمى .

وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن الأنباري في المصاحف ، والحاكم وصححه من طرق عن أبي نضرة قال : قرأت على ابن عباس ، وذكر حديث أبو نضرة المقدم .

وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، عن قتادة ، وأخرج ابن الأنباري في المصاحف ، عن سعيد بن جبير قراءة أبي بن كعب : فما استمتعتم به منهُنَّ إلى أجل ، وأخرج عبد الرزاق عن عطاء قراءة ابن عباس (٢)

حدود متعة النساء في الإسلام

ذكروا للعقد المنقطع "المتعة" حدوداً وشروطًا خاصة . ١ = الأجرة . أي يدفع لها المهر نقداً .

٢ = الأجل . أي لا بد من تحديد الوقت للعقد .

٣ = العقد المشتمل على الإيجاب والقبول . كالعقد الدائم .

٤ = العدة أمة كانت أو حرة ، أو حائلاً كانت أو حاملاً .

٥ = عدم الميراث . أي لا توارث بين الزوجين في العقد المنقطع .

(١) راجع تفسير ابن حيّان ج ٣ / ص ٢١٨ .

(٢) راجع الدر المنثور ج ٢ / ص ١٤٠ .

٦ = الإفراق والتحريم بمجرد انقضاء المدة المتفق عليها أو البذل . أي أنه لا طلاق في العقد المنقطع ، إنما تحرم الزوجة على الزوج بمجرد انتهاء المدة أو إذا وهبها الزوج بقية المدة .

نبذة من فقه عمر وعلمه

قد يتوهم البعض أن فقه عمر وإيمانه تخطيَاً من عَدَاءِ الصَّحَابَةِ ، ورجالات صدر الإسلام . علينا إذن أن ثُبُرَزَ بعضاً من فقهه ، وفتاويه ، وإيمانه وقوَّةِ الْحَافِظَةِ عَنْهُ ، لِتَكُونُ الْحَجَّةُ أَبْلَغُ مَمْكُنٍ أَعْطَى أَذْنَهُ لِلْحَقِّ ، وَنَزَعَ الْأَسْفِينَ وَالْتَّحِيزَ مِنْ قَلْبِهِ .

هل يجوز الإجتهد مقابل النص من الله والرسول (ص)

قال الشيخ صالح بن محمد العمري الفلاحي المتوفى ١٢٩٨هـ : إنَّ المعروف عند الصَّحَابَةِ وَالتابعِينَ وَمَنْ تَبعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ، وَعِنْدَ سَائِرِ الْعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ حَكْمَ الْحَاكِمِ الْمُجْتَهِدِ إِذَا خَالَفَ نَصَّ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَجْبَ نَقْضِهِ ، وَمَنْعِ نَفْوذِهِ ، وَلَا يُعَارِضُ نَصَّ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ بِالْإِحْتمَالَاتِ الْعُقْلَيَّةِ ، وَالْخِيَالَاتِ الْنُّفُسَيَّةِ ، وَالْعَصَبَيَّةِ الشَّيْطَانِيَّةِ بَأْنَ يَقَالُ : لَعَلَّ هَذَا الْمُجْتَهِدُ قَدْ اطَّلَعَ عَلَى هَذَا النَّصَّ وَتَرَكَهُ لِعَلَّةٍ ظَهَرَتْ لَهُ ، أَوْ أَنَّهُ اطَّلَعَ عَلَى دَلِيلٍ أَخْرَى ، وَنَحْوُ هَذَا مَمَّا لَمْ يَجِدْ بِهِ فَرَقُ الْفَقَهَاءِ الْمُعَصِّبِينَ ، وَأَطْبَقَ عَلَيْهِ جَهَلَةُ الْمُقْلِدِينَ^(١) .

عمر لا يؤمن بآية التيم

روى مسلم بسنده ، عن عبد الرحمن بن أبي زبي ، عن أبيه : أَنَّ رَجُلًا أتَى عمر فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً ۖ

^(١) الغدير ٦ / ص ١٨٣ ، ناقلاً عن كتاب إيقاظ هم أولي الأ بصار / ص ٩ .

فقال عمر : لا تصل . فقال عمار : أما تذكر يا أمير . . . ! إذ أنا وأنت في سرية فأجبنا فلم نجد ماء ، فأمّا أنت فلم تصل ، وأمّا أنا فتمعكت في التراب وصلّيت .

فقال النبي (ص) : إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض ثم تتفص ثم تمسح بهما وجهك وكفيك ؟

(١) فقال عمر : إنّ الله يا عمار ! قال : إن شئت لم أحدث به ؟

أقول : إن الناظر في قول عمر : إنّ الله ، وفي قول عمار : إن شئت لم أحدث به . علم أن عمر خجل من تذكّر هذه الواقعة وعن تركه للصلوة ، وعلم أن عمارًا لجأ إلى التقية خشية أن يبطش به عمر ، خاصة أنه قال له : اتّق الله .

وروى البخاري هذا الحديث ولكنّه ، كعادته ، حاول المحافظة على كرامة الخليفة فقال : عن عبد الرحمن بن أبي زيد ، عن أنسه قال : جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال : إنّي أجبت فلم أصب الماء ؟

فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب : أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت ، فأمّا أنت فلم تصل ، وأمّا أنا فتمعكت ، فصلّيت ، فذكرت ذلك للنبي (ص) ، فقال النبي (ص) : إنما كان يكفيك هكذا : فضرب النبي (ص) بكفيه الأرض ، ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه .

(١) مسند مسلم ، كتاب الحيض ، باب التيمم ج ٤ / ص ٣٠٢ شرح النووي . رقمه في الديسك ٥٥٣ . ورواه النسائي في سنته ، كتاب الطهارة . رقمه في الديسك ٢١٥ و ٢١٦ و ٢١٧ . ورواه أبو داود ، كتاب الطهارة . رقمه في الديسك ٢٧٥ . ورواه ابن ماجة ، كتاب الطهارة وسنتها . رقمه في الديسك ٥٦٢ . ورواه أحمد في مسنده ، مسند الكوفيين . رقمه في الديسك ١٧٦١١ . ورواه البيهقي في سنته ج ١ / ص ٢٠٩ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التيمم ، باب التيمم هل ينفخ فيهما ج ١ / ص ٢١١ رقم ٢٢٦ .

قال الشيخ الأميني (ره) بعد ذكر هذه الأخبار وغيرها : هناك شيء هام أمثل هذه الكلمات المزخرفة ، والأبحاث الفارغة المعدّة لتعمية البسطاء من القراء عمّا في التاريخ الصحيح ، ليت شعري ما أغفلهم عن قول عمر : لا تصل ! أو قوله : أمّا أنا فلم أكن لأصلي ۱۶ يقوله وهو أمير المؤمنين ، والمسئلة سهلة جدًا عامة البلوى شایعة . وما أغفلهم عن قوله لعمار : اتقِ الله يا عمار ؟ وعن تركه الصلاة يوم أجنب في السرية بعد ما جاء الإسلام بالطهورين ؟ وعن جهله بآية التيمم ، وحكم القرآن الكريم ؟ وعن غضبه البصر عن تعليم النبي (ص) عمارًا بكيفية التيمم ؟ ما أذهلهم عن هذه الطامات الكبرى ، وأشغلهما بعمار وكلمته ؟ نعم الحب يعمي ويصم ، « ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى (۱) وأضل سبيلاً ». الإسراء / ۷۲ .

أقول : إن شرائح الصاحب والمسانيد حاولوا ، كعادتهم ، تبرير ما يفعله عمر وأصحابه ، في اجتهاداتهم الباطلة .

قال العيني : إن عمر لم يكن يرى للجنب التيمم ، لقول عمار له : فأمّا أنت فلم تصل ، وقال : إنه جعل آية التيمم مختصة بالحدث الأصغر ، وأدى إجتهاده إلى أن الجنب لا يتيمم . (۲)

وقال ابن حجر : هذا مذهب مشهور عن عمر

أصبح فعل عمر سُنة

روى البخاري بسنده ، عن الأعمش قال : سمعت شقيق بن سلامة قال :

(۱) الغديرج ۶ / ص ۴ .

(۲) الغديرج ۶ / ص ۸۵ ، ناقلاً عن عمدة القاري ج ۲ / ص ۱۷۲ . وفتح الباري ج ۱ / ص ۲۵۲ .

كنت عند عبد الله - ابن مسعود - وأبي موسى الأشعري ، فقال له أبا موسى : أرأيت يا أبا عبد الرحمن ! إذا أجب فلم يجد ماءً كيف يصنع ؟ فقال عبد الله : لا يصلّي حتى يجد الماء .

فقال أبو موسى : فكيف تصنع بقول عمار حين قال له النبي (ص) : كان يكفيك .. قال : ألم تر عمر لم يقنع بذلك ؟

فقال أبو موسى : فدعا من قول عمار كيف تصنع بهذه الآية - أي آية التيمم - مما درى عبد الله ما يقول ، فقال : إنما لو رخصنا لهم في هذا لأوشك إذا برد على أحدهم الماء أن يدعه ويتيّم .

(١)

فقلت لشقيق : فإنما كره عبد الله لهذا ؟ قال : نعم . أقول : هذا يخالف جهاراً كتاب الله ، وسنة رسول الله (ص) .

وروى البخاري بسنده ، عن الأعمش ، عن شقيق قال : كنت جالساً مع عبد الله - ابن مسعود - وأبي موسى الأشعري فقال له أبو موسى : لو أن رجلاً أجب فلم يجد الماء شهراً أما كان يتيمم ويصلّي ! فكيف تصنعون بهذه الآية من سورة المائدة ﴿ فلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَّمُّمُوا صَعِيداً طَيِّباً ﴾ ٦٧ . المائدة ٦٧

فقال عبد الله : لو رخص لهم في هذا لأوشكوا إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا الصعيد . قلت : وإنما كرهتم هذا ، لذا ؟

قال : نعم . فقال أبو موسى : ألم تسمع قول عمار لعمر بعثني رسول الله (ص) في حاجة فأجبت فلم أجده الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الذابة ، فذكرت ذلك للنبي (ص) فقال إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا : فضرب بكفه ضربة على الأرض ، ثم نفضها ثم مسح بهما ظهر كفه بشماله أو ظهر شماله بكفه ثم مسح بهما وجهه .

(١) مسند البخاري ، كتاب التيمم ، باب إذا خاف الجنب . المرض ، ج ١ / ص ٢١٤ رقم ٢٢٢

(١)

فقال عبد الله أقلم تر عمر لم يقنع بقول عمار ؟

أقول : يلاحظ من هاذين الخبرين أمور : أحدها أن الخلاف بين المسلمين بدأ ، وظهر من حوار أبي موسى وابن مسعود .

ثانيها : أن أبي موسى احتج بفعل عمار وتعليم النبي (ص) له ، وأن عبد الله بن مسعود احتج بعدم قبول عمر لذلك ، فيعلم من ذلك أن عمر لم يقتصر من نزول الآية بالتيهم إذا فقد الماء ، ولا من تعليم رسول الله (ص) ، فبقي لا يصلّي إذا أُجنب ولم يجد ماء ، وما أكثر فقدان الماء في الجزيرة العربية ، وخاصة في ذلك الزمان ، وما أكثر الأيام التي لم يصلّي فيها عمر .

ثالثها : أن أبي موسى الأشعري استعمل التقية خوفاً من بطش عمر وشيعته من بعده إذا عارض سنته ، فغير احتجاجه من فعل عمار إلى الآية القرآنية .

رابعها : إن ابن مسعود خاف على المسلمين من أن يستعملوا التيمم في أيام البرد مع وجود الماء ، وهو تعلييل بارد وسخيف ، يرد على الله تشريعه ، وعلى رسول الله (ص) فعله ، ويعالوا تعلييلات ، وتحليلات ، تسخط الله ، ورسوله : « كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولوا إلا كذبا ». الكهف / ٥ وهكذا بدا واضحاً أن فعل عمر وعارضته للقرآن الكريم ولسنة الرسول العظيم ، أصبح سنة متبعة عند شيعته وأتباعه .

عمر لا يعرف الشكوك في الصلاة

روى أحمد بن حنبل بسنده ، عن كريبي ، عن ابن عباس أنه قال له عمر : يا غلام ! هل سمعت من رسول الله (ص) ، أو من أحد من أصحابه إذا شكَ الرجل في صلاته ماذا يصنع ؟

قال : فيينا هو كذلك إذ أقبل عبد الرحمن بن عوف فقال : فيم أنتما ؟

(١) مسند البخاري ، كتاب التيمم ، باب التيمم ضرورة ، ج ١ / ص ٢١٤ رقم ٢٢٤ .

فقال عمر : سأله هذا الغلام هل سمعت من رسول الله (ص) أو أحد من أصحابه إذا شكَّ الرجل في صلاته ماذا يصنع ؟
 فقال عبد الرحمن : سمعت رسول الله (ص) يقول : إذا شكَّ أحدكم ...
 الحديث ^(١)

أقول : خليفة المسلمين ، وأميرًا للمؤمنين ، وإمامًا للمصلين ، ولا يعرف شكوك الصلاة ، التي يُبتلى بها في اليوم خمس مرات ، فما باله إذا شكَّ وهو يصلِّي جماعة ، فمن يسأل عندها ياترى ؟ أين الرئاسة والخلافة والمعرفة والإلهام ... ليسَ غلاماً ، والغلام جاهل أيضًا ؟
 هل يُقْيِضُ له ، دومًا ، مثل عبد الرحمن بن عوف ليقيله من عشرته ؟
 ويدعون ، بعد هذا ، أنه أفقه وأعلم الصحابة !! عجباً !!

صلاة هي سُنّة النبي (ص) وعمر ينهى عنها
روي عن تميم الداري قال : إنَّ ركع ركعتين بعد نهي عمر بن الخطاب عن الصلاة بعد العصر ، فأتاها عمر فضربه بالدرة ، فأشار إليه تميم أنَّ اجلس وهو في صلاته ، فجلس عمر ثمَّ فرغ تميم من صلاته ، فقال تميم لعمر : لم ضربتني ؟ قال : لأنَّك ركعتَ هاتين الركعتين ، وقد نهيتُ عنهما .
 قال : إنَّ صلَّيْتُمَا مع من هو خير منك ، رسول الله (ص) .

فقال عمر : إنَّه ليس بي أنتم أيها الزهط ، ولكنَّي أخاف أن يأتي بعديكم قوم يصلُّون ما بين العصر إلى المغرب حتى يمرُّوا بالساعة التي نهى رسول الله (ص) أن يصلُّوا فيها كما وصلُّوا ما بين الظهر والعصر .

وصورة أخرى للنبي عن هذه الصلاة ، عن وبرة قال : رأى عمر تميمًا الداري يصلُّي بعد العصر فضربه بالدرة .

(١) مسند أحمد مسند العشرة ، ج ١ / ص ١٩٥ - ١٩٦ . رقمه في الديسك ١٥٦٨ .

فقال تميم : لِمَ يَا عُمر ! تضربني على صلاة صلاتها مع رسول الله (ص) ؟
فقال عمر : يَا تميم ! لِيَسْ كُلُّ النَّاسِ يَعْلَمُ مَا تَعْلَمُ .

وروى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ فِي مَسْنَدِهِ ، أَنَّ عُمَرَ نَهَى مَجْمُوعَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ
وَضَرَبُوهُمْ عَلَى هَذِهِ الصَّلَاةِ ، عَنْ عُرْوَةِ بْنِ الْزِبِيرِ قَالَ : خَرَجَ عُمَرُ عَلَى النَّاسِ
فَضَرَبُوهُمْ عَلَى السَّتْجَدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى مَرَّ بِتَمِيمِ الدَّارِيِّ فَقَالَ : لَا أَدْعُهُمَا ،
صَلَّيْتُهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكُمْ ، رَسُولُ اللَّهِ (ص) . (١)

فقال عمر : إِنَّ النَّاسَ لَوْ كَانُوا كَهِيَّتِكَ لَمْ أَبَالِ .

وروى عن السائب بن يزيد : إِنَّهُ رأى عَمَرَ بْنَ الْخَطَابَ يَضْرِبُ الْمُنْكَدِرَ فِي
الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

وروى عن الأسود : إِنَّ عَمَرَ كَانَ يَضْرِبُ عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

وروى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْنَمِيِّ قَالَ : إِنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَابَ
وَهُوَ خَلِيفَةُ رَأْيِ رَجُلٍ يَرْكِعُ بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ فَمُشَنِّي إِلَيْهِ فَضَرَبَهُ بِالدَّرَّةِ وَهُوَ
يَصْلَيْ كَمَا هُوَ فَلَمَّا انْتَرَفَ قَالَ زَيْدٌ : إِنْ ضَرَبْتَ يَا أَمِيرَ ... ! فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُهُمَا
أَبْدًا بَعْدَ أَنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص) يَصْلَيْهُمَا فَجَلَسَ إِلَيْهِ عَمَرٌ وَقَالَ : يَا زَيْدَ بْنَ
خَالِدٍ ! لَوْلَا أَنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَخَذَّهَا النَّاسُ سَلَمًا إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى الظَّلَلِ لَمْ
أَضْرِبْ فِيهِمَا . (٢)

الصلوة سنة وعمر ينهى عنها

روى مسلم بمسنده ، عن المختار بن فلفل قال : سألت أنس بن مالك عن
التطوع بعد العصر فقال : كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر ،

(١) مسنند أَحْمَدَ ، مسنند الشَّامِيْنَ . رقمَهُ فِي الْدِيْسَكِ / ١٦٢٣٤ . ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد
وصححه ، وقال : رجال الطبراني رجال الصحيح .

(٢) أَحْمَدَ فِي مسنند الشَّامِيْنَ . رقمَهُ فِي الْدِيْسَكِ / ١٦٤٢١ . ورواه الهيثمي في مجمع إسناده حسن

وَكَنَّا نصَّلِي عَلَى عَهْد النَّبِيِّ (ص) رَكْعَتَيْن بَعْد غَرْبَ الشَّمْس قَبْل صَلَاةِ الْمَغْرِب فَقَلَّتْ لَهُ : أَكَانَ (ص) صَلَّاهُمَا ؟^(١)

قَالَ : كَانَ يَرَانَا نَصَّلِيهِمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَا وَرَوَى عَنْ طَاؤِسٍ : إِنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَ كَانَ يَصْلِي قَبْلَ خَلَافَةِ عَمْرٍ رَكْعَتَيْن بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَلَمَّا اسْتَخَلَفَ عَمْرٌ تَرَكَهُمَا فَلَمَّا تَوَفَّى رَكْعَهُمْ فَقَيلَ لَهُ مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّ عَمْرَ كَانَ يَضْرِبُ عَلَيْهِمَا .

عَائِشَةٌ تَعْرَفُ بِتَشْرِيعِ هَذِهِ الصَّلَاةِ

هَذَا مَا أَخْرَجَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ فِي مُسْنَدِهِ عَنِ الْمَقْدَامَ بْنَ شَرِيفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) ، كَيْفَ كَانَ يَصْلِي الظَّهَرَ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَصْلِي بِالْجِيرِ ، ثُمَّ يَصْلِي بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَصْلِي الْعَصْرَ ثُمَّ يَصْلِي بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ .

قَلَّتْ : قَدْ كَانَ عَمْرٌ يَضْرِبُ عَلَيْهِمَا ، وَيَنْهَا عَنْهُمَا . فَقَالَتْ : قَدْ كَانَ يَصْلِيهِمَا وَقَدْ أَعْلَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) كَانَ يَصْلِيهِمَا ، وَلَكِنَّ قَوْمَكَ أَهْلَ الْيَمَنِ قَوْمٌ طَفَّافٌ يَصْلُونَ الظَّهَرَ ثُمَّ يَصْلُونَ مَا بَيْنَ الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ ، وَيَصْلُونَ الْعَصْرَ ثُمَّ يَصْلُونَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ ، وَقَدْ أَحْسَنَ .

وَرَوَى الْبَخَارِيُّ بِسَنْدِهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : وَالَّذِي ذَهَبَ بِهِ مَا تَرَكَهُمَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ ، وَمَا لَقِيَ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى ثَلَّ عَنِ الصَّلَاةِ ، وَكَانَ يَصْلِي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا ، تَعْنِي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

وَفِي لُفْظِ لَسْلَمَ وَالنَّسَائِيِّ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ (ص) فِي بَيْتِي سَرًّا وَعَلَانِيَةً :

(١) مُسْنَدُ مُسْلِمٍ ، كِتَابُ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ . رَقْمُهُ فِي الدِّيْسِكِ ١٣٨٢ / .

(٢) الْبَخَارِيُّ ، كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ، بَابُ مَا يَصْلِي بَعْدَ الْعَصْرِ رُقمُهُ ٥٥٦ ، ج١ / ص٣٠١ .

(١)

ركعتان قبل الفجر وركعتان بعد العصر

وقالت عائشة : ما ترك النبي السجدين بعد العصر عندى قطُّ .

وقالت : لم يكن رسول الله (ص) يدعهما سرًا ولا علانية .

وقالت : ما كان النبي (ص) يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلَّى ركعتين .

وفي لفظ رواه البيهقي قال : قال أيمن : إنَّ عمر كان ينهى عنهما ،
(٢) ويضرب عليهما .

قال فضال : صدقت ، ولكن كان النبي (ص) يصليهما .

قال الأميني (ره) : عجبًا من فقه الخليفة حيث يردع بالدرة عن صلاة ثبت من السنة أن رسول الله (ص) صلَّاها ، وما تركها بعد العصر قطُّ ، كما ورد في الصحيح ، وأخبرت به عائشة .

واقتفت أثره (ص) فيها الصحابة والتابعون طيلة حياته ويعدها ، وممَّن روَى عنه الرَّخصة في التطوع بعد العصر الإمام أمير المؤمنين علي (ع) . الزبير . ابن الزبير . تميم الداري . النعمان بن بشير . أبو أيوب الأنصاري . عائشة . الأسود بن يزيد . عمرو بن ميمون . عبد الله بن مسعود ، وأصحابه . بلال . أبو الدرداء . عبد الله بن عباس . مسروق . شريح . عبد الله بن أبي الهذيل . أبو بردة . عبد الرحمن بن الأسود . عبد الرحمن بن البيلماني . الأخفف بن قيس . وكانوا على هذا حتى تقىض صاحب الدرة وليس عنده ما يتعلَّل به على النهي عنها والزجر عليها سوى خيفة أن يأتي قومٌ فيواصلوا بين العصر والمغرب بالصلوة .

(١) مسلم ، كتاب صلاة المسافرين . رقمه في الديسك ١٣٨٠ / ورواه النسائي ، كتاب المواقف رقمه في الديسك ٥٣٧ / ورواه أحمد ، في مسنَد الأنصار . رقمه في الديسك ٢٤٢٧٠ /

(٢) نقل الأميني (ره) هذه الأقوال من مصادرها في كتابه الغديرج ٦ / ص ١٨٣ - ١٨٥ . ناقلاً عن مستند مسلم ، ومسند أحمد ، وموطأ مالك ، والإجابة للزرتشي ، ومجمع الزوائد للهيثمي ، وتيسير الوصول ، وفتح الباري ، وكتنز العمال ، وشرح المواهب ، وشرح الموطأ للزرقاوي .

ألا من مسائل إيمانك عن علة كراحته ذلك الوصال ، وليس له من الشريعة أي وازع عنه ؟ وهب إنَّه ارتئى كراحة ذلك الوصال فما باله ينهى عن الرَّكعتين وليسَا مالائتَيْن للفراغ بين الوقتين - العصر والمغرب - ؟

وعلى فرضه كان الواجب أن ينهى عن الصلاة في أول وقت المغرب غير الفرضية التي رأى كراحتها هو ، ولكن أي قيمة لرأيه وقد صلواها على العهد النبوى بمرأى من صاحب الرسالة ومشهد فلم ينفهم عنها كما تقدم من روایة (١) مسلم .

كل الناس أفقه من عمر !

روى عن مسروق بن الأجدع أنه قال : ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله (ص) ثم قال : أيها الناس ! ما إكثاركم في صداق النساء ؟ وقد كان رسول الله (ص) وأصحابه والصدقات فيما بينهم أربعين ألف درهم فما دون ذلك ، ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسبقونه إليها ، فلأعرف ما زاد رجل في صداق إمرأة على أربعين ألف درهم . قال : ثم نزل فلأعترضته إمرأة من قريش فقالت : يا أمير ... ! نهيت النساء أن يزيدوا في مهر النساء على أربعين ألف درهم ؟ قال : نعم .

فقالت : أما سمعت ما أنزل الله في القرآن ؟ قال : وأي ذلك ؟

فقالت : أما سمعت الله يقول : « وآتنيم إحداهن قنطرارا » (٢) . النساء ٢٠ / النساء قال : فقال : اللهم غفرأ كل الناس أفقه من عمر ، ثم رجع فركب المنبر فقال : أيها الناس ! إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعين ألف درهم ، فمن شاء أن يعطي من ماله ، أو فمن طابت نفسه فليفعل

(١) الغدير ج ٦ / ص ١٨٥ - ١٨٦ .

(٢) الغدير ج ٦ / ص ٩٥ ، ناقلاً عن سيرة عمر / ص ١٢٩ لابن الجوزي ، وتنصير ابن كثير ج ٤ / ص ٤٦٧ عن أبي يعلى وقال : استناده جيد قوي ، ورواوه الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٤ / ص ٢٨٤ ،

فتى أفقه من عمر

ذكر ابن أبي الحديد أنه : مرّ عمر يوماً بشابَ من فتيان الأنصار وهو ظمآن فاستقامَ ، فجده . أي خلطَ له ماء بعسلَ ، فلم يشربه ، وقال : إنَّ الله تعالى يقول : «أذهبتم طيّاتكم في حياتكم الدنيا» . الأحقاف / ٢٠

فقال له الفتى : يا أمير . . . ! إنَّها ليست لك ولا لأحدٍ من أهل القبلة ، إقرأ ما قبلها : «و يوم يعرض الذين كفروا على النار أذهبتم طيّاتكم في حياتكم الدنيا» . الأحقاف / ٢٠ (١)

فقال عمر : كُلُّ الناس أفقه من عمر .

جهل عمر بالكتاب المجيد

رويَ عن أبي سعيد الخدري قال : حججنا مع عمر بن الخطاب ، فلما دخل الطواف استقبل الحجر فقال : إنِّي أعلم أنك حجر لا تضرُّ ولا تنفع ولو لا أني رأيت رسول الله (ص) يقبلُك ما قبلَك ، فقبلَه ، فقال عليُّ بن أبي طالب (رض) : بل يا أمير . . . ! يضرُّ وينفع ولو علمت ذلك من تأويل كتاب الله

والسيوطى في الدر المنشور ج ٢ / ص ١٣٣ ، وفي جمع الجواعى كما في ترتيبه ج ٨ / ص ٢٩٨ ، وفي الدر المنشورة / ص ٢٤٢ نقلًا عن سبعة من الحفاظ ، ومنهم أحمد وابن حبان والطبراني ، وذكره الشوكاني في فتح القيدير ج ١ / ص ٤٠٧ ، والعجلوني في كشف الخفاء ج ١ / ص ٢٦٩ نقلًا عن أبي علي و قال سنده جيد ، ورواه ابن درويش الحوت في أنسى المطالب / ص ١٦٦ ، وقال : حديث كل أحد أعلم أو أفقه من عمر . قاله عمر لما نهى عن المغالة في الصداق ، وقالت امرأة : قال الله : «وأتيتم إحداهم قنطرًا» رواه أبو يعلى وسنده جيد . وهناك صور أخرى لهذا الحديث ذكرها الأميني (ره) . وجمعها الحاكم النيسابوري في المستدرك ج ٢ / ص ١٧٧ ، وقال تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة عمر بن الخطاب ، وأقره الذهبي في تلخيص المستدرك ، وأخرجها الخطيب البغدادي في تاريخه ج ٢ / ص ٢٥٧ .

(١) شرح نهج البلاغة ج ١ / ص ٦١ .

لعلتَ أَنَّهُ كَمَا أَقُولُ ! قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَإِذَا أَخْذَ رَبَّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظَهُورِهِمْ ذَرَّيْتَهُمْ وَأَشَهَدْتَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ ... » . الآية ١٧٢ الأعراف . فلماً أَقْرَأُوا أَنَّهُ الرَّبُّ عَزُّ وَجَلُّ وَأَنَّهُمُ الْعَبْدُ كَتَبَ مِيثَاقَهُمْ فِي رُقٍ وَأَلْقَمَهُ فِي هَذَا الْحَجَرِ وَأَنَّهُ يُبَعْثَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ عَيْنَانٌ وَلِسَانٌ وَشَفَّاتٌ يَشَهِّدُ لِمَنْ وَافَى بِالْمُوَافَةِ ، فَهُوَ أَمِينُ اللَّهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : لَا أَبْقَانِي اللَّهُ بِأَرْضٍ لَسْتَ فِيهَا يَا أَبَا الْحَسْنِ ! .

(١)

وَيَقُولُ لِفَظِيٍّ : أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَعِيشَ فِي قَوْمٍ لَسْتَ فِيهِمْ يَا أَبَا الْحَسْنِ ! .

أَقُولُ : مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ يُعْلَمُ أَنَّ النَّبِيَّ (ص) كَانَ يُقْبِلُ الْحَجَرَ وَأَصْحَابَهُ أَيْضًا ، فَمَا عَذَرَ هُؤُلَاءِ الَّذِي يَحْرَمُونَ لِمَنْ لَمْ يَرَهُ وَتَقْبِيلَهَا وَاحْتِرَامَهَا ؟ وَمَا هُوَ جَوابُهُمْ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ ؟ .

جهل عمر باللغة العربية

رويٌ عن أنس بن مالك أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ عَمَرَ قَرَأَ عَلَى الْمُنْبَرِ : « فَأَنْبَتَنَا فِيهَا حَبَّاً وَعَنْبَأً وَقَضْبَأً وَزَيْتُونَأً وَنَخْلَأً وَحَدَائِقَ غَلْبَأً وَفَاكِهَةَ وَأَبَأً » .

Abbas / ٢٧-٣١

قال : كُلَّ هَذَا عِرْفَانَهُ فَمَا الْأَبَ ؟ ثُمَّ رَفَعَ عَصَمًا كَانَتْ فِي يَدِهِ فَقَالَ : هَذَا لِعَمِرِ اللَّهِ هُوَ التَّكَلْفُ ، فَمَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَدْرِي مَا الْأَبَ ؟ إِنْتُعَوْنَا مَا بَيْنَ لَكُمْ هَدَاهُ مِنَ الْكِتَابِ فَاعْمَلُوهُ بِهِ ، وَمَا لَمْ تَعْرِفُوهُ فَكُلُوهُ إِلَى رَبِّهِ .

(١) الغدير ج ٦ / ص ١٠٣ ، ناقلاً عن الحاكم في المستدرك ج ١ / ص ٤٥٧ ، وابن الجوزي في سيرة عمر / ص ١٠٦ ، والقططاني في إرشاد الساري ج ٢ / ص ١٩٥ ، والعييني في عمدة القاربي ج ٤ / ص ٦٠٦ ، والسيوطى في الجامع الكبير كما في ترتيبه ج ٢ / ص ٢٥ ناقلاً عن الجندي في فضائل مكة ، وابن أبي الحديد في شرح النهج ج ٢ / ص ١٢٢ ، وأحمد زيني دحلان في الفتوحات الإسلامية ج ٢ / ص ٤٨٦ .

(٢) الغدير ج ٦ / ص ٩٩ ، ناقلاً عن سعيد بن منصور في سننه ، وأبو نعيم في المستخرج ، وابن سعد وعبد بن حميد ، وابن الأباري ، وابن المنذر ، وابن مردوه ، والبيهقي في شعب الإيمان ، وابن

قال الأميني (ره) : كيف خفي هذا القيل الذي جاء به ابن حجر على أئمة اللغة العربية جماء فأدخلت (الأب) في معاجمها من دون أي إيعاز إلى كونه دخيلاً ! هب أنَّ الأبَ غير عربِيَّ ، فهل قوله تعالى في تفسيره وما قبله : « متعالاً لكم ولأنعامكم » ليس بعربيٍّ أيضاً ؟

فما عذر الشيوخين عندئذ في خفائه عليهم؟ وكيف يؤيد به قول القائل؟
نعم : يرroc ابن حجر أن يدافع عنهم ولو بالتهكم على لغة العرب ونفي
(١) كلمتها عنها

أقول : معنى الأب الذي خفي على الخليفة هو : (المرعى) ، وقد فسّر الله سبحانه بقوله : « متعالاً لكم ولأنعامكم » فالفاكهة متعال للإنسان ، والمرعى متعال لأنعام والحيوان .

وأخرج البخاري هذا الحديث عن أنس ، ولكنَّه كعادته في التلاعُب بالأحاديث ، حذف صدره ، وأخرج عجزه (وما ذلك إلا للتغطية على تقصير عمر عن فهم لغة العرب فهماً وافياً) ، فقال : عن أنس قال : كُنَّا عند عمر

جرير في تفسيره ج ٣٨ ، والحاكم في المستدرك ج ٢ / ص ٥١٤ ، وصححه هو وأقره الذهبي في تلخيصه ، ورواه الخطيب في تاريخه ج ١١ / ص ٤٦٨ ، والزمخشري في الكشاف ج ٢ / ص ٢٥٢ والطبراني في الرياض النضرة ج ٢ / ص ٤٩ ، نقاً عن البخاري والبغوي والمخلص الذهبي ، ورواه الشاطبي في المواقفات ج ١ / ص ٢١٥ - ٢٥٠ وابن الجوزي في سيرة عمر / ص ١٢٠ ، وابن الأثير في النهاية ج ١ / ص ١٠ ، وابن تيمية في مقدمة أصول التفسير / ص ٣٠ ، وابن كثير في تفسيره ج ٤ / ص ٤٧٣ وصححه ، والخازن في تفسيره ج ٤ / ص ٣٧٤ ، والسيوطى في الدر المنثور ج ٦ / ص ٢١٧ ، وفي كنز العمال ج ١ / ص ٢٢٧ ، ورواه أبو السعود في تفسيره - هامش تفسير الرزاوى - ج ٨ / ص ٢٨٩ وقال : وروي مثل هذا لأبي بكر بن أبي قحافة أيضاً ، ورواه القسطلاني في إرشاد الساري ج ١٠ / ص ٢٩٨ ، ونقله العيني في عمدة القارى ج ١١ / ص ٤٦٨ ، وابن حجر في فتح الباري ج ١٢ / ص ٢٢٠ وقال ابن حجر : قيل : إنَّ الأبَ ليس بعربيٍّ ، ويؤيدُه خفاؤه على مثل أبي بكر وعمر .
(١) الغدير ج ٦ / ص ١٠٠ .

(١)

فقال : ثُبِّهَا عَنِ التَّكَالُفِ

قضاء عمر في مجنونة

روي عن ابن عباس أنه قال : أتى عمر بمجنونة قد زنت ، فاستشار فيها أنساً ، فأمر بها أن تُرجم ، فمرّ بها عليٌ فقال : ما شأن هذه ؟ فقالوا : مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر أن تُرجم .

فقال : ارجعوا بها . ثم أتاه فقال : يا أمير ... ! أما علمت ؟ أن رسول الله (ص) قال : رفع القلم عن ثلاثة : عن الصبي حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المعتوه حتى يبرأ .

وإن هذه معتوهة بني فلان ، لعل الذي أتتهاها أتاهها وهي في بلائها ، فخلّى سبيلها ، وجعل عمر يكثّر .

أقول : أخرج البخاري هذا الحديث في مسنده ، ولكنه حرّفه واقتطعه وحذف أوله ، وذكر آخره فقط ، وكم وكم في مسندي البخاري من أحاديث لعبت بها يد تحريفه ... كل ذلك لغایة في نفسه .

(١) مسندي البخاري ، كتاب الإعتماد بالكتاب والسنّة ، بباب ما يكره من كثرة السؤال وتتكلف ما لا يعنيه رقم ٢١٠٠ ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧٥ . رقمه في الديسك ٦٧٤٩ .

(٢) ولهذا الحديث صور أخرى نقلها الأميني في كتابه *القيم الفديري* ج ٦ / ص ١٠١ ، ناقلاً عن سنن أبي داود بعده طرق ج ٢ / ص ٢٢٧ ، وسنن ابن ماجة ج ٢ / ص ٢٢٧ ، والمستدرك للحاكم ج ٢ / ص ٣٩ وج ٤ / ص ٣٨٩ وصححه ، ورواه البيهقي في سننه الكبرى ج ٨ / ص ٣٦ بعده طرق ، وابن الأثير في *جامع الأصول* كما في *تيسير الوصول* ج ٢ / ص ٥ ، والطبراني في كتاب الرياض النضرية ج ٢ / ص ١٩٦ ، ورواه في *ذخائر العقبى* / ص ٨١ ، وذكره القسطلاني في إرشاد السارى ج ١٠ / ص ٩ نقاً عن البغوى وأبي داود والنسائي وابن حبان ، ورواه المناوى في *فيض القديري* ج ٤ / ص ٣٥٧ وقال واتفق له - أي لعلي (ع) - مع أبي بكر نحوه ، وذكره الحفني في حاشية شرح العزيزى على الجامع الصغير ج ٢ / ص ٤١٧ ، والدمياطي في *مصالح الظلام* ج ٢ / ص ٥٦ ، وسبط ابن الجوزي في تذكرته / ص ٥٧ بلفظ فيه قول عمر : لو لا على ذلك عمر ، وذكره ابن حجر في *فتح الباري* ج ١٢ / ص ١٠١ ، والعيني في *عمدة القاري* ج ١١ / ص ١٥١ .

فقال : قال عليٌ لعمر : أما علمت أنَّ القلم رفع عن المجنون حتى يفيق ،
وعن الصبيِّ حتى يدرك ، وعن النائم حتى يستيقظ ؟ .

جهل عمر بتورية الكلام

رويَ أنَّ عمر بن الخطاب سأله رجلاً كيف أنت ؟

فقال : ممَّن يحبُ الفتنة ، ويكره الحق ، ويشهد على ما لم يره .
فأمر به إلى السجن ، فأمر عليٌّ (ع) برده ، فقال : صدق .
فقال : كيف صدقته ؟

قال : يحبُ المال والولد ، وقد قال الله تعالى : « إنما أموالكم وأولادكم
فتنة » . الأنفال / ٢٨

ويكره الموت وهو الحق . ويشهد أنَّ محمداً رسول الله ولم يره .
فأمر عمر بإطلاقه ، وقال : الله يعلم حيث يجعل رسالته .

ورويَ بصورة أخرى : أنَّ رجلاً أتى به إلى عمر بن الخطاب وكان صدراً منه
أنَّه قال لجماعة من الناس وقد سألوه كيف أصبحت ؟
قال : أصبحت أحبُ الفتنة ، وأكره الحق ، وأصدق اليهود والنصارى ،
وأؤمن بما لم أره ، وأقرُّ بما لم يخلق .

فأرسل عمر إلى عليٍّ (ع) فلما جاءه أخبره بمقالة الرجل .

قال : صدق ! يحبُ الفتنة ، قال الله تعالى : « إنما أموالكم وأولادكم
فتنة » . الأنفال / ٢٨

ويكره الحق ، يعني الموت ، قال الله تعالى : « وجاءت سكرة الموت
بالحق » . ق / ص ١٩

(١) البخاري ، كتاب الحدود ، باب لا يرجم المجنون والمجنونة ج ٨ مجلد ٤ / ص ٥٨١ .

(٢) الغدير ج ٦ / ص ١٠٥ ، ناقلاً عن الطرق الحكمية لابن القيم الجوزية / ص ٤٦ .

ويصدق اليهود والنصارى ، قال الله تعالى : « وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء » . البقرة / ١١٢
ويؤمن بما لم يره ! يؤمن بالله عز وجل ! ويقر بما لم يخلق يعني الساعة .
فقال عمر : أَعُوذ بالله من معضلة لا علیّ بها .

عمر لم يفهم قصد امرأة

روي أنه جاءت إمرأة إلى عمر بن الخطاب فقالت : يا أمير ... ! إن زوجي يصوم النهار ويقوم الليل ، فقال لها : نعم الرجل زوجك .
وكان في مجلسه رجل يسمى كعباً فقال : يا أمير ... ! إن هذه المرأة تشكو زوجها في أمر مباعدته إياباً عن فراشه .
فقال له : كما فهمت كلامها أحكم بينهما .
فقال كعب : علي بزوجها ، فأحضر ، فقال له : إن هذه المرأة تشكوني .
قال : أفي في أمر طعام أم شراب ؟
قال : بل في أمر مباعدتك إياباً عن فراشك ...
ثم قال - كعب - : إن الله تعالى أحل لك من النساء مثلي وثلاثة ورباع ،
فلك ثلاثة أيام بلياليهن ولها يوم وليلة .

فقال عمر : لا أدرى من أينكم أعجب ؟ أمن كلامها ؟ أم من حكمك
بينهما ؟ إذهب فقد وليتك المصرة .

قضية قضاهما عمر !

روي عن حنش بن المعتمر قال : إن رجلاً أتياه امرأة من قريش فاستودعاها مائة دينار ، وقالا : لا تدفعيها إلى أحد منها دون صاحبه حتى نجتمع ، فلبثا حولاً ثم جاء أحدهما إليها ، وقال : إن صاحبها قد مات فادفعي إلى الدنانير

(١) الفديرج ٦ / ص ١٠٦ ، ناقلاً عن نور الأ بصار للشبلنجي / ص ٧٩ .

(٢) الفديرج ٦ / ص ١٠٧ .

فأبَتْ فثقلَ عَلَيْهَا بِأَهْلِهَا فَلَمْ يَزَالُوا بِهَا حَتَّى دَفَعْتُهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ لَبِثَتْ حَوْلًا آخرَ فجاءَ الْآخِرُ فَقَالَ : ادْفِعْنِي إِلَى الدَّنَانِيرِ، فَقَالَتْ : إِنْ صَاحِبَكَ جَاءَنِي وَزَعْمَ أَنَّكَ قَدْ مَتْ فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ، فَاخْتَصَمَا إِلَى عُمْرِ فَأَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ عَلَيْهَا وَقَالَ لَهَا : مَا أَرَاكَ إِلَّا ضَامِنَةً .

فَقَالَتْ : أَنْشَدْكَ اللَّهُ أَنْ لَا تَقْضِيَ بَيْنَنَا وَارْفَعْنَا إِلَى عَلَيْ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ۖ فَرَفَعَهَا إِلَى عَلَيْ وَعَرَفَ أَنَّهُمَا قَدْ مَكَرَا بِهَا ، فَقَالَ : أَلَيْسَ قَلْتُمَا لَا تَدْفِعُوهَا إِلَى وَاحِدٍ مِّنْ دُونِ صَاحِبِهِ ؟ قَالَ : بَلِي .

قَالَ : إِنْ مَالِكَ عِنْدَنَا إِذْهَبْ فَجِيءُ بِصَاحِبِكَ حَتَّى نَدْفِعَهَا إِلَيْكُمَا .
^(١)
فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَقَالَ : لَا أَبْقَانِي اللَّهُ بَعْدَ أَنْ أَبْنَ أَبِي طَالِبٍ

عُمَرٌ يَتَجَسَّسُ لِيَلَّا

روي عن عُمر بن الخطاب أنه كان يعسُّ ليلة فمرّ بدار سمع فيها صوتاً فارتاتب ، وتسوّر ، فرأى رجلاً عند امرأة ، وزق خمر ، فقال : يا عدو الله ! أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته ؟

فقال : لا تعجل يا أمير ... ! إن كنت أخطأت في واحدة فقد أخطأت في ثلاثة : قال الله تعالى : « ولا تجسسوا ». الحجرات / ٩

وقد تجسست ، وقال : « وَاتُوا الْبَيْوَتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ». البقرة / ١٨٩
وقد تسورت ، وقال : « إِذَا دَخَلْتُمْ بَيْوَتًا فَسَلِّمُوْ ». التور / ٦١
وما سلمت .

فقال : هل عندك من خير إن عفوت عنك ؟
قال : نعم ، والله لا أعود

^(١) الغدير ج ٦ / ص ١٢٦ ناقلاً عن كتاب الأذكياء لابن الجوزي / ص ١٨ ، وأخبار الظراف لابن الجوزي / ص ١٩ ، والرياض النضرة ج ٢ / ص ١٩٧ ، وذخایر العقبی / ص ٨٠ ، وتدکرہ سبط ابن لجوzi / ص ٨٧ ، ومناقب الخوارزمي / ص ٦٠ .

(١)

فقال : إذهب فقد عفوت عنك .

أقول : لقد ذكر الأميني (ره) في غديره العذب عدة صور لهذا الحديث ، وكلها تدور في فلك واحد هو جهل عمر بن الخطاب لأبسط الأمور من الشرع الإسلامي واللغة العربية .

مات عمر ولم يعرف معنى الكلالة !

روى مسلم بسنده ، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى قال : إنَّ عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة ، فذكر نبِيَّ الله (ص) وذكر أبا بكر ، ثمَّ قال : إنِّي لا أدع بعدي شيئاً أهمَّ عندي من الكلالة ، ما راجعت رسول الله (ص) في شيء ما راجعته في الكلالة ، وما أغلط لي في شيء ما أغلط لي فيه ، حتى طعن بأصبعه في صدري ، وقال : يا عمر ! ألا يكفيك آية الصيف التي في

(٢) آخر سورة النساء ؟

وإني إن أعيش . قال النwoي : هذا من كلام عمر . أقْضِ فيها بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لم يقرأ القرآن .

(١) الغدير ج ٦ / ص ١٢١ ، ناقلاً عن الرياض النصرة ج ٢ / ص ٤٦ ، وشرح نهج البلاغة للحديدي ج ٦١ ، وج ٢ / ص ٩٦ ، والدر المنثور ج ٦ / ص ٩٣ ، والفتواحات الإسلامية ج ٢ / ص ٤٧٧ .

(٢) آية الكلالة تسمى بآية الصيف لننزلها في الصيف في حجة الوداع ، وهي قوله تعالى : « يستغثونك قل الله يُفتكم في الكلالة إن أمرؤ هلك ليس له ولد ولوه اخت فلها نصف مما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وإن كانوا اخوة رجالاً ونساء فللذكر مثل حظ الإناثين بين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم ». النساء / ١٧٦

(٣) مسند مسلم ، كتاب الفرائض ، باب ميراث الكلالة رقم ٩٧ ج ١١ / ص ٦٢ ، شرح النwoي . رقمه في الديسك ٢٠٢٥ . ورواه مسلم أيضاً في كتاب المساجد ، باب نهي أكل الثوم والبصل . رقم ٧٨ ج ٥ / ص ٥٥ شرح النwoي . رقمه في الديسك ٨٧٩ . ورواه أحمد بن حنبل ، مسند عمر بن الخطاب رقم ٤٨٦ ج ١ / ص ٦٨ . رقمه في الديسك ١٨١ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب الفرائض . رقمه في الديسك ٢٧١٦ . ورواه البيهقي في سننه ج ٦ / ص ٢٢٤ وج ٨ / ص ١٥٠

جهل عمر وعنفه على الصحابة

روى مسلم بسنده ، عن عبيد بن عمر : أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عمر ثَلَاثًا ، فَكَانَهُ وَجْدَهُ مُشْغُولًا فِرْجَعَ فَقَالَ عمر : أَلَمْ تَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ؟ أَئْذَنْنَا لَهُ ، فَذُعِيَ بِهِ فَقَالَ : مَا حَمْلُكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟
قَالَ : إِنَّا كَنَّا نُؤْمِنُ بِهَذَا .

قال : لِتَقِيمَنَّ عَلَى هَذَا بَيْنَةً أَوْلَأَفْعَلَنَّ ، فَخَرَجَ فَانطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا : لَا يَشَهِدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْفَرُنَا .
فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ : كَنَّا نُؤْمِنُ بِهَذَا .
فَقَالَ عمر : خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) الْهَانِي عَنِ الْمَصْفَقِ
بِالْأَسْوَاقِ .

وَفِي حديث آخر عن أبي سعيد قال : أَنَّ أَبَا مُوسَى أَتَى بَابَ عَمَرَ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ عَمَرُ وَاحِدَةً ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ عَمَرُ شَتَانٌ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّالِثَةَ فَقَالَ عَمَرُ ثَلَاثٌ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَبَعَهُ فَرَدَّهُ فَقَالَ : إِنَّ كَانَ هَذَا شَيْئًا حَفْظَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ص) فَهَا ، وَإِلَّا جَعَلْنَاكَ عَظَةً قَالَ : أَبُو سَعِيدٍ فَأَتَانَا فَقَالَ : أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) قَالَ : إِلَيْسَ تَذَلَّلُونَ ثَلَاثًا ؟ قَالَ فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ .
قَالَ : فَقُلْتُ : أَتَاكُمْ أَخْوَكُمُ الْمُسْلِمِينَ قَدْ أَفْزَعْتُكُمْ تَضْحِكُونَ ، انْطَلَقَ فَأَنَا شَرِيكُكُمْ فِي هَذِهِ الْعَقُوبَةِ ، فَأَتَاهُ فَقَالَ هَذَا أَبُو سَعِيدٍ .

وَفِي حديث ثالثٍ ، عن بسر بن سعيد ، قال : سمعتُ أبا سعيد الخدريَّ ،
يقول : كُنْتُ جَالِسًا بِالْمَدِينَةِ فِي مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ ، فَأَتَانَا أَبُو مُوسَى فَزَعًا ، أَوْ مَذْعُورًا ، قَلَنَا : مَا شَأْنُكَ ؟

ورواء الجصاص في أحكام القرآن ج ٢ / ص ١٠٦ . وذكره القرطبي في تفسيره ج ٦ / ص ٢٩ .
وذكره الأميني (ره) في كتاب الغدير ج ٦ / ص ١٢٧ .

قال : إنَّ عمر أرسل إلىَّ أن آتىه فأتيتُ بابه فسلمتُ ثلاثاً فلم يرد علىَّ ،
فرجعت ، فقال : ما منعك أن تأتينا ؟

فقلتُ : إنَّي أتيتك فسلمتُ علىَّ بابك ثلاثاً فلم يردوا علىَّ فرجعت ، وقد
قال رسول الله (ص) : إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع ! .
فقال عمر : أقم عليه البينة وإلا أوجعتك .

فقال أبي بْرِ كَعْبٍ : لَا يَقُومُ مَعَهُ إِلَّا أَصْفَرُ الْقَوْمَ .
(١)

قال أبو سعيد . قلتُ أنا أصغر القوم ، قال فاذهب به .
أقول : ما زالت المدافعون عن عمر في هذه الحادثة ١٦ .

إنه أولاً : شد - على صحابة رسول الله (ص) الذين حملوا راية الإسلام منذ
انطلاقه ، وعايشوا النبيَّ (ص) سنين طويلة ، فمن الأخلاق والأداب الحميدة
أن يكون رحوماً بهم ، يحترم كبارهم ، ويعطف على صغارهم .

ثانياً : جاهل لِسْتَنَ الرسول (ص) ، ولما عَلِمَهُ للمسلمين .
ثالثاً : جاهل لِلأدَابِ التي يجب أن يتحلى بها (كبير القوم) من طول أناة ،
وحسن تصرف ، والإستفسار قبل إطلاق الحكم .

رابعاً : هنالك هُرْزَءٌ وسخرية من قِبَلِ الأنصار الذين يرسلون إليه أصغرهم ،
وكأنهم يقولون له : هذا الصغير منَّا يعرف سْتَنَ رسول الله (ص) ، بينما أنت
الأمير تجهلها !!

(١) مسند مسلم ، كتاب الأدب ، باب الإستئذان رقم ٣٢ و ٣٤ و ٣٦ و ١٤ / ص ٢٧٨ - ٢٨١ ط دار
القلم بيروت . رقمه في الديسك / ٤٠٠٦ و ٤٠٠٧ و ٤٠٠٩ . ورواه البخاري في كتاب البيوع ، باب
الخروج في التجارة رقم ٢١٤ ج ٢ مجلد ٢ / ص ١٢١ . رقمه في الديسك / ١٩٢٠ . ورواه
البخاري في كتاب الإعتصام ، باب ١١٨ أحكام النبيَّ (ص) كانت ظاهرة رقم ٢١٥٦ ج ٢
مجلد ٤ / ص ٧٦٨ . رقمه في الديسك / ٦٨٠٦ . ورواه أحمد في مسنده ، مسند الكوفيين ،
رقمه في الديسك / ١٨٧٦٠ . ورواه أبو داود في سننه ، كتاب الأدب . رقمه في الديسك / ٤٥١٠ /

جهل عمر بأحكام القرآن

أخرج الحافظان : ابن أبي حاتم والبيهقي عن الدئني : أنَّ عمر بن الخطاب رُفعت إليه امرأة ولدت لستة ، فهمَ برجمها ، فبلغ ذلك علياً فقال : ليس عليها رجم . فبلغ ذلك عمر ، فأرسل إليه فسأله ؟
قال : قال الله تعالى : «والوَالِدَاتِ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ». ٢٢٢/ البقرة

وقال : «وَحَمَلَهُ وَفَصَالَهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ». الأحقاف / ١٥
 فسْتَةُ أَشْهُرٍ حَمَلَهُ ، وَحَوْلَيْنِ ، فَذَلِكَ ثَلَاثُونَ شَهْرًا . فَخَلَى عَنْهَا
وَفِي لَفْظِ النِّيَسَابُورِيِّ ، وَالْحَافِظِ الْكَنْجِيِّ : فِصْدِقَهُ عمر ، وقال : لَوْلَا
عَلَيْهِ لَهُكَّ عَمْرٌ .
وَفِي لَفْظِ سَبْطِ ابْنِ الْجُوزِيِّ : فَخَلَى ، وقال : اللَّهُمَّ لَا تَبْقِنِي لِعَضْلَةٍ لَيْسَ لَهَا

ابْنُ أَبِي طَالِبٍ . (١)

جهل عمر بدماء الناس

رويَ أنه أتى عمر بن الخطاب بامرأة حامل قد اعترفت بالفجور فأمر
 برجمها ، فتلقاها عليٌّ (ع) فقال : ما بال هذه ؟
قالوا : أمر عمر برجمها ، فردها عليٌّ وقال : هذا سلطانك عليهما فما
 سلطانك على ما في بطنهما ؟ ولعلك انتهتها أو أخلفتها ؟
قال : قد كان ذلك . قال : أوما سمعت رسول الله (ص) قال : لا حدَّ على
 معرف بعد بلاء الله من قيد أو حبس أو تهدّد فلا إقرار له ، فخلاً سببها ثم
قال : عجزت النساء أن تلدن مثل عليٍّ بن أبي طالب لولا عليٌّ لهك عمر (٢)

(١) الغدير الأميني (ره) ج ٦ / ص ٩٣

(٢) الغدير ج ٦ / ص ١١ ، ناقلاً عن الرياض الناصرة ج ٢ / ص ١٩٦ ، وذخائر العقبى / ص ٨٠ ، ومطالب السؤل / ص ١٣ ، ومناقب الخوارزمي / ص ٤٨ ، والأربعين للفارخر الرازي / ص ٤٦٦ .

جهل عمر بحكم الأموال

روي أنه ذُكر عند عمر بن الخطاب في أيامه حلي الكعبة وكثرته فقال
قوم : لو أخذته فجهزت به جيوش المسلمين كان أعظم للأجر ، وما تصنع
الكعبة بالحلي ؟

فهم عمر بذلك ، وسئل عنه أمير المؤمنين (ع) فقال : إنَّ هذا القرآن أُنزَل
على محمد (ص) والأموال أربعة : أموال المسلمين فقسمها بين الورثة في
الفرائض ، والفيء فقسمه على مستحقيه ، والخمس فوضعه الله حيث وضعه
والصدقات فجعلها الله حيث جعلها ، وكان حليُّ الكعبة فيها يومئذ فتركه
الله على حاله ولم يتركه نسياناً ولم يخف عنده مكاناً ، فأقرَّه حيث أقرَّه الله
رسوله ، فقال له عمر : لولاك لافتضنا . وترك الحليَّ بحاله .^(١)

جهل عمر بالحدود !

روى ابن شهر آشوب بسنٍ عن الأصبغ بن نباتة قال : إن عمر بن الخطاب حكم على خمسة نفر في الزنا بالرجم ، فخطأه أمير المؤمنين (ع) في ذلك ،

(٤) الغديرج ٦ / ص ١٧٧ ، ناقلاً عن البيهقي في سنته ، والأزرقي في أخبار مكة ، والبلازري في فتوح البلدان ، وابن أبي الحميد في شرح النهج ، والطبرى في الرياض التحضر ، والزمخشري في رباع الأبرار ، وذكره في تيسير الوصول ، وفي فتح الباري ، والمندى في كنز العمال .

^(٤) مسند البخاري ، كتاب الحج ، بابكسوة الكعبة ، رقم ١٤٨٩ ج ٢ مجلد ١ ص ٦٦٢ .
ورقم في الديسك ١٤٩١ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الإعتصام . رقمه في الديسك ٦٧٣٢

وقدم واحداً فضرب عنقه ، وقدم الثاني فرجمه ، وقدم الثالث فضربيه الحد ، وقدم الرابع فضربيه نصف الحد خمسين جلدة ، وقدم الخامس فعزره .

فقال عمر : كيف ذلك ؟

فقال (ع) : " أمّا الأول : فكان ذميأً زنى بمسلمة فخرج عن ذمته ، وأمّا الثاني : فرجل محسن زنى فرجمناه ، وأمّا الثالث : فغير محسن فضربناه الحد ، وأمّا الرابع : فعبد زنى فضربناه نصف الحد ، وأمّا الخامس : فمغلوب على عقله مجنون فعززناه ^(١) .

(٢)

فقال عمر : لا عشت في أمّة لست فيها يا أبي الحسن .

صلوة خاصة بعمربن الخطاب

روى ابن حجر ، عن عبد الرحمن بن حنظلة بن الراهب أنه قال : إنَّ عمر بن الخطاب صَلَى المَغْرِبَ فَلَمْ يَقْرَأْ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى ، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّانِيَةُ قَرَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ مَرَّتِينَ ، فَلَمَّا فَرَغَ وَسَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ . وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : رَجَالٌ ثَقَاتٌ ، وَكَانَهُ مَذْهَبٌ لِعُمَرِ ^(٣) .

أقول : المهم أن يجدوا لعمر مبرراً للمخالفة ، وكأنه معصوم عن الخطأ والزلل ، أو أنه صاحب الوحي من الله تعالى !

ورويت هذه الصلاة بلفظ آخر : صَلَى بَنِي عَمِيرَ بْنِ الْخَطَابِ فَلَمْ يَقْرَأْ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى شَيْئاً ، فَلَمَّا قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَرَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ ثُمَّ عَادَ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ ،

^(١) الظاهر أن المراد بالجنون هنا ، من كان ادراكه ضعيفاً والتعزير يردده ، ولم يصل إلى حد الجنون الكامل بحيث لا يدرك ولا ينفع معه تعزير .

^(٢) عن كتاب سلوني قبل أن تفقدوني ج ١ / ص ١٤١ ، ناقلاً عن كتاب مناقب آل أبي طالب .

^(٣) عن كتاب فتح الباري لابن حجر ج ٢ / ص ٦٩

(١)

ثم مضى فلما فرغ من صلاته سجد سجدين بعد ما سلم
وروى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال : إن عمر بن الخطاب كان
 يصلّي بالناس المغرب فلم يقرأ فيها فلما انصرف قيل له : ما قرأت ؟ .

قال : فكيف كان الرُّكوع والستجوه ؟ (٢)

قالوا : حسناً . قال : فلا بأس إذن
وقال البيهقي : قال الشافعي : وكان أبو سلمة يحدثه بالمدينة ، وعند آل
 عمر لا ينكره أحد . والإسناد صحيح ، رجاله كلام ثقات .
وروى عن إبراهيم النخعي أنه قال : إن عمر بن الخطاب صلّى بالناس صلاة
 المغرب ، فلم يقرأ شيئاً حتى سلم ، فلما فرغ قيل له : إنك لم تقرأ شيئاً .
 فقال : إنّي جهزت عيراً إلى الشام ، فجعلت أنزلها منقلةً حتى قدمت
 الشام فبعثتها وأقتابها وأحلاسها وأحملها ، فأعاد عمر ، وأعادوا . - أي أعاد
 الصلاة وأعادوها .

وعن الشعبي أنَّ أباً موسى الأشعري قال لعمر بن الخطاب : يا أمير ... !
 أقرأتَ في نفسك ؟ (٣)

(٢)

قال : لا ، فأمر المؤذنين فأذنوا وأقاموا وأعاد الصلاة بهم .

قال الشيخ الأميني (ره) : يظهر من هذه الموارد ، وتكرر القصة فيها أنَّ
 الخليفة لم يستند في صلواته هاتيك إلى أصل مسلم ، فمرةً لم يقرأ في الركعة

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ج ٢ / ص ٢٨٢ وذكره السيوطي في كتاب جمع الجوامع
 كما في كنز العمال ج ٤ / ص ٢١٢ ، نقاً عن جمع من الحفاظ .

(٢) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ج ٢ / ص ٢٤٧ و / ص ٢٨١ ، وحكاه السيوطي عن مالك وعبد
 الرزاق والنسيائي ، في جمع الجوامع كما في ترتيبه ج ٤ / ص ٢١٢ .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ج ٢ / ص ٢٨٢ ، والهندي في كنز العمال ج ٤ / ص ٢٢١٢ . نقل
 ذلك الأميني (ره) في الغدير ج ٦ / ص ١٠٨ .

الأولى فيقضيها في الثانية ويسجد سجدة السهو قبل السلام أو بعده ، وأخرى أكتفى بحسن الرُّكوع والسجود عن الإعادة وسجدة السهو ، وطوراً نراه يحتاط بالإعادة ، أو أنه يرى ما أتى به باطلًا فيعيد ، ويعيدون .

فهل هذه إجتهادات وقتية ؟ أو أنه لم يعرف للمسئلة ملائكة يرجع إليه ؟
والعجب من ابن حجر أنه يعد الشذوذ عن الطريقة المثلى مذهبًا ، ويسع كل شاذ أن يتترَّس بمثل هذا المذهب فيستر عواره ، وفي هذه الأحاديث إعراب^(١) عن مبلغ خضوع الخليفة وخشوuce في صلواته .

أقول : وهل من يستطيع الاعتراض على الخليفة الذي يحكم بالبطش والقوة ، وال الحديد والنار ! فالذي يعترض على أي شيء من سياساته أو تصرفاته الدينية والدنية تكون الدرة بانتظاره . ومع هذا يصفونه بال الخليفة العادل !! .

عمر يعترف بجهله

روي عن علي بن رباح اللخمي ، قال : إنَّ عمر بن الخطاب خطب الناس فقال : من أراد أن يسأل عن القرآن فليأتِ أبي بن كعب ، ومن أراد أن يسأل عن الحلال والحرام فليأتِ معاذ بن جبل ، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأتِ زيد بن ثابت ، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني ، فإني له خازن .
فإنَّ الله تعالى جعلني خازنًا وقاسماً .

^(١) الغدير ج ٦ / ص ١٠٩ .

^(٢) أخرجه أبو عبيد المتفوقي / ٢٢٤ هـ في كتابه الأموال / ص ٢٢٣ بأسناد رجاله كلهم ثقات ، والبيهقي في كتاب السنن الكبرى ج ٦ / ص ٢١٠ ، والحاكم في المستدرك ج ٢ / ص ٢٧١ ، وذكره في العقد الفريد ج ٢ / ص ١٣٢ ، وسيرة عمر لابن الجوزي / ص ٨٧ ، وأشار إليه في معجم البلدان ج ٢ / ص ٣٢ ف قال : في الجابية خطب عمر بن الخطاب خطبته المشهورة . وذكر ذلك الأميني (ره) في كتابه الغدير ج ٦ / ص ١٩١ ، ناقلاً عن المصادر المذكورة أعلاه .

قال الشيخ الأميني (ره) : في هذه الخطبة الثابتة المروية عن الخليفة بطريق صحيفة كل رجالها ثقات ، وصححها الحاكم والذهبي ، اعتراف بأنّ المنهى إليه في العلوم الثلاثة ، أولئك النفر المذكورين فحسب ، وليس للخليفة إلا أنه خازن مال الله .

وهل ترى من المعقول أن يكون خليفة رسول الله (ص) على أمته في شرعيه ودينه وكتابه وسننته وفرائضه فاقداً لهاتيك العلوم ؟
ويكون مرجعه فيها لفيفاً من الناس كما تتبئ عنه سيرته ، فعلام هذه الخلافة ؟ وهل تستقرُ بمجرد الأمانة ، وليس بعزيزه في أمة محمد (ص) ؟
وما وجه الإختصاص به !

نعم : وقع النصُّ عليه ممَّن سبقه في الخلافة على غير طريقة القوم في الخليفة الأول !

أين هذا ممَّن كان تأتيه عويسات المسائل ، ومشكلات العلوم ، فيحلها عند السؤال عنها من فوره ، ويرفع صوته على صهوات المنابر بقوله سلام الله عليه :
(١) سلوني قبل أن لا تسألوني ولن تسألهوا بعدِي مثلِي .
وقوله (ع) : لا تسألوني عن آية في كتاب الله تعالى ، ولا سنة عن رسول الله
(٢) (ص) إلا أنبأتكم بذلك .

وقوله (ع) : سلوني ! والله لا تسألوني عن شيء يكُون إلى يوم القيمة إلا أخبرتكم ، سلوني عن كتاب الله ، فوالله ! ما من آية إلا وأنا أعلم أبليل نزلت
(٣) أم بنهار ، في سهل أم في جبل .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ج ٢ / ص ٤٦٦ وصححه هو والذهبـي في تلخيصه .

(٢) أخرجه ابن كثـير في تفسيره ج ٤ / ص ٢٢١ من طريقين ، وقال : ثبت أيضاً من غير وجه .

(٣) أخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم ج ١ / ص ١١٤ ، والطبرـي في الرياض النـصرة ج ٢ / ص ١٩٨ ، ويوجـد في تاريخـ الخلفاء للسيوطـي ١٢٤ / ص ٢١٩ ، والإتقـان ج ٢ / ص ٢١٩ ، وتهذـيب التهذـيب ج ٧ / ص ٢٢٨ ، وفتح البارـي ج ٨ / ص ٤٨٥ ، وعـدة القـاري ج ٩ / ص ١٦٧ ، ومفتـاح السـعادـة ج ١ / ص ٤٠٠ .

(١)

وقوله (ع) : ألا رجل يسأل فينتفع ، وينفع جلسائه

وقوله (ع) : والله ! ما نزلت آية إلا وقد علمت فيم أنزلت ، وأين أنزلت ، إن (٢)

ربّي وهب لي قلباً عقولاً ، ولساناً سؤولاً

وقوله (ع) : سلوني قبل أن تفقدوني ، سلوني عن كتاب الله ، وما من آية

إلا وأنا أعلم حيث أنزلت بحضيض جبل أو سهل أرض ، سلوني عن الفتنة فما (٣)

من فتنة إلا وقد علمت من كسبها ، ومن يقتل فيها

وقوله (ع) : وهو على منبر الكوفة ، وعليه مدرعة رسول الله (ص) ، وهو

متقلّد بسيفه ، ومتعمّم بعمامته (ص) ، فجلس على المنبر وكشف عن بطنه

فقال : سلوني قبل أن تفقدوني ، فإنما بين الجوانح متى علم جم ، هذا سبط

العلم ، هذا لعب رسول الله (ص) ، هذا ما زقني رسول الله (ص) زقاً زقاً ،

فوالله لو ثنيت لي وسادة فجلست عليها لأفتيت أهل التوراة بتوراتهم ، وأهل

الإنجيل بإنجيلهم ، حتى ينطق الله التوراة والإنجيل فيقولان : صدق علي ، (٤)

قد أفتاكما بما أنزل في وأنتم تتلون الكتاب أفلأ تعقلون

وقال سعيد بن المسيب : لم يكن أحد من الصحابة يقول : سلوني . إلا

علي بن أبي طالب . وكان إذا سُئل عن مسألة يكون فيها كالسكة المحمّة

ويقول :

إذا المشكّلات تصديّن لي كشفت حقائقها بالنظر

فإن برقت في مخيل الصواب عمياً لا يجتليها البصر

مقنعة بغير ووب الأمور وضعفت عليها صحيح الفكر

(١) أخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم ج ١ / ص ١١٤ ، وفي مختصره / ص ٥٧ .

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ج ١ / ص ٦٨ ، وذكره صاحب مفتاح السعادة ج ١ / ص ٤٠٠ .

(٣) أخرجه أحمد بن حنبل وقال : روى عنه نحو هذا كثيراً . كما في ينابيع الودة / ص ٢٧٤ .

(٤) أخرجه شيخ الإسلام الحموي في كتاب فرائد السقطين ، عن أبي سعيد .

لساناً كشقة شقة الأرجبي ﴿ أو كالحسام اليماني الذكر
و قلباً إذا استطعته الفنون - ن أبْرَأُ عَلَيْهَا بِوَاه درر
ولستُ بِإِمْكَانٍ فِي الرِّجَا ل يُسَائِلُ هَذَا وَذَا مَا خَبَرَ
و لَكَنْتُ مِنْذِرَ الْأَصْفَارِينَ ﴾ أَبَيْنَ مَعَ مَا مَضِيَ مَا غَيْرَ

(١)

أقول : هذه المنقبة مولانا أمير المؤمنين (ع) بقوله : سلوني . لم يقلها أحد قبله سوى صنوه النبيّ الأعظم فإنه (ص) كان يكثر من قوله : سلوني عمّا شئتم .

وقوله (ص) : سلوني . سلوني .

(٢)

وقوله (ص) : سلوني ، ولا تسألوني عن شيء إلا أنباتكم به .
ولم يتقوه بهذه المقالة أحد بعد أمير المؤمنين (ع) إلا وفُضح وبان عجزه ،
فهذه مكرمة خاصة بالنبيّ والوصي (صلوات الله عليهما وعلى آلهما
الظاهرين) .

(١) المذرب : الحاذ ، والأصغرين : القلب واللسان . أخرج هذه الأبيات أبو عمر في كتاب جامع بيان العلم ج ٢ / ص ١١٣ ، وفي مختصره / ص ١٧٠ ، والحافظ العاصمي في زين الفتى شرح سورة هل أتى ، والقالي في أمالية ، والحضرمي القيرولي في زهر الآداب ج ١ / ص ٣٨ ، والسيوطى في جمع الجواجم كما ترتيبه ج ٥ / ص ٢٤٢ ، والزبيدي الحنفى في تاج العروس ج ٥ / ص ٢٦٨ نقلاً عن الأمالي . وذكرها الأميني (ره) في الغدير ج ٦ / ص ١٩٢ - ١٩٤ ، ناقلاً عن المصادر المذكورة أعلاه .

(٢) مسنن البخاري ، كتاب مواقف الصلاة ، باب وقت الظهر عند الزوال رقم ٥٠٧ ج ١ / ص ٥٠٧ رقمه في الديسك ٥٠٧ . ورواه في كتاب الدعوات ، باب التعوذ من الفتنة رقم ١٣٢١ ج ٨ مجلد ٤ / ص ٤٣٦ . رقمه في الديسك ٥٨٨٥ . ورواه في كتاب الفتنة ، باب التعوذ من الفتنة رقم ١٩١٥ ج ٩ مجلد ٤ / ص ٦٨٤ . رقمه في الديسك ٦٥٦٢ . ورواه في كتاب الإعتصام ، باب ما يكره من كثرة السؤال رقم ٢١٠١ ج ٩ مجلد ٤ / ص ٧٥٧ . رقمه في الديسك ٦٧٥٠ / . ورواه أحمد في مسنده ، مسنن المكترين . رقمه في الديسك ١٢١٩٨ . ورقم ١٢٢٥٥ . ورقم / ١٣١٧٣ .

﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾

الفصل الخامس

البداء في الإسلام

قال الله تعالى : « يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ». الرعد / ٢٩

اللغة : البداء بالفتح والمد : هو ظهور الشيء بعد الخفاء ، وحصول العلم به بعد الجهل .

وافتقت الأمة الإسلامية على امتناع ذلك على الله سبحانه وتعالى . ومن افترى على الشيعة الإمامية الإثنا عشرية ، وادعى بأنهم يقولون بهذا التفسير والرأي ، فقد افترى عليهم كذباً وإثماً عظيماً . والبداء الذي ندين لله به : هو أن لله تعالى أن يبدأ بشيء من خلقه فيخلقه قبل شيء ، وله سبحانه أن يعدم ذلك الشيء ، وله أن يخلق ما يريد ، ويفعل في ملكه ما يشاء ، كل يوم هو في شأن ، أي شؤون يديها ويظهرها لملوقاته ، وليس شؤون يبتديها ولم يكن لها علم بها ، سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً .

أقوال بعض العلماء الأعلام في البداء

قبل أن نبدأ بسرد بعض الروايات عن أهل البيت (ع) في البداء ، سوف نمهّد للموضوع ، بمعرفة رأي كبار علماء الشيعة بمعنى البداء ، وما حلّ منه وما حرم ، ولا بد من استعراض آراء بعض أولئك الأفذاذ من المراجع الذين حفظوا

المذهب... ودافعوا عنه بكل غال ونفيس ، لتكون الفائدة أتم ، والحجّة أقوى وأعمّ .

قول الشيخ الصدوق (ره) :

قال الشيخ محمد بن علي بن بابويه القمي (الصدوق) (ره) : ليس البداء كما تظنه جهال الناس بأنّه بدأ ندامة - تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً - ولكن يجب علينا أن نقرّ لله عزّ وجلّ بأنّ له البداء ، معناه : أنّ له أن يبدأ بشيء من خلقه فيخلقه قبل شيء ، ثمّ يعدم ذلك الشيء ، ويبدأ بخلق غيره ، أو يأمر بأمر ثمّ ينهى عن مثله ، أو ينهى عن شيء ثمّ يأمر بمثل ما نهى عنه ، وذلك مثل نسخ الشرائع ، وتحويل القبلة ، وعدة المتوفى عنها زوجها .

ولا يأمر الله عباده بأمر في وقت ما إلا وهو يعلم أنّ الصلاح لهم في ذلك الوقت في أن يأمرهم بذلك ، ويعلم أنّ في وقت آخر الصلاح لهم في أن ينهاهم عن مثل ما أمرهم به ، فإذا كان ذلك الوقت أمرهم بما يصلحهم .

فمن أقرَّ لله عزّ وجلّ : بأنّ له أن يفعل ما يشاء ، ويؤخر ما يشاء ، ويخلق مكانه ما يشاء ، ويؤخر ما يشاء ، كيف يشاء فقد أقرَّ بالبداء .

وما عُظم الله عزّ وجلّ بشيء أفضل من الإقرار بأنّ له الخلق والأمر ، والتقديم والتأخير ، وإثبات ما لم يكن ، ومحو ما قد كان .

والبداء هو رد على اليهود ، لأنهم قالوا : إنّ الله قد فرغ من الأمر . فقلنا : إنّ الله كل يوم في شأن - أي شؤون ييديها ، لا شؤون يبتديها - ، يحيي ويميت ، ويرزق ، يفعل ما يشاء .

والبداء ليس من ندامة ، وإنّما هو ظهور أمر .

تقول العرب : بدا لي شخص في طريقي ، أي ظهر .

وقال الله عزّ وجلّ : « ويدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون » .

أي ظهر لهم ، ومتى ظهر لله تعالى ذكره من عبد صلة لرحمه زاد في عمره ، ومتى ظهر له قطبيعة رحم نقص من عمره ، ومتى ظهر له من عبد إتيان الزنا نقص من رزقه وعمره ، ومتى ظهر له منه التغفف عن الزنا زاد في رزقه (١) وعمره ...

قول الشيخ الطوسي (ره) :

قال شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي (ره) : البداء حقيقة في اللغة هو الظهور ، ولذلك يقال : بدا لنا سور المدينة ، وبدأ لنا وجه الرأي ، وقال الله تعالى : ﴿ وَبِدَا لَهُمْ سَيِّئَاتٍ مَا عَمِلُوا ﴾ . الجاثية / ٢٢ .
 ﴿ وَبِدَا لَهُمْ سَيِّئَاتٍ مَا كَسَبُوا ﴾ . الزمر / ٤٨ .
 ويراد بذلك كله (ظهور) .

وقد يستعمل ذلك في العلم بالشيء بعد أن لم يكن حاصلاً ، وكذلك في الظن ، فاما إذا أضيفت هذه اللفظة إلى الله تعالى ، فمنه ما يجوز إطلاقه عليه ، ومنه ما لا يجوز .

فاما ما يجوز من ذلك فهو ما أفاد النسخ بعينه . ويكون إطلاق ذلك عليه على ضرب من التوسع ، وعلى هذا الوجه يحمل جميع ما ورد عن الصادقين عليهما السلام من الأخبار المتضمنة لإضافة البداء إلى الله تعالى ، دون ما لا يجوز عليه من حصول العلم بعد أن لم يكن ، ويكون وجه إطلاق ذلك فيه تعالى والتشبه هو أنه إذا كان ما يدل على النسخ يظهر به للمكلفين ما لم يكن ظاهراً لهم ، ويحصل لهم العلم به بعد أن لم يكن حاصلاً لهم ، أطلق (٢) على ذلك لفظ البداء . انتهى كلامه أعلى الله مقامه .

(١) البحار ج ٤ / ص ١٠٨ .

(٢) عن تعليقه البحار ج ٤ / ص ١١ ، ناقلاً عن كتاب العدة .

قول الشيخ المفيد (ره) :

قال العالمة معلم الأمة الشيخ المفيد محمد بن النعمان (ره) : قول الإمامية في البداء طريقته السمع دون العقل ، وقد جاءت الأخبار به عن أئمة الهدى عليهم السلام . والأصل في البداء هو الظهور .

قال الله تعالى : « وَبِدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ » . الزمر ٤٧ / يعني به ظهر لهم من أفعال الله تعالى بهم ما لم يكن في حسابهم وتقديرهم . وقال : « وَبِدَا لَهُمْ سَيِّئَاتٍ مَا كَسَبُوا وَحَاقَ بِهِمْ » . الزمر ٤٨ / يعني ظهر لهم جزاء كسبهم وبيان لهم ذلك . وتقول العرب : قد بدا لفلان عمل حسن ، وبيان له كلام فصيح ، كما يقولون : بدا من فلان كذا . فيجعلون اللام قائمة مقامه .

فالمعنى في قول الإمامية : بدا لله في كذا ، أي ظهر له فيه ، ومعنى ظهر فيه ، أي ظهر منه ، وليس المراد منه تعقب الرأي ووضوح أمر كان قد خفي عنه ، وجميع أفعاله تعالى : الظاهرة في خلقه بعد أن لم تكن فهي معلومة فيما لم ينزل ، وإنما يوصف منها بالبداء ما لم يكن في الإحتساب ظهوره ، ولا في غالب الظن وقوعه .

فأمّا ما عُلم كونه وغلب في الظن حصوله فلا يستعمل فيه لفظ البداء . . . وقد يكون الشيء مكتوباً بشرط فيتغير الحال فيه ، قال الله تعالى : « ثُمَّ قضى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسْمَىٰ عَنْهُ » . الأنعام ٢١ / فتبين أن الآجال على ضربين : ضرب منها مشترط يصح فيه الزيادة والنقصان . ألا ترى إلى قوله تعالى : « وَمَا يَعْمَرُ مِنْ مَعْمَرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا في كِتَابٍ » . فاطر ١١ /

وقوله سبحانه وتعالى : « وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » . الأعراف ٩٦ /

فبين أن آجالهم كانت مشترطة في الإمتداد بالبر ، والإنتقطاع بالفسوق ، وقال تعالى - فيما خبره عن نوح (ع) في خطابه لقومه - : ﴿ . . استغفروا ربكم إنه كان غفاراً يرسل السماء عليكم مدراراً . . .﴾ إلى آخر الآيات . نوح / ١٠ - ١٢

فاشترط لهم في مد الأجل وسبوغ النعم ، الإستغفار ، فلما لم يفعلوه ، قطع آجالهم ، ويترأس عمرهم ، واستأصلهم بالعذاب .

فالبداء من الله تعالى يختص ما كان مشترطاً في التقدير ، وليس هو الإنقال من عزيمة إلى عزيمة ، ولا من تعقب الرأي - تعالى الله عما يقول (١) المبطلون علواً كبيراً . انتهى كلامه أعلى الله مقامه .

قول العلامة المجلسي (ره) :

قال العلامة الشيخ محمد باقر المجلسي (ره) : ثم أعلم أن الآيات والأخبار تدل على أن الله خلق لوحين أثبت فيما ما يحدث من الكائنات : أحدهما : اللوح المحفوظ الذي لا تغير فيه أصلاً ، وهو مطابق لعلمه تعالى . والآخر : لوح المحرو والإثبات ، فيثبت فيه شيئاً ثم يمحوه لحكم كثيرة لا تخفى على أولي الألباب .

مثلاً يكت ، فيه أن عمر زيد خمسون سنة ، ومعناه أن مقتضى الحكم أن يكون عمره كذا إذا لم يفعل ما يقتضي طوله أو قصره ، فإذا وصل الرحم مثلاً يمحى الخمسون ويكتب مكانه ستون ، وإذا قطعها يكتب مكانه أربعون ، وفي اللوح المحفوظ أنه يصل عمره ستون ، كما أن الطبيب الحاذق إذا أطلع على مزاج شخص يحكم بأن عمره بحسب هذا المزاج يكون ستين سنة ، فإذا شرب سماً ومات ، أو قتله إنسان فنقص من ذلك ، أو استعمل

(١) عن تعليقية البحار ج ٤ / ص ١٢٦ ، نافلاً عن كتاب تصحيح الاعتقاد .

دواءً قوي مزاجه به فزاد عليه لم يخالف قول الطيب ، والتفير الواقع في هذا
اللوح مسمى بالبداء .^(١)

أقول : بعد أن عرفنا معنى البداء الذي يقول به الشيعة ، من أقوال بعض
كبار علمائهم ، لا بد أن نقرأ أقوال أمتهم الأطهار الذين ساروا على سيرة
جدهم المختار (ص) ولم يغيروا أو يبدلوا تبديلا .

علم الله تعالى أزلی سرمدی محیط

روى الشيخ الصدوق بسانده عن أبي بصير، وسماعة، عن أبي عبد الله
(ع) أنه قال : من زعم أن الله عَزَّوجلَّ ييدوله في شيء لم يعلمه أمس فابرأوا
منه (٢)

وروى العياشي ، عن ابن سنان ، عن أبي عبد الله (ع) يقول : إن الله يقدّم ما يشاء ، ويؤخر ما يشاء ، ويمحو ما يشاء ، ويبث ما يشاء ، وعنه أُم الكتاب . وقال : فكل أمير يريد الله فهو في علمه قبل أن يصنعه ، ليس شيء بيده إلا وقد كان في علمه . إن الله لا يبيده من جهل .^(٣)

وروى الشيخ الطوسي (ره) بأسناده عن البزنطي ، عن أبي الحسن الرضا (ع) ، قال علي بن الحسين ، وعلي بن أبي طالب قبله ، ومحمد بن علي ، وجعفر بن محمد : كيف لنا بالحديث مع هذه الآية : « يمحو الله ... ».

فَأَمَّا مَنْ قَالَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَعْلَمُ الشَّيْءَ إِلَّا بَعْدَ كَوْنِهِ، فَقَدْ كَفَرَ وَ

البحار ج٤ / ص ١٣٠ .^(١)

^(٤) البخاري ج٤ / ص ١١١ ، ناقلاً عن كتاب كمال الدين .

^(٣) البخاري / ج٤ / ص١٢١ ، ناقلاً عن تفسير العياشي . ورواه في الميزان مجلد ١١ / ص٣٨١ .

⁽⁴⁾ البخاري ج ٤ / ص ١١٥ ، ناقلاً عن غيبة الطوسي .

وروى القمي أيضاً بأسناده عن عبد الله بن مسکان ، عن أبي جعفر ، وأبي عبد الله ، وأبي الحسن (ع) في تفسير قوله تعالى : «فيها يفرق كلُّ أمرٍ حكيم ». الدخان / ٤

أي يقدر الله كلَّ أمرٍ من الحق ومن الباطل ، وما يكون في تلك السنة ،
وله فيه البداء والمشيئة .

يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء من الآجال والأرزاق والبلايا والأعراض
(١) والأمراض ، ويزيد فيها ما يشاء ، وينقص ما يشاء ...

أقول : من هذه الرواية يبدو واضحاً أن البداء الذي قال به أهل البيت (ع)
واعتقده علماؤهم الذين اقتدوا بهم ، هو أن الله تعالى له مطلق الحرية في
التصريف في مملكته من التقاديم والتأخير في الآجال والأرزاق والأمراض
والأعراض التي تطأ على المخلوقات .

أجلان : مسمى وغير مسمى

روى العياشي بسنده ، عن مساعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله (ع) في قوله :
«ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده ». الانعام / ٢٧
قال (ع) : الأجل الذي هو غير مسمى موقوف يقدم منه ما شاء ، ويؤخر منه
ما شاء .

وأمّا الأجل المسمى فهو الذي ينزل مما يريد أن يكون من ليلة القدر إلى
مثتها من قابل ، فذلك قول الله : «فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا
(٢) يستقدمون ». النحل / ٦١

(١) البحار ج ٤ / ص ١٠١ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

(٢) البحار ج ٤ / ص ١١٦ ، ناقلاً عن تفسير العياشي .

البداء عبادة

روى الشيخ الصدوق (ره) بأسناده عن زراة ، عن أحدهما - الباقي أو (١)

الصادق (ع) - قال : ما عبد الله عَزَّ وَجَلَّ بشيءٍ مثل البداء

وروى الشيخ الصدوق بأسناده عن الإمام الصادق (ع) قال : ما عظم الله عَزَّ وَجَلَّ بمثل البداء . نفس المصدر من البخاري .

وروى الشيخ الصدوق أيضاً بأسناده ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) ، قال : ما بعث الله عَزَّ وَجَلَّ نبياً حتى يأخذ عليه ثلاثة خصال : الأقرار بالعبودية ، وخلع الأنداد ، وأن الله يقدم ما يشاء ، ويؤخر ما يشاء (٢)

وهذه بعض الروايات من طرق السنة

أقول : كل من اطلع على فكر الشيعة وأصول اعتقادهم ، وقرأ الأحاديث في مسند البخاري وغيره ، وكان منصفاً عاقلاً لا يفتري عليهم ، يعتقد أن ما يعتقد الشيعة في البداء لا يتعدى هذه الأحاديث ، ويخرج بنتيجة واحدة أنه لا خلاف بين المسلمين من هذه الناحية ، إلا ما يفتري عليهم من أعداء الدين ، الذين يدعون حمايته ، وهم أضر عليه من أعدائه الظاهرين . وقد استعمل البخاري نفس عبارة البداء في رواية : الأبرص والأقرع والأعمى فلماذا يكفر الشيعة لقول البداء ولا يكفر غيرهم !

البداء في مسند البخاري

روى البخاري بسنده عن أبي عمرة ، أن أبا هريرة حدثه ، أنه سمع رسول الله (ص) يقول : إن ثلاثة في بني إسرائيل : أبرص وأقرع وأعمى ، بدا لله أن بيتهم ، فبعث إليهم ملكاً ، فأتى الأبرص فقال : أي شيء أحب إليك ؟

(١) البخاري ٤ / ص ١٠٧ ، ناقلاً عن كتاب التوحيد ونقله السيد الخوئي في البيان / ص ٤١٥ .

(٢) البخاري ٤ / ص ١٠٨ ، ناقلاً عن كتاب التوحيد .

قال : لون حسن ، وجلد حسن ، قد قدرني الناس .

قال : فمسحه ، فذهب عنه ، فأعطي لوناً حسناً ، وجداً حسناً .

فقال : أيُّ المال أحبُّ إليك ؟ قال : الإبل .

قال : فأعطي ناقةً عشراءً . أيُّ قربة الولادة . ، فقال : يبارك لك فيها .

وأتى الأقرع ، فقال : أيُّ شيء أحبُّ إليك ؟

قال : شعر حسن ، وينتهي عنِّي هذا قد قدرني الناس .

قال : فمسحه فذهب ، وأعطي شعراً حسناً . قال فأيُّ المال أحبُّ إليك ؟

قال : البقر . قال : فأعطاه بقرة حاملاً ، وقال : يبارك لك فيها .

وأتى الأعمى ، فقال أيُّ شيء أحبُّ إليك ؟

قال : يردُّ الله إلى بصري فأبصر به الناس .

قال : فمسحه ، فردَّ الله إليه بصره . قال : فأيُّ المال أحبُّ إليك ؟

قال : الغنم ، فأطعنه شاةً والدأ .

فأنتج هذان ، وولد هذا ، فكان لهذا واحد من إبل ، ولهذا واحد من بقر ،

ولهذا واحد من الغنم .

ثمَّ أنه أتى الأبرص في صورته ، وهبته ، فقال : رجل مسكيٌّ ، تقطعت بي الجبال في سفري فلا يبلغ اليوم إلا بالله ، ثمَّ بك ، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن ، والجلد الحسن ، والمال ، بغير أتبليغ عليه في سفري ؟ . - أيْ أعطني بعيراً فقال له : إنَّ الحقوق كثيرة .

فقال له : كأنَّى أعرفك ، ألم تكن أبِرْص يقذرك الناس ، فقيراً فأعطيك الله ! . فقال : لقد ورثتْ كابرًا عن كابر .

فقال : إنْ كنتَ كاذبًا فصيرك الله إلى ما كنتَ .

وأتى الأقرع في صورته ، وهبته ، فقال له مثل ما قال لهذا ، فردَّ عليه مثل ما ردَّ عليه هذا . فقال : إنْ كنتَ كاذبًا فصيرك الله إلى ما كنتَ .

وأنت أعمى في صورته فقال رجل مسكين ، وابن سبيل ، وتقطعت بي الجبال في سفري ، فلا بلاغ اليوم إلا بالله ، ثم بك ، أسألك بالذي رد عليك بصرك ، شاء أتبلي بها في سفري ؟

فقال : قد كنت أعمى ، فردا الله بصري ، وفقيرا فقد أغناني ، فخذ ما شئت ، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله ! . فقال : أمسك مالك ، فإنما (١) ابتيتكم ، فقد رضي الله عنك ، وسخط على صاحبيك .

أفعال تغير المصير

روى السيوطي عن ابن مردوه ، وابن عساكر ، عن علي - (ع) - أنه سأله رسول الله (ص) عن هذه الآية - « يمحوا الله ... » .. الرعد / ٢٩ .
فقال له : لأقرن عينيك بتفسيرها ، ولا أقرن عين أمتي بتفسيرها .
الصدقة على وجهها ، وبر الوالدين ، وأصطناع المعروف يحول الشقاء سعادة ،
ويزيد في العمر ، ويقي مصارع السوء . (٢)

وروى الترمذى بسنده ، عن أبي هريرة ، عن النبي (ص) أنه قال : لا يرد
القضاء إلا الدعاء ، ولا يزيد في العمر إلا البر . (٣)

وروى أحمد بن حنبل بسنده ، عن ثوبان قال : قال رسول الله (ص) : إن
الرجل ليحرم الرزق بالذنب الذي يصيبه ، ولا يرد القضاء إلا الدعاء ، ولا يزيد
في العمر إلا البر . (٤)

(١) مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل ج ٤ مجلد ٢ / ص ٦٣٦ رقم ١٦١٣ . رقمه في диске ٣٢٠٥ / .

(٢) الميزان مجلد ١١ / ص ٣٨٠ ، ناقلاً عن تفسير الدر المنشور .

(٣) الترمذى كتاب القدر باب لا يرد القضاء إلا الدعاء ج ٨ / ص ٢٥٠ . رقمه في диске ٢٠٦٥ / .

(٤) مسند أحمد ، باقى مسند الأنصار ج ٥ / ص ٢٧٧ و / ص ٢٨٢ و / ص ٢٨٢ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٢١٣٥٢ . ورواه الحاكم في المستدرك ج ١ / ص ٤٣١ .

وروى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة قال : سمعتُ النبيَّ (ص) يقول : من سرءَه أن يبسط له في رزقه ، وينسأله في أثره فليصل رحمه .^(١)

وروى القرطبي ، عن ابن عباس - قال : في الصحيح - عن النبيَّ (ص) قال : من أحبَّ أن يمدَّ الله في عمره وأجله ، ويبسط به في رزقه فليتقِ الله ول يصل رحمه .^(٢)

أقول : بعد قراءة الآيات والأحاديث الواردة من طرق الطرفين ، وأقولا علماء الطرفين ، رأينا أن الذين يتهمون الشيعة بأنهم ينسبون الجهل إلى الله سبحانه - بقول البداء - ، قد افتروا عليهم ، وجهلوا أقوال علمائهم القدامى أمثال المفيد والصدوق والطوسي (فُدِّسْتَ أسرارهم) الذين تقدمت أقوالهم وقد أوضحوا رأي الشيعة في البداء بأوضح بيان ، واستدلوا عليه بأفضل برهان ، ولكن التعصب البغيض أعماهم ، واتباع الأباء الذين ضلُّوا وأضلُّوا أصم أذانهم عن سماع الحقيقة ، والتفكير بما ينفعهم في دينهم ودنياهم وآخرتهم . « إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ». الحج / ٤٦

(١) مسند البخاري ، كتاب البيوع ، باب من أحب البسط في الرزق ج ٢ مجلد ٢ / ص ١١٢ . رقمه في الديسك / ١٩٢٥ ، ورواه البخاري أيضاً في كتاب الأدب ، باب من يسلك له الرزق ج ٨ مجلد ٤ / ص ٢٢٠ . رقمه في الديسك ٥٥٢٦ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ١٤ / ص ٢٢٢ .

الفصل السادس

الرجعة في الإسلام

من المعتقدات التي أفترى على الشيعة بها (الرجعة) ، فصوروهم بمعتقداتهم هذا بأبشع الصور ، ووصموهم بأباطيل وأضاليل ما أنزل الله بها من سلطان . والرجعة : هي رجوع الإنسان إلى الحياة الدنيا بعد الموت ، وذلك بعد قيام القائم المهدى المنتظر (ع) بدولته ، وإحقاق الحق وإزهاق الباطل . فلا يعود إلى الدنيا إلا من محض الإيمان محضاً ، أو محض الكفر محضاً ، ليغزو أولئك برؤية دولة الحق في دار الدنيا ، وانتصارها على كل ما سواها . وقد أنكر غير الشيعة الرجعة ، واعتبروها من الأمور المستحيلة ، وشنعوا على الشيعة بمعتقداتهم هذا .

وقد استدل الشيعة على صحة معتقدهم هذا كعادتهم من الكتاب المجيد والسنن النبوية الصحيحة ، ومن العقل السليم ، والفطرة الإلهية الصافية .

أدلة الرجعة من كتاب الله العزيز

١ = قال الله تعالى : «إِذَا قَلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهَرًا فَأَخْذُتُمُ الصاعِقةَ وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ ثُمَّ بَعْثَاْكُمْ مِّنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لِعَلَّكُمْ تَشَكَّرُونَ». البقرة / ٥٥ - ٥٦

المعنى : إن بني إسرائيل كانوا معاندين لموسى (ع) معاندة شديدة فقالوا : إِنَّهُمْ لَنْ يُؤْمِنُوا بِنَبِيِّنَا وَدُعُوتُهُ إِلَّا إِذَا رَأَوْا اللَّهَ سُبْحَانَهُ عَيْانًا .

ولاستحالة رؤية الله سبحانه عاقبهم تعالى عقاباً سريعاً ، بحيث أماتهم بصاعقة ، وهم في حالة من الوعي واليقظة والرؤية ، وبعد مدة ، واستجابة لدعاء موسى (ع) ، أعادهم سبحانه من موتهم إلى الحياة ، فعادوا وبنوا الدور وزرعوا الأرض ...

ففي هذه الآية دلالة على استحالة رؤية الله سبحانه ، وهي رد على الذين ادعوا أنه سبحانه سيُرى في الآخرة ، وأنَّ له حواس وأعضاء ... تبارك وتعالى عمّا يقول الظالمون علوًّا كثيراً

ودلالة أخرى على إمكان الرجعة إلى الدنيا بعد الموت ، وهي صريحة في هذه الآية الكريمة

قال العلامة الطبرسي (ره) في مجمع البيان : واستدل قوم من أصحابنا بهذه الآية على جواز الرجعة .

٢ = قال الله تعالى : « ألم ترَ إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوفَ حَذَرَ الموت فَقَالَ لَهُمْ اللَّهُ مُوتَوْا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لِذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكُنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ». البقرة / ٢٤٣

المعنى : خاطب الله تعالى الحبيب المصطفى (ص) أو كل قارئ ومستمع ، ليخبره عن هؤلاء القوم من بني إسرائيل الذين فروا من الطاعون ، أو من الجهاد ، وكانوا بكثرة يعدوا بالآلاف ، وكان هروبهم من الموت ، فأماتهم الله سبحانه مدة من الزمن حتى مرّ بهم نبيٌّ من الأنبياء (ع) فتوسل إلى الله فأحياهم ليعتبروا ، ويعتبر بهم غيرهم .

قال العلامة الطبرسي (ره) في مجمع البيان : وهذه الآية حجة على من أنكر عذاب القبر والرجعة معاً . لأنَّ إحياء أولئك مثل إحياء هؤلاء الذين أحياهم الله للإعتبار .

أي إن هذه الآية فيها دلالة واضحة على أن الله سبحانه قادر على إحياء الميت في القبر للحساب ، وأنه سبحانه قادر على إحيائه في الرجعة لمن كتبت له ، وكان من أهلها .

٢ = قال الله تعالى : ﴿ أو كَالذِي مَرَّ عَلَى قُرْيَةً وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يَحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مائَةً عَامًا ثُمَّ بَعْثَهُ قَالَ كُمْ لَبِثَتْ قَالَ لَبِثَتْ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثَتْ مائَةً عَامًا فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَسْنَدْهُ وَانظُرْ إِلَى حَمَارِكَ وَلَا جَعْلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعَظَامِ كَيْفَ نُنَشِّرُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا .. ﴾ . البقرة / ٢٥٩ .

المعنى : إن الله سبحانه عرض في كتابه المجيد حكاية (عزيز) الذي مر على بيت المقدس بعد أن خربها وهدمها وقتل أهلها (بخت نصر) ، وكان راجعاً من بستان له يحمل الفواكه الطازجة ، ويركب حماراً ، فتعجب من خراب هذه المدينة التي كانت بالأمس عاصمة وقال : ﴿ أَنَّى يَحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ ؟

﴿ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مائَةً عَامًا ثُمَّ بَعْثَهُ ﴾ . أي أماته وأفناه ويليت عظامه ، وتفرق تذرات جسده ، وجسد حماره ، وفاكهته ، وكل حوائجه ، وذلك لمدة مائة عام وبعدها بدأ سبحانه بإعادته إلى الحياة ، فخلق له جسده أولاً ، وهو ينظر كيف يجمع الله ذرات جسده ، وذرات جسد حماره ، وذرات طعامه وفاكهته التي بدت وكأنها قطفت في هذه الساعة ، وذكره سبحانه أنه هكذا يفعل بـ إحياء الموتى ، سواء كان في الرجعة ، إن كان من أهلها ، أو في البرزخ لحساب القبر ، أو يوم القيمة للحساب الأكبر .

وقد جعله الله تعالى آية وعلامة لنفسه ولأهلها وقومه وللأجيال على قدرته سبحانه وتعالى .

٤ = قال الله تعالى : «إذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحي الموتى قال أولم تؤمن قال بل ولكن ليطمئن قلبي قال فخذ أربعة من الطير فصرهن إليك ثم اجعل على كل جبل منها جزءا ثم ادعهن يأتينك سعياً وأعلم أن الله عزيز حكيم». البقرة / ٢٦٠

المعنى : روى عن الأئمة الطاهرين من أهل البيت (ع) أن الله سبحانه وحى إلى إبراهيم خليل الرحمن : أني متخد من عبادي خليلا ، إن سألكي إحياء الموتى أجبته ، فوقع في قلب إبراهيم أنه ذلك الخليل فقال : «رب أرني كيف تحي الموتى» ؟ «قال أولم تؤمن قال بل ولكن ليطمئن قلبي». فأمره سبحانه أن يأخذ طيوراً أربعة ، ويقطعهن قطعاً ، ويوزع القطع على الجبال ، ويترك الرؤوس في يده ، ومن ثم يدعونهن ، فيقول : احيي بإذن الله ، فكان يجتمع ويتألف لحم كل واحد وعظمه إلى رأسه ، حتى كملت وعادت إلى ما كانت عليه من الحياة .

وفي هذه الآية دلالة على أن الله سبحانه وأمات هذه الطيور في دار الدنيا وأعادها إلى الحياة على يد إبراهيم (ع) ، فكذلك سبحانه قادر على إرجاع الإنسان إلى الدنيا ، وهو المطلوب .

٥ = قال الله تعالى : «... أتني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله وأبرئ الأكماء والأبرص وأحي الموتى بإذن الله ...».آل عمران / ٤٩

٦ = قال الله تعالى : «... وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذني فتنفس فيها فتكون طيراً بإذني وتبرئ الأكماء والأبرص بإذني وإذ تخرج الموتى بإذني ...». المائدة / ١١٠

المعنى : من معجزات نبي الله عيسى (ع) لبني إسرائيل ، لكي يؤمنوا بالله سبحانه ربها ، وبه رسولاً ونبياً من عند الله تعالى ، أنه كان (ع) يحي الموتى ،

وقد حصل منه ذلك عدة مرات ، بإذن الله تعالى ، أحيى موته ، وعاشوا سنين طويلة بعد إحياءهم ، ولدوا الأولاد ، وبنوا الدور ، وشيدوا القصور ، وغرسوا البساتين .

وهذه من الآيات والدلائل على أن الرجعة إلى الدنيا بعد الموت ممكنة بإذن الله تعالى .

٧ = قال الله تعالى : «إِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَأَدَارْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ» فقلنا أضربيوه ببعضها كذلك يحيى الله الموتى ويريكم آياته لعلكم تعقلون ». البقرة / ٧٢ - ٧٣

المعنى : إنَّه قُتِلَ قُتيلٌ في بني إسرائيل ، ولم يُعْلَمَ مَنْ قاتَلَه ، وأصَبَّحَ كُلُّ قَبْيلَةً تدفعُ عن نفْسِهَا تَهْمَةَ القَتْلِ وتلصقُهَا بِالْقَبْيلَةِ الْأُخْرَى ، فَطَلَبُوا مِنْ مُوسَى (ع) أَنْ يُظْهِرَ لَهُمْ الْقَاتِلَ عَنْ طَرِيقِ الْمَعْجَزَةِ ، فَفَعَلَ ، فَأَحْيَى الْقُتِيلَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَنَطَقَ الْقُتِيلَ وَدَلَّ عَلَى ابْنِ عَمٍّ لَهُ هُوَ قاتَلُه .

وَهَكُذا أَحْيَى اللَّهُ مِيتًا لفترة ، وَنَطَقَ ، وَدَلَّ عَلَى الْقَاتِلِ الْحَقِيقِيِّ وَبِرَا الآخرين بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ تَهْمَةِ الْقَتْلِ ، وَحَجَبَ النَّاسُ مِنِ الْوَقْعَةِ فِي الْفَتْنَةِ وَالْإِقْتَالِ .

أدلة الرجعة من السنة النبوية الشريفة

روى الشيخ الصدوق بسنده ، عن الحسن بن الجهم ، قال : قال المأمون للرضا (ع) : يا أبا الحسن ما تقول في الرجعة ؟
 فقال (ع) : إنَّه الحُقُّ ، قد كَانَتْ فِي الْأَمْمِ السَّالِفَةِ ، وَنَطَقَ بِهَا الْقُرْآنُ ، وقد قال رسول الله (ص) : يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأَمْمَةِ كُلُّ مَا كَانَ فِي الْأَمْمِ السَّالِفَةِ حَذَنِ التَّعْلُلُ ، وَالْقَدْذَةُ بِالْقَدْذَةِ .

^(١) الْقَدْذَةُ : الريشة التي توضع بالسهم . أي ريشة مماثلة لريشة أخرى توضع إلى جنبها

وقال (ص) إذا خرج المهدى من ولدي نزل عيسى بن مريم (ع) فصلى خلفه .

وقال (ص) : إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً ، فطوبى للغرباء .

فقيل : يا رسول الله ! ثم يكون ماذا ؟
(١)

قال : ثم يرجع الحق إلى أهله ، الخبر

١ = قوله تعالى : « ويوم نحشر من كل أمة فوجا ». النمل / ٨٣

روى الشيخ المفيد (ره) بسنده ، عن أبي بصير قال : قال لي أبو جعفر (ع) :

ينكر أهل العراق الرجعة ؟

قلت : نعم .

قال : أما يقرؤن القرآن : « ويوم نحشر من كل أمة فوجا ».
(٢)

وقال القمي (ره) : عند تفسير قوله تعالى : « وحشرناهم فلم نغادر منهم أحدا ». الكهف / ٤٨

سئل الإمام أبو عبد الله الإمام الصادق (ع) عن قوله : « ويوم نحشر من كل أمة فوجا ». النمل / ٨٣

قال : ما يقول الناس فيها ؟ قلت : يقولون : إنها في القيمة .

فقال أبو عبد الله (ع) : أيحشر الله في القيمة من كل أمة فوجاً ويترك الباقين ؟ إنما ذلك في الرجعة ، فاما آية القيمة فهذه : « وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً وعرضوا على ربكم صفاً لقد جئتمونا كما خلقناكم
(٣) أول مرّة »

روى القمي (ره) بسنده ، عن المفضل ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) في قوله : « ويوم نحشر من كل أمة فوجا ». النمل / ٨٣

^(١) البحار ج ٥٣ / ص ٥٩ ، ناقلاً عن كتاب عيون الأخبار .

^(٢) البحار ج ٥٣ / ص ٤٠ ، ناقلاً عن كتاب الإختصاص .

^(٣) البحار ج ٥٣ / ص ٥١ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

قال (ع) : ليس أحد من المؤمنين قُتِلَ إلَّا يرجع حتى يموت ، ولا يرجع إلَّا من مَحْضَ الإيمان مَحْضًا ، أو مَحْضَ الْكُفْرِ مَحْضًا .^(١)

٢ = قوله تعالى : « وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تَكَلَّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يَوْقَنُونَ ». النمل / ٨٢

روى القمي بسنده ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله (ع) قال : انتهى رسول الله (ص) إلى أمير المؤمنين (ع) وهو نائم في المسجد قد جمع رملًا ووضع رأسه عليه ، فحرّكه (ص) ، ثم قال : قم يا دابة الله !

فقال رجلٌ من أصحابه : يا رسول الله ! أنسَمْتِ بعضاً بهذا الاسم ؟
فقال (ص) : لا والله ! ما هو إلَّا له خاصَّة ، وهو الدَّابَّةُ التي ذكر الله في كتابه : « وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تَكَلَّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يَوْقَنُونَ » .

ثمَّ قال (ص) : يا علي ! إذا كان آخر الزمان أخرجك الله في أحسن صورة ومعك ميسِّم تسمُّ به أعداءك .

فقال الرجل لأبي عبد الله - الصادق - (ع) : إنَّ العامة يقولون : هذه الآية إنما تَكَلَّمُهُمْ ؟ - أي من الكلم بمعنى الجرح -

فقال أبو عبد الله (ع) : كَلَمُهُمُ اللَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّمْ ، إِنَّمَا هُوَ تَكَلَّمُهُمْ مِنَ الْكَلَامِ ، والدليل على أنَّ هذا في الرَّجْعَةِ قوله : « وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مَمْنَ يَكْذِبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ » حتى إذا جاءوا قال أَكَذَّبُتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمَّا ذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ». النمل / ٨٤ - ٨٢
قال : الآيات أمير المؤمنين والأئمة (عليهم السلام) .

^(١) البحار ج ٥٣ / ص ٥٣ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

فقال الرجل لأبي عبد الله (ع) : إن العامة تزعم أن قوله : « ويوم نحشر من كل أمة فوجا ». عنى في القيمة ؟

فقال أبو عبد الله (ع) : فيحشر الله يوم القيمة من كل أمة فوجاً ويدع الباقين ، لا ولئنْه في الرجعة ، وأمّا آية القيمة : « وحشرناهم فلم ننذر منهم أحدا ». الكهف / ٤٨

وقال أبو عبد الله (ع) : قال رجل لعمار بن ياسر : يا أبا اليقظان ! آية في كتاب الله قد أفسدت قلبي ، وشككتني ؟
قال عمّار : وآية آية هي ؟

قال : قول الله : « وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلّمُهم أن الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون ». النمل / ٨٢
فائدة دابة هذه ؟

قال عمّار : والله ! ما أجلس ، ولا آكل ، ولا أشرب حتى أريكمها .
فجاء عمّار مع الرجل إلى أمير المؤمنين وهو يأكل تمراً وزبداً فقال : يا أبا اليقظان هلْ فجلس عمّار ، وأقبل يأكل معه ، فتعجب الرجل منه ، فلما قام عمّار قال الرجل : سبحان الله يا أبا اليقظان ! حلفت أنك لا تأكل ولا تشرب ولا تجلس حتى تريتنيا ؟

(١) قال عمّار : قد أريتكمها إن كنت تعقل .

وروى في كتاب منتخب البصائر ، عن كتاب سليم بن قيس الهلالي ، عن أبي الطفيلي ، من حديث طويل ، قال : فقلت : يا أمير المؤمنين قول الله عز وجل : « وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلّمهم أن الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون ». النمل / ٨٢

(١) البحار ج ٥٣ / ص ٥٣ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

ما الدابة ؟ قال (ع) : يا أبا الطفيلي أللّه عن هذا ! .
 فقلتُ : يا أمير المؤمنين أخبرني به جعلتُ فداك ؟
 قال : هي دابة تأكل الطعام ، وتمشي في الأسواق ، وتنكح النساء .
 فقلتُ : يا أمير المؤمنين من هو ؟
 قال (ع) : هو زر الأَرْض - زر الشيء : قوامه - الذي تسكن الأرض به .
 قلتُ : يا أمير المؤمنين من هو ؟
 قال : صديق هذه الأمة ، وفاروقها ، وربّها ، وذو قرنها .
 قلتُ : يا أمير المؤمنين من هو ؟
 قال : الذي قال اللّه تعالى : « ويتلوه شاهد منه ». هود / ١٧٧
 « والذى عنده علم الكتاب ». الرعد / ٤٣
 « والذى جاء بالصدق والذى صدق به ». الزمر / ٢٢
 والناس كلهم كافرون غيره .
 قلتُ : يا أمير المؤمنين فسمه لي ؟
 قال : قد سميته لك يا أبا الطفيلي والله لو أدخلتُ على عامة شيعتي الذين
 بهم أقاتل ، الذين أقرُّوا بطاعتي وسموني أمير المؤمنين واستحلوا جهاد من
 خالفي ، فحدثتهم ببعض ما أعلم من الحق في الكتاب الذي نزل به جبريل
 (ع) على محمد (ص) لتفرقوا عنّي حتى أبقى في عصابة من الحق قليلة أنت
 وأشباهك من شيعتي ففرزعت وقلتُ : يا أمير المؤمنين أنا وأشباهي متفرق عنك
 أو نثبت معك ؟ قال (ع) : بل تثبتون .

ثم أقبل عليَّ فقال : إنَّ أمرنا صعب مستصعب لا يعرفه ولا يقرُّ به إلا ثلاثة :
 ملك مقرب ، أو نبيٌّ مرسل ، أو عبد مؤمن نجيب امتحن الله قلبه للإيمان ، يا

ابا الطفيل إنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) قَبِضَ فَارْتَدَ النَّاسُ ضَلَالًا وَجْهًا إِلَّا مَنْ
 عَصَمَهُ اللَّهُ بَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ^(١)

أقول : الحمد لله على هدايته لدينه والتوفيق لما دعا إليه من سبيله ، وسائله
 تعالى أن لا يجعلنا من المرتدين ، والجهال المعاندين ، وأن يوفقنا لأن نكون مع
 أوليائه الطاهرين ، الذين لا خوف عليه ولا هم يحزنون .

٢ = قوله تعالى : « وَلَئِنْ قُتْلَتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ » . آل عمران / ١٥٧
روى الشیخان : المفید والعیاشی بسنده ، عن جابر بن یزید ، عن أبي جعفر
 (ع) قال : سئل عن قول الله عزوجل : « وَلَئِنْ قُتْلَتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ
 لِغَرْرَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٍ خَيْرٌ مَّا يَجْمِعُونَ » وَلَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتْلَتُمْ لِإِلَى اللَّهِ
 تُحْشَرُونَ ». آل عمران / ١٥٨.١٥٧

فقال : يا جابر ! أتدري ما سبيل الله ؟ قلت : لا والله إلَّا إذا سمعت منك .
 فقال : القتل في سبيل علي (ع) وذراته ، فمن قُتِلَ في ولادته قُتِلَ في سبيل
 الله ، وليس أحد يؤمن بهذه الآية إلَّا وله قتلة وميتة ، إنه من قُتِلَ ينشر حتى
 يموت ، ومن مات يُنشر حتى يُقتل .^(٢)

أقول : بعد أن عرفنا من الخبر أن سبيل الله هو علي بن أبي طالب (ع)
 وذراته ، يلاحظ أن الترديد في قوله : « وَلَئِنْ قُتْلَتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ »
 ليس باعتبار التقسيم إلى قسمين ، يعني أن بعضكم يقتل في سبيل الله ،
 وبعضكم يموت ، كما فهمه العامة ، بل باعتبار الإنحلال إلى كل فرد . أي
 أن كل فرد يؤمن بولاية علي وأهل بيته له حياتان : في أحدهما يقتل في سبيل
 الله ، وفي الأخرى يموت ، وهي الرجعة .

(١) البحار ج ٥٢ / ٦٩ ، ناقلاً عن كتاب منتخب البصائر .

(٢) البحار ج ٥٣ / ص ٤٠ ، ناقلاً عن كتاب الإختصاص وتفسير العياشي .

ولما كان القتل في سبيل الله خاصاً ببعض هؤلاء المقتولين ، كرر القول عاماً فقال في آخر الآية : « ولئن مُتْ أو قتلتُم إلَى اللَّهِ تُحَشِّرُونَ » ، وفي تقديم الموت على القتل تارة ، وتأخيره أخرى دلالة على أن هذه الرجعة ثابتة ، فإذا قتل ، رجع حتى يموت ، وإذا مات رجع حتى يقتل . فتدبر .

٤ = قوله تعالى : « وَإِنْ مَنْ أَهْلُ الْكِتَابَ إِلَّا لِيُؤْمِنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا » . النساء / ١٥٨

قال الشيخ القمي (ره) : فإنه روی أنَّ رسول الله (ص) إذا رجع آمن به الناس كلهم .

وروى القمي بسنده عن شهر بن حوشب قال : قال لي الحجاج : يا شهر ! آية في كتاب الله قد أعيتنني ؟ فقلتُ : أيها الأمير آية آية هي ؟
قال : قوله : « وَإِنْ مَنْ أَهْلُ الْكِتَابَ إِلَّا لِيُؤْمِنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا » .

والله لأنّي لأمر باليهودي والنصراني فتضرب عنقه ، ثم أرمقه بعيني فما أراه يحرّك شفتيه حتى يحمل .

فقلتُ : أصلح الله الأمير ! ليس على ما تأولتَ . قال : كيف هو ؟
قلتُ : إنَّ عيسى ينزل قبل يوم القيمة إلى الدنيا فلا يبقى أهل ملة يهودي ولا غيره إلا آمن به قبل موته ، ويصلّي خلف المهدى .

قال : ويحك أئّي لك هذا ؟ ومن أين جئتَ به ؟
فقلتُ : حدثني به محمد بن علي بن الحسين بن علي (عليه السلام) . فقال : جئتَ والله بها من عين صافية .

٥ = قوله تعالى : « وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكَنَا هَا أَئْهُمْ لَا يَرْجِعُونَ » .
الأنبياء / ٩٥

(١) البخاري ٥٢ / ص ٥٠ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

روى القمي (ره) بسنده ، عن أبي بصير ومحمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله وأبي جعفر (عليهما السلام) قالا : كُلُّ قرية أهلك الله أهلها بالعذاب لا يرجعون في الرَّجْعَةِ !

فهذه الآية من أعظم الدلالات على الرَّجْعَةِ ، لأنَّ أحداً من أهل الإسلام لا ينكر أنَّ الناس كُلُّهم يرجعون إلى القيمة ، من هلك ومن لم يهلك .

فقوله : «لَا يرجعون» عنى في الرَّجْعَةِ ، أمَّا على القيمة فيرجعون حتى يدخلوا النار . ^(١)

٦ = قوله سبحانه وتعالى : «ولنذيقنَّهُم مِّن العذاب الأَدْنِي دون العذاب الأَكْبَرِ». السجدة ٢١ /

قال الشيخ القمي عند الآية : «ولنذيقنَّهُم مِّن العذاب الأَدْنِي دون العذاب الأَكْبَرِ» .

قال : العذاب الأدنى عذاب الرَّجْعَةِ بالسيف .

أقول : إنَّ أبناء الدنيا المسلطون على غيرهم بالقهر والظلم والغلبة ، الذين عاثوا في الأرض فساداً ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً ، تثبتُم هذه الآية بأنهم سوف يعودون إلى الدنيا ليُعذبوا بعدَاب قبل عذاب يوم القيمة ، وهو عذاب الرَّجْعَةِ ، وقد أشار إليهم الحديث الشريف : بأنه لا يعود إلى الدنيا إلا من محض الإيمان محضاً ، أو محض الكفر محضاً ، فهو لاء محضوا الكفر والظلم والتعدى ، فسيعودوا ويعاقبوا قبل يوم القيمة .

٧ = قوله تعالى : «رَبَّنَا أَمْتَنَا اثْتَنِينَ وَأَحَبَبْنَا اثْتَنِينَ». غافر ١١ /

روى الشيخ القمي عند قوله : «رَبَّنَا أَمْتَنَا اثْتَنِينَ وَأَحَبَبْنَا اثْتَنِينَ فَاعْتَرَفْنَا بِذَنْبِنَا فَهَلْ إِلَى خَرْجٍ مِّن سَبِيلٍ» .

(١) البحار ج ٥٣ / ص ٥٢ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

(١)

عن الإمام الصادق (ع) أنه قال : ذلك في الرجعة
قال العلامة المجلسي موضحاً : أي أحد الإحيائين في الرجعة والآخر في
القيمة . نفس المصدر

٨ = قوله تعالى : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رَسُولَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ . غافر / ٥١

روى في كتاب منتخب البصائر ، عن جميل بن دراج ، عن أبي عبد الله (ع) قال : قلت له : قول الله عز وجل : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رَسُولَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ .

قال : ذلك والله في الرجعة . أما علمت أن في أنبياء الله كثيراً لم يُنصرُوا في الدنيا وقتلوا ، وأنهم قد قتلوا ولم يُنصرُوا بذلك في الرجعة .

قلت : ﴿ وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يَنَادِ الْمَنَادُ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصِّحَّةَ بِالْحَقِّ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ ﴾ . ق / ٤١ - ٤٢ (٢)

قال (ع) : هي الرجعة .

٩ = هل الموت والقتل واحد أم فرق بينهما ؟

روى العياشي بسنده ، عن زرارة قال : كرهت أن أسأل أبا جعفر (ع) في الرجعة ، فاحتلت مسألة لطيفة لا بلغ بها حاجتي منها فقلت : أخبرني عن قتل مات . قال (ع) : لا ، الموت موت ، والقتل قتل .
 فقلت : ما أحد يقتل إلا مات ؟

قال : فقال : يا زرارة قول الله أصدق من قولك ، قد فرق بين القتل والموت في القرآن فقال : ﴿ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ ﴾ . آل عمران / ١٤٤
 وقال : ﴿ لَئِنْ مَتْ أَوْ قُتِلَتْ لِإِلَى اللَّهِ تَحْشِرُونَ ﴾ . آل عمران / ١٥٧

(١) البحار ج ٥٢ / ص ٥٩ ، ناقلا عن تفسير القمي .

(٢) البحار ج ٥٢ / ص ٦٥ ، ناقلا عن كتاب منتخب البصائر .

فليهـنـ كـمـاـ قـلـتـ يـاـ زـرـارـةـ :ـ الـمـوـتـ مـوـتـ ،ـ وـالـقـتـلـ قـتـلـ .ـ وـقـدـ قـالـ اللـهـ عـرـءـ
وـجـلـ :ـ «ـ إـنـ اللـهـ اـشـتـرـىـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ أـنـفـسـهـمـ وـأـمـوـالـهـ بـأـنـ لـهـ الـجـنـةـ يـقـاتـلـونـ
يـهـ سـبـيـلـ اللـهـ فـيـقـتـلـونـ وـيـقـتـلـونـ وـعـدـاـ عـلـيـهـ حـقـاـ »ـ .ـ بـرـاءـةـ ١١٢ـ .ـ
قـالـ :ـ فـقـلـتـ :ـ إـنـ اللـهـ عـرـءـ وـجـلـ يـقـولـ :ـ «ـ كـلـ نـفـسـ ذـائـقـةـ الـمـوـتـ »ـ .ـ

الأنبياء / ٢٥

أـفـرـأـيـتـ مـنـ قـتـلـ لـهـ يـذـقـ الـمـوـتـ ؟ـ

فـقـالـ (عـ)ـ :ـ لـيـسـ مـنـ قـتـلـ بـالـسـيـفـ كـمـنـ مـاتـ عـلـىـ فـرـاشـهـ ،ـ إـنـ مـنـ قـتـلـ لـاـ بـدـ
(١)ـ آـنـ يـرـجـعـ إـلـىـ الدـنـيـاـ حـتـىـ يـذـقـ الـمـوـتـ .ـ

١٠ = قـوـلـهـ تـعـالـىـ :ـ «ـ إـنـ اللـهـ اـشـتـرـىـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ أـنـفـسـهـمـ وـأـمـوـالـهـ »ـ .ـ

التوبـةـ / ١١٢ـ

رـوـيـ العـيـاشـيـ بـسـنـدـهـ ،ـ عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ القـصـيرـ ،ـ عـنـ آـبـيـ جـعـفرـ (عـ)ـ قـالـ :ـ
قـرـأـ هـذـهـ الـآـيـةـ :ـ «ـ إـنـ اللـهـ اـشـتـرـىـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ أـنـفـسـهـمـ وـأـمـوـالـهـ »ـ .ـ

فـقـالـ (عـ)ـ :ـ هـلـ تـدـرـيـ مـنـ يـعـنـيـ ؟ـ

فـقـلـتـ :ـ يـقـاتـلـ الـمـؤـمـنـونـ فـيـقـتـلـونـ وـيـقـتـلـونـ .ـ

فـقـالـ (عـ)ـ :ـ لـاـ ،ـ وـلـكـنـ مـنـ قـتـلـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ رـدـ حـتـىـ يـمـوتـ ،ـ وـمـنـ مـاتـ رـدـ
(٢)ـ حـتـىـ يـقـتـلـ ،ـ وـتـلـكـ الـقـدـرـةـ فـلـاـ تـتـكـرـهـ .ـ

١١ = قـوـلـهـ تـعـالـىـ :ـ «ـ أـلـمـ تـرـإـ إـلـىـ الـذـيـنـ خـرـجـواـ مـنـ دـيـارـهـمـ وـهـمـ أـلـوـفـ حـذـرـ
الـمـوـتـ فـقـالـ لـهـمـ اللـهـ مـوـتـواـ ثـمـ أـحـيـاهـمـ »ـ .ـ الـبـرـةـ / ٢٤٣ـ .ـ

رـوـيـ عـنـ حـمـرـانـ بـنـ أـعـيـنـ ،ـ عـنـ آـبـيـ جـعـفرـ (عـ)ـ قـالـ :ـ قـلـتـ لـهـ :ـ كـانـ يـقـيـنـ بـنـيـ
إـسـرـائـيلـ شـيـءـ لـاـ يـكـونـ هـنـاـ مـثـلـهـ ؟ـ فـقـالـ (عـ)ـ :ـ لـاـ .ـ

(١) الـبـحـارـ جـ ٥٢ـ / صـ ٦ـ ،ـ نـاقـلاـ عـنـ تـفـسـيرـ العـيـاشـيـ وـمـنـتـخـبـ الـبـصـائرـ .ـ

(٢) الـبـحـارـ جـ ٥٢ـ / صـ ٧٤ـ ،ـ نـاقـلاـ عـنـ تـفـسـيرـ العـيـاشـيـ وـمـنـتـخـبـ الـبـصـائرـ .ـ

فقلتُ : فحدّثني عن قول الله عَزَّ وجلَّ : « ألم ترَ إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوه حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثمَّ أحياهم ». حتى نظر الناس إليهم . ثمَّ أماتهم من يومهم أو ردهم إلى الدنيا ؟

قال (ع) : بل ردهم إلى الدنيا حتى سكنا الدُّور ، وأكلوا الطعام ، ونكحوا النساء ، ولبثوا بذلك ما شاء الله ، ثمَّ ماتوا بالأجال .
١٢ = قوله تعالى : « يا ويلنا من بعثنا من مرقدينا هذا ما وعد الرَّحمن وصدق المرسلون » . يس / ٥١

روى الكليني بسنده ، عن الحسن بن شاذان الواسطي قال : كتبت إلى أبي الحسن الرضا (ع) أش��و جفاء أهل واسط وحملهم على ، وكانت عصابة من العثمانية تؤذيني ، فوقع بخطه : أنَّ الله جلَّ ذكره أخذ ميشاق أوليائنا على الصبر في دولة الباطل ، فاصبر لحكم ربك ، فلو قد قام سيد الخلق لقالوا : « يا ويلنا من بعثنا من مرقدينا هذا ما وعد الرَّحمن وصدق المرسلون » .
(٢)

١٣ = قوله تعالى : « ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى ».
الإسراء / ٧٢

روى العياشي بسنده ، عن أبي بصير ، عن أحدهما (عليهما السلام) ، في قول الله عَزَّ وجلَّ : « ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضلُّ سبيلاً ». قال (ع) : في الرجعة .
(٣)

(١) البحار ج ٥٢ / ص ٤٧ ، ناقلاً عن كتاب منتخب البصائر .

(٢) البحار ج ٥٢ / ص ٤٧ ، ناقلاً عن روضة الكافي .

(٣) البحار ج ٥٢ / ص ٦٥ ، ناقلاً عن تفسير العياشي ومنتخب البصائر .

١٤ = في الذين ماتوا ثم عادوا من القرآن الكريم .

روي عن الأصبع بن نباته ، أن عبد الله بن أبي بكر اليشكري قام إلى أمير المؤمنين سلام الله عليه فقال : يا أمير المؤمنين ! إن أبا المعتمر تكلم آنفاً

بكلام لا يحتمله قلبي ؟ فقال (ع) : وما ذاك ؟

قال : يزعم أنك حدثه أنك سمعت رسول الله (ص) يقول : إنما قد رأينا أو سمعنا برجل أكبر سنًا من أبيه ؟

فقال أمير المؤمنين (ع) : فهذا الذي كبر عليك ؟

قال : نعم ، فهل تؤمن أنك بهذا وترفعه ؟

فقال (ع) : نعم ، ويلك يا ابن الكواء ! افقه عنّي أخبرك عن ذلك ، إن عزيزاً خرج من أهله وامراته في شهرها ، وله يومئذ خمسون سنة ، فلما ابتلاه الله عزوجل بذنبه أماته عام ثم بعثه ، فرجع إلى أهله وهو ابن خمسين سنة ، فاستقبله أبنه وهو ابن مائة سنة ، ورداً الله عزيزاً إلى الذي كان به .

فقال : ما تزيد ؟ فقال له أمير المؤمنين (ع) : سل عمّا بدا لك .

قال : نعم إنّ أنساً من أصحابك يزعمون أنّهم يرثون بعد الموت ؟ !

فقال أمير المؤمنين (ع) نعم ، تكلّم بما سمعت ولا تزد في الكلام ، فما

قلت لهم ؟ قال : قلت : لا أؤمن بشيء مما قلت .

فقال له أمير المؤمنين (ع) : ويلك ! إن الله عزوجل ابتنى قوماً بما كان من ذنوبهم فأماتهم قبل آجالهم التي سميت لهم ، ثم ردّهم إلى الدنيا ليستوفوا أرزاقهم ، ثم أماتهم بعد ذلك . قال : فكبير على ابن الكوأ ولم يهتد لـ .

فقال له أمير المؤمنين (ع) : ويلك ! تعلم أن الله عزوجل قال في كتابه :

﴿واختار موسى قومه سبعين رجلاً لم يقاتلا﴾ . الأعراف / ١٥٥

فانطلق بهم معه ليشهدوا له إذا رجعوا عند الملا من بنى إسرائيل أنَّ ربِّي قد
كلمني ، فلو أنَّهم سلَّموا ذلك له ، وصَدَّقوا به لكان خيراً لهم ، ولكنَّهم
قالوا لموسى (ع) : «لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة» . البقرة / ٥٥
قال الله عَزَّوجلَّ : «فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنتظرون * ثمَّ بعثاكم
من بعد موتكم لعلَّكم تشکرون» . البقرة / ٥٥ - ٥٦

أترى يا ابن الكوَا أنَّ هؤلاء قد رجعوا إلى منازلهم بعد ما ماتوا ؟
فقال ابن الكوَا : وما ذاك ؟ ثمَّ أ Mataهم فكأنَّهم .

فقال له أمير المؤمنين (ع) : لا يليك ، أوليس قد أخبر الله في كتابه حيث
يقول : «وَظَلَّنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلَوِي» . البقرة / ٥٧
فهذا بعد الموت إذ بعثهم .

وأيضاً مثلهم يا ابن الكوَا ! الملا من بنى إسرائيل حيث يقول الله عَزَّوجلَّ :
«أَلَمْ ترَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمُ الْأَلْوَفُ حَذَرَ الْمَوْتَ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ
مُوتُوا ثُمَّ أَحْيِاهُمْ» . البقرة / ٢٤٢

وقوله أيضاً في عَزِيز حيث أخبر الله عَزَّوجلَّ فقال : «أو كَالَّذِي مَرَّ عَلَى
قُرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عَرُوشَهَا فَقَالَ أَنَّى يَحْيِي هَذِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ
الله» . البقرة / ٢٥٩

وأخذه بذلك الذنب «مائة عام ثمَّ بعثه» ورده إلى الدنيا فـ «قال كم
لبثتَ» ؟ فـ «قال لبثتُ يوماً أو بعض يوم فقال بل لبثتَ مائة عام» .
(١)

فلا تشکنَ يا ابن الكوَا في قدرة الله عَزَّوجلَّ .

١٥ = قوله تعالى : «وَنَرِيدُ أَنْ نَمَّنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ
وَنَجْعَلُهُمْ أَئْمَةً وَنَجْعَلُهُمُ الْوَارِثِينَ» . القصص / ٥

(١) البحار ج ٥٢ / ص ٧٢ ، ناقلاً عن كتاب منتخب البصائر .

قال القمي في تفسير قوله تعالى : ﴿ طَسِّمْ ﷺ تُلَكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴾ ثم خاطب نبيه (ص) فقال : ﴿ نَتَلَوْا عَلَيْكَ ﴾ يا محمد ﴿ مَنْ نَبَأَ مُوسَى وَفَرْعَوْنَ بِالْحَقِّ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ إِنْ فَرْعَوْنَ عَلَى الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شَيْعَةً يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿ يَذْبَحُ أَبْنَائَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَائَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ . القصص / ١٤

أخبر الله نبيه بما نال موسى وأصحابه من فرعون من القتل والظلم ، ليكون تعزية له فيما يصيبه في أهل بيته من أمته .. ثم بشّرَه بعد تعزيته أنه يتفضل عليهم بعد ذلك ويجعلهم خلفاء في الأرض وأئمة على أمته ، ويردّهم إلى الدنيا مع أعدائهم حتى ينتصروا منهم ، فقال : ﴿ وَنَرِيدُ أَنْ نَمْنَأَ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلُهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلُهُمُ الْوَارِثِينَ ﴾ ونمكّن لهم في الأرض ونري فرعون وهامان وجنددهما ﴾ وَهُمُ الَّذِينَ غَصَبُوا عَلَى مُحَمَّدٍ وَقَوْلُهُ : ﴿ مِنْهُمْ أَيُّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ﴾ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ ﴾ . القصص / ٥٦

أي من القتل وال العذاب ..

ولو كانت هذه الآية نزلت في موسى وفرعون لقال : ونري فرعون وهامان وجنددهما منه ما كانوا يحدرون ، أي من موسى ولم يقل : منهم . فلما تقدم قوله : ﴿ وَنَرِيدُ أَنْ نَمْنَأَ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلُهُمْ أَئِمَّةً ﴾ علمنا أن المخاطبة للنبي (ص) ، وما وعد الله رسوله فإنما يكون ، والأئمة يكونون من ولده وإنما ضرب الله هذا المثل لهم في موسى وفي إسرائيل وفي أعدائهم بفرعون وجندده .. .

فقال : إنَّ فَرْعَوْنَ قَتَلَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَظَلَمَ ، فَأَظْفَرَ اللَّهُ مُوسَى بِفَرْعَوْنَ وَأَصْحَابِهِ حَتَّى أَهْلَكُوهُمُ اللَّهُ ، وَكَذَلِكَ أَهْلُ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) أَصْبَاهُمْ مِنْ أَعْدَائِهِمُ الْقَتْلُ وَالْغَصْبُ ، ثُمَّ يَرْدُهُمُ اللَّهُ وَيَرْدُ أَعْدَاءَهُمْ إِلَى الدُّنْيَا حَتَّى يَقْتَلُوهُمْ .. .

ثم قال علي صلوات الله عليه : وقد كان لي حق حازه دوني من لم يكن له ، لم أكن أشركه فيه ، وتبوية له ، إلا بكتاب منزل ، أو برسول مرسلاً ، وأنى له بالرسالة بعد محمد (ص) ولأنبياء بعد محمد ، فأئنني يتوب ۖ وهم في برزخ القيمة ، غرته الأمانة وغره بالله الغرور ، قد أشفى على جرف هارٍ فانهار في نار جهنم ، والله لا يهدي القوم الظالمين :

وكذلك مثل القائم (ع) في غيته وهرقه واستثاره ، مثل موسى (ع) خائف مستتر إلى أن يأذن الله في خروجه ، وطلب حقه ، وقتل أعدائه ، في قوله : « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقديرون » الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ». الحج / ٢٩ - ٤٠

وقد ضرب بالحسين بن علي صلوات الله عليهما مثلاً فيبني إسرائيل بآدالتهم من أعدائهم حيث قال علي بن الحسين (عليهما السلام) لمنهال بن عمرو : أصبحنا في قومنا مثلبني إسرائيل في آل فرعون ، يذبحون أبناءنا ويستحيون نساءنا ^(١) أشارة إلى قوله تعالى : « إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيئاً يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحيي نساءهم إنه كان من المفسدين »

القصص / ٤

خطبة أمير المؤمنين (ع) في الرجعة وغيرها

روى الشيخ المفيد (ره) بسند ، عن البرقي ، عن ابن أبي نجران ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي جعفر الباقر (ع) قال : قال أمير المؤمنين (ع) : إن الله تبارك وتعالى أحدٌ واحدٌ ، تفرد في وحدانيته ، ثم تكلم بكلمة فصارت نوراً ثم خلق من ذلك النور محمداً (ص) ، وخلقني وذرّيتي ، ثم تكلم بكلمة فصارت روحًا ، فأسكنه الله في ذلك النور ، وأسكنه في أبداننا ، فنحن

^(١) البحارج ٥٣ / ص ٤٥ ، نافلاً عن تفسير القمي .

روح الله وكلماته ، فبنا احتجَ على خلقه ، فما زلنا في ظلة خضراء ، حيث لا شمسٌ ولا قمرٌ ولا ليلٌ ولا نهارٌ ، ولا عين تطرف ، نعبدُه ، ونقدّسه ، ونستحبّه ، وذلك قبل أن يخلقُ الخلق .

وأخذ ميثاق الأنبياء بالإيمان والنصرة لنا ، وذلك قوله عزوجل : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحْكَمَةً ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مَصْدُقٌ لِمَا مَعَكُمْ لِتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلِتُتَصْرِّنَّ﴾ . آل عمران / ٨١ .
يعني لِتُؤْمِنَنَّ بِمُحَمَّدٍ (ص) ولِتُتَصْرِّنَ وصيَّه ، وسيُنَصَّرونَ جمِيعاً .

وإنَّ الله أخذ ميثاقِي مع ميثاقِ محمدٍ (ص) بالنصرة لبعضنا البعض ، فقد نصرتُ محمدًا ، وجاهدت بين يديه ، وقتلتُ عدوه ، ووفيتُ لله بما أخذَ عليَّ من الميثاق والوعيد ، والنصرة لمحمدٍ (ص) ، ولم ينصرني أحدٌ من أنبياء الله ورسله ، وذلك لما قبضهم الله إليه ، وسوف ينصروني ، ويكون لي ما بين مشرقها إلى مغاربها ، ولبيعشَ الله أحياء من آدم إلى محمدٍ (ص) ، كُلُّ نبِيٍّ مرسلاً ، يضرِّبونَ بين يدي السيف هام الأموات والأحياء والثقلين جمِيعاً .

فيما عجبَ وكيف لا أتعجب ! من أموات يعيشُهم الله أحياء يلبون زمرة زمرة بالتلبية : لبيك لبيك يا داعي الله ! قد تخللوا بسرك الكونية ، قد شهروا سيفهم على عواقبهم ليضرِّبوا بها هام الكفرة ، وجبابرتهم وأتباعهم من جباراة الأولين والآخرين حتى ينجز الله ما وعدهم في قوله عزوجل : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلِيمْكَنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلِيَدْلُلُهُمْ مِنْ بَعْدِ خُوفِهِمْ أَمْنَا يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً﴾ . النور / ٥٥
أي يعبدونني آمنين لا يخافون أحداً من عبادي ليس عندهم تقىة .

وإنَّ لِي الْكُرْةَ بَعْدَ الْكُرْةِ ، وَالرَّجْعَةَ بَعْدَ الرَّجْعَةِ ، وَأَنَا صَاحِبُ الرَّجْعَاتِ
 وَالْكَرَّاتِ^(١) ، وَصَاحِبُ الصَّوْلَاتِ وَالنَّقْمَاتِ ، وَالدَّوَلَاتِ الْعَجِيَّاتِ^(٢) ، وَأَنَا قَرْنَانِ
 مِنْ حَدِيدٍ ، وَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخْوَرُسُولِ اللَّهِ (ص).

أَنَا أَمِينُ اللَّهِ وَخَازِنُهُ ، وَعِيَّةُ سَرِّهِ ، وَحِجَابُهُ ، وَوَجْهُهُ ، وَصِرَاطُهُ ، وَمِيزَانُهُ ، وَأَنَا
 الْحَاشِرُ إِلَى اللَّهِ ، وَأَنَا كَلْمَةُ اللَّهِ الَّتِي يَجْمِعُ بِهَا الْمُفْتَرِقُ ، وَيُفْرَقُ بِهَا الْمُجَمَّعُ .
 وَأَنَا أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحَسَنَى ، وَأَمْثَالُهُ الْعَلِيَّا ، وَآيَاتُهُ الْكَبِيرَى ، وَأَنَا صَاحِبُ الْجَنَّةِ
 وَالنَّارِ ، أَسْكُنُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، وَأَسْكُنُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ ، وَإِلَيَّ تَزْوِيجُ أَهْلِ
 الْجَنَّةِ ، وَإِلَيَّ عِذَابُ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِلَيَّ أَيَّابُ الْخَلْقِ جَمِيعًا ، وَأَنَا الإِيَّابُ الَّذِي
 يَؤُوبُ إِلَيْهِ كُلُّ شَيْءٍ بَعْدَ الْقَضَاءِ ، وَإِلَيَّ حِسَابُ الْخَلْقِ جَمِيعًا ، وَأَنَا صَاحِبُ
 الْهَبَاتِ ، وَأَنَا الْمَؤْذَنُ عَلَى الْأَعْرَافِ^(٣) ، وَأَنَا بَارِزُ الشَّمْسِ .
 أَنَا دَابَّةُ الْأَرْضِ ، وَأَنَا قَسِيمُ النَّارِ^(٤) ، وَأَنَا خَازِنُ الْجَنَانِ ،

(١) أي أنه (ع) صاحب الرجعات إلى الدنيا ، وهو صاحب الدولات أي الغلبة في الحروب . أو المعني
 أنه كان دولة كل ذي دولة من الأنبياء والأوصياء بسبب أنوارهم (ع) . أو أنهم (ع) كانوا سبب
 انتصار بعض الأنبياء على أعدائهم بالتوسل بهم ، كما دلت على ذلك أخبار كثيرة

(٢) القرن : الحصن ، شبهه (ع) نفسه بالحصن من الحديد لمناعة ورزانته وحمایته للخلق

(٣) روى الصدوق في كتاب المعاني / ص ٥٩ باسناده عن جابر الجعفي ، عن أبي جعفر (ع) قال :
 خطب أمير المؤمنين بالكرفنة ، منصرفه من النهر والنهر ، وذكر الخطبة إلى أن قال فيها : وَأَنَا
 الْمَؤْذَنُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَإِذَا مَؤْذَنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ »
 (الأعراف / ٤٤) أنا ذلك المؤذن ، وقال : « وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ». (التوبية ٢) فأنا ذلك
 الأذان . عن حاشية البحار ج ٥٣ / ص ٤٨

(٤) هذا هو الصحيح ، وما يقوله المولدون : هو قسيم النار والجنة ، فمعنى غير ثابت في اللغة ،
 فإن (قسيم) إنما هو بمعنى مقاسم ، قال في الأساس : (وهو قسيمي : مقاسمي ، وفي حديث
 علي (ع) : أنا قسيم النار) يعني أنه يقول للنار : هذا الكافر لك وهذا المؤمن لي . لكن المولدین
 يطلقون القسم ، ويريدون به معنى مقسم ، كما قال شاعرهم :

(١)

صاحب الأعراف

أنا أمير المؤمنين ، ويعسوب المتقين ، وأية السابقين ، ولسان الناطقين ، وخاتم الوصيّين ، ووارث النبيّين ، وخليفة رب العالمين ، وصراط رئيسي المستقيم ، وفسطاطه ، والحجّة على أهل السماوات والأرضين ، وما فيهما ، وما بينهما ، وأنا الذي احتجَ الله به عليكم في ابتداء خلقكم ، وأنا الشاهد يوم الدين ، وأنا الذي علمت علم المنايا والبلايا والقضايا ، وفصل الخطاب ، والأنساب ، واستحفظت آيات النبيّين المستخفين المستحفظين .
(٢)

وأنا صاحب العصا والميسّم ، وأنا الذي سُخّرت لي السحاب ، والرعد ، والبرق ، والظلم ، والأنوار ، والرياح ، والجبال ، والبحار ، والنجوم ، والشمس والقمر ، أنا القرن من الحديد ، وأنا فاروق الأمة ، وأنا الهدى ، وأنا الذي أحصيت كل شيء عدداً بعلم الله الذي أودعنيه ، وبسره الذي أسره إلى محمد

عليّ حبه جنة قسم النار والجنة وصي المصطفى حقاً إمام الإنس والجنة . عن حاشية البحار ج ٥٣ / ص ٤٨

(١) إشارة إلى قوله تعالى : « وعلى الأعراف رجال يعرفون كلاماً بسيماهم ». (الأعراف / ٤٦)
فقد روى الطبرسي في المجمع عن الحاكم الحسّكاني باسناده رفعه إلى الأصبغ بن ثابتة قال : كنت جالساً عند علي (ع) فأتاه ابن الكوء ، فسأله عن هذه الآية فقال (ع) : ويحك يا ابن الكوء ! نحن ذقق يوم القيمة بين الجنة والنار ، فمن نصرنا عرفناه بسيماه فادخلناه الجنة ، ومن أغضتنا عرفناه بسيماه فدخلناه النار . عن حاشية البحار ج ٥٣ / ص ٤٨

(٢) إشارة إلى أنه صلوات الله عليه (دابة الأرض) ، وقد روى الطبرسي في تفسيره مجمع البيان ج ٧ / ص ٣٤٧ ، والزمخشري في تفسير الكشاف ج ٢ / ص ٣٧٠ عن حذيفة بن اليمان قال : قال النبي (ص) وهو يصف دابة الأرض أنه : لا يدركها طالب ، ولا يفوتها هارب ، فتضم المؤمن بين عينيه وتكتب (مؤمن) ، وتضم الكافر بين عينيه وتكتب (كافر) ومعها عصا موسى وخاتم سليمان فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتحتم أنف الكافر بالخاتم ، حتى يقال : يا مؤمن ! ويا كافر !
(٣) قال الجزري : القرن من الحديد ، بفتح القاف : الحصن . شبه (ع) نفسه بالحصن من الحديد لمناعة وزانته وحمياته للخلق

(ص) ، وأسره النبيُّ (ص) إلَيْ ، وأنا الذي أنحنى ربِّي اسمه وكلمته وحكمته وعلمه وفهمه .

يا معاشر الناس ! اسألكوني قبل أن تفقدوني ، اللهم إني أشهدك وأستعديك ^(١)
عليهم ، ولا حول ولا قوَّةٌ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، والحمد لله متبين أمره

أقوال كبار علمائنا في الرجعة

بعد هذه الجولة السريعة في الآيات والروايات الدالة على الرجعة ، والنظر في مدلولها على المطلوب ، لا بد من ذكر أقوال بعض علمائنا الأبرار ، وذكر استدلالاتهم على موضوع الرجعة ، وأنها حقيقة وواقع لا بد منه ، مهما أنكروا المنكرون ، وأرجف حولها بباطيلهم المرجفون .

قول الشيخ المفيد (ره) :

قال الشيخ المفيد (ره) في أجوبة المسائل العكيرية ، حين سئل عن قوله تعالى : « إنَّا لَنَنْصُرَ رَسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » . غافر / ٥١
وأجاب بوجوه فقال : وقد قالت الإمامية : إنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْجِزُ الْوَعْدَ بِالنَّصْرِ
للأولياء قبل الآخرة عند قيام القائم والكُرَّةِ التي وَعَدَ بها المؤمنين في العاقبة .
وروى قدس الله روحه في كتاب الفصول ، عن الحارث بن عبد الله الريعي
أنَّه قال : كنت جالساً في مجلس المنصور ، وهو بالجسر الأكبر ، وسوَّار
القاضي عنده ، والسيد الحميري ينشد :

إِنَّ إِلَهَ الَّذِي لَا شَيْءٌ يُشَبِّهُ * * آتَاكُمُ الْمَلْكَ لِلْدُنْيَا وَلِلَّدِينِ
آتَاكُمُ اللَّهُ مُلْكًا لَا زَوْلَ لَهُ * * حَتَّى يَقَادَ إِلَيْكُمْ صَاحِبَ الصِّنْ

^(١) البحار ج ٥٢ / ص ٤٦ - ٤٩ ، ناقلاً عن كتاب الاختصاص للشيخ المفيد (ره) .

حتى أتى على القصيدة ، والمنصور مسرور ، فقال سوار : إنَّ هذا والله يا أمير . . . ! يعطيك بلسانه ما ليس في قلبه ، والله إنَّ القوم الذين يدين بحبهم لغيركم ، وإنَّه لينطوي على عداوتكم .

قال السيد : والله إنَّه لكاذب ، وإنَّني في مدحتك لصادق ، وإنَّه حمله الحسد إذ رأك على هذه الحال ، وإنَّ انقطاعي إليكم وموئلي لكم أهل البيت لعرق فينا من أبيي ، وإنَّ هذا وقومه لأعداؤكم في الجاهلية والإسلام ، وقد أنزل الله عَزَّ وجلَّ على نبيه (ص) في آهل بيته هذا : « إِنَّ الَّذِينَ يَنادُونَكُمْ مِّنْ وَرَاءِ الْحَجَرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ». الحجرات / ٤ .
فقال المنصور : صدقت .

قال سوار : يا أمير . . . ! إنَّه يقول بالرجعة ، ويتناول الشيوخين بالسب والواقعة فيهما .

قال السيد : أمَّا قوله : إنَّي أقول بالرجعة ، فإِنَّي أقول بذلك على ما قال الله تعالى : « وَيَوْمَ نُحَشِّرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مَّمَّنْ يَكْذِبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ ». النمل / ٨٢ .

وقد قال في موضوع آخر : « وَحَشِّرْنَاهُمْ فَلَمْ نَغَدِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ». الكهف / ٤٧ .

فعلمنا أنَّ هنا حشرين أحدهما عامٌ والآخر خاصٌ ، وقال سبحانه : « رَبَّنَا أَمْتَنَا اثْنَيْنِ وَأَحَيَّنَا اثْنَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذَنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خَرْجَةٍ مِّنْ سَبِيلٍ ». غافر / ١١ .

وقال تعالى : « فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مائةً عَامًا ثُمَّ بَعْثَهُ ». البقرة / ٢٥٩ .
وقال تعالى : « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمُ الْأَوْلَى حَذَرُ الْمَوْتَ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتَوا ثُمَّ أَحْيِاهُمْ ». البقرة / ٢٤٣ .
فهذا كتاب الله .

وقد قال رسول الله (ص) : يُعشر المتكبّرون في صورة الذر يوم القيمة .
وقال (ص) : لم يجر في بني إسرائيل شيء إلاً ويكون في أميّ مثله ، حتى
الخسق والمسخ والقذف .

وقال حذيفة : والله ما أبعد أن يمسخ الله عزوجل كثيراً من هذه الأمة
قردة وخنازير .

فالرجعة التي أذهب إليها مانطق به القرآن ، وجاءت به السنة ، وإنّي
لأعتقد أنَّ الله عزوجل يرد هذا ، يعني سواراً ، إلى الدنيا كلباً ، أو قرداً ، أو
خنزيراً ، أو ذرّة ، فإنَّه والله ! متجرّ ، متكّبر ، كافر .

قال : فضحك المنصور ، وأنشأ السيد يقول :

جاثيْت سواراً أبا شملة ﷺ عند الإمام الحاكم العادل . إلى آخر الآيات .
وقال رحمة الله في كتاب الفصول أيضاً : سأله بعض المعتزلة شيخاً من
 أصحابنا الإمامية ، وأنا حاضر في مجلس فيهم جماعة كثيرة من أهل النظر
والتفقة ، فقال له : إذا كان من قولك أنَّ الله عزوجل يرد الأموات إلى دار
الدنيا قبل الآخرة عند القائم ، ليشفى المؤمنين كما زعمتم من الكافرين ،
وينتقم لهم كما فعل ببني إسرائيل فيما ذكرتموه ، حيث تتعلّقون بقوله
تعالى : «ثُرددنا لكم الكرة عليهم وأمدناكم بأموال وبنين
وجعلناكم أكثر نفيراً ». الإسراء ٦ / الإسراء

فخبرني ! ما الذي يؤمنك أن يتوب يزيد ، وشمر ، وعبد الرحمن بن ملجم ،
 فيجب عليك ولائهم ، والقطع بالثواب لهم ، وهذا نقض مذاهب الشيعة .
 فاعتذر الشيخ عن الجواب ، فأجاب الشيخ المفيد (ره) بقوله :

إنَّ عن هذا السؤال جوابين ، أحدهما : أنَّ العقل لا يمنع من وقوع الإيمان
 ممَّن ذكره السائل ، لأنَّه يكون إذ ذاك قادرًا عليه ومتمكّناً منه ، ولكنَّ
 السمع الوارد عن أممَّة الهدى (عليهم السلام) بالقطع عليهم بالخلود في النار ،

والتدین بلعنه والبراءة منهم إلى آخر الرّزمان منع من الشك في حالهم ، وأوجب القطع على سوء اختبارهم فجروا في هذا الباب مجرى فرعون وهامان وقارون ، ومجرى من قطع الله عزوجل على خلوته في النار ، ودلل القطع على أنهم لا يختارون أبدا الإيمان ممئن قال الله تعالى : « ولو أثنا نزلنا إليهم الملائكة وكلّهم الموتى وحضرنا عليهم كل شيء قبلًا ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله » . الأنعام ١١١

يريد إلا أن يلجهم الله ، والذين قال الله تعالى فيهم : « إن شر الدواب عند الله الصنم البكم الذين لا يعقلون » ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون ». الأنفال ٢٢ - ٢٢

ثم قال جل قائلًا في تفصيلهم وهو يوجه القول إلى إبليس : « لأملأن جهنّم منك وممئن تبعك منهم أحجمعين ». ص ٨٥

وقوله تعالى : « وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين ». ص ٧٨
وقوله تعالى : « ثبّت يدا أبي لهب وتب ما أغني عنه ماله وما كسب ». سيسصلى نارا ذات لهب ». المسد ١ - ٢

فقطع بالنار عليه ، وأمن من انتقاله إلى ما يوجب له الشواب ، وإذا كان الأمر على ما وصفناه ، بطل ما توهّمتموه على هذا الجواب .

والجواب الآخر : أن الله سبحانه إذا رد الكافرين في الرجعة لينتقم منهم لم يقبل لهم توبة ، وجرروا في مجرى فرعون لما أدركه الغرق : « قال آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين ». يومنس ٩٠
قال الله سبحانه له : « الآن وقد عصيت قبل و كنت من المفسدين ». يومنس ٩١

فرد الله عليه إيمانه ولم ينفعه في تلك الحال ندمه وإقلاله .

وَكَأَهْلِ الْآخِرَةِ الَّذِينَ لَا يَقْبُلُ اللَّهُ لَهُمْ تُوبَةً ، وَلَا يَنْفَعُهُمْ نَدْمٌ ، لَأَنَّهُمْ كَالْمُلْجَئِينَ إِذَا دَرَكُوا إِلَى الْفَعْلِ ، وَلَأَنَّ الْحُكْمَةَ تَمْنَعُ مِنْ قَبْوُلِ التُّوبَةِ أَبْدًا ، وَيُوجِبُ اخْتِصَاصُ بَعْضِ الْأَوْقَاتِ بِقَبْوُلِهَا دُونَ بَعْضٍ .

وهذا هو الجواب الصحيح ، على مذهب أهل الإمامة ، وقد جاءت به آثار متظاهرة عن آل محمد (ص) .

فرويَّ عنهم في قوله تعالى : « يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانُهَا خَيْرًا قُلْ انتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ». الأنعام / ١٥٨

قالوا : إنَّ هَذِهِ الْآيَةُ هُوَ الْقَائِمُ (ع) فَإِذَا ظَهَرَ لَمْ يَقْبُلْ تُوبَةَ الْمُخَالَفِ ، وَهَذَا يَسْقُطُ مَا اعْتَمَدَهُ السَّائِلُ .

وَسُؤَالٌ آخَرُ : كَيْفَ يَتَوَهَّمُ مِنَ الْقَوْمِ الإِقْامَةُ عَلَى الْعَنَادِ ، وَالْإِصْرَارُ عَلَى الْخَلَافِ ، وَقَدْ عَاهَنَا فِيمَا تَزَعَّمُونَ عَقَابُ الْقُبُورِ ، وَحَلَّ بَهُمْ عِنْدَ الرَّجْعَةِ الْعَذَابُ عَلَى مَا تَزَعَّمُونَ أَنَّهُمْ مُقِيمُونَ عَلَيْهِ ، وَكَيْفَ يَصْحُّ أَنْ تَدْعُوهُمُ الدَّوَاعِيُّ إِلَى ذَلِكَ وَيَخْطُرُ لَهُمْ فِي فَعْلِهِ الْخَوَاطِرُ مَا أَنْكَرْتُمُ أَنْ تَكُونُوا فِي هَذِهِ الدَّعْوَى مَكَابِرِينَ ٦ .

قَيْلُ لَهُمْ : يَصْحُّ ذَلِكَ عَلَى مذهبِ مَنْ يَأْتِي بِمَا حَكَيْنَاهُ مِنْ أَصْحَابِنَا بِأَنَّ يَقُولُ : إِنَّ جَمِيعَ مَا عَدَدْتُمُوهُ لَا يَمْنَعُ مِنْ دُخُولِ الشَّبَهَةِ عَلَيْهِمْ فِي اسْتِحْسَانِ خَلَافِ ، لَأَنَّ الْقَوْمَ يَظْنَنُونَ أَنَّهُمْ إِنَّمَا يُبْثَثُونَ بَعْدَ الْمَوْتِ تَكْرَمَةً لَهُمْ ، وَلَيَلُوَّ الدُّنْيَا كَمَا كَانُوا ، وَيَظْنَنُونَ أَنَّ مَا اعْتَقَدوْهُ فِي الْعَذَابِ السَّالِفِ لَهُمْ كَانَ غَلْطًا مِنْهُمْ وَإِذَا حَلَّ بَهُمُ الْعَقَابُ ثَانِيَةً تَوَهَّمُوا قَبْلَ مُفارَقَةِ أَرْوَاحِهِمْ أَجْسَادَهُمْ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ الإِسْتِحْقَاقِ ، وَأَنَّهُ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى ، لَكِنَّهُ كَمَا يَكُونُ الدُّولَ ، وَكَمَا حَلَّ بِالْأَنْبِيَاءِ (ع) .

والأصحاب هذا الجواب أن يقولوا : ليس ما ذكرناه في هذا الباب بأعجب من كفر قوم موسى (ع) وعبادتهم العجل ، وقد شاهدوا منه الآيات ، وعاينوا ما حلّ بفرعون ومثله على الخلاف .

ولا هو بأعجب من إقامة أهل الشرك على خلاف رسول الله (ص) ، وهم يعلمون عجزهم عن مثل ما أتى به من القرآن ، ويشهدون معجزاته وآياته (ص) ويجدون مخبرات أخباره على حقائقها من قوله تعالى : « سيفهم الجمع ويولون الدُّبُر » . القمر / ٤٥

وقوله عَزَّ وَجَلَّ : « لِتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمْنِينَ » .

الفتح / ٢٧

وقوله عَزَّ وَجَلَّ : « أَلَمْ يَرَى غُلَيْتُ الرُّومَ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غُلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ » . الروم / ٢ - ١

وما حلّ بهم من العقاب بسيفه (ع) ، وهلاك كلّ من توعّده بالهلاك ، هذا وفيمن أظهر الإيمان به المنافقون ينضافون في خلافه إلى أهل الشرك والضلال على أنّ هذا السؤال ، لا يسُوغ للأصحاب المعارض من المعتزلة ، لأنّهم يزعمون أنّ أكثر المخالفين على الأنبياء كانوا من أهل العناد ، وأنّ جمهور المظاهرين الجهل بالله تعالى يعرفونه على الحقيقة ، ويعرفون أنبياءه وصدقهم ، ولكنّهم في الخلاف على التجاجة والعناد ، فلا يمتنع أن يكون الحكم في الرّجعة وأهلها على هذا الوصف الذي حكيناه ، وقد قال الله تعالى : « ولو ترى إذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نردّ ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ولو ردّوا لعادوا لما نهوا عنه وإنّهم لكافرون » . الأنعام / ٢٧ - ٢٨

فأخبر سبحانه أنّ أهل العقاب لو ردّهم إلى الدنيا لعادوا إلى الكفر والعناد مع ما شاهدوا في القبور وفي المحشر من الأهوال ، وما ذاقوا من أليم العذاب .

وقال (ره) : في كتاب الارشاد عند ذكر علامات ظهور القائم (ع) : وأموات ينشرون من القبور حتى يرجعوا إلى الدنيا فيتعارفون فيها ويتذاررون . وفي المسائل السروية أنه سئل الشيخ قدس الله روحه عمما يروى عن مولانا جعفر بن محمد الصادق (عليهما السلام) في الرجعة ، وما معنى قوله : ليس منا من لم يقل بمعتنا ويؤمن برجعتنا . أهي حشر في الدنيا مخصوص للمؤمن أو لغيره من الظلمة الجبارين قبل يوم القيمة .

فكتب الشيخ (ره) بعد الجواب عن المتعة : وأمّا قوله (ع) : من لم يقل برجعتنا فليس منا . فإنما أراد بذلك ما يختصه من القول به في أن الله تعالى يحشر قوماً من أمّة محمد (ص) بعد موتهم قبل يوم القيمة ، وهذا مذهب يختصُّ به آل محمد (ص) ، والقرآن شاهد به ، قال الله عزوجل : في ذكر الحشر الأكبر يوم القيمة : « وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً » .

الكهف / ٤

وقال سبحانه في حشر الرجعة قبل يوم القيمة : « ويوم نحشر من كلّ أمّة فوجاً ممّن يكذب بأياتنا فهم يوزعون ». (النمل ٨٢) فأخبر أنَّ الحشر حشران : عامٌ وخاصٌّ . وقال سبحانه مخبراً عنمن يُحشر من الظالمين أنه يقول يوم الحشر الأكبر : « ربنا أمّنا اثنتين وأحياناً اثنتين فاعترفنا بذنبينا فهل إلى خروج من سبيل ». غافر ١١

^(١) رواه الصدوق مرسلاً في الفقيه ج ٢ / ١٤٨ ، ولفظه : ليس منا من لم يؤمن بذكرنا ، ولم يستحل متعتنا . رواه في المستدرك ج ٢ / ص ٥٨٧ ، ناقلاً عن كتاب الهدایة ، ولفظه : ليس منا من لم يؤمن برجعتنا ، ولم يستحل متعتنا . قال الشيخ الحر العاملی في كتابه الایقاظ من الہجعة / ص ٣٠٠ في معنی الخبر : هذا الضمير للمتكلّم ، ومعه غيره – يعني ما في قوله (ع) : كرّتنا ورجعتنا . دال بطريق الحقيقة على دخول الصادق (ع) في الرجعة ، ومعه جماعة من أهل العصمة عليهم السلام أو الجميع ، ولا خلاف في وجوب الحمل على الحقيقة مع عدم القرينة . عن حاشية البخاري ج ٥٢ / ص ١٣٦

وللعلامة في هذه الآية تأويل مردد ، وهو أن قالوا : إنَّ المعنى بقوله : « رَبَّنَا أَمْتَنَا اثْتَنِينَ وَأَحْيَيْتَنَا اثْتَنِينَ » أَنَّه خلقهم أمواتاً ، ثمَّ أماتهم بعد الحياة . وهذا باطل ، لا يستمرُّ على لسان العرب ، لأنَّ الفعل لا يدخل إلا على من كان بغير الصفة التي انطوى اللفظ على معناها ، ومن خلقه الله ميتاً لا يقال أماته ، وإنما يقال ذلك فيما يحيى طرء عليه الموت بعد الحياة ، كذلك لا يقال أحيا الله ميتاً إلا أن يكون قد كان قبل إحيائه ميتاً ، وهذا بين من تأمله . انتهى
 كلام الشيخ المفيد (ره) .^(١)

قول الشريف المرتضى (ره) :

قال السيد الشريف المرتضى علم المهدى (ره) في أجوبة المسائل التي وردت عليه من بلد الري حيث سأله عن حقيقة الرجعة ، لأنَّ شذاذ الإمامية يذهبون إلى أنَّ الرجعة رجوع دولتهم في أيام القائم (ع) من دون رجوع أجسامهم : قال : أعلم أنَّ الذي تذهب الشيعة الإمامية إليه أنَّ الله تعالى يُعيد عند ظهور إمام الرمان المهدى (ع) قوماً ممَّن كان قد تقدَّم موته من شيعته ، ليفوزوا بشواب نصرته ومعونته ، ومشاهدة دولته ، ويعيد أيضاً قوماً من أعدائه لينتقم منهم ، فيلتذَّوا بما يشاهدون من ظهور الحق ، وعلوًّا كلمة أهله .

والدلالة على صحة هذا المذهب أنَّ الذي ذهبوا إليه ممَّا لا شبهة على عاقل في أنَّه مقدر لله تعالى ، غير مستحيل في نفسه ، فإنَّا نرى كثيراً من مخالفينا ينكرون الرجعة إنكاراً من يراها مستحيلة غير مقدرة ، وإذا ثبت جواز الرجعة ودخولها تحت المقدر ، فالطريق إلى إثباتها إجماع الإمامية على وقوعها فإنَّهم لا يختلفون في ذلك ، وأجمعواهم قد بيَّنا في مواضع من كتبنا أنَّه حجة

^(١) عن البخاري ج ٥٣ / ص ١٣٧ - ١٣٨ .

لدخول قول الإمام (ع) فيه ، وما يشتمل على قول المعصوم من القوال ، لا بد فيه من كونه صواباً .

وقد بيّنا أن الرجعة لا تتأتى التكليف ، وأن الدواعي متربدة معنا حين لا يظن ظان أن تكليف من يعاد باطل ، وذكرنا أن التكليف كما يصح مع ظهور العجزات الباهرة ، والآيات القاهرة ، فكذلك مع الرجعة ، فإنه ليس في جميع ذلك ملجيء إلى فعل الواجب ، والإمتاع من فعل القبيح .

فاما من تأؤل الرجعة في أصحابنا على أن معناها رجوع الدولة والأمر والنهي من دون رجوع الأشخاص وإحياء الأموات ، فإن قوما من الشيعة لما عجزوا عن نصرة الرجعة ، وبيان جوازها ، وأنها لا تتأتى التكليف ، عولوا على هذا التأويل للأخبار الواردة بالرجعة .

وهذا منهم غير صحيح ، لأن الرجعة لم تثبت بظواهر الأخبار المنشورة فيطرق التأويلات عليها ، فكيف يثبت ما هو مقطوع على صحته بأخبار الآحاد التي لا توجب العلم ، وإنما المعول في إثبات الرجعة على إجماع الإمامية على معناها بأن الله تعالى يحيي أمواتاً عند قيام القائم (ع) ، من أوليائه ، وأعدائه على ما بيته ، فكيف يطرق التأويل على ما هو معلوم ، فالمعنى غير محتمل ، انتهى .^(١)

قول السيد ابن طاووس (ره) :

قال السيد ابن طاووس (ره) في كتاب الطرائف : روى مسلم في صحيحه ، في أوائل الجزء الأول ، بساندته إلى الجراح بن مليح قال : سمعت جابرأ يقول : عندي سبعون ألف حديث ، عن أبي جعفر محمد الباقر (ع) عن النبي (ص) تركوها كلها .

^(١) الحارج ٥٣ / ص ١٢٨ .

^(٢) راجع مسند مسلم ج ١ / ص ٢١٦ ، شرح النووي ، ط دار القلم بيروت

وذكر مسلم في صحيحه بسانده إلى محمد بن عمر الرازى قال : سمعت حريزاً يقول : لقيت جابر بن يزيد الجعفى فلم أكتب عنه لأنَّه كان يؤمن بالرجعة .

ثمَّ قال (ره) : انظر رحمك الله كيف حرموا أنفسهم الإنفصال برواية سبعين ألف حديث عن نبيهم (ص) برواية أبي جعفر (ع) الذي هو من أعيان أهل بيته الذين أمرهم بالتمسك بهم .

ثمَّ وإنَّ أكثر المسلمين أو كُلُّهم قد رواوا إحياء الأموات في الدنيا ، وحديث إحياء الله تعالى الأموات في القبور للمساءلة ، وقد تقدَّمت روایتهم عن أصحاب الكهف ، وهذا كتابهم يتضمن : « ألم تر إلى الذين خرجو من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثمَّ أحياهم » .

البقرة / ٢٤٢

والسبعين الذين أصابتهم الصاعقة مع موسى (ع) ، وحديث العزير ، ومن أحياء عيسى بن مريم (ع) ، وحديث جريح الذي أجمع على صحته أيضاً ، وحديث الذين يحييهم الله تعالى في القبور للمساءلة .

فأيُّ فرق بين هؤلاء وبين ما رواه أهل البيت (عليهم السلام) وشيعتهم من الرجعة ، وأيُّ ذنب كان لجابر في ذلك حتى يسقط حديثه .

وقال السيد (ره) أيضاً في كتاب سعد السعود : قال الشيخ (ره) في تفسيره التبيان عند قوله تعالى : « ثُمَّ بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرنون ». البقرة / ٥٦

استدلَّ بهذه الآية قوم من أصحابنا على جواز الرجعة ، فإن استدلَّ بها على جوازها كان صحيحاً ، لأنَّ من منع منه وأحاله فالقرآن يكتبه .

ثمَّ قال السيد (ره) : اعلم أنَّ الذين قال رسول الله (ص) : فيهم أئمَّةٌ مختلفون فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي لن يفترقا حتى يردا على

الحوض . لا يختلفون في إحياء الله جل جلاله قوماً بعد مماتهم في الحياة الدنيا من هذه الأمة تصديقاً لما روى المخالف والمتألف عن صاحب النبوة (صلى الله عليه وآله) .

أما المخالف ، فروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله (ص) : لتبعدنَّ سنن من قبلكم شيئاً بشير وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعدتموهن .

قلنا : يا رسول الله ! اليهود والنصارى ؟
(١)

قال (ص) : فمن ؟

وروى الزمخشري في الكشاف عن حذيفة قال : أنتم أشبه الأمم سمتاً ببني إسرائيل ، لتركبئن طريقهم حذو النعل بالنعل ، والقذة بالقذة ، حتى أني لا أدرى أتعبدون العجل أم لا ؟ .

قال السيد : فإذا كانت هذه بعض رواياتهم في متابعة الأمم الماضية ، وبيني إسرائيل واليهود ، فقد نطق القرآن الشريف والأخبار المتواترة ، أنَّ خلقاً من الأمم الماضية واليهود لما قالوا : «لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة» .

البقرة / ٥٥

فأماتهم الله ثم أحياهم فيكون على هذا في أمتنا من يحييهم الله في الحياة الدنيا .

ورأيت في أخبارهم زيادة على ما تقوله الشيعة من الإشارة إلى أنَّ مولانا علياً يعود إلى الدنيا بعد ضرب ابن ملجم ، وبعد وفاته ، كما رجع ذو القرنين . فمنها ما ذكره الزمخشري في الكشاف ، في حديث ذي القرنين ، وعن علي (ع) سُخِّر له السحاب ، ومدَّت له الأسباب ، وبسط له النور . وسئل عنه فقال : أحب الله فأحبه .

^(١) أخرجه في مشكاة المصايب / ص ٤٥٨ ، وقال : متافق عليه

وسائل ابن الكوَا ما ذو القرنين ، أملك أم نبِيٌّ ؟
 فقال : ليس بملك ، ولا نبِيٌّ ، لكن كان عبداً صالحًا ضُرب على قرنه
 الأيمن في طاعة الله فمات ، ثم بعثه الله ضُرب على قرنه الأيسر فمات ،
 وبعثه الله ، وسمى ذا القرنين ، وفيكم مثله .

ورأيتُ أيضاً في كتب أخبار المخالفين عن جماعة من المسلمين أنَّهم رجعوا
 بعد الممات قبل الدُّفن وبعد الدُّفن ، وتكلَّموا وتحدَّثوا ثُمَّ ماتوا .
 فمن ذلك ما رواه الحاكم النيسابوري في تاريخه في حديث حسام بن عبد
 الرحمن ، عن أبيه ، عن جده ، وكان قاضي نيسابور ، دخل عليه رجل فقيل
 له : إنَّ عند هذا حديثاً عجباً . فقال : يا هذا ! ماهو ؟
 فقال : أعلم أنَّي كنتُ رجلاً نباشاً ، أنبش القبور ، فماتت امرأة ، فذهبت
 لأعرف قبرها فصَلَّيتُ عليها ، فلما جنَّ الليل قال : ذهبْتُ لأنْبَشَ عنها
 وضربتُ يدي إلى كفناها لأسليها ، فقالت : سبحان الله رجل من أهل الجنة
 تسلب امرأة من أهل الجنة ؟

ثمَّ قالت : ألم تعلم أنَّك ممَّن صلَّيتَ علىَّ ، وأنَّ الله عزَّ وجلَّ قد غفر لمن
 صلَّى علىَّ .

قال السيد : فإذا كان هذا قد روى ودُونوه عن نباش القبور ^(١) فهلاً كان
 لعلماء أهل البيت (ع) أسوة به ، ولأي حال تقابل روایتهم (ع) بالتفور ، وهذه
 المرأة المذكورة دون الذين يرجعون لمهمَّات الأمور ؟

والرجعة التي يعتقدُها علماؤنا وأهل البيت (ع) وشييعتهم تكون من جملة
 آيات النبيَّ (ص) ومعجزاته ، ولأي حال تكون منزلته عند الجمهور دون
 موسى وعيسى وDaniyal ؟

^(١) ومن أراد التوسيعة فيما ذكروه عن موتى عاشوا وعادوا للحياة فليراجع ما كتبه الشيخ الأميني
 (ره) في كتابه الغدير ج ١١ / ص ١٠٣ بحث الغلو الفاحش أو قصص خرافه .

وقد أحى الله جل جلاله على أيديهم أمواتاً كثيرة بغير خلاف عند العلماء لهذه الأمور .

قول الشيخ الصدوق (ره) :

وقال الشيخ الصدوق (ره) : اعتقادنا في الرجعة أنها حق ، وقد قال الله تعالى : « ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوه حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم » . البقرة / ٢٤٢

كان هؤلاء سبعين ألف بيت ، وكان يقع فيهم الطاعون كل سنة ، فيخرج الأغنياء لقوتهم ، ويبقى الفقراء لضعفهم ، فيقل الطاعون في الذين يخرجون ، ويكثر في الذين يقيمون ، فيقول الذين يقيمون : لو خرجنا لما أصابنا الطاعون . ويقول الذين خرجوا : لو أقمنا لأصحابنا كما أصحابهم .

فأجمعوا على أن يخرجوا جميعاً من ديارهم ، إذا كان وقت الطاعون ، فخرجوا بأجمعهم فنزلوا على شطّ بحر ، فلما وضعوا رحالهم ، ناداهم الله : موتوا ! فماتوا جميعاً ، فكانتهم الملاة عن الطريق ، فبقوا بذلك ما شاء الله تعالى .

ثم مرّ بهمنبيٌّ من الأنبياء بنى إسرائيل يقال له أرميا ، فقال : لو شئت يا رب لأحييهم فيعمروا بلادك ، ويلدوا عبادك ، وعبدوك مع من يعبدك ، فأوحى الله تعالى إليه : أفتحب أن أحييهم لك ؟

قال : نعم ، فأحييهم الله له ، ويعthem معه .

فهؤلاء ماتوا ورجعوا إلى الدنيا ثم ماتوا بآجالهم .

وقال الله تعالى : « أو الذى مر على قرية وهي خاوية على عروشها قال أئى يحي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه قال كم ليشت قال ليشت يوماً أو بعض يوم قال بل ليشت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسته وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر إلى العظام

كيف نُنْشِّرْهَا ثُمَّ نَكْسُوْهَا لِحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ

شيءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾ . البقرة /

فهذا مات مائة سنة ورجع إلى الدنيا وبقي فيها ، ثم مات بأجله وهو عزيز .
وقال الله تعالى في قصة المختارين من قوم موسى ملقيات ربـه : «ثُمَّ بَعْثَاتُكُمْ مِّنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لِعَلْكُمْ تَشَكَّرُونَ ﴿٥٦﴾ . البقرة /
ذلك . لَمَّا سَمِعُوا كَلَامَ اللَّهِ ، قَالُوا : لَا نَصِّدُقُ ﴿٤٧﴾ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهَرًا
فَأَخْذُتُكُمُ الصاعِقةَ ﴿٤٨﴾ . البقرة /

بظلمهم فماتوا ، فقال موسى (ع) : يا رب ! ما أقول لبني إسرائيل إذا
رجعت إليهم ؟

فأحياهم الله له ، فرجعوا إلى الدنيا فأكلوا وشربوا ونكحوا النساء ، وولد
لهم الأولاد ثم ماتوا بأجالم

وقال الله عز وجل عيسى (ع) : «وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي ﴿١١﴾ . المائدة /
وجميع الموتى الذين أحياهم عيسى (ع) بإذن الله ، رجعوا إلى الدنيا وبقوا
فيها ثم ماتوا بأجالم .

وأصحاب الكهف : «لَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مائَةَ سَنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا ﴿٢٥﴾
الكهف /

ثم بعثهم الله فرجعوا إلى الدنيا ليسألوها بينهم ، وقصتهم معروفة .
فإن قال قائل : إن الله عز وجل قال : «وَتَحْسِبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقوْدٌ ﴿٢٦﴾ .
قيل له : فإنهم كانوا موتى ، وقد قال الله عز وجل : «قَالُوا يَا وَيْلَنَا مِنْ
بَعْثَاتٍ مِّنْ مَرْقَدِنَا هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدِقَ الْمَرْسُلُونَ ﴿٢٧﴾ . يس /
وإن قالوا كذلك فإنهم كانوا موتى ، أي أن لفظ الرقود لا يختص بالنوم
بل هو عام يشمل الموت كما في هذه الآية .

إن الرجعة كانت في الأمم السالفة ، وقال النبي (ص) : يكون في هذه الأمة مثل ما يكون في الأمم السالفة حذو النعل بالنعل ، والقدة بالقدة . فيجب على هذا الأصل أن يكون في هذه الأمة رجعة .

وقد نقل مخالفونا أنه إذا خرج المهدى نزل عيسى بن مريم فصلى خلفه ، ونزله إلى الأرض رجوعه إلى الدنيا بعد موته ، لأن الله تعالى قال : « إني متوفيك ورافعك إلى » . آل عمران / ٥٥

وقال عزوجل : « وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً » . الكهف / ٤٧

وقال عزوجل : « ويوم نحشر من كل أمة فوجاً ممئن يكذب بآياتنا » .
النمل / ٨٢

فال يوم الذي يُحشر فيه الجميع غير اليوم الذي يُحشر فيه فوج .

وقال الله عزوجل : « وأقسموا بالله جهد أيمانهم لا يبعث الله من يموت بل وعدا عليه حقاً ولكن أكثر الناس لا يعلمون » . النحل / ٢٨

يعني في الرجعة ، وذلك أنه يقول : « ليبيان لهم الذي يختلفون فيه » .

النحل / ٢٩

والتبين يكون في الدنيا لا في الآخرة .

والقول بالتتساخ باطل ، ومن دان بالتتساخ فهو كافر ، لأن في التتساخ

^(١) إبطال الجنة والنار .

قول العلامة الطبرسي (ره) :

وقال العلامة الطبرسي : وقد تظاهرت الأخبار عن أئمة المهدى من آل محمد عليه وعليهم السلام بأن الله سيعيد عند قيام القائم قوماً ممئن تقدم موتهم من أوليائه وشيعته ، ليقوزوا بثواب نصرته ومعونته ، ويتهموا بظهور دولته ، ويعيد أيضاً قوماً من أعدائه لينتقم منهم ، وينالوا بعض ما يستحقونه

^(١) البحار ج ٥٢ / ص ١٢٨ - ١٣٠ ، ناقلاً عن كتاب الإعتقادات .

من العذاب في القتل ، على أيدي شيعته ، وليبتلوا بالذل والخزي ، بما يشاهدون من علو كلامه .

ولا يمترى عاقل أنَّ هذا مقدور لله تعالى ، غير مستحيل في نفسه ، وقد فعل الله ذلك في الأمم الخالية ، ونطق القرآن بذلك في عدة مواضع ، مثل قصة عُزير وغيره على ما فسّرناه في موضعه ، وصح عن النبي (ص) قوله : سيكون في أمتي كل ما كان فيبني إسرائيل حذو النعل بالنعل ، والقدة بالقدة حتى لو أنَّ أحدهم دخل جحر ضب لدخلتموه .

على أنَّ جماعة من العلماء تأثروا ما ورد من الأخبار في الرجعة على رجوع الدولة والأمر والنهي ، دون رجوع الأشخاص لما ظنوا أنَّ الرجعة تتافق التكليف وليس كذلك ، لأنَّه ليس فيها ما يلجم إلى فعل الواجب ، والإمتاع من القبيح ، والتکلیف يصح معها كما يصح مع ظهور المعجزات الباهرة والآيات القاهرة كفلق البحر ، وقلب العصا ثعباناً وما أشبه ذلك .

ولأنَّ الرجعة لم تثبت بظواهر الأخبار المنقوله فيتطرق التأويل عليها ، وإنما المועל في ذلك على إجماع الشيعة الإمامية ، وإن كانت الأخبار تعضده ، وتأييده ، انتهى^(١) .

قول العلامة المجلسي (ره) :

قال العلامة الشيخ محمد باقر المجلسي(ره) : اعلم يا أخي ! أني لا أظنك ترتتاب بعد ما مهدت وأوضحت لك في القول بالرجعة التي أجمعـت الشيعة عليها في جميع الأعصار ، واشتهرت بينهم كالشمس في رابعة النهار ، حتى نظموها في أشعارهم ، واحتجوا بها على المخالفين في جميع أمصارهم ، وشنّعـ المخالفون عليهم في ذلك ، وأنثـبـوه في كتبـهم وأسفـارـهم .

^(١) البخاري ج ٥٢ / ص ١٢٦ ، ناقلاً عن تفسير مجمع البيان ج ٧ / ص ٢٢٢ - ٢٢٥ .

منهم الرازى ، والنيسابورى وغيرهما ، وقد مرَّ كلام ابن أبي الحديد ،^(١) حيث أوضح مذهب الإمامية في ذلك ولو لا مخافة التطويل من غير طائل لأوردت كثيراً من كلماتهم في ذلك .

وكيف يشكُّ مؤمن بحقيقة الأئمة الأطهار (ع) فيما تواتر عنهم في قريب من مائتي حديث صريح ، رواها نيف وأربعون من الثقات العظام ، والعلماء الأعلام ، في أزيد من خمسين من مؤلفاتهم .

كثة الإسلام الكليني ، والصدوق محمد ابن بابويه ، والشيخ أبي جعفر الطوسي ، والسيد المرتضى ، والنجاشي ، والكتشى ، والعياشى ، وعلي بن إبراهيم ، وسليم الهملاوى ، والشيخ المفيد ، والكراجكى ، والنعمانى ، والصفار ، وسعد بن عبد الله ، وابن قولويه ، وعلي بن عبد الحميد ، والسيد علي بن طاوس ، وولده صاحب كتاب زوائد الفوائد ، ومحمد بن علي بن إبراهيم ، وفرات بن إبراهيم ، ومؤلف كتاب التنزيل والتحريف ، وأبي الفضل الطبرسى ، وإبراهيم بن محمد الثقفى ، ومحمد بن العباس بن مروان والبرقى ، وابن شهر آشوب ، والحسن ابن سليمان ، والقطب الرواندى ، والعالمة الحلى ، والسيد بهاء الدين علي بن عبد الكريم ، وأحمد بن داود بن سعيد ، والحسن بن علي بن أبي حمزة ، والفضل بن شاذان ، والشيخ الشهيد

^(١) قال ابن أبي الحديد في شرح قوله (ع) : فيغريه الله ببني أمية حتى يجعلهم حطاماً . إن قيل : من هذا الرجل الموعود ؟ قيل : أما الإمامية فيزعمون أنه إمامهم الثاني عشر ، وأنه ابن أمة اسمها نرجس ، وأماماً أصحابنا فيزعمون أنه فاطمي يولد في مستقبل الزمان لام ولد ، وليس بموجود الآن فإن قيل : فمن يكون من بني أمية في ذلك الوقت موجوداً حتى يقول (ع) في أمرهم ما قال من انتقام لهذا الرجل منهم ؟ قيل : أما الإمامية ، فيقولون بالرجعة ، ويزعمون أنه سيعاد قوم بأعيانهم من بني أمية وغيرهم إذا ظهر إمامهم المنتظر ، وأنه يقطع أيدي أقوام وأرجلهم ، ويسمى عيون بعضهم ، ويصلب قوماً آخرين ، وينقم من أعداء آل محمد عليهم السلام المتقدمين والمتاخرين . راجع ج ٥١ / ص ١٢١ من البحار . حاشية ج ٥٢ / ص ١٢٢

محمد بن مكى ، والحسين بن حمدان ، والحسن بن محمد بن جمهور العمى مؤلف كتاب الواحدة ، والحسن بن محبوب ، وجعفر بن محمد بن مالك الكوفي ، وطهر بن عبد الله ، وشاذان بن جبرئيل ، وصاحب كتاب الفضائل ، مؤلف كتاب العتيق ، مؤلف كتاب الخطب ، وغيرهم من مؤلفي الكتب التي عندنا ، ولم نعرف مؤلفه على التعيين ، ولذا لم نسب الأخبار إليهم ، وإن كان بعضها موجوداً فيها .

وإذا لم يكن مثل هذا متواتراً ففي أي شيء يمكن دعوى التواتر ، مع ما روتة كافة الشيعة خلفاً عن سلف ؟

وظني أنَّ من يشكُّ في أمثلها فهو شاكٌ في أئمَّة الدين ، ولا يمكنه إظهار ذلك بين المؤمنين ، فيحتال في تخريب الملة القوية ، بإلقاء ما يتسرع إليه عقول المستضعفين ، وتشكيكات الملحدين : « ب يريدون ليطفؤ نور الله بأفواههم والله متُّ نوره ولو كره المشركون » ^(١) . الصف ٨ /

وقال المجلسي أيضاً : والرجعة عندنا تختصُّ بمن محض الإيمان ، ومحض الكفر ، دون من سوى هذين الفريقين . فإذا أراد الله تعالى على ما ذكرناه أوهم الشياطين أعداء الله عز وجلَّ أنَّهم إنما ردو إلى الدنيا لطغيانهم على الله فيزدادوا عتواً ، فينتقم الله تعالى منهم بآولياته المؤمنين ، ويجعل لهم الكرَّة عليهم ، فلا يبقى منهم إلا من هو مغموم بالعذاب ، والنقطة ، والعقاب ، وتصفو الأرض من الطغاة ، ويكون الدين لله تعالى .

والرجعة إنما هي لممحضي الإيمان من أهل الملة ، وممحضي النفاق منهم دون من سلف من الأمم الخالية ^(٢)

^(١) البحار ج ٥٣ / ص ١٢٢ - ١٢٣

^(٢) البحار ج ٥٣ / ص ١٣٨

قول العلامة الطباطبائي (ره) :

وقال العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي (ره) : والروايات المثبتة للرجعة وإن كانت مختلفة الأحاداد إلا أنها على كثرتها متعددة في معنى واحد وهو أن سير النظام الدنوي متوجه إلى يوم تظهر فيه آيات الله كل الظهور ، فلا يعصى فيه سبحانه ، بل يُعبد عبادة خالصة لا يشوبها هوى نفس ، ولا يعتريه إغواء الشيطان ، ويعود فيه بعض الأموات من أولياء الله وأعدائه إلى الدنيا ويفصل الحق من الباطل .

وهذا يفيد أن يوم الرجعة من مراتب يوم القيمة ، وإن كان دونه في الظهور لإمكان الشر والفساد فيه في الجملة دون يوم القيمة ، ولذلك ربما أحق به يوم ظهور المهدى (ع) أيضاً لظهور الحق فيه أيضاً تمام الظهور ، وإن كان هو أيضاً دون الرجعة ، وقد ورد عن أئمة أهل البيت (ع) : أيام الله ثلاثة : يوم الظهور ، ويوم الكرّة ، ويوم القيمة ...

وقد عرفت مما تقدم من الكلام أن هذا اليوم ممكّن في نفسه بل واقع ،
ولا دليل مع المنكري دل على نفيه .

قول الشيخ المظفر (ره) :

قال الشيخ محمد رضا المظفر (ره) : إنَّ الذي تذهب إليه الإماميةأخذأ بما جاء عن آل البيت (ع) أنَّ الله تعالى يعيّد قوماً من الأموات إلى الدنيا في صورهم التي كانوا عليها ، فيعزّ فريقاً ، ويذلّ فريقاً آخر ، ويديل المحقّين من المبطلين ، والمظلومين من الظالمين ، وذلك عند قيام مهدي آل محمد عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام .

ولا يرجع إلا من علت درجه في الإيمان ، أو من بلغ الغاية من الفساد ،

^(١) تفسير الميزان مجلد ٢ / ص ١٠٩ ط الأعلمى .

ثم يصيرون بعد ذلك إلى الموت ، ومن بعده إلى النشور ، وما يستحقونه من الثواب أو العقاب ، كما حكى الله تعالى في قرآنـه الكريم ، تمني هؤلاء المرتـجـعينـ الذين لم يـصلـحـواـ بالإرجـاع ، فـنـالـوـ مـقتـ الله ، أـنـ يـخـرـجـواـ ثـالـثـاـ لـعـلـمـ يـصـلـحـون : « قالـواـ ربـتـاـ أـمـتـاـ اـشـتـيـنـ وـأـحـيـتـاـ اـشـتـيـنـ فـاعـتـرـفـناـ بـذـنـوبـناـ فـهـلـ إـلـىـ خـرـجـ منـ سـبـيلـ » . غافـرـ ١٠٧ .

حديث رسول الله (ص) مع سلمان الفارسي

روى الشيخ محمد باقر المجلسي (ره) ، عن الشيخ حسن بن سليمان في كتاب المحتضر ، مما رواه من كتاب السيد الجليل حسن بن كبش ، مما أخذه من كتاب المقتضب ، بإسناده عن سلمان الفارسي قال : دخلت على رسول الله (ص) يوماً فلما نظر إليَّ قال : يا سلمان ! إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ لم يبعثنبياً ولا رسولًا إلاً جعل له اثنى عشر نقيباً .

قال : قلت : يا رسول الله ! لقد عرفت هذا من أهل الكتابين .

قال : يا سلمان ! فهل علمت من نقبائي الإثني عشر الذين اختارهم الله للإمامـةـ منـ بـعـديـ ؟ فـقـلـتـ : اللهـ وـرـسـولـهـ أـعـلـمـ .

قال : يا سلمان ! خلقـنيـ اللهـ منـ صـفـوةـ نـورـهـ وـدـعـانـيـ فـأـطـعـتهـ ، وـخـلـقـ منـ نـورـيـ عـلـيـأـ فـدـعـاهـ ، وـخـلـقـ منـ نـورـيـ وـنـورـ عـلـيـ فـاطـمـةـ فـدـعـاهـاـ فـأـطـعـتهـ ، وـخـلـقـ مـنـيـ وـمـنـ عـلـيـ وـفـاطـمـةـ ، الـحـسـنـ وـالـحـسـيـنـ فـدـعـاهـمـاـ فـأـطـاعـاهـ ، فـسـمـئـانـاـ اللهـ عـزـ وجـلـ بـخـمـسـةـ أـسـمـاءـ مـنـ أـسـمـائـهـ : فـالـلـهـ الـمـحـمـودـ وـأـنـاـ مـحـمـدـ ، وـالـلـهـ الـعـلـيـ وهذاـ عـلـيـ ، وـالـلـهـ فـاطـرـ وهذهـ فـاطـمـةـ ، وـالـلـهـ ذـوـ الإـحـسـانـ وـهـذـاـ الـحـسـنـ ، وـالـلـهـ الـمـحـسـنـ وـهـذـاـ الـحـسـيـنـ .

(١) الفوائد البهية ج ٢ / ص ٢٠٠ .

ثمَ خلقَ مِنَّا وَمِنْ نُورِ الْحَسِينِ تِسْعَةَ أَئمَّةً فَدَعَاهُمْ فَأَطَاعُوهُمْ ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ عَرْوَجَلَ سَمَاءَ مَبْنَيَةً ، وَأَرْضًا مَدْحَيَةً ، أَوْ هَوَاءً ، أَوْ مَاءً ، أَوْ مَلَكًا ، أَوْ بَشَرًا ؛ وَكَنَا بَعْلَمِهِ أَنوارًا نَسْبَحُهُ وَنَسْمَعُ لَهُ وَنَطْبِعُ .

فَقَالَ سَلَمَانٌ : قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأَمِّي مَا لَمْ يَعْرِفْ هُؤُلَاءِ ؟
فَقَالَ : يَا سَلَمَانٌ ! مَنْ عَرَفَهُمْ حَقًّا مَعْرِفَتُهُمْ وَاقْتَدَى بِهِمْ : فَوَالِي وَلِيَهُمْ ،
وَتَبَرَّا مِنْ عَدُوِّهِمْ فَهُوَ وَاللَّهُ مِنَّا ، يَرْدَ حَيْثُ نَرَدُ ، وَيَسْكُنَ حَيْثُ نَسْكَنُ .
قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَهَلْ يَكُونُ إِيمَانُهُمْ بِغَيْرِ مَعْرِفَةٍ بِأَسْمَائِهِمْ
وَأَنْسَابِهِمْ ؟ فَقَالَ : لَا يَا سَلَمَانٌ .

قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَنَّى لَيْ بِهِمْ ؟ قَالَ : قَدْ عَرَفْتُ إِلَى الْحَسِينِ .

قَالَ : ثُمَّ سَيِّدُ الْعَابِدِينَ عَلَيُّ بْنُ الْحَسِينِ ، ثُمَّ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ بَاقِرُ عِلْمِ
الْأَوَّلِينَ وَالآخَرِينَ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالْمَرْسُلِينَ ، ثُمَّ جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ لِسَانُ اللَّهِ الصَّادِقِ
ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرِ الْكَاظِمِ غَيْظُهُ صَبِرًا فِي اللَّهِ ، ثُمَّ عَلَيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضا
لِأَمْرِ اللَّهِ ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ الْمُخْتَارُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ، ثُمَّ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَادِي
إِلَى اللَّهِ ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ الصَّامِتُ الْأَمِينُ عَلَى دِينِ اللَّهِ ، ثُمَّ مَحْمَدُ دَ-

سَمَّاهُ بِاسْمِهِ ابْنُ الْحَسِينِ الْمَهْدِيُّ النَّاطِقُ الْقَائِمُ بِحَقِّ اللَّهِ .

قَالَ سَلَمَانٌ : فَبَكَيْتُ ثُمَّ قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَنَّى لَسَلَمَانَ لِإِدْرَاكِهِمْ ؟
قَالَ : يَا سَلَمَانَ إِنَّكَ مَدْرَكُهُمْ وَأَمْتَالُكَ وَمَنْ تَوَلَّهُمْ حَقِيقَةُ الْمَعْرِفَةِ .

قَالَ سَلَمَانٌ : فَشَكَرْتُ اللَّهَ كَثِيرًا ثُمَّ قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي مُؤْجَلٌ إِلَى
عَهْدِهِمْ ؟ قَالَ : يَا سَلَمَانَ اقْرَأْ : « إِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَئِكُمَا بَعْثَاتُهُمْ عَبَادًا
لَنَا أُولَئِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خَلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا » ثُمَّ رَدَدْنَا
لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا » .

الإِسْرَاءُ / ٥ - ٦

قَالَ سَلَمَانٌ : فَاشْتَدَ بَكَائِي وَشَوْقِي وَقَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَعْهَدِ مِنْكَ ؟

فقال : إِيَّاَيُّهُمْ مُحَمَّدًا إِنَّهُ لَبَعْهُدِ مَنِي وَلَعَلَّيْهِ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحَسِينَ ، وَتَسْعَهُ أَئْمَانُهُ وَكُلُّ مَنْ هُوَ مِنَّا وَمُظْلَومٌ فِيهَا ، إِيَّاَيُّهُ سَلَمَانَ ، ثُمَّ لِيَحْضُرَنَّ إِبْلِيسَ وَجَنْوَدَهُ وَكُلُّ مَنْ مُحْضُ الإِيمَانَ مُحْضًا ، وَمُحْضُ الْكُفْرِ مُحْضًا حَتَّى يُؤْخَذَ بِالْقَصَاصِ وَالْأُوتَارِ وَالثَّارَاتِ ﴿ وَلَا يُظْلَمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ .
وَنَحْنُ تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ : « وَنَرِيدُ أَنْ نَمَّنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئْمَانَهُمْ وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنَمْكِنْ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنَرِيدُ فَرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجَنْوَدَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ ». القصص ٦ - ٥ / ص ١٤٢
قال سلمان : فقمت من بين يدي رسول الله (ص) ، وما يُبَالِي سلمان متى لقي الموت أو لقيه . البحارج ٥٢ / ص ١٤٢

أَحْيَاهُ بَعْدَ الْمَوْتِ

ولإتمام الحجة على المعاندين ، وجعلها محجة لـ يوم الدين ، لا بد من ذكر بعض الحكايات والقصص التي أثبتتها القوم في كتبهم ، ودونوها في مسانيدهم ، وتحديثوا بها في نواديهم ، واعتقد بها كبارهم وصفارهم ، وأنها تقر وتعترف بأناسا قد عاشوا بعد الموت في الحياة الدنيا ، ولم ينكروا أحد ، ولم يشنع بـ كفر من يقول بها ، بل وحتى لم يعرض على راوياها وحاكيها ، بل يأخذونها أخذ المسلمين ، ويعتبرونها من الفضائل والمكرمات .
وإنما ذكرناها هنا ليعلم هذا المتفوه ومن يقف وراءه ، أن عقيدة الرجعة هي عقيدة إسلامية أصيلة ، وقد استدللنا عليها من القرآن الكريم ومن السنة النبوية الشريفة ، ومن أقوال العلماء الأعلام ، وهذه بعض الحكايات من مصادر وكتب غير الشيعة .

١ = زيد بن خارجة يتكلّم بعد الموت

آخر البيهقي باسناده عن سعيد بن المسيب : أن زيد بن خارجة الأنصاري توفيَّ زمن عثمان بن عفان فسُدِّيَ بثوبه ، ثمَّ إنْهُم سمعوا جلجلة في صدره ، ثمَّ تكلَّم ، ثمَّ قال : أحمد أحمد في الكتاب الأوَّل ، صدق صدق أبو بكر الصديق ، الضعيف في نفسه ، القويُّ في أمر الله ، في الكتاب الأوَّل ، صدق صدق عمر بن الخطاب ، القويُّ الأمين في الكتاب الأوَّل ، صدق صدق عثمان بن عفَّان على منهجهم ، مضت أربع ، وبقيت اثنان ، أنت بالفتن ، وأكل الشَّدِيد الضعيف ، وقامت الساعة ، وسيأتيكم عن جيشكم خبر بئر أريض ، وما بئر أريض ؟ .

وفي لفظ آخر لهذه الحكاية ، من طريق النعمان بن بشير قال : الأوسط أجلد الثلاثة الذي كان لا يبالي في الله لومة لائم ، كان يأمر الناس أن يأكل قوَّتهم ضعيفهم .

عبد الله أمير المؤمنين صدق صدق كان ذلك في الكتاب الأوَّل . ثمَّ قال : عثمان أمير المؤمنين وهو يعيي الناس من ذنوب كثيرة ، خلت اثنان وبقي أربع ، ثمَّ اختلف الناس ، وأكل بعضهم بعضاً ، فلا نظام ، وانتجت الأكما ثمَّ أرعى المؤمنون ، وقال : كتاب الله وقدره ، أيها الناس : أقبلوا على أميركم وأسمعوا وأطيعوا ، فمن توَّلَ فلا يعهدنَّ دمَّا وكان أمر الله قدراً مقدوراً ، الله أكبر ، هذه الجنة وهذه النار ، ويقول النبيُّون والصدِيقون : سلام عليكم ، يا عبد الله ابن رواحة ! هل أحسست إلى خارجة لأبيه وسعداً اللذين قتلوا يوم أحد ؟ ﴿كُلُّا إِنَّهَا لَظَى﴾ نَرَاعَة لِلشَّوَّى ﴿تَدْعُو مِنْ أَدْبَرْ وَتَوَلَّ﴾ وجمع فأوعى ﴿ . المارج ١٥ - ١٨ .

ثمَّ خفت صوته . فسألت الرَّهط عمَّا سبقني من كلامه ، فقالوا : سمعناه يقول : أنصتوا أنصتوا . هذا أَحْمَدَ رَسُولَ اللهِ ، سلامٌ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ !

ورحمة الله وبركاته . أبو بكر الصديق الأمين ، خليفة رسول الله كان ضعيفاً في جسمه قوياً في أمر الله ، صدق صدق ، وكان في الكتاب الأول .
 (١) إلخ .

٢ = أنصاري يتكلم بعد القتل

أخرج البيهقي ، فيمن عد من تكلم بعد الموت ، قال : أنا أبو سعيد بن أبي عمر ، أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنا يحيى بن أبي طالب ، أنا علي بن عاصم ، أنا حصين بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عبيد الأنباري قال : بينما هم يوارون القتلى يوم صفين ، أو يوم جمل إذ تكلم رجل من الأنصار من القتلى ، فقال : محمد رسول الله ، أبو بكر الصديق ، عمر الشهيد ، عثمان الرحيم . ثم سكت
 (٢)

٣ = شيبان يحيى حماره

عن الشعبي قال : خرج رجل من النخع يقال له : شيبان في جيش على حمار له في زمن عمر - بن الخطاب - ، فوقع الحمار ميتاً ، فدعاه أصحابه ليحملوه ومتاعه فامتنع ، فقام فتوضاً ثم قام عند رأسه فقال : اللهم إني أسلمت لك طائعاً ، وهاجرت مختاراً في سبيلك ابتقاء مرضاتك ، وإن حماري كان يعينني ويكتفي عن الناس ، فقوّني به وأحييه لي ، ولا تجعل لأحد عليَّ منهَ غيرك .
 فنفض الحمار رأسه وقام فشد عليه ولحق بأصحابه .

(١) الغديرج ١١ / ص ١٠٣ ، ناقلاً عن الاستيعاب ج ١ / ص ١٩٢ ، تاريخ ابن الأثير ج ٦ / ص ١٥٦ ، الشفا للقاضي عياض ، الروض الأنف ج ٢ / ٣٧٠ ، الإصابة ج ١ / ٥٦٥ ، وج ٢ / ٢٤ ، تهذيب التهذيب ج ٢ / ص ٤١ ، الخصائص الكبرى ج ٢ / ص ٨٥ ، شرح الشفا للخفاجي ج ٢ / ص ١٠٨ ، فقال : هذا مما رواه الطبراني وأبو نعيم وابن مندة ، ورواه ابن أبي الدنيا عن أنس . وحكاه / ص ١٠٥ عن ابن عبد البر وابن سيد الناس ، وابن الأثير ، والذهبى ، وابن الجوزي ، وابن أبي الدنيا .

(٢) الغديرج ١١ / ص ١٠٥ ، ناقلاً عن تاريخ ابن كثير ج ٦ / ١٥٨ .

وذكر ابن أبي الدنيا من طريق مسلم بن عبد الله النخعي قصّةً مثل هذه ،
وسُمِّيَ صاحب الحمار : نباتة بن يزيد .

وأخرج الحسن بن عروة قصّة حمار عن أبي سبرة النخعي ، وقال : أقبل رجل
(١) من اليمن . إلخ .

قال الأميني (ره) : ليس عزيزٌ على الله أن يخلق في مجاهيل أمّة محمد (ص)
في عسكر عمر من يضاهي روح الله عيسى بن مريم ، يحيي الموتى باذنه ولو
كان المحيي حماراً ، غير أنَّ هذه وأمثالها تخصُّ رجال زمان أبي بكر وعمر
وعثمان ، ومن بعدهم بمن يحبّهم ويُعتقد لهم .

إن جاء حديث في كرامة غيرهم فمن الصعب المستصعب قبوله ، والعقل
والشرع والمنطق والبرهنة تأبه ، وهنالك يحقُّ كلُّ جلبة ولغط ، ويجري كلُّ ما
يتصور من المناقشة في الحساب .

لما ذاهي كلها ؟ أنا لا أدرى وإن كان المحاسب يدري .

وللقوم قصّة حمار عدوها من دلائل النبوة ، ذكرها ابن كثير بالإسناد
المتصل في تاريخه ، ونحن نذكرها محذوفة السنّد .

عن أبي منظور قال : لما فتح الله على نبيه (ص) خير أصابه من سمهه أربعة
أزواج بغال ، وأربعة أزواج خفاف ، وعشرون أوّاق ذهب وفضة ، وحمار أسود
ومكّل .

قال : فكلَّم النبي (ص) الحمار ، فكلَّمه الحمار ، فقال له : ما اسمك ؟
قال : يزيد بن شهاب ، أخرج الله من نسل جدي ستين حماراً كلُّهم لم
يركبهم إلاّنبي ، لم يبقَ من نسل جدي غيري ، ولا من الأنبياء غيرك ، وقد

(١) الغدير ١١ / ص ١٠٦ ، ناقلاً عن تاريخ ابن كثير ٦ / ص ١٥٣ و / ص ٢٩٢ والإصابة ج ٢ / ص ١٦٩

كنت أتوقعك أن تركبني ، قد كنت قبلك لرجل يهودي ، وكنت أعتذر به عمداً ، وكان يجيع بطني ، ويضرب ظهري .

فقال النبي (ص) : سمِّيكَ يغفر . يا يغفر ! قال : لبيك .
قال : تشهي الإناث ؟ قال : لا .

فكان النبي (ص) يركبه لحاجته فإذا نزل عنه بعث به إلى باب الرجل فيأتي الباب فيقرره برأسه ، فإذا خرج إليه صاحب الدار أوماً إليه أن أجب رسول الله (ص) ، فلما قبض النبي (ص) جاء إلى بئر كان لأبي الهيثم بن التيهان (١) فتردى فيها فصارت قبره جزعاً منه على رسول الله (ص)

٤ = الربيع يتكلم بعد الموت

عن ربعي بن حراش العبسي قال : مرض أخي الربيع بن حراش فمرضته ، ثم مات فذهبنا نجهزه ، فلما جئنا ، رفع الثوب عن وجهه ، ثم قال : السلام عليكم ، قلنا : وعليك السلام ، قد مت ؟

قال : بلى ، ولكن لقيتُ بعديكم ربِّي ولقيني بروح وريحان ، وربُّ غير غضبان ، ثم كسانِي شاباً من سندسِ أحضر ، وإنِي سألهُ أن يأذن لي أن أبشركم فأذن لي ، وإنَّ الأمر كما ترون ، فسددوا وقاربوا ، وبشرُوا ولا تنفروا .

وفي لفظ آخر لأبي نعيم : أنه توفي أخي - ربيع بن حراش - فبينا نحن حوله وقد بعثا من يَتَاع له كفناً إذ كشف عن وجهه فقال : السلام عليكم ، فقال القوم : وعليك السلام يا أخي ! عيشاً بعد الموت ؟

(١) الغدير ج ١١ / ص ١٠٦ ، ناقلاً عن تاريخ ابن كثير ج ٦ / ص ١٥٠ .

(٢) الغدير ج ١١ / ص ١١٣ ، ناقلاً عن تاريخ ابن كثير ج ٦ / ص ١٥٨ ، والروض الأنف ج ٢ / ص ٢٧٠ .
وصفة الصفوة ج ٢ / ص ١٩ .

يعني حياة . قال : نعم ، إِنِّي لقيتُ رَبِّي بعْدَكُمْ فلقيتُ رَبِّاً غَيْرَ غَضَبَانَ ، واستقبلني بروح وريحان واستبرق ، أَلَا وَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمَ (ص) يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ^(١)

عَلَيَّ فَعَجَلُوا بِي وَلَا تَؤْخِرُونِي ، ثُمَّ كَانَ بِمَنْزِلَةِ حِصَّةِ رَمِيٍّ بِهَا فِي الطَّسْتِ
وَفِي لَفْظٍ آخَرْ : ماتَ أَخِي الرَّبِيعُ فَسَجَّيْتُهُ فَضَحَكَ ، فَقُلْتُ : يَا أَخِي ! أَحْيِه
بَعْدَ الْمَوْتِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكُنِّي لَقَيْتُ رَبِّي فَلَقِينِي بِرُوحٍ وَرِيحَانَ ، وَوَجْهٌ غَيْرَ
غَضَبَانَ . فَقُلْتُ : كَيْفَ رَأَيْتَ الْأَمْرَ ؟

قال : أَيْسَرُ مَمَّا تَظَنُّونَ . فَذَكَرَ لِعائِشَةَ ، فَقَالَتْ : صَدَقَ رَبِيعٌ سَمِعَتُ رَسُولَ
الله (ص) يَقُولُ : مَنْ أَمْتَى مَنْ يَتَكَلَّمُ بَعْدَ الْمَوْتِ^(٢) .

قال الأميني (ره) : لستُ أدرِي لِمَاذَا اسْتَحَالَ الْقَوْمُ القُولُ بِالرَّجْعَةِ ، وَلَيْسَتْ
هِيَ إِلَّا رَجُوعُ الْحَيَاةِ لِلْمَمِيتِ بَعْدَ زَهُوقِ النَّفْسِ ، وَهُمْ يَرَوُونَ أَمْثَالَ هَذِهِ الرَّوَايَةِ ،
وَمَا مَرَّ أَمْثَالُهَا سَابِقًا مُخْبِتِينَ إِلَيْهَا مِنْ دُونِ أَيِّ غَمْزٍ بِهَا ، وَإِنْ مَغْزَاهَا إِلَّا مِنْ
مَصَادِيقِ الرَّجْعَةِ .

نعم لهم أن يناقشوننا الحساب باقتربها من الموت وبعدها عنه ، أو بطول
أمدتها وقصره ، أو بقصر جوازها على تأييد المذهب فحسب ، أو بحصر
نطاقها بغير العترة الطاهرة فقط ، غير أنَّ هَذِهِ كَلَاهَا لَا تؤثِّرُ في جوهريَّةِ
الإمكان ، ولا تصيره محظوراً غير سائغ عقلًا أو شرعاً .

وَشَتَانٌ بَيْنَ قَصَّةِ ابْنِ حِرَاشِ هَذِهِ ، وَبَيْنَ مَا جَاءَ بِهِ ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ
الله بْنِ عَمْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يَقُولُ : دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُرِينِي عَمْرًا -
بَنَ الخطاب - فِي النَّوْمِ فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سَنِينَ وَهُوَ يَمْسِحُ الْعَرْقَ عَنْ جَبَهَتِهِ ،
فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا فَعَلْتَ ؟

(١) الغدير ج ١١ / ص ١١٣ ، ناقلا عن حلية الأولياء ج ٢ / ص ٢١٢ .

(٢) الغدير ج ١١ / ص ١١٤ ، ناقلا عن الخصائص الكبرى ج ٢ / ص ١٤٩ .

(١)

فقال : الآن فرغت ، ولو لا رحمة ربِّي لهلكتُ .

وأخرج ابن الجوزي في سيرة عمر بن الخطاب / ص ٢٠٥ ، عن عبد الله بن عمر

قال : رأى عمر في المنام فقال : كيف صنعت ؟

قال : خيراً . كاد عرشي يهوي لو لا إني لقيت ربِّي غفوراً .

قال : منذكم فارقتمكم ؟ فقلتُ : منذ اثنتي عشر سنة .

(٢) قال : إنما انفلت الآن من الحساب .

هذا عمر الخليفة وحراجة موقفه في الحساب ، لا يستقبله ربِّه بروح وريحان ،

ولا يكسوه ثياباً من استبرق أخضر ، ولا انتظر رسول الله (ص) أن يصلّي

عليه ، وقد انفلت من الحساب بعد اثنتي عشرة سنة ، ولو لا رحمة ربِّه لهلك .

وذاك ابن حراش وأمره الأمر السَّريع ، فانتظر مآل الرَّجلين واحكم .

٥ = الغطفاني يبتسم وهو ميت !

عن الحارث الغنوبي قال : آلى رباعي بن حراش الغطفاني المتوفى ١٠١ ، أن لا

يضحك حتى يعلم في الجنة هو أو في النار ، فلقد أخبرني غاسله أنَّه لم يزل

(٤) متسبماً على سريره ونحن نغسله حتى فرغنا منه .

٦ = رأس أحمد الخزاعي يتكلم

ذكر الخطيب ، وابن الجوزي ، بالاسناد عن إبراهيم بن إسماعيل بن خلف

قال : كان أحمد بن نصر خليبي ، فلما قُتِلَ في المحنَّة ، وصلب رأسه أخبرت :

أنَّ الرَّأس يقرأ القرآن ، فمضيتُ بقتُّ بقرب من الرأس مشرفاً عليه ، وكان

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ / ص ٢٧٣ . وذكره السيوطي في تاريخ الخلفاء / ص ٩٩ .

(٢) وروى نحوه الحافظ الطبراني في الرياض النضرة ج ٢ / ص ٨٠ .

(٣) الغدير ج ١١ / ص ١١٤ .

(٤) الغدير ج ١١ / ص ١١٩ ، ناقلاً عن صفة الصفتة لابن الجوزي ج ٢ / ص ١٩ ، وطبقات الشعراوي ج

/ ص ٢٧ ، وتاريخ ابن عساكر / ص ٢٩١ .

عنه رجالة وفرسان يحفظونه ، فلما هدأت العيون سمعتُ الرأس يقرأ : « ألمَ أحسب النَّاسَ أَنْ يُتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمِنًا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ». (العنكبوت ١٢-٢). فاقشعرَ جلدي .

وعن أحمد بن كامل القاضي ، عن أبيه أنه قال : وُكَلَ برأس أَحْمَدَ مَنْ يَحْفَظُه بَعْدَ أَنْ نَصَبَ بِرَأْسِ الْجَسْرِ ، وَإِنَّ الْمُوَكَّلَ بِهِ ذَكَرَ : إِنَّهُ يَرَاهُ بِاللَّيلِ يَسْتَدِيرُ إِلَى الْقَبْلَةِ بِوْجُوهِهِ فَيَقْرَأُ سُورَةً « يَسْ » بِلَسَانِ طَلْقٍ ، وَإِنَّهُ لَمَّا أَخْبَرَ بِذَلِكِ طَلْبَ فَخَافَ عَلَى نَفْسِهِ فَهَرَبَ .

وعن خلف بن سالم أنه قال : عندما قُتِلَ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ وَقِيلَ لَهُ : أَلَا تَسْمَعُ مَا النَّاسُ فِيهِ يَا أَبَا مُحَمَّدَ ؟ قَالَ : وَمَا ذَلِكَ ؟

قَالَ : يَقُولُونَ : إِنَّ رَأْسَ أَحْمَدَ بْنَ نَصْرٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ .^(١)

قَالَ : كَانَ رَأْسَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَاً يَقْرَأُ .

قال الأميني (ره) : لا تبهظ الخطيب وابن الجوزي هذه الأضحوكة ، ولا أحسب أنهم يصدقانها ، ولكن لـما كان يبهظهما وأمثالهما ما يؤثر من أن رأس مولانا أبي عبد الله السبط الشهيد صلوات الله عليه كان يقرأ القرآن الكريم على عامل السنان ، ولقد كانت هذه الأكرمية متسامـاً عليها في العصور الخالية ، ففتحـوا هذه الأفائق تجاهـها تخفيفـاً لتلك المنـزلة الكـريمة (٢) الخاصة بـبعضـة المصطفـى (صلـى الله عـلـيـه وآلهـ)

٧ = الماجشون يموتون ويحييـون

آخر الحافظ يعقوب بن أبي شيبة في ترجمة أبي يوسف يعقوب بن أبي سلمة القرشي الشهير بـ(الماجشون) المتوفـي ١٦٤ / ، بالاستـاد ، عن ابن الماجـشـون قال : قال عـرج بـروح الماجـشـون ، فوضـعنـاه عـلـى سـرـير الغـسل فـدخلـ غـاسـلـ إـلـيـه

^(١) الغدير ج ١١ / ص ١٢٧ ، ناقلاً عن تاريخ بغداد ج ٥ / ص ١٧٩ ، وصفة الصفوة ج ٢ / ص ٢٠٥

^(٢) الغدير ج ١١ / ص ١٢٧ .

يغسله فرأى عرقاً يتحرّك في أسفل قدمه ، فأقبل علينا وقال : أرى عرقاً يتحرّك ، ولا أرى أن أجعل عليه ، فاعتلتنا على الناس بالأمر الذي رأيناه ، وفي الغد جاء الناس ، وغدا الغاسل عليه فرأى العرق على حاله ، فاعتذرنا إلى الناس ، فمكث ثلاثة على حاله ، والناس يترددون إليه ليصلوا عليه ، ثم استوى جالساً وقال : ايتوني بسويق ، فأتي به ، فشربه ، فقلنا له : خبرنا ما رأيت ؟

قال : نعم عُرج بروحـي ، فصعد بي الملك حتى آتى سماء الدنيا فاستفتح ففتح له ، ثم عرج هكذا في السموات حتى انتهى إلى السماء السابعة ، فقيل له : من معك ؟ قال : الماجشون .

فقيل له : لم يأنـ له بعد ، بقي من عمره كذا وكذا سنة ، وكذا وكذا شهراً ، وكذا وكذا يوماً ، وكذا وكذا ساعة .

ثم هبط بي ، فرأيت النبيـ (ص) ، وأبا بكر عن يمينه ، وعمر عن يساره ، وعمر بن عبد العزيز بين يديه . فقلت للملك الذي معي : من هذا ؟

قال : عمر بن عبد العزيز . قلت : إنه لقريب من رسول الله !

(١)

قال : إنه عمل بالحق في زمن الجور ، وأنهما عملاً بالحق في زمن الحق

قال الأميني (ره) : ما كنت أحسب أن يوجد في الأمة الإسلامية من يتهم الملك الموكـل بقبض الأرواح بالجهل بآونة الوفيات !

وقد وـكـلـ به من عند العزيز العليم ، فقال سبحانه : « قـل يـتـوفـاـكم مـلـكـ الموتـ الـذـي وـكـلـ بـكـم » . السجدة / ١١

(١) الغدير ج ١٢٥ / ص ١٢٥ ، ناقلاً عن تاريخ ابن أبي شيبة ، وتاريخ الشام لابن عساكر ، وذكره ابن خلـكان في تاريخه ج ٤٦١ ، واليافي في مرآة الجنان ج ١ / ص ٣٥١ ، وابن حجر في تهذيب التهذيب ج ١١ / ص ٣٨٩ ، وأبو الفلاح الحنبلي في شذرات الذهب ج ١ / ص ٢٥٩ .

وَمَنْ يَقْذِفُهُ بِالْأَسْبِدَادِ فِي نَزْعِ رُوحِ أَحَدٍ قَبْلَ إِرَادَةِ الْمُولَى سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَفِي
لِكْتَابِ الْمَنْزِلِ قَوْلُهُ : « أَللَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا » . الزَّمَر / ٤٢
« وَهُوَ الَّذِي يَحْيِي وَيُمِيتُ » . الْمُؤْمِنُون / ٨٠
« وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كَتَابًا مُؤْجَلًا » . آلِ عُمَرَانَ / ١٤٥
« لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَحْيِي وَيُمِيتُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ » . الدَّخَانُ / ٨
« هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجْلًا وَأَجْلًا مُسَمًّى » . الْأَنْعَامُ / ٢
« وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجْلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلَهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ » .
الْأَعْرَافُ / ٣٤
« مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤْخِرُهُمْ إِلَى أَجْلٍ مُسَمًّى » . النَّحْلُ / ٦١
« مَا تَرَكَ عَلَى ظُهُورِهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤْخِرُهُمْ إِلَى أَجْلٍ مُسَمًّى » . فَاطِرُ / ٤٥
« فِيمَسْكُ التِّي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجْلٍ » . الزَّمَرُ / ٤٢
« إِنَّ أَجْلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤْخِرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ » . نُوحُ / ٥٤
« فَإِذَا جَاءَ أَجْلَهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا » . فَاطِرُ / ٤٥
كَمَا إِنِّي مَا كُنْتُ أَشْعُرُ إِمْكَانَ حَرْكَةِ جَارِحةٍ مِنْ جَوَارِحِ الْمَيْتِ بَعْدَ نَزْعِ
رُوحِهِ ، فَلَمْ أَدْرِ بِأَيِّ صَلَةٍ بِالرُّوحِ الْمَقْبُوْسَةِ كَانَ يَتَحَرَّكُ الْعِرْقُ الْمَاجْشُونِيَّ خَلَالِ
ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَإِلَى أَيِّ مَرْكَزِ حَسَاسٍ كَانَتْ صَلَةُ ذَلِكَ الْعِرْقِ النَّابِضِ .
وَمَا كُنْتُ أَدْرِي أَنَّ السَّمَاءَوَاتِ الْعُلَى لَهَا أَبْوَابٌ مَغْلَقَةٌ يَقْفَعُ عَنْهَا مَلَكُ الْمَوْتِ فِي
كُلِّ عَرْوَجِهِ بِرُوحٍ مِنَ الْأَرْوَاحِ فَيُسْتَفْتَحُ ، فَتُفْتَحَ لَهُ .
وَلِيَتَنِي أَدْرِي هُلْ هَذَا السَّيْرُ الْبَطِيءُ - ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - مَلَكُ الْمَوْتِ فِي اسْتَصْخَابِهِ رُوحُ
الْمَاجْشُونِ يَخْصُّ بِالْمَاجْشُونِ فَحَسِبُ أَوْ هُوَ الشَّأْنُ الْمَطْرُدُ فِي عَامَةِ الْأَرْوَاحِ ؟
نَعَمْ كُلُّ هَذِهِ تَسْوِغُهَا الدُّعَائِيَّةُ إِلَى السَّلْطَاتِ الْأُمُوَّةِ الْفَاشِمَةِ الَّتِي كَانَتْ
تَحْكُمُ عَلَى الْأُمَّةِ فِي تَلْكَ الأَيَّامِ .
^(١)

(١) الفَدِيرِ ج ١١ / ص ١٣٥ .

٨ = الطلحي يستر سوأته بعد موته

أخرج ابن الجوزي وابن كثير بالإسناد عن أحمد الأسواري ، وكان ثقة ، وهو تولى غسل إسماعيل بن محمد الحافظ ^(١) أنه قال : أراد أن ينحني الخرقة عن سوأته وقت الفسل ، فجذبها الشيخ إسماعيل من يده وغطى فرجه ، فقال ^(٢) الغاسل : أحياه بعد الموت ؟ .

٩ = عبد القادر يحيى دجاجة

قال اليافعي : روى الشيخ الإمام الفقيه العالم المقرئ أبو الحسن علي بن يوسف بن جرير بن معضاد الشافعي اللكمي في مناقب الشيخ عبد القادر بسنده من خمس طرق ، وعن جماعة من الشيوخ الجلة ، أعلام الهدى العارفين المتقنين للإقتداء قالوا : جاءت امرأة بولدها إلى الشيخ عبد القادر فقالت له : يا سيدي ! إني رأيت قلب ابني هذا شديد التعلق بك ، وقد خرجم عن حقي فيه لله عزوجل ولك ، فقبله الشيخ ، وأمره بالجهاد وسلوك الطريق ، فدخلت أمّه عليه يوماً فوجده نحيلًا مصفرًا من آثار الجوع والسهر ، ووجده يأكل قرصاً من الشعير ، فدخلت إلى الشيخ فوجدت بين يديه إناء فيه عظام دجاجة مسلوقة قد أكلها ، فقالت : يا سيدي ! تأكل لحم الدجاج ، ويأكل ابني خبز الشعير ؟

^(١) أبو القاسم الطلحي الشافعي من أهل أصبان ، قال ابن الجوزي : إمام في الحديث والتفسيـر واللغة ، حافظ متقن دين ، ولد سنة ٤٥٩ وتوفى بأصبان سنة ٥٢٥ /

^(٢) الغدير ج ١١ / ص ١٦٧ ، ناقلاً عن المنتظم ج ١٠ / ص ٩٠ ، و تاريخ ابن كثير ج ١٢ / ص ٢١٧ .

^(٣) الشيخ السيد عبد القادر بن أبي صالح موسى الحسني الجيلاني ، مؤسس الطريقة القادرية . من كبار المتصوفين ، ولد في ٤٩١ / ٤٩١ بجبلان ، وراء طبرستان ، وانتقل إلى بغداد شاباً ، وتوفي سنة ٥٦١ ، ودفن في بغداد ، وقبره مشهور يزار .

فوضع يده على تلك العظام وقال : قومي بإذن الله تعالى الذي يحيي العظام وهي رميم .

ف قامت الدجاجة سوية ، وصاحت ، فقال الشيخ : إذا صار ابنك هكذا ^(١)
فليأكل ماشاء .

١٠ = عبد القادر وملك الموت

عن السيد الشيخ الكبير أبي العباس أحمد الرفاعي قال : توفي أحد خدام الشيخ عبد القادر الجيلاني وجاءت زوجته إليه فتضرعت والتجأ إلى طلب حياة زوجها فتوجه الشيخ إلى المراقبة فرأى في عالم الباطن أن ملك الموت (ع) يصعد إلى السماء ومعه الأرواح المقبوسة في ذلك اليوم ، فقال : يا ملك الموت ! قف ، واعطني روح خادمي فلان ، وسمّاه باسمه ، فقال ملك الموت : إثني أقبض الأرواح بأمر إلهي وأؤديها إلى باب عظمته ، كيف يمكنني أن أعطيك روح الذي قبضته بأمر ربّي ؟ فكرر الشيخ عليه اعطاء روح خادمه إليه ، فامتنع من اعطائه ، وفي يده ظرف معنوي كهيئة الرّتبيل فيه الأرواح المقبوسة في ذلك اليوم ، فبقاء المحبوبة جز الرّتبيل وأخذه من يده ، ففرققت الأرواح ورجعت إلى أجسادها ، فناجي ملك الموت (ع) ربّه وقال : يا رب ! أنت أعلم بما جرى بيني وبين محبوبك ووليّك عبد القادر ، فبقاء السلطة والصّولة أخذ مني ما قبضته من الأرواح في هذا اليوم فخاطبه الحق جل جلاله : يا ملك الموت ! إن الغوث الأعظم محببتي ، ومطلوبتي ، لم لا أعطيته روح خادمه ؟ وقد راحت الأرواح الكثيرة من قبضتك بسبب روح واحد ، فتندّم هذا الوقت .

^(١) الغدير ج ١١ / ص ١٧٠ ، ناقلاً عن مرآة الجنان / ج ٢ / ص ٣٥٦ ، وذكرها الشيخ عبد القادر القاضري في كتاب تفريح الخاطر / ص ٢٢ .

^(٢) الغدير ج ١١ / ص ١٧٢ ، ناقلاً عن تفريح الخاطر في ترجمة عبد القادر / ص ٥ ، و/ص ١٢ ط مصر مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه سنة ١٢٣٩ هـ .

١١ = الحضرمي وأصحاب القبور

ذكر السبكي ، واليافعي ، عن إسماعيل الحضرمي المذكور : أنه مر على بعض المقابر في بلاد اليمن فبكى بكاءً شديداً ، وعلاه حزن وترح ، ثم ضحك ضحكاً حميداً ، وعلاه في الحال سرورٌ وفرح ، فتعجب الناس الحاضرون هنالك وسألوه عن ذلك فقال : كشف لي عن أهل هذه المقبرة فرأيتهم يعذبون ، فحزنت وبكيت لذلك ، ثم تضرعت إلى الله سبحانه وتعالى فيهم فقيل لي : قد شفعناك فيهم فقالت صاحبة هذا القبر : وأنا معهم يا فقيه إسماعيل ! أنا فلانة المغنية . فضحكـتـوقـلتـ : وأنت معهم ، ثم أنه أرسل إلى الحفار وقال : من في هذا القبر القريب العهد ؟ قال : فلانة المغنية التي تشفع لها الشيخ نفع الله تعالى بها .

قال الأميني (ره) : أنا لا أدرى بأيها أعجب ؟

أبدعوى الحضرمي إطلاعه على عالم البرزخ ، وقبول شفاعته في أهل تلك الجبانة حتى في المغنية ؟ أم باطلاع الحفار على ذلك السر المصور ؟ أم بوقوف المغنية على تلك الشفاعة والتشفع في الحين ، ومفاوضتها مع الفقيه في أمرها وهي في قبرها ، من دون أي سابقة تعارف بينهما ؟ وإذا كان الكل لم يقع فلاتميـزـ بين الأعلام ، وإنما العجب من بخوع العلام (٢) بمثل هذه الأوهام .

١٢ = الشاوي يستمـهـلـ للمـيـتـ

ذكر المناوي في طبقاته قال : كان أحمد بن يحيى الشاوي اليمني المتوفى ٨٤١/ كبير القدر سريـاـ ، رفيع الذكر سـنـيـاـ ، صاحب أحوال وكرامات ، منها : أنه قصده جمعـ منـ الزـيـدـيـةـ مـمـنـ لاـ يـثـبـتـ الـكـرـامـاتـ ، وقصدـواـ امـتحـانـهـ

(١) الغدير ج ١١ / ص ١٨٣ ، ناقلاً عن طبقات السبكي ج ٥ / ص ٥١ ، ورياض اليافعي / ص ٩٦ .

(٢) الغدير ج ١١ / ص ١٨٣ .

وكان عنده جُبٌ فيه ماء ، فجعل يغرف منه تارةً لبناً ، وتارةً سمناً ، وأخرى عسلاً ، وغير ذلك بحسب ما اقترحوا عليه .

ودخل على القاضي عثمان بن محمد الناشري وقد أرجف بموته ، ثم خرج وعاد إليه وقال لأهله : قد استمحلت له ثلاثة سنين ، فأقام القاضي بعدها ثلاثة سنين لا تزيد ولا تنقص .^(١)

قال الأميني (ره) : أنا لا أدرى ! أن الشاوي هل رد أجلاً جاء كما هو ظاهر قوله : وقد أرجف بموته . وفي الذكر الحكيم : «إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون» . الأعراف / ٢٤ .

أو أنه موئه على آل القاضي بأزوف أجله وأنه استمحل له إلى منتهى ثلاثة أعوام ؟ وحسبه الإفأك الشائن عندئذ ، ومن ذا أعلمه أنه يرجأ إلى منصرم السنين الثلاث ؟ ولعل علمه بذلك كان مذخراً في الجب الذي كان يغرف منه العسل طوراً ، واللبن تارة ، والسمن مرة ، والماء أخرى ، وهذه المخازي خامسة ولا بأس عليه فإن البئر بئر ، والماء ماء ، يفترف منها ما يشاء :^(٢) فإن الماء ماء أبي وجدي ⚭ ويترى ذو حفرت ذو طويت .

١٣ = إمام يعلم حوائج زائريه وهو في قبره

قال ابن العماد : توفى أبو القاسم محمد بن إبراهيم ، من بيتبني جمعمان سنة ٨٥٧هـ ، وكان إماماً مجتهداً وانتهت إليه الرياسة في العلم والصلاح في اليمن وله كرامات منها :

أنه كان يخاطبه الفقيه أحمد بن موسى عجيل من قبره ، وإذا قصده أحد في حاجة توجه إلى قبره فيقرأ عنده ما تيسر من القرآن ثم يعلمه فيجيئه .^(٣)

^(١) الغدير ج ١١ / ص ١٨٤ ، ناقلاً عن شذرات الذهب ج ٧ / ٢٤٠ .

^(٢) الغدير ج ١١ / ص ١٨٥ .

^(٣) الغدير ج ١١ / ص ١٨٥ ، ناقلاً عن شذرات الذهب ج ٧ / ٢٩٢ .

١٤ = أبو المعالي يحيى ويميت

قال الإمام أبو محمد ضياء الدين الوترى : في ترجمة السيد محمد أبي المعالى سراج الدين الرفاعى المتوفى ٨٨٥ / ، أنه مس بيده المباركة ظهر رجل أحدب فقوم الله تعالى إحدى أباه ، وصار على أحسن تقويم ، كأن لم يكن به إحدى أب قبل ذلك أبداً . وقال : مر في الشام بغلام ذباح ذبح شاة ، ووضع السكين في فيه ، وكان الغلام على طائفة من الحسن والجمال ، فلما رأه وقف عنده ، والشاة تختبط مذبوحة ، وقد قرب خروج روحها ، فقال للذباح :

يا واضع السكين بعد ذبيحه * * * في فيه يسقيها رحيق لهاته
ضعها بجرح الذبح ثانى مرأة * * * وأنا الضمرين له بردا حياته
فأشار إلى الذباح اتباع سيدنا السراج بإعادة السكين إلى الجرح ،
 فأعادها ، فانتقضت الشاة سليمة لا جراحة فيها ، ولا ذبح بإذن الله .

١٥ = أبو بكر باعلوي يحيى الميت

لما راجع أبو بكر بن عبد الله باعلوي المتوفى ٩١٤ من الحج دخل زيلع ، وكان الحاكم بها يومئذ محمد بن عتيق ، فاتفق أنه ماتت أم ولد للحاكم المذكور ، وكان مشغوفاً بها فكاد عقله يذهب لموتها ، فدخل عليه السيد باعلوي - لما بلغه عنه من شدة الجزع ليعزره ، ويأمره بالصبر ، وهي مسجأة بين يديه بشوب ، فعرأه ، وصبره ، فلم يفده فيه ذلك ، وأكبَّ على قدمي الشيخ يقبلهما ، وقال : يا سيد ! إن لم يحي الله هذه مت أنا أيضاً ، ولم يبق لي عقيدة في أحد ، فكشف السيد عن وجهها وناداها باسمها فأجابته : لبيك ، ورد الله روحها ، وخرج الحاضرون ، ولم يخرج السيد حتى أكلت مع سيدها الهرسة ، وعاشت مدة طويلة .

(١) الغديرج ١١ / ص ١٨٧ ، ناقلاً عن روضة الناظرين / ص ١١٢ .

(٢) الغديرج ١١ / ص ١٩٠ ، ناقلاً عن شذرات الذهب ج ٨ / ٦٢ ، والنور السافر / ص ٤٨ .

قال الأميني (ره) : فليذهب المسيح بن مریم بخاسته من إحياء الموتى بإذن الله حيث شاء ، فقد جاء باعلوی ونظراهه أمة كبيرة يشارکونه في المعجز ،
 نعم : الفاصل بين المسيح وهو لاء أربعة أصابع^(۱) ، وإن لم نرَ معجز المسيح (ع) لكن أخذنا خبره مما هو أثبت من الرؤية ، ألا وهو القرآن الكريم ، على حين أنه معتقد بالإعتبار والبرهنة الصادقة من لزوم نوع المعجز مثل المسيح من الأنبياء والحجج من الذين عصّهم الله من كلّ هوى سائد وطهورهم تطهيرا .
 ونحن إلى الغاية لم نعرف سر إحياء السيد باعلوی أم ولد الحاكم ، هل كان للتحفظ على حياة الرجل ، وقد قال : إن لم يحي الله هذه متّ أنا أيضًا ؟ والرائد لا يكذب ، وكان المجتمع في حاجة ماسة إلى حياته .
 أو كان لإبقاءه في عقيدته ، وكان في نزوعه عنها خسارة أمة محمد (ص) ؟ أو كان لـكلا الأمرتين مزدوجاً ؟
 وهل يعمان هما كلّ من يدعهما في موت من يحبه ؟ أو يخصّان بالحاكم ؟
 أو يقتصران على من شاء السيد باعلوی إحياءه ؟^(۲)

مشكلات لا تحلّ .

١٦ = كرامات وخوارق

قال صاحب كتاب النور السافر : كان الشّيخ علوی بن الشّيخ محمد بن عليّ من آيات الله الكبرى وهو من أثال الشّيخ ، ومن مناقبه : أنه كان يعرف الشّقيّ من السعيد ، ويُحيي ويميت بإذن الله تعالى ، ويقول للشيء : كن ، فيكون بإذن الله .

^(۱) إشارة إلى الحديث المعروف المروي عن مولانا أمير المؤمنين (ع) : بين الحق والباطل أربعة أصابع وهي المسافة الفاصلة بين العين والأذن .

^(۲) الغدير ج ١١ / ص ١٩ .

إلى غير ذلك من الكرامات العظيمة ، والخوارق العجيبة التي لا يشاركها فيها غيره .

إلى ما هنالك من خوارق وعجائب نقل مئة منها الشيخ الأميني في كتابه الغدير ج ١١ من / ص ١٠٢ إلى / ص ١٩٤ ، فمن أراد التوسيعة في الإطلاع على هذه الترهات المخزية ، والكرامات المصطنعة فعليه مراجعته .

أقول : بعد هذه الجولة في قراءة الآيات الكريمة ، ودراسة الروايات الواردة عن أهل بيت العصمة (ع) الذين لا غيروا ولا بدلوا ، هل يجوز أن يبقى المعاند على عناده ، ويقول : بأن الرجعة هي من ابتداع الشيعة ؟ وماذا يصنع الشيعة إذا كان لديهم الأدلة من القرآن الكريم ، والسنة النبوية الصحيحة ؟

وماذا يصنع الشيعة بأناس أعمامهم التعصب والبغض حتى تخلوا عن فهم القرآن الكريم ، وأحداثه وتاريخه وحكاياته التي يذكر فيها الذين ماتوا ثم عادوا إلى الحياة بعد الموت ؟

وماذا يصنع الشيعة بأناس لم يتخلوا عن اتباع وتقليد الآباء والأجداد في بعض أهل بيت النبوة (ع) لا لشيء ، إلا لأنهم رفضوا الباطل الذي هم عليه ؟ فيأتي رجل يدعى أنه يخدم الإسلام فيكتب كتاباً أسماه (بذلك المجهود في مشابهة الرافضة لليهود) .

فعلاً بذلك مجده ليثبت هذه الفرية على الشيعة ، فجاء بأكاذيب وافتراءات وأباطيل وادعاءات ليس لها وجود ، وكأن الشيعة يعيشون في المريخ أو في مكان مجهول من الأرض لا يعرفهم أحد ولم يصل إليهم مخلوق ، ولم يملأ مؤلفاتهم الخافقين .

(١) الغدير ج ١١ / ص ١٩٣ ، ناقلاً عن التور السافر / ص ٣١٣ .

ياليته بذل مجاهوده ليصلح ما أفسدته الجاهلية المتأصلة في نفسه ونفس أصحابه الذين ما زال همهم الإعتداء على الشيعة والإفتراء عليهم .

لياليته بذل مجاهوده ليُصحح سخافات وأباطيل جماعته ، الموجودة بما يُسمى بالصالح والمسانيد والتي ، في الواقعها ، تشبه مبادئ اليهود في تجسيم الله سبحانه ويف في الإفتراء على الأنبياء والرسل (ع) .

برهنت الشيعة ، على مدى التاريخ ، أنها عدوة اليهود وأنها تحاربهم ، وذلك منذ أن قاتلهم إمامها علي بن أبي طالب (ع) أي منذ صدر الإسلام . ولم تكن الشيعة ، يوماً ، كما هماليوم ، صناعة لليعود ولأسيادهم الغربيين .

هل تسائل هذا الداعي ، من يقاتل دولة إسرائيل ، في يومنا هذا !!

الفصل السابع

التقية في الإسلام

- ١ = قال الله تعالى : « لا يُتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تَقَاءً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ إِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ». آل عمران / ٢٨
- ٢ = وقال الله تعالى : « مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مِنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مَطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ ». النحل / ١٠٦
- ٣ = وقال الله تعالى : « وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فَرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ ». غافر / ٢٨
- ٤ = وقال الله تعالى : « وَلَا تُلْقِوْا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ ». البقرة / ١٩٥ التقية لغة : الحذر والحفظ ؛ قال ابن منظور : توقيت واتقية ، تُقَيَّ وَتُقَيَّةً وَتِقَاءً : حذرته . راجع لسان العرب لابن منظور . والتقوى : جعل النفس في وقاية مما يخاف ، وصارت التقوى في عرف الشرع حفظ النفس عن كل إثم يؤدي إلى عذاب الله تعالى . والتقوية شرعاً : هي أن يحفظ المؤمن حياته خوفاً من الكفار أو المخالفين ويحذرهم بأن يعطياهم ما يريدون ظاهراً وقلبه مطمئن بالإيمان ، فيظهر في لسانه ما ليس بقلبه لقوله تعالى : « إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مَطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ ». النحل / ١٠٦

المعنى : أمر الله سبحانه وتعالى . في الآية الأولى . المؤمنين أن يتخدوا بعضهم بعضاً أولياء ، وتكون محبتهم في الله تعالى ، وكذلك بغضهم في الله أيضاً . ونهاهم سبحانه عن اتخاذ الكافرين أولياء ، لأنه لم يجعل الله للكافرين على المؤمنين ولاية ، وذلك بعدما بين أنه سبحانه هو مالك الدنيا والآخرة ، وهو قادر على الإعزاز والإذلال ، وقد بين سبحانه أن العزة لله ولرسله وللمؤمنين ، وأماماً من يتولى الكافرين ، فهو خارج عن صفة العبودية لله تعالى ، واستثنى هنا فئة من الناس ، وهم المستضعفون ، الذين لا حيلة لهم ولا قوة عندهم ، مما عليهم إلا موالة الكافرين في اللسان والظاهر ، وهم يرفضونهم في الكيان والباطن .

وفي الآية الثانية : ذكر سبحانه الذي يكفر بالله تعالى بعد ما آمن ، ويتمادي في كفره وغيه فهذا عليه غضب من الله تعالى ، وله عذاب عظيم . واستثنى سبحانه من الذين يظهرون الكفر فئة أكرهت عليه ، فيظهرونه للأعداء وقليلهم مفعم بالإيمان ، بل وفي حالة من الإطمئنان بالإيمان .

والآية الثالثة : عن مؤمن آل فرعون الذي كان يعيش مع فرعون ومئئه ، وكلهم يعبدون فرعون ، بينما هو وحده يعبد الله تعالى ويعمله ، وكان يكتم إيمانه ، وهذه الآية فيها دلالة على استعمال المؤمن للتقية في دولة الظالمين لينجو منهم ، سواء كانوا مسلمين أو كافرين .

والآية الرابعة : نهى سبحانه عباده المؤمنين ، ما دام في مقدورهم النجاة من الظالمين بمسايرتهم ، واعطائهم ما يريدون بأسنتهم ما ليس في قلوبهم ، نهاهم عن إلقاء أنفسهم إلى الهلاك بيد الظالمين .

هذه هي التقية التي يدين ويؤمن بها الشيعة ، ويطبقونها في حياتهم الطويلة مع الحكام الظالمين ، الذين تسلطوا عليهم بالقهر والغلبة ، وهم يحسبون أن ما يفعلونه من تطبيق الدين على سنةبني أمية وبني العباس ، ومن سار على

نهجهم وطريقهم هذا هو الإسلام الذي جاء به محمد بن عبد الله (ص) ، وهو الموصى لرضوان الله تعالى .

فلم يصح أعداء الشيعة إلى الأدلة والبراهين التي يقيمهَا الشيعة على صدق مذهب أهل البيت (ع) ، وأنهم هم الإسلام والدين الحنيف الذي أمر الله بآبائهم .

فشددوا الحصار عليهم وعلى شيعتهم ، وقتلوهم وشردوهم وطلبوهم في كل مكان ، فاضطر الشيعة لاستعمال التقية أكثر من غيرهم ، وظهرت في مذهبهم ، وكأنها خاصة بهم .

لقد ذكر الطبرى : أنَّ المؤمن العباسي دفع وجوه القضاة والمحدثين في زمانه إلى الإقرار بخلق القرآن قسراً حتى وإن استلزم ذلك قتل الجميع دون رحمة ، ولما أبصر أولئك المحدثون حدَّ السيف مشهراً في وجوههم ، ورأوا الجد في التهديد ، عمدوا إلى مصانعة المؤمن في دعواه ، وأسرروا معتقدهم في صدورهم ، ولما عوتبوا على ما ذهبوا إليه من موافقة المؤمن ، برأوا عملهم (١) بعمل عمَّار بن ياسر حين أكره على الشرك وقلبه مطمئنًّا بالإيمان .

و سنعرف في هذا البحث من آراء علماء السنة ومفسريهم أنَّ موضوع التقية ليس خاص بالشيعة ، بل هو موضوع إسلامي عام يشمل جميع المسلمين في كل زمان ومكان .

آخر أبو بكر الرازى في تفسير قوله تعالى : « إلا أن تتقوا منهم نقاوة » .
قال : يعني أن تخافوا تلف النفس أو بعض الأعضاء ، فتتقوا منهم بإاظهار الموالاة من غير إعتقداد لها ، وهذا هو ظاهر ما يقتضيه اللفظ ، وعليه الجمهور

(١) راجع كتاب الفوائد البهية ج ٢ / ص ٢٣٦ ، ناقلاً عن تاريخ الطبرى ج ٧ / ص ١٩٥ - ٢٠٦ .

من أهل العلم ، كما جاء عن قتادة في قوله تعالى : « لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون الله ». آل عمران / ٢٨

قال : لا يحل لمؤمن أن يتخذ كافراً ولانياً في دينه . وقوله تعالى : « إلا أن تتقوا منهم ثقة » . يقتضي جواز إظهار الكفر عند التقىة .

وقال الرازى أيضاً عند تفسيره لقوله تعالى : « إلا أن تتقوا منهم ثقة ». المسألة الرابعة : اعلم أن للتقىة أحكاماً كثيرة ، ونحن نذكر بعضها .

الحكم الأول : أن التقىة إنما تكون إذا كان الرجل في قوم كفار ، ويحاف منهم على نفسه وماليه ، فيداريهم باللسان ، وذلك بأن لا يظهر العداوة باللسان ، بل يجوز أيضاً أن يظهر الكلام الموهم للمحبة والموالاة ، ولكن بشرط أن يضم خلافه ، وأن يعرض في كل ما يقول ، فإن التقىة تأثيرها في الظاهر لا في أحوال القلوب .

الحكم الرابع : ظاهر الآية يدل أن التقىة إنما تحل مع الكفار الغالبين ، إلا أن مذهب الشافعى أن الحالة بين المسلمين إذا شاكلت الحالة بين المسلمين والشركين ، حلّت التقىة محاماة على النفس .

الحكم الخامس : التقىة جائزة لصون النفس ، وهل هي جائزة لصون المال ؟ يحتمل أن يحكم فيها بالجواز ، قوله (ص) : حرمة مال المسلم كحرمة دمه . ولقوله (ص) : من قُتِل دون ماله فهو شهيد .

ولأن الحاجة إلى المال شديدة ، والماء إذا بيع بالغبن سقط فرض الوضوء ، وجاز الإقتصار على التيمم دفعاً لذلك القدر من نقصان المال ، فكيف لا يجوز هنا ؟ والله أعلم .

الحكم السادس : قال مجاهد : هذا الحكم كان ثابتاً في أول الإسلام ، لأجل ضعف المؤمنين ، فأماماً بعد قوة دولة الإسلام فلا .

(١) أحكام القرآن للرازى ج ٢ / ص ١٠ .

وروى عوف عن الحسن : أنه قال : التقى جائزة للمؤمنين إلى يوم القيمة .
(١)
وهذا القول أولى ، لأن دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الإمكان .
وقال الرازى أيضاً : في قصة تعذيب عمار بن ياسر : المسألة الثانية :
روي أنَّ أنساً من أهل مكَّةَ فُتُوا فارتدوا عن الإسلام بعد دخولهم فيه ،
وكان فيهم من أكْرَه فأجْرَى كَلْمَةَ الْكُفْرِ عَلَى لِسَانِهِ ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ بِقَلْبِهِ
مَصْرَاً عَلَى الإِيمَانِ ، مِنْهُمْ : عَمَّارٌ ، وَأَبْوَاهُ يَاسِرٍ وَسَمِيَّةَ ، وَصَهِيبَ ، وَبِلَالَ ،
وَخَبَابَ ، وَسَالِمَ ، عَذْبَوْا . . . وَأَمَّا عَمَّارٌ ، فَقَدْ أَعْطَاهُمْ مَا أَرَادُوا بِلِسَانِهِ
مَكْرَهًا . فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ عَمَّارًا كَفَرَ !
فَقَالَ - (ص) - : كَلَّا إِنْ عَمَّارًا مَلِيءٌ إِيمَانًا مِنْ فِرْقَتِهِ إِلَى قَدْمِهِ ، وَاخْتَلَطَ
إِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ .

فَأَتَى عَمَّارَ رَسُولَ اللَّهِ (ص) وَهُوَ يَبْكِي ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) يَمْسَحُ
عَيْنَيهِ وَيَقُولُ : مَا لَكَ ؟
(١)
إِنْ عَادُوا لَكَ فَعَدْ لَهُمْ بِمَا قَلْتَ .

وروى العلامة الطبرسي (ره) عن عبد الله بن عباس قال : نزل قوله تعالى :
﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبَهُ مَطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ﴾ . في جماعة أكرهوا وهم : عمار ،
وياسر أبوه ، وأمه سمية ، وصهيب ، وبلال ، وخباب ، عذبوا ، وقتل أبو عمار
وأمّه ، وأعطاهم عمار بلسانه ما أرادوا منه .
ثُمَّ أَخْبَرَ سَبْحَانَهُ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) ، فَقَالَ قَوْمٌ : كَفَرَ عَمَّارٌ .
فَقَالَ (ص) : كَلَّا ، إِنْ عَمَّارًا مَلِيءٌ إِيمَانًا مِنْ قَرْنَتِهِ إِلَى قَدْمِهِ ، وَاخْتَلَطَ
إِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ .

وجاء عمار إلى رسول الله (ص) وهو يبكي ، فقال (ص) ما وراءك ؟

^(١) راجع التفسير الكبير ج ٨ / ص ١٥ ط دار الفكر سنة ١٩٩٤ م بيروت .

^(٢) راجع التفسير الكبير ج ٢٠ / ص ١٢٤ ط دار الفكر سنة ١٩٩٤ م بيروت .

فقال : شرّ يا رسول الله ! ما تُرِكْتُ حتى نلتُ منك ، وذكرتَ آهتم بخير ، فجعل رسول الله (ص) يمسح عينيه ، ويقول : إن عادوا لك ، فعد لهم بما قلت ! فنزلت الآية .^(١)

وقال السيوطي : أخرج ابن جرير الطبرى ، وابن أبي حاتم ، من طريق العويفى ، عن ابن عباس في قوله تعالى : « إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تِقَاءً » .

آل عمران / ٢٨

قال : التقية باللسان . من حُمِّل على أمرٍ يتكلّم به وهو معصية لله ، فيتكلّم به مخافة الناس ، وقلبه مطمئن بالإيمان ، فإن ذلك لا يضره ، إنما ^(٢) التقية باللسان .

وقال السيوطي : وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والحاكم ، وصححه البىهقى في سننه من طريق عطاء ، عن ابن عباس في قوله تعالى : « إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تِقَاءً » . آل عمران / ٢٨

^(٢)

قال : (التقاء) هي التكلّم باللسان ، والقلب مطمئن بالإيمان .

وقال السيوطي : وأخرج عبد بن حميد ، عن الحسن قال : التقية جائزة إلى يوم القيمة .

وأخرج ^(٤) ، عبد ، عن أبي رجاء أنه كان يقرأ : (إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تِقَاءً) ^(٣) بالباء .

وروى السيوطي ، عن ابن عباس قال : لما أراد رسول الله (ص) أن يهاجر إلى المدينة قال للأصحاب : تفرقوا عنّي ، فمن كانت به قوة فليتأخر إلى آخر

^(١) مجمع البيان ج ٦ / ص ٢٠٢ . ط الأعلمى / ١٩٩٥ م

^(٢) تفسير الدر المنشور ج ٢ مجلد ٢ / ص ١٧٦ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣ م بيروت .

^(٣) تفسير الدر المنشور ج ٢ مجلد ٢ / ص ١٧٦ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣ م بيروت .

^(٤) راجع تفسير الدر المنشور ج ٢ مجلد ٢ / ص ١٧٦ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣ م بيروت .

الليل ، ومن لم تكن به قوة فليذهب في أول الليل ، فإذا سمعتم بي قد استقرت بي الأرض فالحقوا بي .

فأصبح بلال المؤذن ، وخباب وعمّار وجارية من قريش كانت أسلمت فأصبحوا بمكة فأخذهم المشركون وأبو جهل فعرضوا على بلال أن يكفر فأبى ، وأماماً عمّار فقال لهم كلمة أعجبتهم تقية ، وأماماً الجارية فوَتَّ لها أبو جهل أربعة أوتاد ثم مذها فأدخل الحرية في قلتها حتى قتلها ثم خلوا عن بلال وخباب وعمّار فللحقاوا برسول الله ..

واشتدَّ على عمّار الذي تكلَّم به فقال له رسول الله (ص) كيف كان قلبك حين قلت الذي قلت ؟ أكان منشرحاً بالذي قلت أم لا ؟ قال : لا . قال : (١) وأنزل الله تعالى : « إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ ... ». النحل / ١٠٦

وقال السيوطي : وأخرج عبد الرزاق ، وابن سعد ، وابن حجر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردوحه ، وصححه الحاكم في المستدرك ، والبيهقي في الدلائل ، قال : أخذ المشركون عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سبَّ النبي (ص) ، وذكر آلهتهم بخир ، ثم تركوه . فلما أتى رسول الله (ص) قال : ما وراءك شيء ؟ قال : شر ، ما ترَكت حتى نلتُ منك ، وذكرت آلهتهم بخير . قال (ص) : كيف تجد قلبك ؟ قال : مطمئن بالإيمان .

قال (ص) : إن عادوا فعد . فنزلت : « إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مَطْمَئِنٌ بِالإِيمَان ». النحل / ١٠٦ .

وقال السيوطي أيضاً : وأخرج ابن سعد في طبقاته ، عن محمد بن سيرين : أن النبي (ص) لقي عماراً وهو يبكي ، فجعل يمسح عن عينيه ويقول : أخذك الكفار فغطوك في الماء ،

(١) الدر المنشور ج ١٤ مجلد ٥ / ص ١٦٩ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣ م بيروت .

(٢) الدر المنشور ج ١٤ مجلد ٥ / ص ١٧٠ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣ م بيروت .

(١)

فقلت : كذا وكذا ، فإن عادوا فقل ذلك لهم .
وقال السيوطي أيضاً : وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في سننه من طريق علي ، عن ابن عباس في قوله تعالى : « من كفر بالله من بعد إيمانه ». الآية / ١٠٦ النحل

قال : أخبر الله سبحانه أن « من كفر بالله من بعد إيمانه » فعليه غضب من الله ، وله عذاب عظيم ، فأما من أكره ، فتكلّم بسانه ، وخالفه قلبه بالإيمان لينجو بذلك من عدوه ، فلا حرج عليه ، لأن الله سبحانه إنما يؤاخذ العبد بما عقدت عليه قلوبهم .
 (٢)

وقال السيوطي أيضاً : وأخرج ابن أبي شيبة ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن مجاهد قال : نزلت هذه الآية في أناس من أهل مكة آمنوا ، فكتب إليهم بعض الصحابة بالمدينة ، أن هاجروا ، فإننا لا نرى أنكم منا حتى تهاجروا إلينا ، فخرجوا يريدون المدينة ، فأدركتهم قريش في الطريق ففتحوهم ، فكفروا مُكْرِهين ، وفيهم نزلت هذه الآية : « إِلَّا مَنْ أُكِرَهَ وَقَلْبُهُ مَطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ ». النحل / ١٠٦ .

وقال الرزمخشي : روي أن أناساً من أهل مكة فتنوا فارتدوا عن الإسلام بعد دخولهم فيه ، وكان فيهم من أكره وأجرى كلمة الكفر على لسانه وهو معتقد للإيمان ، منهم عمّار بن ياسر وأبواه : ياسر وسمية وصهيب وبلال وختاب ، أمّا عمّار فأعطاهما ما أرادوا بسانه مكرها ..
 (٤)

(١) الدر المنشور ج ١٤ مجلد ٥ / ص ١٧٠ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣م بيروت . ناقلاً عن الطبقات الكبرى لابن سعد .

(٢) تفسير الدر المنشور ج ١٤ مجلد ٥ / ص ١٧١ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣م بيروت .

(٣) الدر المنشور ج ١٤ مجلد ٥ / ص ١٧١ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣م بيروت .

(٤) تفسير الكشاف ج ٢ / ص ٤٣٠ .

وقال القرطبي : قال الحسن : التقية جائزة للإنسان إلى يوم القيمة .. وقد أجمع أهل العلم على أنَّ من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل إنه لا إثم عليه ، إنَّ كفر وقلبه مطمئنٌ بالإيمان ولا تبين منه زوجته ، ولا يحكم عليه بالكفر ، هذا قول مالك والковيين والشافعى^(١)

وقال المراغي : ويدخل في التقية مداراة الكفارة والظلمة والفسقة ، وإلابة الكلام لهم ، والتبتسم في وجههم ، وبدل المال لهم لكتف أذاهم ، وصيانته العرض منهم ، ولا يُعد هذا من الموالة المنهي عنها ، بل هو مشروع ، فقد أخرج الطبراني قوله (ص) : ما وقى المؤمن به عرضه فهو صدقة^(٢)

فعل مسيلمة الكذاب

استدل الرازى في تفسيره الكبير على جواز التقية ، بما رواه عن مسيلمة الكذاب عندما أخذ مسلمين وذلك عند قوله تعالى : « إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مَطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ » . النحل / ١٠٦

فقال مسيلمة لأحد الرجلين : ما تقول في محمد ؟ فقال : رسول الله (ص)
قال : ما تقول في ؟ قال : أنت أيضاً ، فخلاه .

وقال لآخر : ما تقول في محمد ؟ قال : رسول الله (ص)
قال : ما تقول في ؟ قال : أصم . فأعاد عليه ثلاثة ، فأعاد جوابه . فقتله .
بلغ ذلك رسول الله (ص) فقال : أما الأول فقد أخذ برقبة الله ، وأما الثاني فقد صد بالحق . فنهيأ له

^(١) تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن ج ٤ / ص ٥٧ .

^(٢) تفسير المراغي ج ٢ / ص ١٣٦ .

^(٣) راجع التفسير الكبير ج ٢٠ / ص ١٢٥ ط دار الفكر سنة ١٩٩٤ م بيروت . ونقله أيضاً السيوطي في الدر المنثور مجلد ٥ ج ١٤ / ص ١٧٢ . ونقله أيضاً العلامة الطبرسي في تفسير مجمع البيان عن الآية ٢٨ آل عمران .

النبي (ص) يأذن باستعمال التقية

روى الحلبـي في سيرته ، قال : لما فتح رسول الله (ص) مدينة خيبر ، قال له حجاج بن علـاط : يا رسول الله ! إنـ لي بمكـة مـالـا ، وإنـ لي بها أهـلا ، وأـنا أـريد أـن آتـيهـم ، فـأـنـا في حلـ إنـ أنا نـلتـ منـكـ ، وـقـلـتـ شـيـئـا ؟^(١) فـأـذـنـ لـهـ رسـولـ اللهـ (صـ)ـ أـنـ يـقـولـ ماـ يـشـاءـ .

كلام الغزالـي

ذكر أبو حامـد الغـزالـي : إنـ عـصـمةـ دـمـ المـسـلمـ وـاجـبـةـ ، فـمـهـماـ كـانـ الـقصدـ سـفـكـ دـمـ مـسـلمـ قـدـ اـخـتـفـىـ مـنـ ظـالـمـ فـالـكـذـبـ فـيـهـ وـاجـبـ .

كلام جلال الدين السيوطي

أخرج جلال الدين السـيوـطـي ، قال : ويـجـوزـ أـكـلـ المـيـةـ فـيـ المـخـصـةـ ، وـإـسـاغـةـ الـلـقـمـةـ فـيـ الـخـمـرـ ، وـالتـافـظـ بـكـلـمـةـ الـكـفـرـ ، وـلـوـ عـمـ الـحـرـامـ قـطـراـ^(٢) بـحـيـثـ لـاـ يـوـجـدـ فـيـ حـلـلـ إـلـأـ نـادـرـاـ ، فـإـنـهـ يـجـوزـ اـسـتـعـمـالـ مـاـ يـحـتـاجـ إـلـيـهـ .

الـتقـيـةـ فـيـ مـسـنـدـ الـبـخـارـيـ

روى البـخـارـيـ بـسـنـدـهـ ، عنـ محمدـ بنـ المنـكـدرـ ، عنـ عـرـوةـ بنـ الزـبـيرـ ، عنـ عـائـشـةـ ، أـنـ رـجـلـاـ اـسـتـأـذـنـ عـلـىـ النـبـيـ (صـ)ـ فـلـمـاـ رـآـهـ قـالـ : بـئـسـ أـخـوـ الـعـشـيرـةـ ، وـبـئـسـ اـبـنـ الـعـشـيرـةـ ، فـلـمـاـ جـلـسـ تـطـلـقـ النـبـيـ (صـ)ـ فـيـ وـجـهـهـ ، وـانـبـسـطـ إـلـيـهـ ، فـلـمـاـ انـطـلـقـ الرـجـلـ قـالـتـ لـهـ عـائـشـةـ : ياـ رسـولـ اللهـ ! حـينـ رـأـيـتـ الرـجـلـ قـلـتـ لـهـ : كـذاـ وـكـذاـ ، ثـمـ تـطـلـقـتـ فـيـ وـجـهـهـ وـانـبـسـطـتـ إـلـيـهـ !^(٣) فـقـالـ رسـولـ اللهـ (صـ)ـ : ياـ عـائـشـةـ ! مـتـىـ عـهـدـتـنـيـ فـحـاشـاـ ؟

^(١) السـيـرـةـ الـحـلـبـيـ جـ ٣ / ٦١ .

^(٢) رـاجـعـ كـتـابـ مـعـ الصـادـقـينـ لـلـتـيجـانـيـ ، نـاقـلاـ عـنـ كـتـابـ إـحـيـاءـ عـلـومـ الدـينـ .

^(٣) رـاجـعـ كـتـابـ مـعـ الصـادـقـينـ لـلـتـيجـانـيـ ، نـاقـلاـ عـنـ كـتـابـ الـأـشـبـاءـ وـالـنـظـائـرـ .

إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مِنْزَلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ تَرْكِهِ النَّاسُ اتَّقَاءَ شَرِّهِ^(١)

وروى البخاري في كتاب الأدب ، باب المداراة ، قول أبي الدرداء : إنَّا لَنُكَشِّرُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ ، وَإِنَّ قَلْوَبِنَا لَتَاعِنْهُمْ^(٢)

وروى البخاري بسنده ، عن ابن المنكدر ، حدثه عروة بن الزبير ، أنَّ عائشة أخبرته ، أنَّه استأذن على النبي (ص) رجل ، فقال : ائذنوا له ، فبئس ابن العشيرة ، أو بئس أخو العشيرة ، فلمَّا دخل لأنَّ له الكلام .

فقلتُ له : يا رسول الله ! قلت : ما قلتَ ثمَّ أنتَ له في القول ؟

قال - (ص) - : أي عائشة ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مِنْزَلَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْ تَرْكِهِ ، أو وَدَعَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ فُحْشِهِ^(٣) .

التحقق من طرق أهل البيت (ع)

لكي تكون الفائدة أعم والحجية أتم لا بد من ذكر نبذة من الأحاديث والروايات في التتحقق من طرق أهل البيت (عليهم السلام) وشييعتهم .

روى الشيخ الصدوق (ره) بسنده ، عن سفيان بن سعيد قال : سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق (ع) ، و كان والله صادقاً كما سُمِّيَ يقول : يا سفيان ! عليك بالتحقق فإنها سُنة إبراهيم الخليل عليه السلام ، وإنَّ الله عَزَّ وجَلَّ قال لموسى وهارون عليهما السلام : « اذهبَا إِلَى فَرَعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيَتَأَلَّعَ لَعْلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشِي » . طه / ٤٢ - ٤٤ .

^(١) مسند البخاري ، كتاب الأدب ، باب رقم ٥٦٠ / لم يكن النبي (ص) فاحشاً ولا متنحشاً ج ٨ / رقم ٩١١ ط دار القلم بيروت . ورقم في الديسك ٥٥٧٢ .

^(٢) مسند البخاري ، كتاب الأدب ، باب رقم ٦٠٤ المداراة مع الناس ج ٨ / ص ٣٦ .

^(٣) مسند البخاري ، كتاب الأدب ، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد ج ٨ / ص ٣٣٩ رقم ٩٣٦ . ديسك رقم ٥٥٩٤ . ورواه في نفس الكتاب ، باب المداراة مع الناس ج ٨ / ص ٣٦ رقم ١٠٠٨ . ديسك رقم ٥٦٦٦ .

يقول الله عَزَّ وَجَلَّ : كَنْيَاهُ وَقُولًا لَهُ : يَا أَبَا مُصْعِبٍ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا وَرَأَى بَغِيرَهُ ، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَمْرَنِي رَتِي بِمَدَارَةِ النَّاسِ كَمَا أَمْرَنِي بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ ، وَلَقَدْ أَذَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْتَّقْيَةِ فَقَالَ : « ادْفِعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّا ذَلِكُمْ بَنِيَّ إِنَّمَا يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » . فَصَلَتْ / ٢٥٠٢٤
 يا سفيان ! من استعمل التقية في دين الله فقد تستئن النزوة العليا من العز ، إنَّ عِزَّ الْمُؤْمِنِ فِي حَفْظِ لِسَانِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَمْلِكْ لِسَانَهُ نَدَمَ . الخبر .
وروى بسندٍ ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) ، في قول الله : « ولا تستوي الحسنة ولا السيئة » ؟ قال (ع) : الحسنة التقية ، والسيئة الإذاعة .
 قوله : « ادْفِعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَاتِ » .

قال (ع) : التي هي أحسن التقية « إِنَّمَا يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » . فَصَلَتْ / ٢٤
وروى عن الإمام الحسن العسكري (ع) أنه قال : قول عَزَّ وَجَلَّ : « وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا » . البقرة / ٨٢
 قال الصادق (ع) : « وَقُولُوا لِلنَّاسِ » كَلَّهُمْ « حَسَنًا » ، مؤمنهم ومخالفهم : أَمَّا المؤمنون فيبسط لهم وجهه .
 وأَمَّا المخالفون فيكَلِّمُهُمْ بِمَدَارَةِ لاجتذابِهِمْ إِلَى الإِيمَانِ ، فَإِنَّهُ بِأَيْسَرِ مِنْ ذَلِكَ يَكْفُ شُرُورَهُمْ عَنْ نَفْسِهِ ، وَعَنْ إِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِينَ .
 قال الإمام الحسن العسكري (ع) : إنَّ مَدَارَةَ أَعْدَاءِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ صِدْقَةٍ الماء على نفسه وإخوانه .

(١) التورية : هي أن ينوي المتكلم شيء ويوجه المخاطب بكلامه شيء آخر لضرورة .

(٢) البحار ج ٧٥ / ص ٣٩٦ ، ناقلاً عن كتاب معاني الأخبار .

(٣) البحار ج ٧٥٨ ، ٣٩٨ ، ناقلاً عن كتاب المحسن . ورواه في / ص ٤٢٨ ، ناقلاً عن أصول الحـ

كان رسول الله (ص) في منزله إذا استأذن عليه عبد الله بن أبي بن سلول
فقال رسول الله (ص) : بئس أخو العشيرة ، ائذنا له .

فلما دخل مجلسه ، ويشتر في وجهه ، فلما خرج قالت له عاشرة : يا رسول
الله ! قلت فيه ما قلت ، وفعلت به من البشر ما فعلت ؟

فقال رسول الله (ص) : يا عويش ! يا حميرا ! إن شر الناس عند الله يوم
القيمة من يكرم اقاء شرة .

وقال أمير المؤمنين (ع) : إنما لنبشر في وجوه قوم ، وإن قلوبنا تقليهم ، أولئك
أعداء الله ، نتقيهم على إخواننا ، لا على أنفسنا .

وقالت فاطمة الزهراء (ع) : بشّر في وجه المؤمن يوجب لصاحبها الجنة ،
ويسّر في وجه المعاند المعادي يقي صاحبه عذاب النار .

وقال الحسن بن علي (ع) : قال رسول الله (ص) : إن الأنبياء (ع) إنما
فضلهم الله على خلقه بشدة مداراتهم لأعداء دين الله ، وحسن تقيتهم لأجل
إخوانهم في الله .

قال الزهري : كان علي بن الحسين (ع) . ما عرفت له صديقاً في السر ،
ولا عدواً في العلانية ، لأنّه لا أحد يعرفه بفضائله الباهرة إلا ولا يجد بدأ من
تعظيمه من شدة مداراته وحسن معاشرته إيه ، وأخذه من التقيّة بأحسنتها
وأجملها . ولا أحد . وإن كان يريه المودة في الظاهر . إلا وهو يحسده في الباطن
لتضاعف فضائله على فضائل الخلق .

وقال محمد بن علي (ع) : من أطاب الكلام مع موافقه ليؤنسهم ، ويسلط
وجهه لمخالفيه ليأمنهم على نفسه وإخوانه فقد حوى من الخيرات والدرجات
العالية عند الله ما لا يقدر قدره غيره .^(١)

^(١) البخاري ج ٧٥٨ ، ٣٩٨ ، ناقلاً عن التفسير المنسوب للإمام العسكري (ع) / ص ٢٥٤ .

روى الكليني (ره) بسنده ، عن هشام الكندي قال : سمعت أبا عبد الله (ع) يقول : إياكم أن تعملوا عملاً تُغْيِّر به ، فإن ولد السوء يغير والده بعمله ، كونوا من انقطعتم إليه زيناً ولا تكونوا عليه شيئاً : صلوا في عشائرهم ، وعودوا مرضاهم ، واصعدوا جنائزهم ، ولا يسبقونكم إلى شيء من الخير فأنتم أولى به منهم ، والله ما عبد الله بشيء أحب إليه من الخبر ، فقلت : وما الخبر ؟ قال : التقية ^(١)

روى الكليني أيضاً بسنده ، عن زراة ، عن أبي جعفر الباقر (ع) قال : التقية في كل ضرورة ، وصاحبها أعلم بها حين تنزل به ^(٢)

روى بسنده عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : التقية من دين الله ! قلت : من دين الله ؟ قال : إني والله من دين الله ، وقد قال يوسف **﴿أَيَّتَهَا الْعِيرِ إِنَّكُمْ لَسَارِقُون﴾** . يوسف / ٧٠ . والله ما كانوا سرقوا ، ولقد قال إبراهيم : **﴿إِنِّي سَقِيم﴾** . الصافات / ٨٩ ^(٣) والله ما كان سقينا .

أقول : إن الإمام الباقر (ع) ، وهو المعصوم ، الحافظ للقرآن ، نسب قوله تعالى : **﴿أَيَّتَهَا الْعِيرِ إِنَّكُمْ لَسَارِقُون﴾** ليوسف ، مع أن القرآن نسب القول إلى المؤذن **﴿ثُمَّ أَذْنَ مُؤذنٌ أَيَّتَهَا الْعِيرِ ...﴾** هذا ليلفت النظر إلى أن الفعل ينسب إلى الأمر وهو يوسف ، كما ينسب إلى الفاعل .

وهنا استعمل يوسف التورية . ولعل مراد الإمام الباقر (ع) أن التقية ليست إلا أن يظهر الإنسان خلاف ما يضمّر للضرورة ، فإن جاز ذلك لغير ضرورة

^(١) البحار ج ٧٥ / ص ٤٣١ ، ناقلاً عن أصول الكافي .

^(٢) البحار ج ٧٥ / ص ٤٢٢ ، ناقلاً عن أصول الكافي .

^(٣) البحار ج ٧٥ / ص ٤٠٧ ، ناقلاً عن كتاب المحسن .

كما في التورية التي مارسها يوسف (ع) جاز من باب أولى للضرورة كما فعل إبراهيم (ع) ، وهي التية .

فقول إبراهيم (ع) : «إني سقيم» ، لم يعن بالسقم المرض ، بل عنى انزعاجه وتآديه منهم لعبادتهم الأصنام والأوثان .

وروى الشيخ الصدوق بسنده ، عن أبي عبد الله (ع) ، أنه سُئل عن قول الله عز وجل في يوسف : «أيّتها العير إنّكم لسارقون» . يوسف / ٧٠
قال : إنّهم سرقوا يوسف من أبيه ، ألا ترى أنه قال لهم حين قالوا : «ما ذا تفقدون» ؟ قالوا : «نفقد صواع الملك» . ولم يقل سرقتهم صواع الملك ،
إِنَّمَا عنِ إِنْكُمْ سرقتهم يوسف عن أبيه .

وروى الشيخ الصدوق بسنده عن الحارث بن الدلهاش مولى الرضا (ع) قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون فيه ثلاثة خصال : سنة من ربّه ، وسنة من نبيّه ، وسنة من وليه .

فالسنة من ربّه كتمان سره قال الله عز وجل : «عالِم الغَيْبِ فَلَا يَظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ» . الجن / ٢٦

وأمّا السنة من نبيّه فمداراة الناس ، فإنّ الله عز وجل أمر نبيّه (ص) بمداراة الناس قال : «خُذِ الْعَفْوَ وَامْرُ بالْعِرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ» الأعراف / ١٩٩

وأمّا السنة من وليه فالصبر على البأساء والضراء ، فإنّ الله عز وجل يقول :
«الصَّابِرُونَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ» . البقرة / ١٧٧ .

قول الشهيد في التقية :

قال الشهيد (ره) : التقية مجاملة الناس بما يعرفون ، وترك ما ينكرون ، وقد دلّ عليها الكتاب والسنة .

(١) البحار ج ٧٥ / ص ٤٠٧ ، ناقلاً عن كتاب علل الشرائع .

(٢) البحار ج ٧٥ / ص ٤١٧ ، ناقلاً عن كتابي الخصال وعيون الأخبار .

قال الله تعالى : « لا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِيَّاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ فَإِلَّا هُوَ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تَقَاءً » آل عمران / ٢٨
وقال تعالى : « إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَهُ مَطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ » .. النحل / ١٠٦
ثم ذكر الأخبار في ذلك ثم قال (ره) : التقية تنقسم بانقسام الأحكام الخمسة : فالواجب : إذا علم أو ظن نزول الضرر بتركها به ، أو ببعض المؤمنين . والمستحب : إذا كان لا يخاف ضرراً عاجلاً أو يخاف ضرراً سهلاً ، أو كان تقية في المستحب كالترتيب في تسبيح الزهراء (ع) ، وترك بعض فصول الأذان . والمحکوم : التقية في المستحب حيث لا ضرر عاجلاً ولا آجلاً ويخاف منه الإلتباس على عوام المذهب . والحرام : التقية حيث لا - يؤمن بالضرر عاجلاً وآجلاً ، أو في قتل مسلم . والماح : التقية في بعض المباحث ، التي ترجحها العامة ولا يصل بتركها ضرر .

قول الشيخ الظفر (ره) :

قال الشيخ محمد رضا الظفر (ره) : روى عن صادق آل البيت (ع) في الأثر الصحيح : التقية ديني ودين أبيائي . ومن لا تقية له لا دين له . وكذلك هي ، لقد كانت شعاراً لآل البيت (ع) ، دفعاً للضرر عنهم وعن أتباعهم ، وحقنا لدمائهم ، واستصلاحاً لحال المسلمين ، وجمعنا لكلماتهم ، ولهم لشعثهم . وما زالت سمة تعرف بها الإمامية دون غيرها من الطوائف والأمم ، وكل إنسان إذا أحس بالخطر على نفسه أو ماله بسبب نشر معتقده ، أو البظاهر به لا بد أن يتكتئم ويقي في موضع الخطر .

وهذا أمر تقتضيه فطرة العقول ، ومن المعلوم أن الإمامية ، وأئمتهم لاقوا من ضروب المحن ، وصنوف الضيق على حرياتهم في جميع العهود ما لم تلاقه آية

^(١) البخاري ج ٧٥ / ص ٤٢٥ ، ناقلاً عن كتاب القراءع للشیعید .

طائفة أو أمة أخرى ، فاضطروا في أكثر عهودهم إلى استعمال التقية بمكانتة المخالفين لهم وترك مظاهرتهم ، وستر اعتقاداتهم وأعمالهم المختصة بهم منهم ، لما كان يعقب ذلك من الضرر في الدين والدنيا . ولهذا السبب امتازوا بالتقية ، وعرفوا بها دون سواهم ^(١) .

أقول : بعد دراسة الآيات الكريمة ، وأقوال العلماء والمفسرين في التقية ، دراسة واعية وافية ، وجدنا أنها من صميم الإسلام ، وأنها طبقة في الصدر الأول للإسلام ، من الصحابة الكرام ، باستعمالها مع الكافرين ، وأيضاً طبقة مع المسلمين عندما ظلم بعضهم بعضاً كحادثة المؤمن العباسي .

فما ذنب الشيعة إذا اتبعوا مذهب الحق ، وأكثر الناس للحق كارهون ؟ ولماذا يأتي هذا المتفوه وأذنابه وأسياده ليتهم الشيعي بأنه يكذب باسم التقية ليوهم البسطاء والجهال من الأمة بأن الشيعي كافر باستعمال التقية ؟ بينما نجد أن التقية كانت مستعملة في حالات مشابهة مع الكفار ومع المسلمين أيضاً .

فأي الفريقين أحق بأن يوصف بالكذب : الشيعي ، أم الذي يتهمه ؟ وقد أثبتنا في هذا الفصل أن التقية لها أصول ثابتة في القرآن الكريم ، وموافق النبي العظيم (ص) ، وأصحابه والتابعين .

فأي الفريقين نتبع ؟ « أَفْمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يَتَّبِعَ أَمْنَ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِي فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ » . يونس / ٢٥

^(١) الفوائد البهية في شرح عقائد الشيعة الإمامية ج ٢ / ص ٢٤٣ .

الفصل الثامن

في تشريع قصر الصلاة للمسافر وإفطاره والجمع بين الصلاتين قال الله تعالى : «وإذا ضربتم في الأرض فلا جناح عليكم أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتتكم الذين كفروا» . النساء ١٠١ أجمعت الشيعة الإمامية على وجوب القصر في الصلاة ، بحيث تقتصر الفرائض الرباعية في السفر إلى ركعتين ، سواء أكان ذلك في حال الخوف ، أم كان في حال الأمان ، إجماعاً كاملاً ، وقولاً واحداً . أمّا غير الشيعة فقد اختلف فقهاؤهم :

فقال الشافعي : القصر رخصة ، يعني المكلف بالختار بين القصر والإتمام ، واختاره الجبائي .

وقال أبو حنيفة : القصر عزيمة وفرض ، مثل مذهب أهل البيت (ع) . وسنذكر ما ورد من طرقهم من روایات لنعرف من خلافها الخلاف بينهم وسببه ونشأه .

روایات من طرق أهل السنة في قصر الصلاة

قصر الصلاة صدقة من الله تعالى

روى مسلم بسنده ، عن علي بن أبيه ، قال : قلتُ لعمربن الخطاب : ليس عليكم «جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتتكم الذين

كفروا》 . وقد أمن الناس . فقال : عجبتُ مما عجبتَ منه ، فسألتُ رسول الله (ص) عن ذلك ، فقال (ص) : صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلاوا ^(١) صدقته .

التأسيي برسول الله (ص)

روى مسلم بسنده ، عن ابن عمر قال : ... إني صحبتُ رسول الله (ص) في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله تعالى ، وصحتُ أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وصحتُ عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، ثم صحبتُ عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله . وقد قال الله تعالى : «لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة» ^(٢) .

. الأحزاب / ٢١

وروى البخاري ومسلم بسندهما ، عن أنس بن مالك قال : خرجنا مع النبي (ص) من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة .

وروى البخاري بسنده ، عن ابن عباس ، قال : أقام النبي (ص) في مكة ^(٤) تلعة عشر يقصر .

أقول : الظاهر أنه (ص) إنما قصر مع إقامته تسعة عشر يوماً لعدم نية الإقامة .

^(١) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم ٤٥٧ / ص ٢٠٢ شرح النووي .

^(٢) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم ٨٥ / ص ٢٠٥ .

^(٣) مسند البخاري ، كتاب تقصير الصلاة ، باب ما جاء في التقصير رقم ١١١ / مجلد ١ ج ٢ / ص ٤٨ ، رقمه في диске ١٠١٩ . ورواه مسلم في مسنه ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها رقم ١٥٧ / ج ٥ / ص ٢٠٨ .

^(٤) مسند البخاري ، كتاب تقصير الصلاة ، باب ما جاء في التقصير رقم ١٠١٠ / مجلد ١ ج ٤٧٩ ، رقمه في диске ١٠١٨ / ص ٤٧٩ .

وروى البخاري بسنده ، عن محمد بن المنكدر ، عن أنس بن مالك قال : صلَّى النَّبِيُّ (ص) بِالْمَدِينَةِ أَرْبِعَاً ، وَبِذِي الْحَلِيفَةِ - مَسَافِرًا - رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَابِهِ حَتَّى أَصْبَحَ بِذِي الْحَلِيفَةِ^(١)

وروى مسلم بسنده ، عن ابن عباس - من طريقين - قال : فرض الله الصلاة على لسانكم في الحضر أربعاء ، وفي السفر ركعتين^(٢) . أقول : إنَّ العبادة لا تصح إلا إذا طابت أمر المشرع المقدس (ص) ، وفي هذا الحديث كان أمره (ص) صريحاً بأنَّ الله تعالى قد فرض الصلاة الرباعية ، أي الظهر والعصر والعشاء ، أربعاء في الحضر ، وركعتان في السفر وهذا أمر صريح بقصر الصلاة في السفر .

وروى مسلم بسنده ، عن موسى بن سلمة الهذلي ، قال : سألتُ ابن عباس كيف أصلِّي بمكة - أي في سفره إلى مكة - ؟^(٣) فقال : ركعتين ، سنتَة أبي القاسم (ص) .

أقول : ابن عباس حبر الأمة ويحرر علمها ، أرسل الجواب برسالة المسلمين ، بأنَّ صلاة المسافر تكون ركعتين ، وهذا ظاهر في تعين حكم الصلاة في السفر لـ كل مؤمن فاهم عاقل واعٍ .

وروى مسلم بسنده ، عن عائشة - بطريقين - قالت : فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ثم أتمها في الحضر ، فأقررت صلاة السفر على الفريضة^(٤) الأولى .

^(١) مسنَد البخاري ، كتاب الحج ، باب من بات بذِي الْحَلِيفَةِ ، رقم ١٤٤٢ / مجلد ١ ج ٢ / ص ٦٤٦
ورواء من طريق أبي قلابة عن أنس ، رقم ١٤٤٣ . نفس الجزء والكتاب والصفحة .

^(٢) مسنَد مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، رقم ١٠ / ج ٥ / ص ٢٠٦ .

^(٣) مسنَد مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم ٧ ج ٥ / ص ٢٠٤ .

^(٤) مسنَد مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم ١١ و ٢ ج ٥ / ص ٢٠١ .

روى البخاري بسنده ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن حارثة بن وهب الخزاعي قال : صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ (ص) ، وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كَنَّا قَطُّ ، وَأَمْتَهُ ،^(١) بِمِنِّي ، رَكْعَتَيْنِ .

أقول : أي إنه (ص) قصر الصلاة ، عندما كانوا في مني ، وهم كانوا كثيرين ، وأمنين من الخوف .

عثمان بن عفان أول من أتم في السفر

روى البخاري بسنده ، عن عبيد الله ، قال أخبرني نافع عن عبد الله قال : صلَّيْتُ مع النَّبِيِّ (ص) بِمِنِّي رَكْعَتَيْنِ ، وأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا^(٢) مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ أَتَمَّهَا .

روى البخاري بسنده ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال سمعت عبد الرَّحْمَانَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِمِنِّي أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ ، فَقَبِيلَ ذَلِكَ لَعْبَدُ اللَّهِ بْنُ مُسَعُودَ : فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَالَ : صلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) بِمِنِّي رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ بِمِنِّي رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِمِنِّي رَكْعَتَيْنِ ، فَلَيْلَةً حَظِيَّ مِنْ أَرْبَعِ رَكْعَاتٍ ، رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَاتٍ^(٤) .

^(١) البخاري ، كتاب الحج ، باب الصلاة بمني ، رقم / ١٥٤٤ / مجلد ١ ج ٢ / ص ٦٨١ ديسك رقم / ١٥٤٦ ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم / ٥٠ ج ٢٠ / ص ٢١٢ شرح النووي .

^(٢) مسند البخاري ، كتاب تقصير الصلاة ، باب ما جاء في التقصير رقم / ١٠١٢ / مجلد ١ ج ٢ / ص ٤٨ ، رقمه في диске / ١٠٢٠ . ورواه أيضاً في كتاب الحج ، باب الصلاة بمني ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٦٨١ رقم / ١٥٤٣ . وفي диске رقم / ١٥٤٥ .

^(٣) الإسترجاع : هو قول : إِنَّ اللَّهَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

^(٤) البخاري ، كتاب تقصير الصلاة ، باب ما جاء في التقصير رقم / ١٠١٤ / مجلد ١ ج ٢ / ص ٤٨ ديسك / ١٠٢٢ . ورواه في كتاب الحج ، باب الصلاة بمني ، مجلد ١ ج ٢ / ص ٦٨١ رقم / ١٥٤٥ . ديسك رقم / ١٥٤٧ . ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم / ١٩ ج ٥ / ص ٢١١ .

وروى مسلم بسنده ، عن سالم ، بن عبد الله ، عن أبيه ، عن رسول الله (ص) أنه صلَّى صلاة المسافر بمنى وغيره ركعتين ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ركعتين صدرأ من خلافته ، ثم أتمها أربعاء

وروى مسلم بسنده ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : صلَّى رسول الله (ص) بمنى ركعتين ، وأبو بكر بعده ، وعمر بعد أبي بكر ، وعثمان صدرأ من خلافته ، إنَّ عثمان صلَّى بعد أربعاء . فكان ابن عمر إذا صلَّى مع الإمام صلَّى أربعاء ، وإذا صلأها وحده صلَّى ركعتين

أقول : الظاهر من فعل ابن عمر أنه كان خائفاً من عثمان ، فكان يصلِّي في الجمعة مع الإمام كما يصلِّي الإمام ، وإذا صلَّى وحده فرادى فكان يصلِّي قصراً ، وهذه هي التقية بعينها التي يقول بها الشيعة ويستعملونها ، وهي سُنَّة القرآن والإسلام .

وهذا الموقف أعينه رواه البخاري ، كتاب الحج ، . - قال : - وكان ابن عمر إذا فاتته الصلاة مع الإمام جمع بينهما .

وقال الليث : حدثني عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني سالم ، أنَّ الحجاج بن يوسف عام نزل ببابن الزبير سأله عبد الله ، كيف تصنع في الموقف يوم عرفة ؟ فقال سالم : إنَّ كنْتَ ت يريد السُّنَّة ، فهجر بالصلاحة يوم عرفة ، فقال عبد الله بن عمر : صدق ، إنَّهُمْ كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السُّنَّة . فقلت لسالم : أفعل ذلك رسول الله (ص) ؟ فقال سالم : وهل تتبعون في ذلك إلَّا سُنَّة .

(١) مسنَد مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم ١٦ ج ٥ / ص ٢٠٩ .

(٢) مسنَد مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم ١٧ ج ٥ / ص ٢١٠ .

(٣) البخاري ، كتاب الحج ، باب ١٠٥١ الجموع بين الصالاتين بعرفة مجلد ١ ج ٢ / ص ٦٨٢ .

روى مسلم بسنده ، عن حفص بن عاصم ، عن ابن عمر قال : صَلَّى النَّبِيُّ
(ص) بمنى صلاة المسافر ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ثمانى سنين أو قال :
ست سنين .

قال حفص : وكان ابن عمر يصلى بمنى ركعتين ، ثم يأتي فراشه ،
فقلت : أي عم لو صليت بعدها ركعتين ؟
(١)
قال : لو فعلت لأنتم الصلاة .

وذكر الطبرى ، عن الواقدى ، بسنده عن صالح مولى التوأمة قال : سمعت
ابن عباس يقول : إنَّ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمُ النَّاسُ فِي عُثْمَانَ ظَاهِرًا أَنَّهُ صَلَّى بِمِنْيَى فِي
وَلَيْتَهُ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّنَةِ السَّادِسَةِ أَتَمَّهَا ، فَعَابَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (ص) ، وَتَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ مِنْ يَرِيدُ أَنْ يَكْثُرَ عَلَيْهِ ، حَتَّى جَاءَهُ
عَلَيَّ فِيمَنْ جَاءَهُ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا حَدَثَ أَمْرًا لَا قَدْمَ عَهْدٍ ، وَلَقَدْ عَهِدتْ نَبِيُّكَ
(ص) يَصْلِي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَبَا بَكْرًا ، ثُمَّ عَمَرًا ، وَأَنْتَ صَدِرًا مِنْ وَلَيْتَكَ فَمَا
أَدْرِي مَا تَرْجَعَ إِلَيْهِ !٦. فَقَالَ : رَأَيْتَ رَأْيِيَّهُ

معاوية وقصر الصلاة

روى أحمد بن حنبل في مسنده ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه
عبد الله ، قال : لَمَّا قدم علينا معاوية حاجاً ، قدمنا معه مكة قال : فصلى بنا
الظهر ركعتين ، ثم انصرف إلى دار الندوة (قال) : وكان عثمان - حين أتم
الصلاه - إذا قدم مكة مسافراً صَلَّى بنا الظهر والعصر والعشاء الآخرة أربعاء
أربعاً ، وإذا أتى منى أتم الصلاة (فيها وفي عرفات) .

قال : فلما صلى بنا - معاوية - الظهر ركعتين ، نهض إليه مروان بن الحكم
وعمر بن عثمان فقال له : ما عاب ابن عمك أحد بأقبع مما عبته به ! .

(١) مسنند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم ١٨ / ج ٥ / ص ٢١٠ .

(٢) تاريخ الطبرى حوادث سنة ٢٩ هـ

فقال لها : ومَذْلُوكٌ ؟

قال : فقال له : ألا تعلم أنه أتمَ الصلاة - أي وهو إذ ذاك في سفر -

قال : فقال لها : ويحكِمَا ! وهل كان غير ما صنعت ؟ وقد صليتُهما مع رسول الله (ص) ، ومع أبي بكر ، وعمر قصراً .

قالا : لكن ابن عمك قد كان أتمَها ، وإن خلافك إيه لعيوب له .

قال : فخرج معاوية إلى العصر فصلاحتها أربعاء . - وكان قد صلى الظهر (١) قصراً .

عائشة اتبعت عثمان

روى مسلم بسنده ، عن الزهرى عن عروة ، عن عائشة : أن الصلاة فرضت أول ما فرضت ركعتين ، فأقرت صلاة السفر ، وأتمت صلاة الحضر .

قال الزهرى : فقلتُ لعروة : ما بال عائشة تُتم في السفر ؟ (٢)

قال : إنها تأولت ، كما تأول عثمان .

قال النووى في شرحه لمسند مسلم عند ذكر هذا الحديث : اختلف العلماء في تأويلهما - أي تأول عثمان وعائشة في إتمام الصلاة في السفر - فقيل : لأنَّ عثمان أمير المؤمنين وعائشة أمُّهم فكأنَّهما في منازلهما .

قال : وأبطله المحققون بأنَّ النبي (ص) كان أولى بذلك منهما ، وكذلك أبو بكر وعمر .

قال : وقيل بأنَّ عثمان تأهل بمكة . - أي سافر ومعه أهله .

وأبطله بأنَّ النبي (ص) سافر بأزواجه وقصور .

(١) مسند أحمد ، مسند الشاميين ج ٦ / ص ١٨ . ط دار الفكر بيروت . ديسك رقم ١٦٢٥٤ . ونقله عن المسند العلامة شرف الدين في حاشية كتابه النص والإجتهد / ص ٢١٢ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصورها ، رقم ٢٠٢ ط دار القلم بيروت

وقيل : فعل ذلك من أجل الأعراب الذين حضروا معه لئلا يظنوا أن فرض الصلاة ركعتان أبداً حضراً وسفراً .

وأبطلوه بأنَّ هذا المعنى كان موجوداً في زمن النبي (ص) ، بل اشتهر أمر الصلاة في زمن عثمان وعائشة أكثر مما كان .

وقيل : لأنَّ عثمان نوى الإقامة بمكة بعد الحج .

وأبطلوه بأنَّ الإقامة بمكة حرام على المهاجرين فوق ثلاث .
وقيل : كان لعثمان أرض بمنى .

وأبطلوه بأنَّ ذلك لا يقتضي الإتمام والإقامة .

قال : والصواب أنَّهما رأيا القصر جائزاً ، والإتمام جائزاً فأخذَا بأحد الجائزتين .

أقول : إنَّ الله وإنَّ إليه راجعون ! المهم أنَّ نفتش عن مخرج لعثمان وعائشة ونأتي بتبرير لأفعالهما ، ولا نقول بأنَّهما خالفاً الله ورسوله (ص) ، وأخطأهما فيما فعلا ، وأنَّهما أحدثا في الدين ما ليس فيه ، كما أحدثا غير هذا أشياء كثيرة .

قول طه حسين في مخالفة عثمان وعائشة

قال عميد الأدب العربي الدكتور طه حسين ما هذا لفظه : ثم عاب المسلمون المعاصرون لعثمان عليه مخالفته للسنة المعروفة المستفيضة عن النبي (ص) وعن الشيفيين ، وعن عثمان نفسه في صدر من خلافته ، وذلك حين أتم الصلاة في منى ، وقد قصرها النبي (ص) والشيخان ، وقصرها عثمان أيضاً أعواماً .

^(١) مسند مسلم ، حاشية حديث رقم ٢٧٥ / ص ٢٠٢ . شرح النووي . ط دار القلم بيروت .

وقد ذعر المسلمون حقاً حين أتمَّ عثمان الصلاة في منى ، فسعى بعضهم إلى بعض ، وقال بعضهم لبعض ، ثمَّ أقبل عبد الرحمن بن عوف على عثمان فقال له : ألم تصلُّ هنا مع النبيِّ ركعتين ؟
 قال عثمان : بلـى . فقال عبد الرحمن : ألم تصلُّ مع أبي بكر وعمر ركعتين ؟ قال عثمان : بلـى . ألم تصلُّ أنت بالناس هنا ركعتين ؟
 قال عثمان : فإـي قد بلغـني أن الأعراب والجفـة من أهل اليمـن يقولـون : إن صلاة المـقيم اثـنتان ...
 قال عبد الرحمن : أمـا خوفـك على الأعراب والجـفة والجهـال ، فقد صـلـى النبيـ (صـ) رـكـعتـين وـلـم يـكـن الإـسـلام قد فـشـا بـعـدـ ، فـالـآن وـقـد ضـرـبـ الإـسـلام بـجرـانـه ، ما يـنـبـغـي لـكـ أـن تـخـافـ .

أقول : الظاهر من هذه الأحاديث أن رسول اللهـ (صـ) أوجـبـ على المسلمين الإـفـطـارـ في حال السـفـرـ ، واعتـبـرـها صـدـقـةـ من اللهـ سـبـحـانـهـ تـصـدـقـ بـهـاـ عـلـىـ أـمـةـ مـحـمـدـ (صـ) ، وأنـهـ فعلـهـ (صـ) وـعـلـىـ الـأـمـةـ التـأـسـيـ بـهـ ، والإـقتـداءـ بـفـعـلـهـ .
 وقد ثـبـتـ عنـهـ أـنـهـ صـلـىـ فيـ السـفـرـ ، فـقـصـرـ الـرـبـاعـيـةـ فـجـعـلـهـاـ رـكـعتـينـ ، وـكـذـلـكـ فعلـ أبوـ بـكـرـ ، وـعـمـرـ ، وـسـنـونـ منـ خـلـافـةـ عـثـمـانـ الـذـيـ كـانـ أـوـلـ منـ غـيـرـ سـنـةـ رـسـولـ اللهـ (صـ) ، وـاتـبـعـهـ عـائـشـةـ وـبـاقـيـ النـاسـ ، وـكـانـ الـذـيـ يـخـالـفـ عـثـمـانـ يـعـتـبـرـ خـارـجـاـ عـلـىـ الدـيـنـ ، وـكـافـرـ بـرـسـالـةـ سـيدـ الـمـرـسـلـينـ .

ولـذاـ كانـ عبدـ اللهـ بنـ عمرـ يـتـقـيـهـ وـيـخـافـهـ ، فـيـصـلـيـ مـعـهـ فيـ الجـمـاعـةـ فـيـتـمـ الصـلاـةـ ، وـعـنـدـماـ يـصـلـيـ مـنـفـرـاـ فـكـانـ يـقـصـرـ ، وـكـانـ الـحـيـرـةـ عـنـدـ مـعـاوـيـةـ أـكـبـرـ ، عـنـدـماـ صـلـىـ الـظـهـرـ قـصـراـ ، وـلـمـ اـعـتـرـضـ عـلـيـهـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ عـوـفـ ،

(١) كتاب الفتـةـ الكـبـرىـ لـطـهـ حـسـينـ /ـصـ ١٧٨ـ طـ قـديـمةـ ، وـفـيـ مجلـدـ إـسـلامـيـاتـ /ـصـ ٧٩٣ـ . طـ دـارـ الـأـدـبـ بـبـيـرـوتـ .

وذكره بسيرة ابن عمه عثمان وعاتبه في ذلك بأن لا يكون أول عائب لعثمان ،
صلى العصر فأتهمها .

فأي سيرة يتبع هؤلاء ؟ سيرة محمد بن عبد الله (ص) أم سيرة عثمان ؟
وأي دين يقتدون به ، دين محمد بن عبد الله (ص) أم دين بعض الصحابة
الذين ما زالت الجاهلية متصلة في نفوسهم ١٦ .

والمضحك المبكي فعل شرّاح الصحاح والمسانيد ، الذين كان همهم تبرير
فعل الصحابة ، ليظهروا عدم خطأهم ، حتى ولو على حساب مصداقية
الرسول ، وكأنما العصمة للصحابه وليس له (ص) ١٧ .

ولكنا بحمد الله سبحانه في عصرنا الحاضر ، عصر الوعي والفهم ،
وعدم التقليد الأعمى يوجد رجال عصموا النبي (ص) عن الخطأ والنقص ،
ووجهوا النقد إلى أولئك الأعراب الذين ما زالوا على الجاهلية الجهلاء .

قصر الصلاة من طرق الشيعة

وأمّا الشيعة الإمامية فقد أجمعوا على قصر الصلاة في السفر ، وهذه بعض
النصوص التي تدل على ذلك .

روى العياشي عن حريز قال : قال زرارة ومحمد بن مسلم : قلنا لأبي جعفر
(ع) : ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي ، وكم هي ؟

قال (ع) : إن الله يقول : «إذا ضررت في الأرض فليس عليكم جناح أن
تقصرروا من الصلاة» . النساء ١٠١

فصار التقصير في السفر واجباً كوجوب التمام في الحضر .

قالا : قلنا : إنما قال الله عز وجل : «فليس عليكم جناح» . ولم يقل
افعلوا ، فكيف أوجب ذلك كما أوجب التمام في الحضر ؟

قال (ع) : أوليس قد قال الله عز وجل في الصفا والمروة : « فمن حج البيت
أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما» . البقرة / ١٥٨

ألا ترى أنَّ الطَّوافَ بِهِمَا واجبٌ مفروضٌ ، لأنَّ اللَّهَ عَرَّوجَلَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِهِ ، وصَنَعَهُ نَبِيُّهُ ، وَكَذَلِكَ التَّقْصِيرُ فِي السَّفَرِ شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ (صَ) ، وَذِكْرَهُ اللَّهُ عَرَّوجَلَ فِي كِتَابِهِ

قالا : قلنا : فَمَنْ صَلَّى فِي السَّفَرِ أَرْبَعاً ، أَيْعِدُ أَمْ لَا ؟

قال (ع) : إِنْ كَانَ قَدْ قَرَأْتَ عَلَيْهِ آيَةَ التَّقْصِيرِ ، وَفَسَرْتَ لَهُ فَصْلَى أَرْبَعاً أَعْدَادًا ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَرَأْتَ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَعْلَمْهَا فَلَا إِعَادَةُ عَلَيْهِ ، وَالصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ كَلَّا هَا الْفَرِيضَةُ رَكْعَتَانِ كُلَّ صَلَاةٍ إِلَّا الْمَغْرِبُ ، فَإِنَّهَا ثَلَاثٌ ، لَيْسَ (١)

فِيهَا تَقْصِيرٌ ، تَرَكُهَا رَسُولُ اللَّهِ (صَ) فِي السَّفَرِ وَالْحَضْرِ ثَلَاثَ رَكْعَاتٍ

التَّقْصِيرُ رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ تَعَالَى

روى الشِّيخُ الصَّدُوقُ (رَه) بِسَنْدٍ ، عَنِ الْإِمَامِ عَلَيِ الرَّضَا (ع) قَالَ : - مَنْ حَدَثَ - فَإِنْ قَالَ : فَلِمَ قُصِّرَتِ الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ ؟

قَيْلٌ : لَأَنَّ الصَّلَاةَ الْمَفْرُوضَةُ أَوْلَأُ إِنَّمَا هِيَ عَشَرَ رَكْعَاتٍ ، وَالسَّبْعُ إِنَّمَا زَيَّدَتْ فِيهَا بَعْدُ ، فَخَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُ تَلْكَ الْزِيَادَةَ لِمَوْضِعِ سَفَرِهِ ، وَتَعْبُهُ ، وَنَصْبِهِ ، وَاشْتِفَالِهِ بِأَمْرِ نَفْسِهِ ، وَظَعْنَهُ وِإِقَامَتِهِ ، لَئِلَّا يَشْتَغلُ عَمَّا لَا بَدْلَ لَهُ مِنْ مَعِيشَتِهِ ، رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَعْطُفَةً عَلَيْهِ ، إِلَّا صَلَاةُ الْمَغْرِبِ فَإِنَّهَا لَمْ تَقْصُرْ لِأَنَّهَا صَلَاةٌ مَقْصُّرَةٌ فِي الأَصْلِ . (٢)

التَّقْصِيرُ هَدِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ تَعَالَى

روى الشِّيخُ الصَّدُوقُ (رَه) بِسَنْدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَ) : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَهْدَى إِلَيْهِ وَإِلَى أَمَّتِي هَدِيَّةً لَمْ يَهْدِهَا إِلَى أَحَدٍ مِّنَ الْأَمْمَ ، كَرَامَةً مِّنَ اللَّهِ لَنَا .
قَالُوا : وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

(١) البحار ج ٨٩ / ص ٥١ ، ناقلاً عن تفسير العياشي ، ودعائيم الإسلام .

(٢) البحار ج ٨٩ / ص ٥٤ ، ناقلاً عن كتابي علل الشرائع وعيون الأخبار .

قال (ص) : الإفطار في السفر ، والتقصير في الصلاة ، فمن لم يفعل ذلك^(١)

فقد رد على الله عزوجل هديته .

فعل الإمام الرضا (ع) في السفر

روى الشيخ الصدوق (ره) بسنده ، عن رجاء بن أبي الضحاك قال : كان الرضا (ع) في طريق خراسان يصلّي فرائضه ركعتين ركعتين ، إلا المغرب ، فإنه كان يصلّيها ثلاثة ، ولا يدع نافلتها ، ولا يدع صلاة الليل والشفع والوتر ، وركعتي الفجر في سفر ولا حضر ، وكان لا يصلّي من نوافل النهار في السفر شيئاً ، وكان يقول بعد كل صلاة يقتصرها : « سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر » ثلاثين مرّة ، ويقول : هذا لتمام الصلاة ، وما رأيته صلى الضحى في سفر ولا حضر .

خيار الأمة

روى الشيخ الصدوق (ره) بسنده ، عن علي بن أبي طالب (ع) قال : قال

رسول الله (ص) : خياركم الذين إذا سافروا قصرّوا وأفطروا
نداء أمير المؤمنين (ع) في السفر

روى نصر بن مزاحم بسنده ، عن زيد بن علي ، عن آبائه (ع) قال : خرج علي^(ع) وهو يريد صفّين حتى إذا قطع النهر أمر مناديه ، فنادي بالصلاوة ، قال : فتقدّم فصلّى ركعتين حتى إذا قضى الصلاة أقبل علينا فقال : يا أيها الناس ! ألا من كان مشيئاً أو مقيناً فليتم^(٤) ، فإنّا قوم على سفر ، ومن صحّنا فلا يضم المفروض ، والصلاحة ركعتان .

^(١) البخار ج ٨٩ / ص ٥٨ ، ناقلاً عن كتاب الخصال . ورواه البخاري في ج ٩٦ / ص ٢٢٢ .

^(٢) البخاري ج ٨٩ / ص ٥٩ ، ناقلاً عن كتاب عيون الأخبار .

^(٣) البخاري ج ٨٩ / ص ٥٩ ، ناقلاً عن كتاب ثواب الأعمال .

^(٤) البخاري ج ٨٩ / ص ٦٨ ، ناقلاً عن كتاب صفيفين .

ثواب المقصرو عقاب المتم

روى في كتاب دعائم الإسلام ، عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال : من قصر الصلاة في السفر ، وأفطر فقد قبل تخفيف الله وكملت صلاته .

وعنه (ع) أنه قال : إنَّ رسول الله (ص) نهى أن تُتمَّ الصلاة في السفر .

وعن الإمام الصادق (ع) أنه قال : أنا بريء ممَّن يُصلِّي في السفر أربعًا .

وروى الشيخ الصدوق (ره) بسنده ، عن الإمام جعفر الصادق (ع) قال :

القصير في ثمانية فراسخ ، وهو بريدان ، وإذا قصرت أفترطت ، ومن لم

يقصر في السفر لم تجز صلاته ، لأنَّه قد زاد في فرض الله عزوجل .

تشريع الإفطار في السفر

من القرآن الكريم

قال الله تبارك وتعالى : « شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر يريد الله بهم اليسر ولا يريد بهم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرتون ». البقرة / ١٨٥

هذا وقد أجمعـت الطائفة الإمامية على وجوب الإفطار في السفر ، وهو ما ذكره العـلـمـة الطبرـسـيـ في تفسـيرـهـ مجـمـعـ البيـانـ وـغـيـرـهـ منـ العـلـمـاءـ الأـعـلـامـ ، وـيـسـتـفـادـ وجـوـبـ الإـفـطـارـ فيـ السـفـرـ منـ الآـيـةـ الـكـرـيمـةـ منـ وجـوهـ :

أحدـهاـ =ـ أـنـ الـأـمـرـ بـالـصـومـ فيـ الآـيـةـ إـنـمـاـ هوـ متـوجهـ لـلـحـاضـرـ دونـ المسـافـرـ ،

ولـفـظـهـ :ـ (ـ فـمـنـ شـهـدـ مـنـكـمـ الشـهـرـ)ـ أيـ حـضـرـ فيـ الشـهـرـ (ـ فـلـيـصـمـهـ)ـ .ـ إـذـاـ

(١) البخاري ج ٨٩ / ص ٧٠ ، ناقلاً عن كتاب دعائم الإسلام .

(٢) البخاري ج ٨٩ / ص ٥٩ ، ناقلاً عن كتاب الخصال .

فالمسافر غير مأمور بالصوم ، فصومه إدخال في الدين ما ليس فيه تكالفاً
وابتداعاً .

ثانيها = أن المفهوم من قوله تعالى : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه »
إن من لم يكن حضرا في شهر الصيام لا يجب عليه الصوم ، ومفهوم الشرط
حجّة ، كما هو مقرر في أصول الفقه ، إذا فالآية تدل على عدم وجوب
الصوم في السفر بكل من منطوقها ومفهومها .

ثالثها = أن قوله عزوجل : « ومن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة
من أيام آخر ». تقديره : فعليه عدة من أيام آخر ، هذا إذا قرأت الآية برفع
عدة ، وإن قرأتها بالتنصب ، كان التقدير فليصم عدة من أيام آخر ، وعلى
كل فالآية توجب صوم أيام آخر ، وهذا يقتضي وجوب إفطار أيام السفر إذ لا
قائل بالجمع بين الصوم والقضاء ، على أن الجمع ينافي اليسر المدلول عليه
بالآلية .

رابعها = قوله تعالى : « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ».
واليسر هنا إنما هو الإفطار ، كما أن العسر هنا ليس إلا الصوم ، وإذا فمعنى
الآلية : يريد الله منكم الإفطار ، ولا يريد منكم الصوم .

خامسها = أنه سبحانه وتعالى جمع بين المسافر والمريض في حكم واحد ،
وهو الإفطار ، فكما أن المريض لا يجوز له الصوم لأنّه مريض ، وخلاف إرادة
الله لإمتثال اليسر ، كذلك لا يجوز للمسافر الصوم ما دام مسافراً ، لأن
حكمهما واحد .

سادسها = أنه سبحانه وتعالى أكد حكم المريض والمسافر في هذه الآية ،
وكان قد ذكره في الآية التي قبلها بقوله عزوجل : « كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتذمرون » أياماً معدودات فمن
كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر » البقرة / ١٨٣ - ١٨٤

فَكَرِرْ سِبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكْمُ الْمَرِيضِ وَالْمَسَافِرِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ وَالْأَلْحَقَةِ ،
وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِلتَّأكِيدِ عَلَى إِشْتِراكِهِمَا فِي حُكْمِ وَاحِدٍ وَهُوَ الْإِفْطَارُ .

وَهَذِهِ رِوَايَاتٌ مِنْ طُرُقِ السَّنَةِ فِي الْإِفْطَارِ فِي السَّفَرِ

الصَّائِمُونَ فِي السَّفَرِ عَصَمَة

رَوَى مُسْلِمٌ بِسْنِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) خَرَجَ
عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كِرَاعَ الْفَمِيمِ ، فَصَامَ
النَّاسُ ، ثُمَّ دَعَا بِقَدْحٍ مِنْ مَاءِ فَرْفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ ثُمَّ شَرَبَ .
فَتَمَّيلٌ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ : إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ ، فَقَالَ (ص) أُولَئِكَ الْعَصَمَةُ ،
(١) أُولَئِكَ الْعَصَمَةُ .

وَرَوَى مُسْلِمٌ بِسْنِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَيْضًا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
(ص) فِي سَفَرٍ فَرَأَى رَجُلًا قَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظَلَّ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَا لَهُ ؟
قَالُوا : صَائِمٌ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) : لَيْسَ مِنَ الْبَرَأَنَ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ .
(٢)

وَرَوَى مُسْلِمٌ بِسْنِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ ،
أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ ثُمَّ
أَفْطَرَ ، قَالَ : وَكَانَ صَاحِبَةُ رَسُولِ اللَّهِ (ص) يَتَبعُونَ الْأَحْدَاثَ فَالْأَحْدَاثُ مِنْ
أَمْرِهِ .

وَعَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ : وَكَانَ الْفَطْرُ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ ، إِنَّمَا يُؤْخَذُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ
(ص) بِالْآخِرِ فَالآخِرِ .

(١) مُسْنَدُ مُسْلِمٍ ، كِتَابُ الصُّومِ ج ٧ / ص ٢٣٩ ط دارِ الْقَلْمَنْ بِيَرُوْتِ . رَقْمُهُ فِي الدِّيْسِكِ / ١٨٧٨ .

(٢) مُسْنَدُ مُسْلِمٍ ، كِتَابُ الصُّومِ ، ج ٧ / ص ٢٤٠ . رَقْمُهُ فِي الدِّيْسِكِ / ١٨٧٩ .

وعن ابن شهاب ، أنه قال : كانوا يتبعون الأحدث فالأحدث من أمره ،
ويرونه الناسخ المحكم .^(١)

وروى مسلم بسنده ، - من عدة طرق - عن عمير مولى عبد الله بن عباس ،
عن أم الفضل بنت الحارث : أن ناساً تماروا عندها يوم عرفة في صيام رسول
الله (ص) ، فقال بعضهم : هو صائم ، وقال بعضهم : ليس بصائم ، فأرسلت
إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه .^(٢)

قال العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين (ره) في الإفطار في السفر :
أما الإمامية فقد أجمعوا على أن الإفطار في السفر عزيمة ، وهذا مذهب داود
بن علي الأصفهاني وأصحابه ، وعليه جماعة من الصحابة : كعمر بن
الخطاب وابنه عبد الله ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبي
هريرة ، وعروة بن الزبير ، وهو المتواتر عن آئمة المهدى من العترة الطاهرة
عليهم السلام .

وروى ، أن عمر بن الخطاب أمر رجلاً صام في السفر أن يعيد صومه . كما
هو مذهبنا ومذهب داود -

وروى يوسف ابن الحكم قال : سألتُ ابن عمر عن الصوم في السفر ؟
فقال : أرأيت لو تصدقت على رجل صدقة فردها عليك ألا تغصب ؟
فإنها صدقة من الله تصدق بها عليكم فلا تردوها .

وروى عبد الرحمن بن عوف قال : قال رسول الله (ص) : الصائم في السفر
كالمفطر في الحضر .

^(١) مسند مسلم ، كتاب الصوم ، باب جواز الصوم والfast في شهر رمضان للمسافر ج ٧ / ص ٢٢٧ . رقمه في الديسك ١٨٧٥ .

^(٢) مسند مسلم ، كتاب الصوم ، باب استحباب الفطر للحجاج بعرفات ، ج ٨ / ص ٢٤٩ . رقمه في الديسك ١٨٩٤ .

(١)

وَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : الْإِفْطَارُ فِي السَّفَرِ عَزِيمَةٌ

وَهَذِهِ بَعْضُ الرَّوَايَاتِ مِنْ طَرَقِ الشِّيَعَةِ

صَدَقَةُ اللَّهِ تَعَالَى

رَوَى الْكَلِينِيُّ بِسَنْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ

(ع) قَالَ : الصَّائِمُ فِي السَّفَرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ كَالْمُفْطَرِ فِيهِ فِي الْحَاضِرِ .

ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ (ص) ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَصُومُ شَهْرَ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ (ص) : لَا .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ عَلَيَّ يَسِيرٌ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَصَدَّقَ عَلَى مَرْضَى أَمْتَيِ وَمَسَافِرِهَا بِالْإِفْطَارِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، أَيْحَبُّ أَحَدُكُمْ لَوْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَنْ

(٢) تُرَدَّ عَلَيْهِ !؟ .

خِيَارُ الْأَمَّةِ

رَوَى الْكَلِينِيُّ بِسَنْدٍ ، عَنْ أَبْيَانَ بْنِ تَغْلِبٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (ع) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) : خِيَارُ أَمَّيِ الَّذِينَ إِذَا سَافَرُوا أَفْطَرُوا وَقَصَرُوا ، وَإِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا ، وَإِذَا أَسْأَوْا اسْتَغْفَرُوا .

وَشَرَارُ أَمَّيِ الَّذِينَ ولَدُوا فِي النَّعِيمِ ، وَغَدَوْا بِهِ ، يَأْكُلُونَ طَيْبَ الطَّعَامِ ، وَيَلْبِسُونَ لِينَ الثِّيَابِ ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا لَمْ يَصُدِّقُوا .

^(١) راجع كتاب مسائل فقهية / ص ٥ للسيد شرف الدين (ره).

^(٢) وسائل الشيعة ، كتاب الصوم ، باب وجوب الإفطار في السفر مجلد ٧ / ص ١٢٤ ، ناقلاً عن فروع الكافي . ورواه البخاري ج ٩٦ / ص ٣٢٢ ، ناقلاً عن كتاب علل الشرائع .

^(٣) وسائل الشيعة ، كتاب الصوم ، باب وجوب الإفطار في السفر مجلد ٧ / ص ١٢٥ ، ناقلاً عن فروع الكافي .

ما أبین حکم آیة الصوم

روى الكليني بسنده عن عبيد بن زراة قال : قلت لأبي عبد الله (ع) : قوله عزوجل : « فمن شهد منكم الشهور فليصمه » ؟
 قال (ع) : ما أبینها ، من شهد فليصمه ، ومن سافر فلا يصمه
نداء أمير المؤمنين (ع) في السفر

روى نصر بن مزاحم بسنده ، عن زيد بن علي ، عن آبائه (ع) قال : خرج علي (ع) وهو يريد صفين حتى إذا قطع النهر أمر مناديه ، فنادى بالصلوة ، قال : فقدم فصل ركعتين حتى إذا قضى الصلوة أقبل علينا فقال : يا أيها الناس ! ألا من كان مشيئاً أو مقيناً فليتّم ، فإنّا قوم على سفر ، ومن صحبنا فلا يضم المفروض ، والصلوة ركعتان .

إثم الصائم في السفر

روى الشيخ الصدوق بسنده ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال : الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفتر فيه في الحضر

وروى الكليني بسنده ، عن صفوان بن يحيى ، عن أبي الحسن (ع) ، أنه سئل عن الرجل يسافر في شهر رمضان فيصوم
 (٢) قال (ع) : ليس من البر الصيام في السفر

ودوى الكليني بسنده ، عن محمد بن حكيم ، قال : سمعت أبي عبد الله (ع)
 (٥) يقول : لو أن رجلاً مات صائماً في السفر ما صليت عليه

(١) وسائل الشيعة ، كتاب الصوم ، باب وجوب الإفطار في السفر مجلد ٧ / ص ١٢٥ ، ناقلاً عن فروع الكافي . ورواه البخاري ج ٩٦ / ص ٣٢٥ ، ناقلاً عن تفسير العياشي .

(٢) البخاري ج ٨٩ / ص ٦٨ ، ناقلاً عن كتاب صفين . ورواه في البخاري عنه أيضاً ج ٩٦ / ص ٣٢٦ .

(٣) البخاري ج ٩٦ / ص ٣٢٦ ، ناقلاً عن كتاب فضائل الأشهر الثلاثة .

(٤) نفس المصدر من وسائل الشيعة / ص ١٢٦ ، ناقلاً عن فروع الكافي .

(٥) نفس المصدر من وسائل الشيعة / ص ١٢٥ ، ناقلاً عن فروع الكافي .

سماهم النبي (ص) العصاة

وروى العياشي بسنده ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال : لم يكن رسول الله (ص) يصوم في السفر طوعاً ، ولا فريضة ، يكذبون على رسول الله (ص) ، نزلت هذه الآية : « **فمن كان منكم مريضاً أو على سفر** » بكراع الغميم عند صلاة الهجر فدع رسول الله (ص) فإماء - فيه ماء - فشرب ، وأمر الناس أن يفطروا ، فقال قوم : قد مضى النهار ، ولو تمننا يومنا هذا فسماهم رسول الله (ص) العصاة ، فلم يزالوا يسمون العصاة حتى قُبض رسول الله (ص)

وروى الكليني بسنده ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال : إذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافراً أفطر .

وقال (ع) : إنَّ رسول الله (ص) خرج من المدينة إلى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى إلى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشربه وأفطر ، ثمَّ أفطر الناس معه ، وتمَّ ناس على صومهم فسمُّهم العصاة . وإنَّما يؤخذ بأخر أمر رسول الله (ص)

وروى الكليني بسنده ، عن أبي جعفر الباقر (ع) قال : سمى رسول الله (ص) قوماً صاموا حين أفطر وقصر : عصاة .

وقال : هم العصاة إلى يوم القيمة ، وإنَّا لنعرف أبناءهم وأبناء أبنائهم إلى يومنا هذا

^(١) البحار ج ٩٦ / ص ٣٢٥ ، ناقلاً عن تفسير العياشي .

^(٢) وسائل الشيعة ، كتاب الصوم ، باب وجوب الإفطار في السفر مجلد ٧ / ص ١٢٥ ، ناقلاً عن فروع الكافي .

^(٣) وسائل الشيعة ، كتاب الصوم ، باب وجوب الإفطار في السفر مجلد ٧ / ص ١٢٤ ، ناقلاً عن

وجوه الصوم

روى الشيخ القمي (ره) بسنده عن الزهري ، عن علي بن الحسين (ع) قال :
 قال لي يوماً : يا زهري ! من أين جئت ؟
 فقلتُ : من المسجد . قال (ع) : فيم كنت ؟
 قلتُ : تذاكرنا أمر الصوم ، فاجتمع رأيي ورأي أصحابي على أنه ليس من الصوم شيء واجب إلا صوم شهر رمضان .

فقال (ع) : يا زهري ! ليس كما قلتم ، الصوم على أربعين وجهاً : فعشرة أوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان ، وعشرة أوجه منها صيامهن حرام ، وأربعة عشر منها صاحبها بال الخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر ، وصوم الإذن على ثلاثة أوجه ، وصوم التأديب ، وصوم الإباحة ، وصوم السفر والمرض ،
 قلتُ جعلتُ فداك فسترهنَ لي ؟ . إلى أن قال :

وأمّا صوم السفر والمرض فإنّ العامة قد اختلفت في ذلك ، فقال قوم :
 يصوم ، وقال آخرون : لا يصوم ، وقال قوم : إن شاء صام ، وإن شاء أفطر ،
 وأمّا نحن فنقول : يفطر في الحالين جميعاً ، فإن صام في حال السفر أو في حال المرض فعليه القضاء ، فإن الله عزّ وجلّ يقول : « فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر ». فهذا تفسير الصيام ..

أقول : بعد هذه الجولة في قراءة الآيات وتفسيرها ، والأحاديث من طرق الطرفين ، هل بقي أدنى شك عند أي مسلم عاقل بعدم جواز الصيام في السفر في شهر رمضان المبارك ؟
 وهل بقي مبرر لقول بعض السوام ، تبعاً لعلمائهم : إنّه كان السفر في الماضي مشقة ، واليوم أصبح السفر راحة ومتنة ؟

^(١) البخاري ج ٩٦ / ص ٢٥٩ ، ناقلاً عن تفسير القمي . ورواه الكليني في فروع الكافي .

وَكَأَنَّمَا اللَّهُ سَبَحَانَهُ لَا يَعْلَمُ كَيْفَ سِيَصْبَحُ السَّفَرُ يَوْمًا مَا ، وَهَذِهِ الْحُجُجُ
الْوَاهِيَّةُ وَرَدَتْ فِي السَّابِقِ ، لَذَا أَشَارَتْ إِلَيْهَا رِوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ وَرَدَتْ عَنِ
الْأَئِمَّةِ (ع) .

وَقَدْ أَشَارَتْ رِوَايَاتٌ أُخْرَى بِأَنَّ الْإِفْطَارَ فِي السَّفَرِ رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ تَعَالَى ،
وَصَدَقَةٌ ، وَهُدْيَةٌ ، فَلَا تَرْدُوا هُدْيَةَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَهَكُذا .

فَعَلَى الْمُسْلِمِ الْوَاعِيِّ الْمُؤْمِنِ أَنْ يُلتَزِّمَ بِالْإِسْلَامِ الْحَقِّ ، الَّذِي أَمْرَنَا بِهِ اللَّهُ
سَبَحَانَهُ ، وَجَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (ص) ، وَلَا يُلْتَفِتَ إِلَى اجْتِهَادِ الْمُجَتَهِدِينَ ،
وَآرَاءِ الْمُبَدِّعِينَ ، لَكِي يَفْوَزَ بِالسَّيِّرِ عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ ، وَيَنْتَفَعَ بِعَمَلِهِ بِوَمْ
الْدِينِ ، يَوْمًا لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنْوَنٌ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقُلُوبٍ سَلِيمَ .

في تشريع الجمع بين الصلاتين

قال الله تعالى : « أقم الصلاة لدلك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إنَّ قرآن الفجر كان مشهوداً ». الإسراء / ٧٨ /
 اللغة = الدلك : هو الزوال ، كما في (القاموس ، ومجمع البحرين ، ومجمع البيان) .

وقال المبرد : دلك الشمس من لدن زوالها إلى غروبها ، وأصله من الدلك ، فسمى الزوال به ، لأن الناظر إليها بذلك عينيه لشدة شعاعها .
 وقال الرازى : (القول الثاني) أن دلك الشمس هو زوالها عن كبد السماء ،
 وهو اختيار الأكثرين من الصحابة والتتابعين ^(١) .
 والغسق : قال الطبرسي في مجمع البيان : هو ظهور ظلمة الليل ، يقال :

غسقت القرحة إذا انفجرت فظهر ما فيها .

وقال في القاموس : الغسق : ظلمة أول الليل . وقال : أغسق الليل اشتدت ظلمته .

وقرآن الفجر : قال الطبرسي في مجمع البيان : وقرآن الفجر ، منصوب على تقدير : وأقم قرآن الفجر .

^(١) التفسير الكبير ج ١١ / ص ٢٦ .

أقوال المفسرين في الجمع بين الصلاتين

قول الفخر الرازى

وقال الفخر الرازى في تفسير الآية الكريمة : فإن فسرنا الغسق بظهور أول الظلمة كان الغسق عبارة عن أول المغرب . وعلى هذا التقدير يكون المذكور في الآية ثلاثة أوقات : وقت الزوال ، ووقت أول المغرب ، ووقت الفجر . وهذا يقتضي أن يكون الزوال وقتاً للظهر والعصر فيكون هذا الوقت مشتركاً بين هاتين الصلاتين ، وأن يكون أول المغرب وقتاً للمغرب والعشاء فيكون هذا الوقت مشتركاً أيضاً بين هاتين الصلاتين . فهذا يقتضي جواز الجمع بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء مطلقاً^(١) .

قول الشيخ الطبرسي (ره) :

وقال العلامة الشيخ الطبرسي (ره) : أقول : إنَّه يمكن الإستدلال بالآية على ذلك بأن يقال : إنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ جعل من دلوك الشمْسِ الذي هو الزوال إلى غسق الليل ، وقتاً للصلوات الأربع ، إلَّا أنَّ الظَّهَرَ والعَصْرَ اشتركَا في الوقت من الزوال إلى الغروب . والمغرب والعشاء الآخرة اشتركَا في الوقت من الغروب إلى الغسق . وأفرد صلاة الفجر بالذكر في قوله : « وَقَرْآنَ الْفَجْرِ » ففي الآية بيان وجوب الصلوات الخمس ، وبيان أوقاتها .

ويؤيد ذلك ما رواه العياشي بالإسناد عن عبيد بن زراة ، عن أبي عبد الله (ع) . وفي هذه الآية قال : إنَّ اللَّهَ افترض أربع صلوات ، أول وقتها من زوال الشمس إلى انتصف الليل ، منها صلاتان أول وقتهمما من عند زوال الشمس إلى غروبها ، إلَّا أنَّ هذه قبل هذه ، ومنها صلاتان أول وقتهمما من غروب الشمس إلى انتصف الليل ، إلَّا أنَّ هذه قبل هذه .

^(١) التفسير الكبير للفخر الرازى ج ١١ / ص ٢٨ ط دار الفكر سنة ١٩٩٤ م ، بيروت .

وإلى هذا ذهب المرتضى علم الهدى (قدس الله روحه) في أوقات الصلوات .
وقال الزجاج : إنَّ في قوله : « وقرآن الفجر » . فائدة عظيمة تدل على أن الصلاة لا تكون إلا بقراءة لأن قوله : « أقم الصلاة » وأقم قرآن الفجر ، قد أمر فيه أن يقيم الصلاة بالقراءة حتى سميت الصلاة قراناً ، فلا يكون صلاة إلا بقراءة .

« إنَّ قرآن الفجر كان مشهوداً » . كلامهم قالوا معناه : إنَّ صلاة الفجر شهدها ملائكة الليل ، وملائكة النهار .^(١)

روايات من طرق السنة في الجمع بين الصلاتين

١ = روى مسلم بسنده ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : صلَّى رسول الله (ص) الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، في غير خوف ولا سفر .^(٢)

٢ = روى مسلم بسنده عن أبي الشعثاء جابر بن زيد ، عن ابن عباس ، قال صليت مع النبي (ص) ثمانية جميعاً وسبعاً جميعاً .

قال عمرو بن دينار : قلت : يا أبي الشعثاء ! أظنه آخر الظهر ، وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء ؟ قال : وأنا أظن ذلك .^(٣)

٣ = روى مسلم بسنده ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : إنَّ رسول الله (ص) صلَّى بالمدينة سبعاً وثمانية ، الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء .^(٤)

^(١) تفسير مجمع البيان / ج ١٥ مع ٦ / ص ٢٨٣ .

^(٢) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر ، شرح النووي ج ١٥ / ص ٢٢٢ / رقم ٤٩ ، ط دار التلم بيروت .

^(٣) نفس المصدر من مسند مسلم ج ١٥ / ص ٢٢٥ رقم ٥٥ .

^(٤) نفس المصدر من مسند مسلم ج ١٥ / ص ٢٢٥ رقم ٥٦ .

٤ = روى مسلم بسنده ، عن الزبير بن الخيرت ، عن عبد الله بن شقيق قال : خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم وجعل الناس يقولون : الصلاة الصلاة !

قال : فجاءه رجل من بنى تميم لا يفتر ولا ينثني : الصلاة الصلاة !

قال : فقال ابن عباس : أتعلمني بالسنة لا أم لك ؟

ثم قال رأيت رسول الله (ص) جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء .

قال عبد الله بن شقيق : فحاك في صدري من ذلك شيء ، فأتيت أبا هريرة

فسألته فصدق مقالته .

٥ = روى مسلم بسنده ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي ، قال : قال رجل

لابن عباس : الصلاة فسكت ، ثم قال : الصلاة فسكت ، ثم قال :

الصلاه فسكت ، ثم قال - ابن عباس - : لا أم لك ! أتعلمنا بالصلاه ؟

(٢) وكأنما نجمع بين الصالاتين على عهد رسول الله (ص)

٦ = روى مسلم بسنده عن زهير قال ابن يونس : حدثنا زهير ، حدثنا أبو

الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : صلى رسول الله (ص)

الظهر والعصر جمياً بالمدينة في غير خوف ولا سفر .

قال أبو الزبير : فسألت سعيداً لم فعل ذلك ؟

فقال : سألت ابن عباس كما سألتني ، فقال : أراد أن لا يخرج أحداً من

أمته

٢

(١) نفس المصدر عند مسلم ج ١٥ / ص ٢٢٦ رقم ٥٧ .

(٢) نفس المصدر عند مسلم ج ١٥ / ص ٢٢٧ رقم ٥٨ . رقم في الديسك ١١٥٥ .

(٣) نفس المصدر عند مسلم شرح النووي ج ١٥ / ص ٢٢٣ رقم ٥٥ . رقم في الديسك ١١٤٧ و ١١٤٨ .

وروأه أحمد في مستند بنى هاشم . رقم في الديسك ١٨٥٢ و ٢٤٢٦ و ٣١٥٢ .

٧ = وروى مسلم بسنده ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : جمع رسول الله (ص) بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، بالمدينة ، في غير خوف ولا مطر . وفي حديث وكيع قال : قلت لابن عباس : لم فعل ذلك ؟ قال : كي لا يحرج أمته .

وفي حديث أبي معاوية ، قيل لابن عباس : ما أراد إلى ذلك ؟
 قال : أراد أن لا يحرج أمته .

أقول : بهذا الحديث الذي رواه مسلم وغيره من الأحاديث ، يتبيّن الفرق بين التعليل الذي ذكره ابن عباس وهو : أن صلاة النبي (ص) جمعاً بدون أي عذر ما كان إلا للتخفيف والتسهيل على الأمة ، لأن الإسلام دين يسر لا دين عسر وبين التفسيرات التي ذكرها الشراح لكتابي : البخاري ومسلم وأرباب المذاهب الذين اعتبروا أن الجمع بين الفرضين لا يجوز إلا في حالة الضرورة من سفر أو مطر أو غيره ، مع أن بعض الروايات صرحت بأنه جمع لغير مطر أو سفر . فلماذا التعليل للأمة ، وتحريف الكلام عن موضعه ١١٦٦.

٨ = وروى مسلم بسنده ، عن سعيد بن جبير قال : حدثنا ابن عباس : إن رسول الله (ص) جمع بين الصلاة في سفرة سافرها في غزوة تبوك ، فجمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء .

قال سعيد : فقلت لابن عباس : ما حمله على ذلك ؟
 قال : أراد أن لا يحرج أمته

(١) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر ، شرح النووي ج ١٥ / ص ٢٢٥ رقم ٥٤ ، ط دار القلم بيروت . رقم في الديسك ١١٥١ .

(٢) نفس المصدر عند مسلم ج ١٥ / ص ٣٣٦ رقم ٥١ .

٩ = وروى مسلم بسنده ، عن أبي الزبير المكي ، أن أبا الطفيلي عامر بن واثلة أخبره ، أن معاذ بن جبل أخبره ، قال : خرجنا مع رسول الله (ص) عام غزوة تبوك ، فكان يجمع الصلاة ، فصلى الظهر والعصر جمِيعاً ، والمغرب والعشاء جمِيعاً ، ثم دخل ثم خرج بعد ذلك فصلى المغرب والعشاء جمِيعاً .^(١)

١٠ = وروى مسلم بسنده ، عن أبي الطفيلي عامر ، عن معاذ قال : خرجنا مع رسول الله (ص) في غزوة تبوك ، فكان يصلِّي الظهر والعصر جمِيعاً ، والمغرب والعشاء جمِيعاً .^(٢)

١١ = وروى مسلم بسنده ، عن أبي الزبير قال : حدثنا عامر بن واثلة أبو الطفيلي قال : حدثنا معاذ بن جبل قال : جمع رسول الله (ص) في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء .

قال : فقلت : ما حمله على ذلك ؟
^(٣)
فقال : أراد أن لا يخرج أمته .

قال السيد عبد الحسين شرف الدين (ره) ، بعد إيراد بعض هذه الروايات : هذه الصاحح صريحة في أن العلة في تشريع الجمع إنما هي التوسيع بقول مطلق على الأمة ، وعدم إحراجها بسبب التفريق ، رأفة بأهل الشغال ، وهم أكثر الناس . . وقد أوردها مسلم في باب الجمع في الحضر ، ليكون الدليل أبلغ في جواز الجمع بين الصلاتين بقول مطلق ، وهذا من فهمه وعلمه وإنصافه وهذه الروايات التي ذكرناها كلها صحيحة ، على شرط البخاري ، ورجال أسانيدها ، كلام قد احتاج البخاري بهم في صحيحه ، مما المانع من إيرادها بأجمعها في صحيحه .١٦ .

^(١) مسند مسلم ، كتاب الفضائل ، شرح النووي ج ١٥ / ص ٤٦ رقم ١٠ / .

^(٢) نفس المصدر عند مسلم من كتاب المسافرين ج ١٥ / ص ٢٢٤ رقم ٥٢ .

^(٣) نفس المصدر عند مسلم من كتاب صلاة المسافرين ج ١٥ / ص ٢٢٤ رقم ٥٣ / .

وما الذي دعاه إلى الإقتصار على النذر اليسير منها .^{١٩}
 ولماذا لم يعقد في كتابه باباً للجمع في الحضر ، وباباً للجمع في السفر .^{٢٠}
 مع توفر الصحاح - على شرطه - الواردة في الجمع ، مع أن أكثر أئمة
 الحديث قائلون به في الجملة .

ولماذا اختار من أحاديث الجمع ما هو أحسنها دلالة عليه ؟
 فإنني أرجأ بالبخاري أن يكون كالذين يحرفون الكلم عن مواضعه ، أو
 كالذين يكتمون الحق وهم يعلمون ! .
 وإليك ما اختاره في هذا الموضوع ، ووضعه في غير موضعه ، إذ قال : في
 باب تأثير الظهر إلى العصر من كتاب مواقف الصلاة من صحيحه :
 ١٢ = روى البخاري بسنده ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن عبد
 الله بن عباس قال : إن النبي (ص) صلى بالمدينة سبعاً وثمانياً ، الظهر والعصر
 والمغرب والعشاء .

(١)

فقال أيوب : لعله في ليلة مطيرة . قال : عسى .
أقول : كلمة (عسى) التي يسوقها البخاري ، خبيثة ، وتحمل على تأويل :
 عسى أن يكون قوله صحيحاً لنجدة مخرجاً لتصريح رسول الله (ص) ،
 وتؤيلاً لخطئه الجسيم !! فانظر وأفقه واحكم على الطيب الذكر (البخاري)
 وعلى رواته بما هم أهل .

وقد اتبعوا العلّ وعسى ، فضلوا وأضلوا « إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا
 يخرصون ». الأنعام / ١١٦

(١) مسند البخاري ، كتاب مواقف الصلاة ، باب تأثير الظهر رقم / ٥١٠ ج ١ / ص ٢٨٦ .

ومعنى سبعاً أو ثمانياً ، يعني جمع بين الظهر والعصر ، وكل فرض منها أربع ركعات ، فيكون المجموع ثمانية ، ومجموع المغرب والعشاء سبع ركعات .

وممَّن انتقد البخاري أيضاً : شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في تحفة الباري من شرحه للبخاري ، عند بلوغه إلى هذا الباب ، فقال : المناسب للحديث بان صلاة الظهر مع العصر ، والمغرب مع العشاء ، ففي التعبير بما قاله - أي البخاري - تجوز وقصور ، إلى أن قال : وتأويل ذلك بأنه فرغ من الأولى فدخل وقت الثانية فصلاها عقبها خلاف الظاهر .

وقال القسطلاني في شرحه للبخاري ، إرشاد الساري : وتأوله على الجمع الصوري : بأن يكون آخر الظهر إلى آخر وقتها ، وعجل العصر في أول وقتها ضعيف لمخالفة الظاهر ، وهكذا قال أكثر علمائهم ، ولا سيما شارحوا^(١) صحيح البخاري .

^(١) عن تعلية مسائل فقهية للسيد شرف الدين / ص ٩ ط دار النعمان النجف الأشرف سنة ١٩٦٤م

الفصل التاسع

في تشريع السجود على الأرض ونباتها

قال الله تبارك وتعالى : « يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقوون » الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناءً ». البقرة / ٢٢-٢١

حيث أمر سبحانه العباد أن يعبدوه . وهذه العبادة هي الصلاة ، التي تميز عن بقية العبادات بالركوع والسجود ، على ما دلّ عليه قوله عزّ وجلّ : « يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون ». الحج / ٧٧

فأرشد سبحانه العباد الذين يقومون للصلاه بأن تكون الأرض فرشهم يسجدون عليها ، بحيث يتعدون عن كل ما يرمز إلى زخرف الأرض ولذاتها وشهواتها ، فيكون السجود على ما يطلق عليه اسم الأرض ونباتها الذي لا يؤكل ولا يلبس .

روايات من طرق السنة

روى البخاري بسنده ، عن جابر بن عبد الله ، أئن النبي (ص) قال : أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلني : نصرت بالرُّعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، فلما رأيَ رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي

الغائم ولم تحل لأحد قبله ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه
 خاصّة ، وبعثت إلى الناس عامة .^(١)

وروى مسلم بسنده ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : قال رسول الله
 (ص) : أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي : كان كلّ نبيّ يبعث إلى قومه
 خاصّة ، وبعثت إلى كلّ أحمر وأسود ، وأحلت لي الغائم ، ولم تحل لأحد
 قبلي ، وجعلت لي الأرض طيبة ، طهوراً ، ومسجدأ ، فائماً رجل أدركته
 الصلاة صلّى حيث كان ، ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر ، وأعطيت
 (٢) الشفاعة .

وروى مسلم بسنده ، عن ربعي ، عن حذيفة قال : قال رسول الله (ص) :
 فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا
 الأرض كلّها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء . وذكر
 (٣) خصلة أخرى .

وروى مسلم أيضاً بسنده ، عن أبي هريرة : أنَّ رسول الله (ص) قال :
 فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ،
 وأحلت لي الغائم ، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجدأ ، وأرسلت إلى الخلق
 (٤) كافة ، وختم بي النبيون .

^(١) مسند البخاري ، كتاب التيمم / رقم ٢٢٢ ج ١ / ص ٢٠٩ . وذكره البخاري أيضاً في كتاب
 الصلاة / ص ٢٥٠ رقم ٤١٩ بعنوان قول النبي (ص) : جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً .

^(٢) مسند مسلم ، كتاب المساجد ، ج ٥ / ص ٦ رقم ٢ شرح النووي . رقمه في الديسك ٨١٠ / .

^(٣) مسند مسلم ، كتاب المساجد ، ج ٥ / ص ٧ رقم ٤ . رقمه في الديسك ٨١١ / .

^(٤) مسند مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، ج ٥ / ص ٨ رقم ٥ . رقمه في الديسك ٨١٢ / . ورواه الترمذى في سننه كتاب الصلاة ، عن أبي سعيد الخدري ، رقمه في الديسك ٢٩١ / . ورواه الترمذى أيضاً في كتاب السير ، رقمه في الديسك ١٤٧٤ / .

حُمْرَة النَّبِيِّ (ص)

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن شداد ، عن ميمونة قالت : كان النبي (ص) يصلّي على الحُمْرة ^(١)

وروى مسلم بسنده ، عن عائشة قالت : قال لي رسول الله (ص) : ناوليني الحُمْرة من المسجد . قالت : فقلت : إني حائض . ^(٢) فقال : إن حيضتك ليست في يدك

وروى مسلم أيضاً بسنده ، عن عائشة قالت : أمرني رسول الله (ص) أن أناوله الحُمْرة من المسجد ، فقلت : إني حائض . ^(٣) فقال : تناوليها ! فإن الحيضة ليست في يدك

قال النووي في شرح الحديث : أمّا الحُمْرة فبضم الخاء وإسكان الميم ، قال الهروي وغيره : هي هذه السجادة ، وهي ما يضع عليه الرجل جزء وجهه في سجوده من حصير أو نسجية من خوص ، هكذا قاله الهروي والأكثرون . ^(٤) وصرح جماعة منهم بأنها لا تكون إلا هذا القدر

وقال الجوهرى : الحُمْرة - بالضم - سجادة تُعمل من سعف النخل وترمل بالخيوط .

أقول : إنما سميت سجادة بعد ما اتخذها رسول الله (ص) مسجداً لجبهته الكريمة ، وأمّا قبل ذلك فقد كانت حُمْرة يخمر بها رأس الجام حذراً من أن يقع فيه شيء من الهوام ^(٥)

^(١) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة على الحُمْرة ج ١ / ص ٢٢١ رقم ٣٦٨ .

^(٢) مسند مسلم ، كتاب الحيض ، ج ٢ / ص ٢١٤ رقم ١١ .

^(٣) مسند مسلم ، كتاب الحيض ، ج ٢ / ص ٢١٤ رقم ١١ ط دار القلم بيروت .

^(٤) من تعليقه للنووى على مسند مسلم ج ٢ / ص ٢١٤ على رقم ١١ .

^(٥) عن حاشية البحار ج ٨ / ص ١٥٧ .

سجود النبي (ص) على الحصير

روى البخاري بسنده ، عن زيد بن ثابت أنَّ النبيَّ (ص) اتَّخذ حُجرة في ^(١)
المسجد من حصير فصلَّى رسول الله (ص) فيها ليالي ...

روى مسلم بسنده ، عن جابر قال : حدثني أبو سعيد الخدري أنه دخل على ^(٢)
النبيَّ (ص) قال : فرأيته يصلِّي على حصير يسجد عليه .

سجود النبي (ص) على التراب

روى البخاري بسنده ، عن يحيى ، عن أبي سلمة قال : سألتُ أبا سعيد الخدري فقال : جاءت سحابة فمطرت حتى سال السقف ، وكان من جريد النخل فأقيمت الصلاة فرأيتُ رسول الله (ص) يسجد في الماء والطين ، حتى ^(٣)
رأيتُ أثر الطين في جبهته .

روى البخاري أيضاً بسنده ، عن ابن أبي سلمة قال : سألتُ أبا سعيد ،
وكان لي صديقاً ؟

قال : اعتكفنا مع النبيَّ (ص) العشر الأوسط من رمضان ، فخرج صبيحة
عشرين فخطبنا وقال : إنِّي أرَيْتُ ليلة القدر - أي في منامه - ثمَّ أنسَيْتها ، أو
نُسِيَّتها ، فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر ، وإنِّي رأيْتُ أني أسجد في ماء
وطين ، فمن كَانَ اعتكَفَ مع رسول الله (ص) فليرجع ، فرجعنا وما نرَى في
السماء قزعة ، فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد ، وكان من

^(١) مسند البخاري ، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنّة ، باب ما يكره كثرة المسؤول ج ٨ / ص ٧٤٩ رقم ٢٠٩٧ . رقمه في الديسک ٦٧٤٥ .

^(٢) مسند مسلم ، آخر كتاب الصلاة ، باب الصلاة في ثوب واحد ج ٤ / ٤٨٠ رقم ٢٨٤ . رقمه في الديسک ٨٠٧ .

^(٣) مسند البخاري ، كتاب الأذان ، باب : / ٤٣٤ هل يصلِّي الإمام بمن حضر وهل يخطب يوم الجمعة في المطر ج ١ / ص ٣٢٥ رقم ٦٢٠ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الصلاة ، باب / ٥٤٤ من لم يمسح جبهته وأنفه حتى صلى ج ٢ / ص ٣٩٥ رقم ٧٩٠ .

جريدة التخل ، وأقيمت الصلاة ، فرأيت رسول الله (ص) يسجد في الماء
والطين حتى رأيت أثر الطين في جبهته .

ورواه البخاري أيضاً بسنده ، في مكان آخر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري : أنَّ رسول الله (ص) كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان ، فاعتكف عاماً حتَّى إذا كان ليلة إحدى وعشرين ، وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال : من كان اعتكف معِي فليعتكف العشر الأواخر ، وقد أرَيْتُ هذه الليلة - أي في منامه - ثمَّ أنسَيْتها ، وقد رأيْتني أسجد في ماء وطين من صبيحتها ، فالتمسوها في العشر الأواخر ، والتمسوها في كلِّ وترٍ ، فمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريشٍ ، فوكلَ المسجد ، فبصَرْت عيناي رسول الله (ص) على جبهته أثر الماء والطين من صُبْح إحدى وعشرين .

وروى مسلم بسنده ، عن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله (ص) يجاور في العشر التي في وسط الشهر ، فإذا كان من حين تمضي عشرون ليلة ويستقبل إحدى وعشرين يرجع إلى مسكنه ، ورجع من كان يجاور معه ، ثمَّ إنَّه أقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فأمرهم بما شاء الله ثمَّ قال : إني كنتُ أجاور هذه العشر ثمَّ بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر فمن كان اعتكف معِي فليتَ في معتكافه ، وقد رأيْت هذه الليلة ، فأنسَيْتها فالتمسوها في العشر الأواخر في كلِّ وتر ، وقد رأيْتني أسجد في ماء وطين .

قال أبو سعيد الخدري : مطرنا ليلة إحدى وعشرين فوكلَ المسجد في مصلى رسول الله (ص) .

(١) مسنَد البخاري ، كتاب فضل ليلة القدر ٢ / ص ١٠٣ رقم ٢٧١ .

(٢) مسنَد البخاري ، كتاب الإعتكاف ٢ / ص ١٠٦ رقم ٢٨١ .

(١) فنظرتُ إليه وقد انصرف من صلاة الصبح ووجهه مبئلاً طيناً وماءً .
ورواه مسلم أيضاً بسنده ، عن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله (ص) يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر ، وساق الحديث بمثله ، غير أنه قال : فليثبت في معتكفة ، وقال وجبيه ممتلئاً طيناً وماءً .
ورواه مسلم أيضاً بسنده ، إلا أنه قال في آخره : ... فأصبح من ليلة إحدى عشرين وقد قام إلى الصبح فمطرت السماء ، فوكف المسجد ، فأبصرتُ الطين والماء ، فخرج حين فرغ من صلاة الصبح وجبيه وروثة أنفه فيهما الطين (٢) والماء ...

الصحابية يسبعون على التراب والحسنى

روى البخاري بسنده ، عن أبي سلمة قال : حدثني معيقib : أنَّ النَّبِيَّ (ص) قال في الرجل يسوى التراب حيث يسجد قال : إنْ كُنْتَ فاعلًا فواحدة
وروى مسلم أيضاً بسنده ، عن معيقib ، قال : ذكر النَّبِيَّ (ص) المسح في المسجد ، يعني الحسى ، قال : إنْ كُنْتَ لَا بدَ فاعلًا فواحدة .

(١) مسلم ، كتاب الصيام ، باب فضل ليلة القدر ج ٨ / ص ٣٠٨ رقم ٢١٣ . ديسك رقم ٤ / ١٩٩٤ .

(٢) نفس المصدر من مسنند مسلم رقم ٢١٤ .

(٣) نفس المصدر من مسنند مسلم / ص ٣٠٩ رقم ٢١٥ . ديسك رقم ١٩٩٥ . ورواه أحمد في مسنده عن أبي سعيد الخدري ، في عدة مواضع ، ففي ج ٤ / ص ١٢١ رقم ١١٥٨ . رقه في диске ١١١٥١ . وذكره أيضاً في ج ٤ / ص ١٤٧ رقم ١١٧٠٤ . وذكره مختصرة أيضاً في ج ٥ / ص ٤٢٠ رقم ٤٥٦ . وفي диске رقم ١٥٤٦٧ .

(٤) مسنند البخاري ، كتاب العمل في الصلاة ، باب مسح الحسا في الصلاة ج ٢ / ص ٥٢ رقم ١١٢٥ . رقه في диске ١١٣١ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده . ج ٥ / ص ٢٨٢ رقم ١٥٥١١ . ط دار القلم . وفي диске رقم ١٤٩٦٤ .

(٥) مسنند مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب كراهة مسح الحسى ، ج ٥ / ص ٤٧ رقم ٤٧ . ط دار القلم بيروت .

روى مسلم أيضاً بسنده ، عن أبي سلمة قال : حدثني معيقيب : أن رسول الله (ص) قال : في الرجل يسوئ التراب حيث يسجد ، قال : إن كنت فاعلأ فواحدة .

قال النووي في شرحه لمسند مسلم : واتفق العلماء على كراهة المسح ، لأنَّه ينافي التواضع ، وأنَّه يشغل المصلي . قال القاضي : وكره السلف مسح الجبهة في الصلاة ، وقبل الإنصراف ، يعني من المسجد مما يتعلق بها من تراب ونحوه .

وروى النسائي بسنده ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : كنا نصلِّي مع رسول الله (ص) الظهر ، فأخذ قبضة من حصى في كفي أبردته ثم أحواله في كفي الآخر ، فإذا سجَّدتُّ وضعته لجبيتي .

وروى أحمد بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : كنا نصلِّي مع رسول الله (ص) صلاة الظهر ، وأخذ بيدي قبضة من حصى فأجعلها في يدي الأخرى حتى تبرد ثم أسجد عليها من شدة الحر .

علق البهقي على هذا الحديث بقوله : قال شيخ : ولو جاز السجود على ثوب متصل به لكان ذلك أسهل من تبريد الحصى في الكف ووضعها للسجود عليها .

وقال ابن منظور : وفي الحديث : شكونا إلى رسول الله (ص) حر الرمضان فلم يشكونا . وقال ابن الأثير : ... والفتاء يذكرون في السجود ، فإنهم

(١) مسند مسلم ، كتاب المساجد ، باب كراهة مسح الحصى ، ج ٥ / ص ٤٠ رقم ٤٩ .

(٢) من تعليقه على مسند مسلم ، بعد ذكر الحديثين السابقين .

(٣) سنن النسائي ، باب تبريد الحصى للسجود عليه ج ٢ / ٢٠٤ ط دار القلم بيروت .

(٤) مسند أحمد بن حنبل ج ٥ / ص ٧٧ رقم ١٤٥١٣ . رقمه في диске ١٣٩٨٢ . ورواه أحمد أيضاً . في ج ٥ / ص ٧٧ رقم ١٤٥١٤ . وفي диске رقم ١٣٩٨٣ .

كأنوا يضعون أطراف ثيابهم تحت جباههم في السجود من شدة الحر فنهاوا عن ذلك ، وأنهم لما شكوا إليه ما يجدونه من ذلك لم يسمح لهم أن يسجدوا (١) على طرف ثيابهم .

وروى أحمد بن حنبل بسنده ، عن الأعمش ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله (ص) يسجد على الأرض واضعاً جبهته وأنفه في سجوده .

قال الأستاذ محمد التيجاني السماوي بعد ذكر بعض هذه الأخبار : فكيف يتعصب المسلمون ضد الشيعة لأنهم يسجدون على الأرض بدلاً من السجود على الزرابي ؟

وكيف يصل بهم الأمر إلى تكفيرهم ، والتشنيع عليهم ، وقدفهم زوراً وبهتاناً بأنهم عباد الأصنام ؟

وكيف يضربونهم ... مجرد وجود التربة في جيوبهم أو في حقائبهم ؟ أهذا هو الإسلام الذي يأمرنا باحترام بعضنا ، وعدم إهانة المسلم الموحد الذي يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويقيم الصلاة ، ويؤتي الزكاة ، ويصوم رمضان ، ويحج البيت ١١٩٩ ...

وهذه بعض الأحاديث من طرق الشيعة

الأرض مسجداً وظهورها

روى الشيخ الصدوق (ره) بسنده ، عن ابن عباس أنه قال : قال رسول الله (ص) : أعطيت خمساً ، لم يعطها أحد قبلـي : جعلت لي الأرض مسجداً

^(١) راجع لسان العرب ، مادة شـكا .

^(٢) أحمد ، مسند الكوفيين ج ٦ / ص ٤٧٦ رقم ١٨٨٨٦ . ديسك رقم ١٨١٩ .

^(٣) كتاب مع الصادقين ، السجود على التربة .

وطهوراً ، ونصرت بالرعب ، وأحلَّ لي المغنم ، وأعطيت جوامِع الكلم ،
 (١) وأعطيت الشفاعة .

وروى ابن الشيخ الطوسي بسنده ، عن أبي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، أَيْنَا كُنْتَ مِنْهَا أَتَيْمَمْ مِنْ تَرِيْتَهَا ، وَأَصْلَى عَلَيْهَا^(٢)

وروى الديلمي بسنده ، عن جواب أمير المؤمنين (ع) لليهودي الذي سأله عن فضل النبي (ص) فقال (ع) : قال اللَّهُ تَعَالَى فِي لَيْلَةِ الْمَرْاجِ : إِنِّي جَعَلْتُ عَلَى الْأَمْمَ أَنْ لَا أَقْبَلَ مِنْهُمْ فَعَلَّا إِلَّا فِي بَقَاعِ الْأَرْضِ الَّتِي اخْتَرْتُهَا لَهُمْ ، وَإِنْ بَعْدَ ، وَقَدْ جَعَلْتُ الْأَرْضَ لَكُمْ وَلِأَمْمَتُكُمْ طَهُورًا وَمَسْجِدًا^(٣)

وروى الشيخ الصدوق بسنده ، عن الأعمش ، عن الصادق (ع) قال : لَا يُسْجُدُ إِلَّا عَلَى الْأَرْضِ ، أَوْ مَا أَنْبَتَ الْأَرْضُ ، إِلَّا الْمَاكُولُ ، وَالْقَطْنُ ، وَالْكَثَانُ^(٤)

حقيقة السجود

روي عن الإمام جعفر الصادق (ع) أنه قال : ما خسر والله من أتى بحقيقة السجود ، ولو كان في العمر مرّة واحدة . وما أفلح من خلا برئه في مثل ذلك الحال شبيهاً بمخادع لنفسه ، غافل لا إِيمانًا أعد الله للساجدين : من أنس العاجل ، وراحة الآجل ، ولا يُغَدِّ أبداً عن الله من أحسن تقريره في السجود ، ولا قرُب إليه أبداً من أساء أدبه ، وضيّع حرمته ، بتعليق قلبه بسواء في حال سجوده .

(١) البحار ج ٨٢ / ص ٢٧٦ ، ناقلاً عن معاني الأخبار ، وعلل الشرائع ، والخصال .

(٢) البحار ج ٨٢ / ص ٢٧٧ ، ناقلاً عن مجالس ابن الشيخ .

(٣) البحار ج ٨٢ / ص ٢٧٦ ، ناقلاً عن إرشاد القلوب .

(٤) البحار ج ٨٥ / ص ١٤٩ ، ناقلاً عن كتاب الخصال .

فاسجد سجود متواضع ، ذليل ، عليم أنه خلق من تراب يطأه الخلق ، وأنه رُكُب من نطفة يستقدرها كُلُّ أحد ، وكُوْن ولم يكن .

وقد جعل الله معنى السجود سبب التقرب إليه بالقلب والستر والروح ، فمن قرُبَ منه بعده من غيره ، ألا يرى في الظاهر أنه لا يستوي حال السجود إلا بالتواري عن جميع الأشياء ، والإحتجاب عن كُلِّ ما تراه العيون ، كذلك أراد الله تعالى أمر الباطن ، فمن كان قلبه متعلقاً في صلاته بشيء دون الله ، فهو قريب من ذلك الشيء ، بعيد من حقيقة ما أراد الله منه في صلاته ، قال الله عز وجل : « ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ». الأحزاب / ٤
وقال رسول الله (ص) : قال الله عز وجل : لا أطلع على قلب عبد فأعلم منه حب الإخلاص لطاعتي لوجهي ، وابتلاء مرضاتي ، إلا توليت تقيمه وسياساته ، ومن اشغله في صلاته بغيري فهو من المستهزيئين بنفسه ، ومكتوب اسمه في ديوان الخاسرين ^(١) .

روي عن الإمام جعفر بن محمد الصادق (ع) أنه قال : ينبغي للمصلّى أن يباشر بجهته الأرض ، ويعرف وجهه في التراب ، لأنّه من التذلل لله ^(٢)
الأفضل للمصلّى

روي عن الإمام جعفر الصادق (ع) ، عن أبيه (ع) ، عن أمير المؤمنين (ع) ، أنّ رسول الله (ص) قال : إن الأرض بكم برة تتممون منها ، وتصلّون عليها في الحياة ، وهي لكم كفات في الممات ، وذلك من نعمة الله له الحمد ، فأفضل ما يسجد عليه المصلّى الأرض النقية ^(٣) .

^(١) البحار ج ٨٥ / ص ١٣٦ ، ناقلاً عن كتاب مصباح الشريعه .

^(٢) البحار ج ٨٥ / ص ١٥٦ ، ناقلاً عن كتاب دعائم الإسلام .

^(٣) البحار ج ٨٥ / ص ١٥٦ ، ناقلاً عن كتاب دعائم الإسلام .

علة السجود على الأرض ونباتها

روى الشيخ الصدوق بسنده ، عن هشام بن الحكم قال : قلت لأبي عبد الله (ع) : أخبرني عما يجوز السجود عليه ، وعما لا يجوز ؟
 قال (ع) : السجود لا يجوز إلا على الأرض أو ما أنبت الأرض إلا ما أكل أو لبس . فقلت له : جعلت فداك ! ما العلة في ذلك ؟
 قال (ع) : لأن السجود هو الخضوع لله عزوجل ، فلا ينبغي أن يكون على ما يؤكل ولبس ، لأن أبناء الدنيا عبيد ما يأكلون ولبسون ، والسائل في سجوده في عبادة الله عزوجل ، فلا ينبغي أن يضع جبهته في سجوده على معبد أبناء الدنيا الذين اغترروا بغرورها . والسباحة على الأرض أفضل ، لأنها أبلغ في التواضع والخضوع لله عزوجل ^(١) .

ثواب السجود على تربة الإمام الحسين (ع)

روى الشيخ الطوسي (ره) ، عن معاوية بن عمّار قال : كان لأبي عبد الله الصادق (ع) خريطة ديجاج صفراء ، فيها تربة أبي عبد الله الحسين (ع) ، فكان إذا حضرت الصلاة صبه على سجادته وسجد عليه ، ثم قال (ع) : السجود على تربة الحسين (ع) يخرق الحجب السابع ^(٢) .

وروى الديلمي ، عن الإمام الصادق (ع) ، أنه كان لا يسجد إلا على تربة الحسين (ع) تذللأ لله ، واستكانة إليه ^(٣) .

التسبيح بتربة الحسين (ع)

روى الشيخ الطوسي بسنده ، عن الإمام موسى الكاظم (ع) أنه قال : لا تستغنى شيعتنا عن أربع : خمرة يصلى عليها ، وخاتم يتختم به ، وسواء

^(١) البحار ج ٨٥ / ص ١٤٧ ، ناقلاً عن كتاب علل الشرائع

^(٢) البحار ج ٨٥ / ص ١٥٣ ، ناقلاً عن كتاب المصباح .

^(٣) البحار ج ٨٥ / ص ١٥٨ ، ناقلاً عن كتاب إرشاد القلوب .

يستاك به ، وسبعة من طين قبر أبي عبد الله الحسين (ع) فيها ثلاثة وثلاثون حبة ، متى قلبها ذاكراً لله كتب له بكل حبة أربعون حسنة ، وإذا قلبها ساهياً يبعث بها كتب الله له عشرين حسنة .^(١)

وروي عن مولانا الإمام جعفر الصادق (ع) أنه قال : إن فاطمة بنت رسول الله (ص) كانت سبحتها من خيط صوف مفتل معقود عليه عدد التكبيرات وكانت (ع) تديرها بيدها تكبر ، وتسبح حتى قتل حمزة بن عبد المطلب ، فاستعملت ترتيه وعملت التسابيح فاستعملها الناس ، فلما قُتِلَ الحسين^(٢) صلوات الله عليه عدل الأمر إليه فاستعملوا ترتيه لما فيها من الفضل والمرارة

أقول : بعد قراءة هذه الأحاديث والأخبار من طرق الطرفين ، ومن أن النبي (ص) كان يسجد على التراب ، أو على الخمرة المصنوعة من نبات الأرض الذي لا يؤكل ولا يلبس ، ومن أنه (ص) لم يكن يأذن ل أصحابه بالسجود على الثوب وما شابه ذلك ، مع شدة الحر ، وأنهم كانوا يبردون الحصى بأيديهم ليسجدوا عليها ، وبعد تأكّدنا من أنه كان (ص) يحدث الناس ليعلموا أن الله سبحانه جعل له ميزة على كل الأنبياء (ع) بأن جعل له الأرض مسجداً (أي يصلّي ويُسجد عليها أينما كان) وظهوراً (أي يتيمم بها بدل الغسل أو الوضوء عند فقدان الماء) نعرف بوضوح أن ما يفعله الشيعة من السجود على التراب ، أو على نبات الأرض هو اتباع لرسول الله (ص) ، وسير على سنته المباركة ، واقتداء بأقواله وأفعاله .

لذا نأمل من كلّ من ينتقد الشيعة ، ويشنّع عليهم ويقول بأنهم خارجون من الدين الحنيف ، بأن يتقي الله سبحانه ، ويعود عن غيّه وعناده إلى ما أجمعـت عليه الشيعة من السجود على الأرض ونباتها ، وأن لا يلتفت إلى تلك الأحاديث

^(١) البخاري ج ١٠١ / ص ١٣٢ ، ناقلاً عن كتاب التهذيب .

^(٢) البخاري ج ١٠١ / ص ١٣٣ ، ناقلاً عن كتاب المزار الكبير .

التي تتعارض مع ما ذكر من فعل النبي (ص) قوله ، لأنها لا توافق إلا فعل حكام بني أمية وسنتهم المشؤومة ، ولأنها تخالف إجماع الشيعة وما ذكرنا من الأخبار من طرق السنة . وإن مخالفة أقواله وأفعاله (ص) تعني مخالفة الله تعالى « قُلْ أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حَمَلُوكُمْ مَا حَمَلْتُمْ وَإِنْ تطِيعُوهُ تهتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ » .

النور / ٥٤

في مشروعية الخمس ووجوبه

قال الله تعالى : « واعلموا أنما غنمتم من شيء فإنَّ لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل .. ». الأنفال / ١٤
 قال الشيخ القمي (ره) في تفسير الآية : « واعلموا أنما غنمتم من شيء فإنَّ لله خمسه وللرسول ولذى القربى » وهو الإمام « واليتامى والمساكين وابن السبيل » فهم أيتام آل محمد خاصة ومساكينهم وأبناء سبليهم خاصة ، فمن الغنيمة يخرج الخمس ويقسم على ستة أسمهم : سهم لله ، وسهم لرسول الله ، وسهم للإمام .

فسهم الله ، وسهم الرسول يرثه الإمام ، فيكون للإمام ثلاثة أسمهم من ستة . والثلاثة الأسمهم - الباقية - لأيتام آل الرسول ومساكينهم وأبناء سبليهم . وإنما صارت للإمام وحده من الخمس ثلاثة أسمهم ، لأنَّ الله قد ألزمته بما ألزم النبي (ص) من تربية الأيتام ، ومؤن المسلمين ، وقضاء ديونهم ، وحملهم في الحج و الجهاد ، وذلك قول رسول الله (ص) لما أنزل الله عليه : « النبيُّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم ». الأحزاب / ٦

وهو أب لهم ، فلما جعله الله أباً للمؤمنين ، لزمه ما يلزم الوالد للولد ، فقال عند ذلك : من ترك مالاً فلورثته ، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فعليه ، وإليه ، فلزم الإمام ما لزم الرسول (ص) ، فلذلك صار له من الخمس ثلاثة أسمهم

^(١) البخاري ج ٩٦ / ص ١٩٨ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

الإمام الرضا (ع) وتشريع الخمس وتوزيعه

روى الشيخ الصدوق (ره) بسنده ، عن الإمام علي بن موسى الرضا (ع) أنه قال : - من حديث احتجاجه (ع) على علماء العامة في مجلس المأمون العباسى في فضل العترة الطاهرة (ع) - وأمّا الثامنة : فقول الله عزوجل : « واعلموا أنما غنمتم من شيء فإنَّ لله خمسه ولرسول ولذى القربي » . الأنفال / ١١

فقرن سهم ذي القربي مع سهمه وسهم رسوله (ص) ، فهذا فصل بين الآل والأمة ، لأنَّ الله جعلهم في حيز ، وجعل الناس كالم في حيز دون ذلك ، ورضي لهم ما رضي لنفسه ، واصطفاهم فيه ، وابتداً بنفسه ، ثم ثُنى برسوله ثم بذى القربي ، في كل ما كان من الفيء والغنية وغير ذلك مما رضيه عزوجل لنفسه ، ورضيه لهم فقال : - قوله الحق - : « واعلموا أنما غنمتم من شيء فإنَّ لله خمسه ولرسول ولذى القربي » . الأنفال / ١١

فهذا توكيد مؤكّد ، وامر دائم لهم إلى يوم القيمة في كتاب الله الناطق الذي « لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد »

فصلت / ٤٢

وأمّا قوله : « واليتامى والمساكين » . فإنَّ اليتيم إذا انقطع يته ، خرج من المغانم ، ولم يكن له نصيب ، وكذلك المسكين إذا انقطعت مسكنته ، لم يكن له نصيب في المغنم ، ولا يحل له أخذه ، وسهم ذي القربي إلى يوم القيمة قائم فيهم للفني والفقير ، لأنَّه لا أحد أغنى من الله ، ولا من رسوله (صلى الله عليه وآله) ، فجعل لنفسه منها سهماً ، ولرسوله (ص) سهماً ، فما رضي لنفسه ولرسوله رضيه لهم ، وكذلك الفيء ، ما رضي لنفسه ولنبيه (ص) ، رضيه لذى القربي ، كما جاز لهم في الغنية فبدأ بنفسه ، ثم برسوله (ص) ثم بهم ، وقرن سهمهم بسهم الله وسهم رسوله (ص) ، وكذلك في

الطاعة ، قال عَزَّ وَجَلَّ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَالْأُمَّرَاءِ مِنْكُمْ ». النساء / ٥٩

فبدأ بنفسه ، ثُمَّ برسوله (ص) ، ثُمَّ بأهل بيته ، وكذلك آية الولاية : « إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ». المائدة / ٥٥

فجعل ولائهم مع طاعة الرسول ، مقرونة بطاعته ، كما جعل سهمه مع سهم الرسول مقروراً بأسهمهم في الغنيمة والفيء ، فتبارك الله ما أعظم نعمته على أهل هذا البيت ، فلما جاءت قصة الصدقة ، نَرَهُ نفسه عَزَّ ذَكَرَهُ ، ونَرَهُ رسوله (ص) ، ونَرَهُ أهل بيته عنها ، فقال : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلِفَةِ قُلُوبَهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ... ». التوبية / ٦٠

فهل تجد في شيء من ذلك أنه جعل لنفسه سهماً ، أو لرسوله (ص) ، أو لذى القرىء ؟ لأنَّه لم ينزعهم عن الصدقة ، نَرَهُ نفسه ، ونَرَهُ رسوله ، ونَرَهُ أهل بيته . لا بل حرم عليهم ، لأن الصدقة محظمة على محمد وأهل بيته ، (صلوات الله عليهم أجمعين) وهي أوساخ الناس ، لا تحل لهم لأنهم طهروا من كل دنس ووسخ ؛ فلما طهرهم واصطفاهم رضي لهم ما رضي لنفسه ، وكده لهم ما كده لنفسه عَزَّ وَجَلَّ . فهذه الثامنة .

وجوب الخمس بعد المؤونة

روى العياشي (ره) عن إبراهيم بن محمد قال : كتبت إلى أبي الحسن الثالث . الإمام الهادي - (ع) أَسْأَلَهُ عَمَّا يُجْبِي فِي الضَّيَاعِ فَكَتَبَ : الخمس بعد المؤونة .

قال : فناظرت أصحابنا ، فقالوا : المؤونة بعد ما يأخذ السلطان ، وبعده مؤونة الرجل فكتبت إليه : إنَّك قلتَ : الخمس بعد المؤونة ، وإنَّ أصحابنا

(١) البحار ج ٩٦ / ص ١٩٦ ، ناقلاً عن كتابي عيون الأخبار والأمثال .

اختلفوا في المؤونة ؟ فكتب : الخمس بعد ما يأخذ السلطان وبعد مؤنة الرجل
 (١) وعياله

عموم وجوب الخمس في كل غنية

قال في كتاب فقه الرضا (ع) : وقيل للعالم (ع) : ما أيسر ما يدخل به العبد النار ؟ قال : أن يأكل من مال اليتيم درهماً ، ونحن اليتيم .
 وقال جل وعلا : « واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة ولرسول ولذى القربي ». إلى آخر الآية ، فتطوّل علينا بذلك امتناناً منه ورحمة ، إذ كان المالك للنفوس والأموال وسائر الأشياء الملك الحقيقي ، وكان ما في أيدي الناس عواري ، وإنهم مالكين مجازاً لا حقيقة له .

وكلُّ ما أفاده الناس فهو غنية ، لا فرق بين الكنوز ، والمعادن ، والغوص ومال الفيء الذي لم يختلف فيه ، وهو ما ادعى فيه الرخصة ، وهو ربح التجارة وغلبة الصناعة وسائر الفوائد من المكاسب والصناعات والمواريث وغيرها ، لأنَّ الجميع غنية وفائدة ، ورزق الله جل وعرّ ، فإنه روى : أنَّ الخمس على الخياط من أبرته والصانع من صناعته .

فعلى كلٍّ من غنم من هذه الوجوه مالاً فعليه الخمس ، فإنْ أخرجه فقد أدى حقَّ الله ما عليه ، وتعرض للمزيد ، وحلَّ له باقي ماله وطاب ، وكان الله أقدر على إنجاز ما وعد العباد من المزيد ، والتطهير من البخل على أن يغنى نفسه مماً في يديه من الحرام الذي بخل فيه ، بل قد خسر الدنيا والآخرة ، وذلك هو الخسران المبين .

فأثقو الله وأخرجوا حقَّ الله مماً في أيديكم ، يبارك الله لكم في باقيه ، ويزکو ، فإنَّ الله جل وعرَ الغنيُّ ونحن الفقراء ، وقد قال الله : « لَن ينال الله لحومها ولا دماءها ولكن يناله التقوى منكم » . الحج / ٢٧

(١) البحار ج ٩٦ / ص ١٩٣ ، ناقلاً عن تفسير العياشي .

فلا تدعوا التّقْرِبَ إِلَى الله جَلَّ وَعَزَّ بِالقليلِ والكثيرِ عَلَى حُسْبِ الْإِمْكَانِ ،
وَيَادُرُوا بِذَلِكَ الْحَوَادِثَ ، وَاحْذَرُوا عَوْاقِبَ التَّسْوِيفِ فِيهَا ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مِنْ هَلْكَ
مِنَ الْأَمْمَ السَّالِفَةَ بِذَلِكَ ، وَبِاللهِ الْإِعْتِصَامُ
^(١)

رفع منزلة من يخمس أمواله

روى الصفار (ره) بسنده عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر الباقر (ع)
قال : قرأتُ عليه آية الخمس .

فقال (ع) : ما كان لله فهو لرسوله ، وما كان لرسوله فهو لنا .
ثم قال (ع) : والله لقد يسر الله على المؤمنين أنه رزقهم خمسة دراهم ،
وجعلوا لربّهم واحداً وأكلوا أربعة حلالاً .
ثم قال (ع) : هذا من حديثنا صعب مستصعب لا يُعمل به ولا يصبر عليه إلا
^(٢) ممتحن قلبه للإيمان .

أقول : أجمع فقهاء الشيعة الإمامية على أن الخمس في سبعة أمور :
أولاً : غنائم الحرب ، المأخوذة من الكفار بالقتال . . .
ثانياً : المعدن ، كالذهب والفضة والرصاص والنحاس . . .
ثالثاً : الكنز ، وهو المال المذكور في موضع أرضاً كان أم جداراً . . .
رابعاً : ما أخرج من البحر بالغوص من الجواهر واللآلئ . . .
خامساً : الأرض التي اشتراها الذمي من المسلم . . .
سادساً : المال المخلوط بالحرام ، ولم يعلم مقدار الحرام فيه . . .
سابعاً : ما يفضل عن المكلف من مؤونة سنته ، من فوائد الصناعات
والزراعات والتجارات والأجرات . . .

^(١) البخاري ج ٩٦ / ص ١٩١ ، ناقلاً عن كتاب فقه الإمام الرضا (ع) .

^(٢) البخاري ج ٦٤ / ص ١٩١ ، ناقلاً عن تفسير بصائر الدرجات .

هذه أمور سبعة يجب فيها الخمس بشرط ذكرها الفقهاء والمراجع في رسائلهم العُملية .

وقد اجمعـت الشـيعة الإمامـية عـلـى أـنـ الآـيـةـ عـامـةـ تـشـمـلـ غـنـيـمـةـ الـحـرـبـ وـغـيرـهـاـ منـ الـأـرـبـاحـ التـيـ ذـكـرـتـ .

حكم الخمس عند غير الشيعة

اعتبر فقهاء السنة أن الخمس واجب في غنيمة الحرب فقط ، واعتبروا أن الآية خاصة بها ، مع أن ظاهر الآية عام لكل غنيمة .

أما المفسرون منهم فقد اختلفوا ، فمنهم من اعتـبـرـ أنـ الغـنـيـمـةـ خـاصـةـ بـالـحـرـبـ وـمـنـهـ مـنـ اـعـتـرـفـ بـأـنـ الـلـفـظـ أـعـمـ يـشـمـلـ كـلـ غـنـيـمـةـ ، وـهـذـهـ بـعـضـ أـقـوـالـهـ :

قال القرطبي : الغنيمة في اللغة ما يناله الرجل بسعى ، ومنه قول الشاعر :

وقد طوقـتـ فـيـ الـآـفـاقـ حـتـىـ رـضـيـتـ مـنـ الـغـنـيـمـةـ بـالـأـيـابـ

ثم قال : واعلم أن الإنفاق حاصل على أن المراد بقوله تعالى : « ما غنمتم من شيء » مال الكفار ، إذا ظفر به المسلمون على وجه الغلبة والقهر ولا تقتضي اللغة هذا التخصيص على ما بيناه ، ولكن عرف الشرع قيد اللفظ (١)

بهذا النوع

وقال الفخر الرازـيـ : الغـنـمـ : الفـوزـ بـالـشـيءـ ، وـالـغـنـيـمـةـ فـيـ الشـرـيعـةـ ، ما دخلـتـ فـيـ أـيـدـيـ الـمـسـلـمـينـ ، مـنـ أـمـوـالـ الـمـشـرـكـينـ ، عـلـىـ سـبـيلـ الـقـهـرـ ، بـالـخـيـلـ وـالـرـكـابـ .

وقال في تفسير المنار : الغـنـمـ بـالـضمـ وـالـمـفـنـمـ وـالـغـنـيـمـةـ مـاـ يـصـبـيـهـ إـلـيـهـ إـلـيـانـ ، وـيـنـالـهـ ، وـيـظـفـرـ بـهـ مـنـ غـيرـ مشـقـةـ ، كـذـاـ فـيـ الـقـامـوسـ . وـالـغـنـيـمـةـ فـيـ الشـرـعـ مـاـ أـخـذـهـ الـمـسـلـمـونـ مـنـ الـمـنـقـولـاتـ فـيـ حـرـبـ الـكـفـارـ عـنـوـةـ . تـفـسـيرـ الـمـنـارـ جـ ١٠ـ /ـ صـ ٢

(١) تفسير الجامع لأحكام القرآن ج ٨ / ص ١

(٢) التفسير الكبير ج ١٥ / ص ١٦٤

وقال المراغي : الفن والمفن والفنية ، ما يناله الإنسان ويظفر به ، بلا مقابل مادي . وقولهم : الغرم بالفن ، أي يقابل به ...

أقول : اعترفوا بان الفنية باللغة عامة ، ولكن الشرع خصصها ، ومن هو الشرع ؟ ومن هم الفقهاء إلا أولئك الذين عاشوا أتباعاً للسلاطين ، وخداماً للحكام الظالمين ، وما هو إلا التقليد الأعمى الذي ذمه الله تعالى بقوله : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةً وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ ﴾ . الزخرف / ٢٢

وقد نصَّ البخاري في حديث رواه : أنَّ الخمس واجب في الركاز . والركاز هو الكنز المستخرج من باطن الأرض . وهذا يؤكد أنَّ لفظ الفنية أعم من غنية الحرب وغيرها .

روى البخاري بسنده ، عن أبي جمرة ، عن ابن عباس قال : قدم وفد عبد القيس على رسول الله (ص) فقالوا : إنَّا من هذا الحي من ربعة ، ولسنا نصل إليك إلا في الشهر الحرام ، فمرنا بشيء نأخذنه عنك وندعوا إليه من وراءنا .

فقال : أمركم بأربع ، وأنهاكم عن أربع :
الإيمان بالله ، ثم فسرها لهم ، شهادة أن لا إله إلا الله ، وأنّي رسول الله ،
وإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدوا إلى خمس ما غنمتم

^(١) تفسير المراغي ج ١٠ / ص ٤

^(٢) مسند البخاري ، كتاب موافقيت الصلاة ، باب / ٣٥٢ قوله تعالى : ﴿ مَنِيبُنَّ إِلَيْهِ .. ﴾ ج ١ / ص ٤٩١ رقم ٢٧٨ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، رقم / ١٣٠٨ ج ٢ / ص ٥٩٢ . ورقم في الديسك / ١٣١١ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الخمس ، باب أداء الخمس من الدين رقم / ١٢٦٧ ج ٤ / ص ٥٠٦ . وفي الديسك رقم / ٢٨٦٤ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب المغازي ، باب وفد عبد القيس رقم / ٨١٤ ج ٥ / ص ٢٩٠ . وفي الديسك رقم / ٤٠٢١ . ورواه في كتاب المنافق . رقم في الديسك / ٣٢٤٨ . ورواه في كتاب الأدب . رقم في الديسك .

أقول : إنَّ قول الرسول (ص) : وأن تؤدوا إلى خمس ما غنمتم . هو عام يشمل كل غنيمة ، وليس غنيمة الحرب فحسب ، كما قال القوم .
وروى البخاري بسنده ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أنَّ رسول الله (ص) قال : العجماء جباز ، والبئر جباز ، والمعدن جباز ، وفيه (١) (٢) الركاز الخمس .

أقول : إنَّ الآية الكريمة أوجبت الخمس في كل غنيمة ، وأوجبت توزيعه على ستة أقسام : لله ، وللرسول ، ولذى القربي - أي أقرباء النبي (ص) وأرحامه - واليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل .

وقد اختلف القوم في مصرف الخمس ، فذهب مالك . إمام المالكية . إلى أنَّ الخمس بأسره مفوض إلى السلطان يصرفه كيف شاء ، وأنه لا حق لأحد بالطالة فيه .

وذهب أبو حنيفة . إمام الأحناف . إلى أنَّ الخمس يقسم إلى ثلاثة أسهم : سهم لمطلق أيتام المسلمين ، وسهم لمطلق مساكينهم ، وسهم لمطلق أبناء سبيلهم ، ولا فرق عنده في ذلك بين ذوي القربي وغيرهم .

وهذا يخالف صريح القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة .

فقد تعمد القوم ترك سهم قرابة رسول الله (ص) ، مع أنهم رروا أنَّ فاطمة الزهراء (ع) طالبت بسهمها من الخمس ، ولكن الخليفة الأول منعها ، فهو

(١) معنى الركاز : هو الكنز الذي يستخرج من باطن الأرض ، وهو ملك من استخرجه ، ولكن يجب عليه دفع الخمس منه لأنَّه غنيمة . وكذلك يجب خمس ما يستخرج من العنبر واللؤلؤ من البحر ، لأنَّه غنيمة أيضاً .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الزكاة ، باب ٩٥٠ في الركاز الخمس ج ٢ / ص ٦٣١ رقم ١٤٠١ . رقمه في الديسك ١٤٠٣ . ورواه في كتاب المساقات ، باب من حفر بئراً في ملكه ج ٢ / ص ٢٣٤ رقم ٥٨٢ ط دار القلم بيروت . وفي الديسك رقم ٢١٨٤ .

أول من ظلمها وحرمتها حقها وإرثها ، وسنَّ غصب حق ذوي القربي ، ومن جاء
بعده سار على خطاه ، واحتج بقوله وفعله .

روى البخاري بسنده ، عن عائشة : أن فاطمة عليها السلام أرسلت إلى أبي
بكر سائلة ميراثها من النبي (ص) ، فيما أفاء الله على رسوله (ص) بالمدينة
وفدك ، وما بقي من خمس خير .

فقال أبو بكر : إنَّ رسول الله (ص) قال : لا نورث ما تركنا فهو صدقة ،
إِنَّمَا يأكل آل محمد من هذا المال ، يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا على
المأكل ، وإنَّ والله لا أُغَيِّر شيئاً من صدقة رسول الله (ص) التي كان عليها
في عهده ...

فوجَّدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته ، فلم تكلمه حتى توفيت ،
وعاشت بعد النبي (ص) ستة أشهر فلما توفيت دفنتها زوجها عليٌّ ليلاً ولم يؤذن
بها أبو بكر ...

وروى مسلم بسنده ، عن قيس بن سعد ، عن يزيد بن هرمز قال : كتب
نجدة بن عامر (الحروري الخارجي) إلى ابن عباس ، يسأله عن مسائل ...
قال : فقال ابن عباس : ... وكتبَتْ تسألني عن الخمس لمن هو ، وإنَّا كنا
نقول هو لنا فأبى علينا قومنا ذاك .

أقول : إنَّ المتأمل في مطالبة الزهراء (ع) بإرثها وحقها من الخمس ، وهي
الصادقة الصدوقـة ، التي يرضى الله لرضاها ، ويسخط لسخطها ، والتي هي

(١) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب ١٥٤ غزوة ذات القدر ح رقم / ٧٠٤ ج ٥ مجلد ٢ / ص ٢٥٢ . ديسك رقم / ٣٩١٣ . ورواه مسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب قول النبي (ص) :

لا نورث ما تركنا فهو صدقة ، ح رقم / ٥١ ج ١٢ / ص ٣٢٠ شرح النووي . رقمه في диске / ٢٣٠٤ /

(٢) مسند مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم ، ح رقم / ١٣٧ ج ١٢ / ص ٤٣٠ شرح النووي . رقمه في диске / ٣٢٧٧ .

بضعة الرسول (ص) ، من آذتها فقد آذاه . يعرف أن الحديث الهرجى الذى جاؤوا به ، كان ابن ساعته ، لم يسمعه أحد من الصحابة ، وكانقصد منه حرمان الزهراء (ع) من حقها الذى لا يختلف فيه مؤمنان . لذا ، نراها وجدت على أبي بكر وسجلت موقفاً شجاعاً وتاريخياً برفضها أن يصلّى عليها الخليفة أو أن يحضر جنازتها ، هو وأصحابه .

أمّا في خبر مسلم ، فقد أظهر عبد الله بن عباس أسفه وألمه من القوم الذين غصبوا حق ذوى القربى (في أجوبة المسائل التي وردت عليه من نجدة بن عامر الحرورى) .

إذن الخمس ثابت بالكتاب ، وبالسنة ، وأنه خاص لبني هاشم ، وهم قرابة رسول الله (ص) : أيتامهم ، ومساكينهم ، وفقراءهم ، وأبناء سبيلهم ، وأن الله سبحانه شرفهم عن الزكوات ، والصدقات ، وفضلات أيدي الناس ... هذا هو الخمس الذي يقول به الشيعة : إنه من القرآن ومن الأحاديث النبوية نصاً صريحاً ، من طريقى السنة والشيعة .

فكيف يفتري هذا المدعى (صاحب الكلام) على الشيعة ، ويتهم علماءهم ومراجعهم بأنهم يسرقون أموال الناس باسم الخمس فيجمعون أموالاً طائلة ، ويكذبون على الناس باسم التقىة ، ويزنون باسم المتعة ...

لقد افترى هذا الكذاب على مراجع الشيعة وارتکب في حقهم اثماً عظيماً ، وهما في مراكزهم في النجف الأشرف ، وقم المقدسة يعيشون حياة التقشف والبساطة ، وكل من دخل عليهم يعرف هذا من مظهر بيوتهم وأثاثهم وملبسهم ...

وأمّا ما يأخذونه من أموال من الأخمس والزكوات والكافارات والنذر فهي تصرف على تربية الطلاب الدينية ، ومساعدة الفقراء والأيتام في جميع المناطق الإسلامية .

وقد ذكرنا . في هذا البحث . أدلة من الكتاب المجيد ، ومن السنة النبوية على صحة ما يفعله الشيعة . أمّا ما ينسب إليهم من الإفتراءات والأباطيل فهو من نسج خيال المنافقين الكاذبين المفترين ﴿ إنما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله .. ﴾ . النحل / ١٠٥

في مشروعية : حي على خير العمل

وأنها من أصل الأذان

إن فصول الأذان عند الشيعة الإمامية الإثني عشرية ثمانية عشر : الله أكبر أربعاء ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أنَّ محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على خير العمل ، الله أكبر ، لا إله إلا الله كل منها مرتان .

وفصول الإقامة سبعة عشر : هي فصول الأذان ، غير أنها متى متشَّقِّه لا "إله إلا الله" فمرة واحدة ، ويزاد فيها ، بعد الحيعلات الثلاث ، قبل التكبير : قد قامت الصلاة ، مرتين .

ويستحب الصلاة على محمد وآل محمد بعد ذكره (ص) ، كما يستحب إكمال الشهادتين بالشهادة لعلي (ع) بالولاية لله تعالى ، وإمرة المؤمنين في الأذان والإقامة .

قال العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين (ره) : ويستحب الصلاة على محمد وآل محمد بعد ذكره (ص) ، كما يستحب إكمال الشهادتين بالشهادة لعلي بالولاية لله تعالى وإمرة المؤمنين في الأذان والإقامة .

وقد أخطأ وشدّ من حرم ذلك ، وقال بأنه بدعة ^(١) ، فإنَّ كل مؤذن في الإسلام يقدم كلمة للأذان يوصلها به كقوله : « وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً .. » .

أو نحوها ، ويلحق به كلمة يوصله به كقوله : (الصلاة والسلام عليك يا رسول الله) أو نحوها . وهذا ليس من المؤثر عن الشارع في الأذان ، وليس ببدعة ، ولا هو محرم قطعاً ، لأنَّ المؤذنين كلهم لا يرون من فضول الأذان ، وإنما يأتون به عملاً بأدلة عامة تشمله ، وكذلك الشهادة علىيَّ بعد الشهادتين في الأذان فإنما هي عمل بأدلة عامة تشملها ^(٢) .

هذا وقد أجمعت الشيعة على أنَّ فصل (حيَّ على خير العمل) هو جزءٌ من الأذان والإقامة ، وقد كان في عهد رسول الله (ص) ، ومدة حياة أبي بكر بعد النبيِّ (ص) ، وشطراً من حياة عمر بن الخطاب ، حتى رأى أن هذا الفصل يتعارض مع مصلحته في الفتوحات والغزوat والتوسعة ، وخشي أن يعتقد الجندي والعسكري أن خير العمل هو الصلاة فتضيع عزيمتهم عن الجهاد والقتال ، هادى نظره ، وخالف من كان قبله ، واعتبر أن خير العمل هو الجهاد في سبيل فتح البلدان ، وتوسيع رقعة المملكة ، وتعزيز السلطة والقوة ، فمنع هذا الفصل من الأذان وحرمه ، وتوعّد المعاقبة لمن يخالف ، وأعلن ذلك صراحة ، عندما صعد المنبر وخطب فقال :

(ثلاث كنَّ على عهد رسول الله (ص) وأنا أنهى عنهنَّ وأحرمهنَّ وأعاقب عليهنَّ :

(١) الظاهر أنَّ لكل زمان مبتدع ومضل . فكما في زمانه (ره) كان هناك أصحاب بدعة ضلالة كذلك في زماننا هناك من حرم الشهادة الثالثة وقال إنَّها بدعة وتبطل الصلاة بذكرها

(٢) عن كتاب النص والإجتهداد / ص ٢٢٥ ط الثالثة دار النعمان ، النجف الأشرف .

متعة النساء ، ومتعة الحج ، وهي على خير العمل)^(١) .

وقد تبع عمر بن الخطاب على إسقاط هذا الفصل كل من تأخر عنه من الحكام ، أمثال عثمان بن عفان ، ومعاوية بن أبي سفيان ، ومن والاهم ... إنَّ أهل بيت النبوة (عليهم السلام) وشيعتهم وأتباعهم وجمعًا من المسلمين يعتبرونها أصلًا من أصول الأذان والإقامة . ولا يصحان بدونها وهذه بلادهم ومدنهم ومناطقهم وكل مكان يتواجدون فيه تشهد بذلك .

وقد روى أبو الفرج الأصفهاني ، أن شهيد فخ - الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن أمير المؤمنين عليهم السلام - لما ظهر بالمدينة أيام الهادي من ملوك العباسيين ، أمر المؤذن أن ينادي بها ، ففعل)^(٢) .

وذكر برهان الدين الحلبي ، أن - عبد الله - ابن عمر ، والإمام زين العابدين علي بن الحسين عليهما السلام ، كانوا يقولان في الأذان - بعد حي على الفلاح - : (حي على خير العمل) ، ولم تتركه الرافضة أيام البوهيين إلى تملك السلاجقين سنة ٤٤٨ فألزموهم بالترك)^(٣) .

^(١) نص على ذلك القوشجي في أواخر مبحث الإمامة من شرح التجريد ، وهو من آئمه المتكلمين على مذهب الأشاعرة . ذكره السيد العلامة عبد الحسين شرف الدين في كتابه النص والإجتهد / ص ٢٢٣ ط الثالثة دار النعمان ، النجف الأشرف . وذكره أيضًا في كتابه الفصول المهمة في تأليف الأمة / ص ٦٨ ط النجف الأشرف . وذكره السيد حسن علي القبانجي في شرحه لرسالة الحقوق للإمام زين العابدين (ع) ج ٢ / ص ٩٩ ، ناقلاً عن شرح التجريد في أواخر مباحث الإمامة .

^(٢) راجع مقاتل الطالبيين ، عند ذكر صاحب ثورة فخ ، وكل من تعرض لهذه الثورة من المؤرخين نص على ذلك .

^(٣) السيرة الحلبية ، باب بدء الأذان ومشروعيته ج ٢ / ص ١٠١ .

وروي عن الإمام محمد الباقر (ع) أنه قال : وكانت هذه الكلمة (حي على خير العمل) في الأذان فأمر عمر بن الخطاب أن يكفو عنها مخافة أن تُشَبِّط الناس عن الجهاد ، ويتكلوا على الصلاة .

وحكى سعد الدين التفتازاني عن عمر أنه كان يقول : (ثلات كن على عهد رسول الله (ص) أنا أحرمهم وأنهى عنهم : متعة الحج ، ومتعة النكاح ،
(٢) وحي على خير العمل) .

وروى البيهقي بسنده صحيح عن ابن عمر أنه كان يؤذن : بحي على خير العمل
(٣) .

وقال ابن حزم : وقد صح عن ابن عمر ، وأبي أمامة ، وزيد بن أرقم ،
وسهل بن حنيف ، والإمام زين العابدين
(٤) كل هؤلاء كانوا يجاهرون في الأذان بكلمة : (حي على خير العمل) .

وروى الطبرى ، أن زيد بن أرقم أذن في (حي على خير العمل) .

وقال الشوكانى : ناقلاً عن كتاب الأحكام : وقد صح لنا أن (حي على خير العمل) كانت على عهد رسول الله (ص) يؤذن بها ، ولم تطرح إلا في
(٥) زمان عمر ، وهكذا قال الحسن بن يحيى

^(١) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج ٢ / ص ٩٩ ، ناقلاً عن البحر الزخار .

^(٢) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج ٢ / ص ٩٩ ، ناقلاً عن حاشية التفتازاني على شرح العضد .

^(٣) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج ٢ / ص ٩٩ ، ناقلاً عن سنن البيهقي ج ١ ٤٢٥ .

^(٤) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج ٢ / ص ٩٥ ، ناقلاً عن المحتلي ج ٢ / ص ١٦٠ .

^(٥) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج ٢ / ص ٩٩ ، ناقلاً عن كتاب الأحكام للطبرى .

^(٦) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج ٢ / ص ١٠٠ ، ناقلاً عن كتاب نيل الأوطار ج ٢ / ص ٩ ط دار

وروى محمد بن منصور ، عن أبي محنوزر ، أحد مؤذني رسول الله (ص) إنه (١)
قال : أمرني رسول الله (ص) أن أقول في الأذان : (حي على خير العمل)
وذكر اليافعي ، أن الشيعة أقاموا في جامع (براثا) الذي يسميه ابن كثير
الحنبلبي (معدن الرفض) الخطبة يوم الجمعة ، وذكروا أمير المؤمنين (ع) بما
وصفه الله تعالى ، وأنه محيي الموتى ، ومكلم الجمجمة ، ومكلم أهل
الكهف ، وجهروا في الأذان (بحي على خير العمل) ، فلم يهضم ذلك
مقابلوهم ، وثاروا على القادر العباسي ، فأرسل الخطيب ابن تمام فأقام
الخطبة في جامع (براثا) ، وقصّر من مدح أمير المؤمنين (ع) ، فثار عليه رجال
من الشيعة بالآخر حتى كسروا أنفه ، وأدموا وجهه ، وخلع كتفه ، وذهبوا إلى
(٢) داره فنهبواها .

هذا وقد أجمعـت الشـيعـة عـلـى أـنـ الـأـذـانـ وـحـيـ مـنـ عـنـ اللـهـ تـعـالـىـ .

وذلك عندما أُسرى برسول الله (ص) إلى السماء ، فبلغ البيت المعمور ،
حضرت الصلاة ، فأذن جبرئيل وأقام ، فتقدم رسول الله (ص) ، وصفَ
الملائكة والنبيون خلف رسول الله (ص) . وصلى بهم . . . - وعندما هبط إلى
الأرض ، ذكر لأصحابه كيفية الأذان - وأمر رسول الله (ص) بلا لا أن يؤذن
هكذا . ولم يزل يؤذن بها حتى قبض الله رسوله (ص) . الرواية بتصرف ،
ومن أراد التوسيعة فليراجع وسائل الشيعة مجلد ٤ / ص ٦٤٢ من أبواب الأذان
والإقامة ، ط دار إحياء التراث العربي بيروت .

وفي رواية صححـة عن مولـانـا الإمامـ جـعـفرـ الصـادـقـ (عـ) : أـذـنـ جـبـرـئـيلـ (عـ)
هـبـطـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ بـالـأـذـانـ ، أـذـنـ جـبـرـئـيلـ وـأـقـامـ ، وـعـنـدـهـاـ آـمـرـ رـسـوـلـ اللـهـ

(١) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج ٢ / ص ١٠٠ ، ناقلاً عن كتاب الجامع .

(٢) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج ٢ / ص ٩٦ ، ناقلاً عن مرآة الجنان لليافعي ج ٢ / ص ٣٥ حوادث
 سنة ٤٢٠ / .

(ص) علياً أن يدعوه بلاً فدعاه ، فعلمَه رسول الله (ص) الأذان وأمره به . وهذا ما رواه الحر العاملي في الوسائل ، باب الأذان والإقامة ، عن المشايخ الثلاثة : الكليني والصدوق والطوسي (رض) .

وأمّا من طرق غير الشيعة ، فقد رروا أنَّ عبد الله بن زيد الانصاري رأى في منامه أنَّ رجلاً يحمل ناقوساً فأراد ابتياعه منه ليضرب به النبي (ص) في أوقات الصلاة ، فأرشده الرجل إلى الأذان ، وتعلمَه منه ، ثم قصَّه على رسول الله (ص) ، ففرح به ، وأمره أنَّ يعلمه بلاً .

فلما نادى به بلاً خرج عمر بن الخطاب يجر رداءه صارخاً : إنِّي رأيت كما رأى عبد الله .

وفي رواية أخرى : أنَّ عمر بن الخطاب ، وبلاً سمعاً أذان جبرئيل في السماء ، فسبق عمر بلاً وأخبر رسول الله (ص) بما سمعه ، فقال لبلاً : سبقك عمر .

أمّا السيوطي فقد تكفل وأخرج القصة عن دائرة الرؤيا والنّام ، وأعطاهما صفة المكاشفة فقال : إنها مكاشفة تعترى الأولياء ، وأرباب المشاهدة أقول : إنَّ مشهد من مشاهد فيلم خرا في كما نراه في التلفاز . ولم لا يكون عمر وبلاً وعبد الله بن زيد الانصاري ... قد أخذوه مباشرة من رب العالمين بعد أن جالسوه وتحدثوا معه ، واقترحوا عليه ، سبحانه ، هذا الفصل من (الرواية) الأذان !! . والحب في بعض الأحيان يعمي ويصم .

^(١) شرح رسالة الحقوق / ص ٩٤ ، ناقلاً عن مسند أحمد بن حنبل ، مسند المدنيين ج ٥ / ص ٥٣٩ ، رقم ١٦٤٧٧ ورقم ١٦٤٧٨ ، رقم في الديسك ١٥٨٨٢ و ١٥٨٨١ .

^(٢) شرح ابن العربي على مسند الترمذى . والزرقاني على المواهب اللدنية . والروض الأنف والسيرات الحلبية .

^(٣) السيرة الحلبية ج ٢ / ص ١٠١ .

نقول للسيوطى : لم لا تكون هذه المكافحة لصاحب الرسالة الذى « دنا فتدلى * فكان قاب قوسين أو أدنى » ١١٦٦ . النجم ٧ - ٨ . ولماذا لا يكون الأذان كغيره من الأحكام وحياً من الله تعالى ولا دخل ليـد الإنسان فيه من قريب أو بعيد ١١٦٦ .

فكل من تأمل الأذان والإقامة ، وأمعن النظر والتفكير بهما وجد أنهما من معدن الفرائض اليومية التي فرضها الله سبحانه على عباده ، وأنهما من منشأ واحد ، ومن أعظم الشعائر التي امتازت بهما الشريعة الإسلامية الحقة .

قال الإـسـتـاذ عـباس مـحـمـود العـقاد : تلك دعوة حيـة كـأنـما تـجـدـ الإـصـفاءـ والـتـلـبـيـةـ منـ عـالـمـ الـحـيـةـ بـأـسـرـهـاـ ،ـ وـكـأنـماـ يـدـأـ إـلـيـانـسـانـ فيـ الصـلـاـةـ منـ سـاعـةـ مـسـراـهـاـ إلىـ سـمـعـهـ ،ـ وـيـتـصـلـ بـعـالـمـ الغـيـبـ منـ سـاعـةـ إـصـفـائـهـ إـلـيـهـاـ .

دعـوـةـ تـلـقـيـ فـيـهاـ الـأـرـضـ وـالـسـمـاءـ ،ـ وـيـمـتـزـجـ فـيـهاـ خـشـوـعـ الـمـلـوـقـ بـعـظـمـةـ الـخـالـقـ ،ـ وـتـبـعـدـ الـحـقـيقـةـ الـأـبـدـيـةـ إـلـىـ الـخـواـطـرـ الـبـشـرـيـةـ فيـ كـلـ موـعـدـ منـ موـاعـدـ الـصـلـاـةـ ،ـ كـأنـهاـ نـبـأـ جـديـدـ .

الـلـهـ أـكـبـرـ .ـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ ،ـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ .ـ

تلك هي دعوة الأذان التي يدعون بها المسلمين إلى الصلاة ، وتلك هي الدعوة الحية التي تنطق بالحقيقة الخالدة ولا تومي إليها ، وتلك هي الحقيقة البسيطة غاية البساطة ، العجيبة غاية العجب ، لأنها أغنى الحقائق عن التكرار في الأبد الأبد ، وأحوج الحقائق إلى التكرار بين شواغل الدنيا وعوارض الفناء . المسلم في صلاة منذ اللحظة التي يسمعها تدعوه للصلاة ، لأنه يذكر بها عظمة الله ، وهي ثـبـتـ بـلـبـ الصـلـوـاتـ .

وتتفرج عنها هـدـأـ اللـيلـ ،ـ فـكـأنـهاـ ظـاهـرـةـ منـ ظـواـهـرـ الطـبـيـعـةـ الـحـيـةـ تـلـبـيـهاـ الـأـسـمـاعـ وـالـأـرـوـاحـ ،ـ وـيـنـصـتـ لـهـاـ الطـيرـ وـالـشـجـرـ ،ـ وـيـخـفـ لـهـاـ المـاءـ وـالـهـوـاءـ ،ـ وـتـبـرـزـ

الدنيا كلها بروز التأمين ، والإستجابة ، منذ تسمع هتقة الداعي الذي يهتف
 (١) بها . . .

وقد وردت روايات كثيرة تذكر فضل المؤذن وثوابه في الدنيا والآخرة ، من طرق الطرفين (السنة والشيعة) ، وعن ثواب من يأتي بهذا الفرض الإلهي الكبير ، وقد ملأت بطون الكتب والمسانيد .

ومن المؤسف حقاً أن بعض الناس أعمامهم الحب ، وأصم أذانهم عن سماع الحقيقة ، والتمييز بين الحق والباطل ، فقد رروا أن صلاة التراويح كانت بدعة ابتدعها عمر بن الخطاب ، فساروا عليها حتى أصبحت سُنة متبعة ، ويا ولد من لم يقم بها فيخرج من دين الإسلام .

روى البخاري بسنده عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة : أنَّ رسول الله (ص) قال : من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه .

قال ابن شهاب : فتوفي رسول الله (ص) والأمر على ذلك ، ثمَّ كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر ، وصدرأ من خلافة عمر .

وعن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال : خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون ، يصلِّي الرجل لنفسه ، ويصلِّي الرجل فيصلِّي بصلاته الرهط فقال عمر إنِّي أرى لِّو جمعتْ هؤلاء على قاريءٍ واحدٍ لِّكان أمثل ، ثمَّ عزم فجمعهم على أبي بن كعب .

ثمَّ خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلُّون بصلاتِ قارئهم ، قال عمر : نعم البدعة هذه ، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون .

(١) النص والإجتهاد / ص ٢٢٠ ، ناقلاً عن كتاب داعي السماء للعقاد .

(١)

يريد آخر الليل . وكان الناس يقومون أوله
هذا ما رواه البخاري الذي يعتبر كتابه صحيحاً من أوله إلى آخره ، فقد
صرح أن صلاة التراويح بدعة ابتدعها عمر المسلمين ، فأقاموها وأصبحت
سنة ، مع أنه لم يطبقها عمر نفسه كما يظهر من الرواية المتقدمة .
وهكذا كان الأذان ، حرموا ما كان من أصل الأذان وهو قول : (حي
على خير العمل) وأحدثوا بدعة فيه أصبحت سنة متبعة وهي قول (الصلاة خير
من النوم) في أذان الصبح .
وهذه نصوص في أصل تشريعها وأنها من ابتداع عمر بن الخطاب أيضاً ،
وهو ما أجمع عليه أئمة أهل البيت (ع) وشيعتهم .
روى مالك في الموطأ : أنه بلغه أن المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يؤذنه
لصلاة الصبح فوجده نائماً .

(٢)

فقال : الصلاة خير من النوم . فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح .
وقد استغرب واستذكر الإمام جعفر الصادق (ع) من الذين يقولون أن
الأذان رؤيا على يد عبد الله بن زيد الأنصاري (فقال (ع) : ينزل الوحي به على
نبيكم فتزعمون أنه أخذه عن عبد الله بن زيد) .
روى برهان الدين الحلبي ، عن أبي العلاء قال : قلت لمحمد بن الحنفية :
إنا لنتحدث أن بدء الأذان كان من رؤيا رأها رجل من الأنصار في منامه ؟

(١) مسند البخاري ، كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان ج ٢ مجلد ٢ / ص ١٠٠ رقم ٢٦٥ ط دار القلم بيروت .

(٢) النص والإجتهداد / ص ٢٠٨ ، ناقلاً عن موطأ مالك ، كتاب النداء للصلاحة ، باب ما سئل مالك عن النداء يوم الجمعة .

(٣) النص والإجتهداد / ص ٢٢٢ ، ناقلاً عن كتاب الذكرى للشهيد السعيد محمد بن مكي .

قال : ففزع لذلك محمد بن الحنفية فزعاً شديداً . وقال : عمدتم إلى ما هو الأصل في شرائع الإسلام ومعالم دينكم فزعمتم أنه كان من رؤيا رأها رجل من الأنصار في منامه ، تحتمل الصدق والكذب ، وقد تكون أضغاث أحلام !! قال : فقلت له : هذا الحديث قد استفاض في الناس ؟
(١)

قال : هذا والله هو الباطل ...

وروى الحكم ، عن سفيان بن الليل قال : لما كان من الحسن بن علي (ع) ما كان قدمنا عليه المدينة ، قال : فتذاكرروا عند الأذان ، فقال بعضاً : إنما كان بدء الأذان برؤيا عبد الله بن زيد .
فقال له الحسن بن علي (ع) : إن شأن الأذان أعظم من ذلك ، أذن جبرائيل في السماء مثني مثني ، وعلمه رسول الله (ص) ، وأقام مرة مرة ، فعلمه رسول الله (ص) ...

وروى عن هارون بن سعد ، عن الشهيد زيد بن الإمام علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) : أن رسول الله (ص) عَلِمَ الأذان ليلة أُسرى (٢) به ، وفرضت عليه الصلاة .
هذا وقد ورد كثير من المطاعن على عبد الله بن زيد ، وأن روایته ورؤياه في الأذان غير صحيحة .

وقد أهمل الشیخان : البخاري ومسلم هذه الرؤیة ، ولم يخرجاها في صحیحیهما أصلأ ، لا عن ابن زید ، ولا عن ابن الخطاب ، ولا عن غیرهما ، وما ذاك إلأ لعدم ثبوتها عندھما ! .

^(١) النص والإجتهداد / ٢٢٢ ، ناقلاً عن السيرة الحلبية .

^(٢) النص والإجتهداد / ٢٢٢ ، ناقلاً عن المستدرک ج ٣ / ص ١٧١ كتاب معرفة الصحابة .

^(٣) النص والإجتهداد / ٢٢٢ ، ناقلاً عن كتاب كنز العمال ج ٦ / رقم الحديث ٢٧٧ .

نعم أخرجا في باب بدء الأذان بسندهما ، عن ابن عمر ، قال : كان المسلمين حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحيّتون الصلاة ، ليس ينادي لها ، فتكلموا يوماً في ذلك فقال بعضهم : اتخاذنا ناقوساً مثل ناقوس النصارى .
وقال بعضهم : بل بوقاً مثل قرن اليهود .

قال عمر : أولاً تعثون رجالاً منكم ينادي بالصلاحة ؟

(١)

قال رسول الله (ص) : يا بلال قم فناد بالصلاحة . فنادى الصلاحة .

أقول : يدور الحديث ونعود دائماً إلى عمر !! كأنما ليس في الميدان غيره .
ويؤيد ذلك أيضاً أن الحاكم في مستدركه على الصحيحين لم يرو أحاديث
الرؤيا أصلاً وأهمل ذكرها ، بل قال كلمة صرخ فيها بأن أحاديث عبد الله
بن زيد باطلة ولا أصل لها فقال : وإنما ترك الشیخان حديث عبد الله بن زيد
(٢) في الأذان والرؤيا لتقدم موت عبد الله .

وهناك أقوال مهمة وأدلة قيمة ذكرها العلماء الأعلام أمثال المقدس السيد عبد الحسين شرف الدين في كتابه الجليل : النص والإجتهد ، الذي ذكر فيه موارد من اجتهاد عمر بن الخطاب مقابل النص من الله تعالى ، أو من رسوله ، ولم يقصر الشيخ الأميني في كتابه المقبول عند آل الرسول (ع) (الغدير) ، وخاصة الجزء السادس منه ، في ذكر المخالفات والإجتهادات مقابل النص من عمر بن الخطاب ، فمن أراد التوسيعة في هذا الموضوع فليراجع هذين الكتابين .

(١) مسند البخاري ، أول كتاب الأذان ج ١ / ص ٣٠٦ رقم ٥٧٠ ط دار القلم بيروت . ومسند مسلم ، كتاب الصلاة ج ٤ / ص ٢١٧ ، رقم ٣٧٧ . رقم في الديسك ٥٦٨ . ومسند أحمد بن حنبل ج ٢ / ٥٢٦ رقم ٦٣٦٥ . رقم في الديسك ٦٠٧٢ .

(٢) النص والإجتهد / ص ٢١٨ ، ناقلاً عن المستدرك ، كتاب الفرائض ، باب رد الصدقة ميراثاً ج ٤ / ٣٤٨ .

في عدم مشروعية التكفير وقول : آمين

ما هو التكفير ؟

التكفير : هو وضع إحدى اليدين على الأخرى في حال القيام في الصلاة ، على النحو الذي يصنعه غير الشيعة من المسلمين .

ومن المعلوم أن عملية التكفير هذه لم تكن معهودة في عصر النبي الأكرم (ص) ، ولم تكن في عهد أبي بكر أيضاً ، بل ولم تكن في شطر من حياة عمر بن الخطاب ، حتى كان فتح بلاد فارس ، وأدخلوا بعض الأساري على عمر بن الخطاب ، فوقفوا ووضعوا إحدى الأيدي على الأخرى ، فسأل عمر عن ذلك ، فقيل له : إن هذه عادتهم مع أمرائهم ، فاستحسنها وأمر أن تكون (١) هذه العملية في الصلاة .

فهي إذاً من استحسانات عمر كغيرها من الإستحسانات ، مثل أمره بصلة التراويح ، وأمره بقول المؤذن في أذان الصبح : (الصلاحة خير من النوم) .

وتحريم ما هو أصل من الأذان (حي على خير العمل) وهكذا ...

وقد نقل عن السيد المرتضى علم الهدى (ره) الإجماع على حرمة هذا العمل عند الشيعة الإمامية .

وقد وردت روايات عن أئمة أهل البيت (ع) تحرم هذا العمل ، وكان ذلك بعد أسئلة واستفسار من المسلمين لأنئمة أهل البيت (ع) .

(١) يتصرّف من كلام للسيد الخوئي (قدس الله نفسه) راجع مسند العروة الوثقى ج٤ من كتاب الصلاة / ص٥٤ ط قم المقدسة إيران .

والمفت للنظر أن هذه العملية لو كانت معروفة في عهد الرسول (ص) كبقية أفعال الصلاة لشاع صيتها وداع ، وظهر ذلك للعيان وبيان ، وقد استمرت سيرة الرسول (ص) مدة طويلة كافية ليعرف المسلمون كيفية الصلاة ، وكيف يضعوا إحدى اليدين على الأخرى ، كما هو الحال بين المسلمين في كيفية وضع اليدين ، فكل فرقة تضع الأيدي فوق بعضها بشكل مختلف عن الفرقة الأخرى ، وفي هذا دلالة واضحة على أن هذه العملية لم تكن في عهد الرسول (ص) .

نسي المسلمين كيفية صلاة رسول الله (ص)

من المؤسف جداً ، أن الفترة التي حكم فيها أبو بكر ، وعمر ، وعثمان نسي الناس صورة الصلاة التي كان يصلحها رسول الله (ص) ، ولذلك لكثره اجتهاداتهم واستحساناتهم وابتداعهم في الدين .

روى البخاري بسنده عن مطرف بن عمران بن حصين ، قال : صلَّى مع علي بن أبي طالب (ع) - بالبصرة ، فقال : ذكْرنا هذا الرجل صلاة كُنَّا نصلِّيها مع رسول الله (ص) ، فذكر أنه كان يكبر كلما رفع وكلما وضع .

وروى البخاري أيضاً بسنده ، عن مطرف بن عبد الله ، قال : صليت خلف علي بن أبي طالب (ع) أنا وعمران بن حصين ، فكان إذا سجد كَبَرَ ، وإذا رفع رأسه كَبَرَ ، وإذا نهض من الركعتين كَبَرَ ، فلما قضى الصلاة ، أخذ بيدي عمran بن حصين فقال : ذكْرني هذا صلاة محمد (ص) . أو قال : لقد صلَّى بنا صلاة محمد (ص) .

(١) مسند البخاري ، كتاب الأذان أبواب صفة الصلاة ، باب اتمام التكبير في الركوع ، رقم ٧٤١ ج ١ / ص ٣٧١ . ورقمه في الديسك ٧٤٢ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الأذان أبواب صفة الصلاة ، باب اتمام التكبير في السجود ، رقم ٧٤٣ ج ١ / ص ٣٧١ ط دار القلم بيروت . ورقمه في الديسك ٧٤٤ . ورواه في نفس الكتاب

وروى ابن ماجة بسنده عن أبي موسى - الأشعري - قال : صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ (ع) يوم الجمل صلاة ذكرنا صلاة رسول الله (ص) ، فإما نسينا ، وإما أن نكون (١) تركناها .

أقول : نسيَّ المسلمين في تلك المدة القصيرة ، التي حكم فيها الثلاثة : أبو بكر وعمرو وعثمان ، صلاة رسول الله (ص) لكثره ما استهجنه هؤلاء فمحذفوه ، وما استحسنوه فأضافوه أو بدلواه ... فكيف ما جرى من التغيير والتبدل والتحريف في عهد بنى أمية ، وخاصة عهد معاوية وما بعده من العهود المنحرفة . ١٦

موقف أئمة أهل البيت (ع) من التكفير

حرم أئمة أهل البيت (ع) التكفير لأنَّه عادةً مجوسية كافرة ، لهذا سميت بـ (التكفير) ، ولم يسنها لهم الرسول المصطفى (ص) ، والشيعة الإمامية لا يتزمون إلا بسنة رسول الله (ص) ، من طريق أهل بيته العصمة ، الذين ظهرهم الله وعصمهم عن الخطأ والزلل .

والجزء رقم ٧٨١ / ص ٣٨٩ . ورقمه في дисك ٧٨٢ . ورواه النسائي في مسنده كتاب التطبيق ج ١ / ص ١٦٤ ورقمه في дисك ١٠٧٢ وكرره في كتاب السهو نفس الجزء / ص ١٦٧ ورقمه في дисك ١١٦٧ . وروا أبو داود في مسنده ، كتاب الصلاة ج ٥ / ص ٨٤ ورقمه في дисك ٧١٠ . وروا أحمد بن حنبل في مسند البصريين ج ٤ / ص ٤٢٨ وفي дисك رقم ١٩١٠٤ وكرره في / ص ٤٤٠ مسند البصريين ورقمه في дисك ١٩١٤٤ .

(١) مسند ابن ماجة ، كتاب الصلاة والستة فيها ، باب التسليم . رقمه في дисك ٩٠٧ . ورواه أحمد بن حنبل في مسند الكوفيين ج ٤ / ص ٣٩٢ بطريقين : عن أبي مريم ، عن أبي موسى الأشعري قال : ذكرنا علي ... رقمه في дисك ١٨٦٧٤ ، ورقم ١٨٦٧٨ . وذكره في / ص ٤٠٠ ، وص ٤١٥ عن طريق الأسود بن يزيد ، عن أبي موسى الأشعري قال : ذكرنا علي ... رقمه في дисك ١٨٨٦٠ ، ورقم ١٨٨٩٠ . وقد نقل هذه الروايات الفيروز آبادي (ره) في كتابه القيم فضائل الخمسة من الصحاح ج ١ / ص ٢٠٠ .

١ = روى الشيخ الطوسي بسنده صحيح عن محمد بن مسلم ، عن أحدهما -
أي أحد الإمامين : الباقي أو الصادق (عليهما السلام) - قال : قلت له الرجل
يضع يده في الصلاة ، وحكياليه على اليسرى .
فقال (ع) : ذلك التكبير ، لا تفعل .

٢ = روى الشيخ الكليني بسنده صحيح عن زرارة ، عن أبي جعفر (ع) - من
حديث قال - : ولا تكفر ! فإنما يصنع ذلك المجروس .
٣ = روى السيد الحميري بسنده صحيح ، عن علي بن جعفر قال : قال
أخي : قال علي بن الحسين (ع) : وضع الرجل إحدى يديه على الأخرى في
الصلاحة عمل ، وليس في الصلاة عمل . أي أنها زيادة عملية ، ولم تشرع من قبل
الشارع المقدس هذه العملية .

٤ = وفي رواية أخرى له أيضاً عن علي بن جعفر قال : وسألته عن الرجل
يكون في صلاته أياً وضع إحدى يديه على الأخرى بكفه أو ذراعه ؟
قال (ع) : لا يصلح ذلك ، فإن فعل فلا يعود له .

٥ = روى الشيخ الصدوق بسنده عن أمير المؤمنين (ع) ، من حديث
الأربعاء ، قال : لا يجمع المسلم يديه في صلاته وهو قائم بين يدي الله عز
وجل يتشبه بأهل الكفر ، يعني المجروس .

لَا دَلِيلُ عَنْ الْبَخَارِيِّ عَلَى التَّكْفِيرِ
إن الدليل الذي يعتمد عليه البخاري في مسنه فهو رواية وحيدة ليس فيها أي
دلالة على المقصود ، بل نسبها الشرح والمفسرون إلى رسول الله (ص)
روى البخاري بسنده ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : كان
الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليدين على ذراعيه اليسري في الصلاة .

(١) نقل هذه الروايات من مصادرها الحر العامل (ره) في كتابه وسائل الشيعة ج ٢ مجلد ٤
/ص ١٢٦ ط دار إحياء التراث العربي بيروت /١٣٩١ هـ

قال أبو حازم : لا أعلمه إلا ينمى ذلك إلى النبي ^(١) (ص) .

قال إسماعيل : ينمى ذلك ، ولم يقل : ينمى .

أقول : هذه الرواية الوحيدة التي رواها البخاري في مسنه ، ومن تأملها ، وأمعن النظر فيها يجد أنها لم تشر من قريب أو من بعيد إلى أن رسول الله (ص) هو الذي أمر بالتكتف ، أو التكفير في الصلاة ، أو أن رسول الله (ص) كان يفعل ذلك ، بل ذكرت بصرامة : أنَّ المسلمين كانوا يؤمرون ، فمن الذي أمرهم ، أو من الذي سنَّ لهم هذه البدعة في الدين ؟ إنَّ الرواة والشراح لهذه الرواية هم الذين نسبوها إليه (ص) .

ذكر النووي في شرحه لمسند مسلم الخلاف في كيفية التكفير وأين توضع اليدين ، وعن صحة رواية وضعف أخرى وبطلان غيرها ^(٢) .

في عدم مشروعية قول المصلي : (آمين)

إنَّ الصلاة لله تعالى ، والله وحده لا شريك له ، والذي دلنا على كيفية الصلاة هو الحبيب المصطفى (ص) ، فكان يأمر المسلمين بأن يصلوا كما كان يصلى .

وأمَّا قول المصلي : (آمين) بعد قراءة الفاتحة ، فهو من مبتدعات غير الشيعة واستحساناتهم . وقد وردت نصوص عن أئمَّة أهل البيت (ع) تفيد أنَّ هذا من فعل اليهود والنصارى .

^(١) مسند البخاري ، كتاب الأذان أبواب صفة الصلاة ، باب رقم / ٤٨٠ وضع اليمني على اليسرى ج ١ مجلد ١ / ص ٣٥٣ ط دار القلم بيروت .

^(٢) فمن آراد الترسيخ فليراجع مسند مسلم كتاب الصلاة باب / ١٥ وضع اليد اليمنى على اليسرى ج ٢ / ص ٣٥٧ شرح النووي ط دار القلم بيروت .

روى الكليني بسنده صحيح عن معاوية بن وهب قال : قلت لأبي عبد الله الإمام الصادق -ع-) : أقول : أمين ، إذا قال الإمام : « غير المغضوب عليهم ولا الضالين » ؟

(١)

قال (ع) : هم اليهود والنصارى ، ولا يجب في هذا

قال العلامة النجفي (ره) في كتاب الجواهر في التعليق على هذا الحديث :
 قوله : (هم اليهود والنصارى) هو الجواب بإيعازاً إلى أن هذا من عملهم عند تلاوة إمامهم في صلاتهم ، وتشنيعاً على العامة المفتين لأنفسهم ، وإن لم يفهمه السائل ، وتخيل أن هذا تفسير للآية ، لا جواب عن سؤاله .
(٢)

ووردت أكثر من رواية عن الأئمة الأطهار تهنى المصلي عن قول : أمين في حال الصلاة .

وقد أجمع العلماء والمراجع في رسائلهم العملية على أن قول : (أمين) في الصلاة تشريع من غير المشرع ، فهو من مبطلات الصلاة .

ووردت تعاليم أئمة أهل البيت (ع) ، بأن يقول المصلي عند نهاية قراءة الفاتحة : الحمد لله رب العالمين ، ولا يقول : (أمين) .
(٣)

وقد وردت نصوص عنهم (ع) أئمه : كلما ذكرت الله عزوجل والنبي (ص) فهو من الصلاة .
(٤)

أي أن قول الحمد لله رب العالمين ، أو الصلاة على رسول الله (ص) عند ذكره غير مبطل للصلاة .

^(١) راجع الوسائل كتاب الصلاة ، باب ١٧ من أبواب القراءة ح ٢ .

^(٢) راجع كتاب الجواهر ج ١٠ / ص ٤ .

^(٣) راجع الوسائل ، كتاب الصلاة ، باب ١٧ من أبواب القراءة ح رقم ١ / وح رقم ٤ .

^(٤) راجع الوسائل ، كتاب الصلاة ، باب ٤ من أبواب التسليم ح ١ .

أمّا قول : أمين ، التي هي اسم فعل أمر بمعنى (استجب) لا تقال إلا بعد الأدعية ، وقراءة الفاتحة في الصلاة ليست بداعاء لكي تقال بعدها .
وما ورد في مسند البخاري في قول أمين ، ليس فيه أي دلالة على أنها تقال بعد الفاتحة .

روى البخاري بسنده ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أنَّ رسول الله (ص)
قال : إذا قال أحدُكم أمين ، وقلت الملائكة في السماء : أمين ، فوافقت
إحداهما الأخرى غُفرَ له ما تقدَّم من ذنبه^(١)
أقول : من هذه الرواية وغيرها يعرف سرَّ ما قلناه من أنَّ قول أمين هي عامة
تقال بعد كل دعاء . وهذا ما قاله آل الرسول (ع) ، إنَّ جعلها بعد الفاتحة هي
من البدع التي استحسنوها وأدخلوها في الإسلام بعد وفاة الرسول (ص) .
ومن الله نستمد التوفيق والسداد ، وهو عون لكل من اتقى من العباد ،
ولمن عاده وتجراً على حرمته بالمرصاد . . .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

^(١) مسند البخاري ، كتاب الأذان أبواب صفة الصلاة ، باب فضل التأمين ، رقم / ٧٢٨ ج ١
 مجلدا / ٢٦٩ ط دار القلم بيروت .

فهرس

الاهداء	٥
مقدمة	٧
الفصل الأول	
أول كلام صاحب الكلام	١٥
اتهام الشيعة بتحريف القرآن	٢٠
النقص في القرآن من طرق السنة	٢٧
الفصل الثاني	
البخاري وروياته العجيبة	٧١
روايات تجسيم الله تعالى	٧٢
تزيه الله عن الجسمية من طرق الشيعة	٩٠
روايات تسبيئ إلى مقام الأنبياء (ع)	٩٣
روايات تسبيئ إلى مقام رسول الله (ص)	٩٧
أرادوا مدح الصحابة فذمّوا رسول الله (ص)	١٢١
آيات نزلت استجابة لعمربن الخطاب	١٢٧
فضل الصحابة على علي بن أبي طالب (ع)	١٢٣
من كيس أبي هريرة	١٣٨
الفتنة الكبرى	١٤٤
التناقض في مسند البخاري	١٥٣
هذا النبي لا تعرفه الشيعة	١٦٢
الفصل الثالث	
زيارة القبور	١٦٩
القرآن الكريم وبناء القبور	١٧٠
التوسل بالأنبياء والأولياء	١٨٩
القرآن الكريم والاصطعنة بالآخرين	١٩٩

٢٠٢.....	التبرك برسول الله (ص)
٢٠٨.....	الذين يكوا على قبر الرسول (ص)
٢٢٢.....	هل يمكن الاتصال بالأموات ؟
	الفصل الرابع
٢٢١.....	في تشريع متعة الحج
٢٥٢.....	في تشريع متعة النساء
٢٥٦.....	عمر بن الخطاب ينهى عن متعة النساء
٢٦٠.....	كلام في المتعتين : متعة الحج و متعة النساء
٢٧٨.....	نبذة من فقه الخليفة عمر بن الخطاب و علمه
	الفصل الخامس
٢٠٧.....	البداء في الإسلام
	الفصل السادس
٣١٩.....	الرجعة في الإسلام
٣٤١.....	أقوال كبار علمائنا في الرجعة
٣٦٢.....	أحياءً بعد الموت ١٩
	الفصل السابع
٣٨١.....	التنقية في الإسلام
	الفصل الثامن
٣٩٩.....	في تشريع قصر الصلاة والجمع بين الصلاتين
٤١١.....	تشريع الافطار في السفر
٤٢٠.....	في تشريع الجمع بين الصلاتين
	الفصل التاسع
٤٢٩.....	في تشريع السجود على الأرض وبناتها
٤٤٢.....	في مشروعية الخمس ووجوبه في الإسلام
٤٥٢.....	في مشروعية حي على خير العمل
٤٦٤.....	في عدم مشروعية التكفير وقول آمين

هذا الكتاب

هذا الكتاب... فيه ردٌ على أشرطة (كاسيت) وكتب وزعت في لبنان فيها نصائح إلى الشيعة لترك مذهبهم "مذهب أهل البيت عليهم السلام" واتباع مذهب أهل السنة والجماعة...
وسيد القارئ الكريم (في هذا الكتاب) بحوثاً وردوداً وافية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة على أنه ليس في القرآن الكريم زيادة أو نقصة. ويثبت أنه هو ما بين الدفتين.
وعن البداء والرجعة في الإسلام. وعن المتعتين: متعة الحج ومتعة النساء. وعن قصر الصلاة والجمع بين الصلاتين في الإسلام... وغيرها من البحوث الخلافية، وذلك من طريقى السنة والشيعة.



هاتف: ٨٢١٢٠٣ - ٠١/٥٥٤٨٧ - فاكس: ٣٢٩٦٣٢٩

ص.ب.: ٢٥/٢٨٦ غبيري - بيروت - لبنان

URL: <http://www.daralhadi.com>
E-Mail: daralhadi@daralhadi.com